شرح علل الترمذي

لابن رجب الحنبلي

(المتوفى: ٧٩٥ هـ)

في ثوبه الجديد

مع مقدمة في علم العلل

تأليف

الدكتور همام عبد الرحيم سعيد

الجزء الأول

دار الفاروق

عمّان . الأردن

شرح علل الترمذي

١

الطَبْعَةُ الأولَى
١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م

المملكة الأردنية الهاشمية

٢٣٤,٣

- رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية (٢٠٢٣/٥/٢٣١٦)
- الحنبلي ، أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن احمد بن عبد الرحمن بن الحسن . تحقيق همام عبد الرحيم سعيد .
- دار الفاروق للنشر والتوزيع
- الواصفات: /سنن الترمذي //علل الحديث //رواية الحديث//الحديث الشريف/
- يتحمل المؤلف كامل المسؤولية القانونية عن محتوى مصنفه ولا يعبر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو اي جهة حكومية أخرى.

9 789923 380635

دار الفاروق للنشر والتوزيع

الأردن - عمان - العبدلي - عمارة جوهرة القدس
تلفون: ٠٠٩٦٢٦٤٦٤٠٠٦٤
E- mail: daralfarouq@yahoo.com

شرح علل الترمذي

لابن رجب الحنبلي

(المتوفى: ٧٩٥ هـ)

في ثوبه الجديد

مع مقدمة في علم العلل

تأليف

الدكتور همام عبد الرحيم سعيد

الجزء الأول

دار الفاروق

عمان - الأردن

جمعية الحديث الشريف وإحياء التراث

براءة ابتكار وتجديد

في علم علل الحديث

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد: فنظراً لما قدمه

الشيخ الدكتور همّام عبد الرحيم سعيد

في مقدمة تحقيقه لكتاب شرح علل الترمذي للإمام ابن رجب الحنبلي رحمه الله من تجديد في فن النقد الحديثي،وابتكار لمصطلحات علم علل الحديث،والريادة في تقسيماته العلمية،مما كان له كبير الأثر في نشر هذا العلم بين العلماء وطلبة العلم والمحافل الأكاديمية والبحثية،فقد قررت الهيئة الإدارية لجمعية الحديث الشريف وإحياء التراث في اجتماعها رقم (٢٠٢٠/١٠) يوم السبت، ٢٩ جمادى الأولى ١٤٤١ هـ الموافق ٢٠٢٠/١/٢٥ م،وبناءً على توصيات الملتقى العلمي التاسع لجمعية الحديث الشريف الموسوم بـ(مقدمة تحقيق شرح علل ابن رجب وأثرها في تجديد علم العلل والنقد الحديثي) منح الشيخ الدكتور همّام عبد الرحيم سعيد براءة ابتكار وتجديد في علم علل الحديث. سائلين المولى أن يوفقه ويسدده في خدمة السنة النبوية

الهيئة الإدارية

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الأولى في ثوبها الجديد

إن الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، بلَّغ الرسالة وأدّى الأمانة، ونصح الأمة، فصلوات الله وسلامه على هذا النبي الكريم، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهديه وسار على منهاجه إلى يوم الدين، وبعد:

فهذا كتاب «شرح علل الترمذي، دراسةً وتحقيقًا»، يأتي في ثوبه الجديد بعد أربعين عامًا من نشره لأول مرة، وقد وَجَد هذا الكتاب بفضل الله تعالى وتوفيقه مكانه في مكتبة الحديث، بل كان بفضل الله تعالى فاتحة عهد في علم العلل منهجًا ودراسةً وتدريسًا، ومن خلاله دخل علم العلل إلى مناهج الدراسات الحديثية، وأولُ كلية أدخلت مادة علل الحديث في مساقاتها الدراسية كانت كلية الشريعة في الجامعة الأردنية منذ سنة ١٩٧٤م، ثم تعمقت دراسات العلل في المرحلة الجامعية الأولى، ثم في الدراسات العليا، وكتبت فيها عشرات الرسائل، وانتقل هذا الاهتمام إلى الكثير من الجامعات الإسلامية والعالمية، وصدرت الكثير من الكتب في هذا الشأن.

وفي لفتة كريمة من جمعية الحديث وإحياء التراث الأردنية، تم عقد ملتقىً علميٌّ خاص حول هذا الكتاب وأثره في إحياء علم العلل ونشره بين طلبة العلم، تحت اسم: (الملتقى العلمي العاشر: مقدمة كتاب شرح علل الترمذي جهود المعاصرين في خدمة السنة النبوية - مقدمة تحقيق شرح

علل الترمذي والتجديد في النقد الحديثي بين الرؤية والمشروع) وقد قُدِّم عدد من البحوث حول هذا الكتاب، وكرَّم الملتقى والجمعية الغراء مشكورين الكتاب وصاحبه بما أطلقوا عليه «براءة ابتكار وتجديد في علم علل الحديث» جاء فيها:

«فنظراً لما قدمه الشيخ الدكتور همّام عبد الرحيم سعيد في مقدمة تحقيقه لكتاب «شرح علل الترمذي» للإمام ابن رجب الحنبلي، رحمه الله تعالى، من تجديد في فن النقد الحديثي، وابتكارٍ لمصطلحات علم علل الحديث، والريادة في تقسيماته العلمية، مما كان له كبير الأثر في نشر هذا العلم بين العلماء وطلبة العلم والمحافل الأكاديمية والبحثية، فقد قررت الهيئة الإدارية لجمعية الحديث الشريف وإحياء التراث في اجتماعها رقم (١٠/ ٢٠٢٠) في يوم السبت بتاريخ ٢٩/ جمادى الأولى/ ١٤٤١هـ، الموافق ٢٥ / ١ / ٢٠٢٠ م، وبناءً على توصيات الملتقى العلمي التاسع لجمعية الحديث الشريف الموسوم بـ(مقدمة تحقيق شرح علل ابن رجب وأثرها في تجديد علم العلل والنقد الحديثي) منح الشيخ الدكتور همّام عبد الرحيم سعيد براءة ابتكار وتجديد في علم علل الحديث. سائلين المولى أن يوفقه ويسدده في خدمة السنة النبوية» انتهى.

فجزى الله إخواننا في جمعية الحديث الشريف خيرًا على هذا التكريم والتقدير الذي أشرُف به، وعلى رأسهم الرئيس السابق لجمعية الحديث الشريف الأستاذ الدكتور علي عجين، والدكتور عبد السلام الفندي الرئيس الحالي للجمعية، حفظهما الله، فقد كان تكريمهم هذا خلاصةَ رأي الناصحين المحبين من علماء الحديث ورجاله، وهم قلة في هذا العصر، ولكن للأردن منهم أوفر نصيب على مستوى العالم الإسلامي.

كما أشكر الأساتذة الفضلاء الذين أعدُّوا البحوث لهذا الملتقى، فأغنوا هذا الكتاب بدراساتهم العلمية العميقة، التي أصبحت جزءًا مهمًّا من الكتاب نفسه، وهذا أمرٌ يعيدُ ما كان لسلف الأمة من الاهتمام بالعلم وأهله وطلبته والمشتغلين به، وأخص بالذكر الأستاذ الدكتور سلطان العكايلة، والأستاذ الدكتور عبد الرزاق أبو البصل، والأستاذ الدكتور محمد عويضة، والأستاذ الدكتور محمد مصلح الزعبي، والدكتور عبد الكريم الوريكات، والدكتور أحمد عبد الله، والدكتور تامر حتاملة، والدكتور منصور أبو سبيتان، والدكتور فايز أبو عمير، والدكتورة وضحة المري، والدكتورة ميساء الروابدة، والدكتور هيثم عبد الغفور، والدكتور غازي الدويك، والدكتور أحمد البشابشة.

وقد قيل في هذه البحوث والدراسات كلامٌ يُكتَب بماء الذهب:

فقد جاء على لسان أخينا المفضال الأستاذ الدكتور عبد الرزاق أبو البصل في كلمته حول مقدمة كتاب «شرح علل الترمذي» ما نصُّه: «لكن هنا نجد باحثًا محققًا صاحب صنعة في العِلم، وذوقٍ نقديٍّ في العلم، بمعنى أن التحقيق لم يشغله عن بناء الدراسة، لكن أن يشغل بالجزئيات ثم تنتظم هذه الجزئيات ببناءٍ جديدٍ ودراسةٍ جديدةٍ أخرى توازي الأصل، فهذه من النوادر، وخاصةً أنها جاءت في عصر مبكر كان الناس يفرحون بفهم المصطلح، فكيف ندخل إلى ما بعد المصطلح في مثل هذا الأمر، وهو علم العلل، فالتقعيد أمرٌ شاقٌّ لا يفعله إلا من امتلأت نفسه بالعلم وتشرَّبته، ومن هنا جاءت هذه المقدمة لترفع علمًا جديدًا، والناسُ نهلوا منها، لكن الكتابة هنا ليست مقدمة لكتاب، ولكنها مقدمة علم، فمقدمة التحقيق غير مقدمة العلم، فمقدمات العلم تعطي إنارة وضوءًا للسائر في العلم، ولذلك كان هذا

العلم أقصى ما يوجد منه مُقَعَّدًا أنه مبحث من مباحث علوم الحديث، ثم صار على يد ابن رجب علمًا، ثم انتقل إلى علمٍ آخر بتقعيدٍ آخر انتظم ما في كتاب ابن رجب وزاد عليه، ولذلك نجد أن مباحث المقدمة أصبحت مشاريع علمية ودراسات، فكل من تكلم في هذا العلم في عصرنا أصبح عالةً على هذه المقدمة، وأدل دليل على هذا الأمر أن كل من كتبوا في العلل وتعقبوا الشيخ في مواطن من كتبهم دل على أنهم اقتبسوا منه...».

وقال الأستاذ الدكتور سلطان العكايلة، أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة في الجامعة الأردنية: «وعلى مدى ستة قرون بقي كتاب ابن رجب هذا ساكناً لا تتناوله سوى أيدٍ قليلة من أيادي أهل العلم الذين نقلوا منه حسب الحاجة وما يقتضيه المقام، إلى أن قيَّض الله تعالى الدكتور همام سعيد لاقتحام عقبة إخراج هذا الكنز الدفين إلى عالم النور. والحقُّ أن الدكتور همامًا ليس مجرد قارئ، ولا هو ناقلٌ فحسب، لكن صاحب نظريات وقواعد، شأنه في ذلك شأن الحافظ ابن رجب ويشهد لذلك كتابه: قواعد الدعوة إلى الله، وكتابه الفكر المنهجي عند المحدثين، كما أن مقدمته لتحقيق كتاب شرح علل الترمذي خير مثال على ما أقول...

وقد ختم الأستاذ الدكتور بحثه الماتع بجملةٍ من النتائج والتوصيات، فقال:

بعد هذه الرحلة الماتعة مع مقدمة الدكتور همام سعيد لكتاب شرح علل الترمذي للحافظ ابن رجب الحنبلي، أودّ أن أسجّل هذه الكلمات:

١ - تعدّ هذه المقدمة مع تحقيق كتاب ابن رجب ودراسته أولَ عملٍ علميٍّ رصين في مجال علل الحديث ومباحثه المتعددة، مع اعترافي بجهد الشيخ الدكتور نور الدين عتر حفظه الله، والدكتور صبحي البدري السامرائي رحمه الله،

فلكل من هؤلاء العلماء فضله في إخراج الكتاب ودراسته، وينفرد الدكتور همام سعيد بفضل التأسيس لهذا العلم، عبر مقدمته الشهيرة هذه.

٢- لا تقل هذه المقدمة للدكتور همام سعيد عن مقدمة ابن الصلاح، كلٌّ منهما في موضوعها، ومن حقّ الدكتور على الباحثين في هذا العلم وتطبيقاته الإشادة بفتحه باباً ظل مغلقاً طيلة ستة قرون.

٣- هذه المقدمة كانت منطلقاً لكثير من الجهود والنشاطات المعاصرة في خدمة الفن ومباحثه.

٤- امتازت هذه المقدمة بابتكار عناوين من صنعة الدكتور، دلت على ذوقه الرفيع في فهم كلام الحافظ ابن رجب في شرحه علل الترمذي، وهضمه الجيد لنصوص أئمة هذا العلم الجليل.

٥- أودع الدكتور همام في مقدمته اقتراحات نفيسة لطلبة العلم النابهين للكتابة في بعض ما كان يقف عليه من مسائل مهمة في علم علل الحديث.

٦- أحدثت هذه المقدمة حراكاً علمياً في الجامعات ومراكز البحث ومواقع التواصل على الشبكة العنكبوتية.

٧- فتحت هذه المقدمة آفاق البحث في كتب أئمة هذا الشأن المتقدمين كأمثال البخاري والإمام أحمد وأبي حاتم الرازي وابن المديني وابن معين وغيرهم، لاسيما وأن هؤلاء العلماء قد تركوا تراثاً ضخماً في هذا الفن عبر المسائل التي كان يلقيها تلاميذهم الأذكياء عليهم، وأجوبتهم عنها.

٨- لم يكن الدكتور همام مجرد ناقل فحسب، لكنه كان ناقداً ذواقاً، يمعن في النصوص، ويتأمل فيها، فينتج فكرة أو عنواناً لم يُسبق إليه، وليس مَن أصّل وأسّس كمَن نقل واقتبس.

٩- أعاد الدكتور همام في هذه المقدمة لمدرسة علم علل الحديث حيويتها ونشاطها في وقت من غفلة مراكز البحث والجامعات عن هذا العلم الخطير.

١٠- أُوصي بإنشاء منصة علمية للتباحث في تطبيقات هذا العلم والجهود الخادمة له، وفي الميدان العلمي منصّات عديدة بإشراف بعض الأفاضل من أهل العلم تهتم بخدمة السنة النبوية وعلومها، وينقصها أن يكون لها برامج محددة وخطط معينة، كي يكون العمل أكثر تنظيماً وفائدة.

١١- أدعو من خلال هذا الملتقى العلمي إلى صياغة أنموذج براءة ابتكار عالي الجودة يليق بمقام الدكتور همام وجهده المبارك في خدمة علم علل الحديث؛ ذلك أن هذا الجهد بدا فيه واضحاً لكل منصف احترافية الدكتور التي لولا ممارسته لهذا الفن ما كان له أن يصوغ أسس هذا العلم الشريف.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم وبارك على النبي محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه سلطان بن سند العكايلة في السابع عشر من شهر كانون الثاني عام ٢٠٢٠م» انتهى.

فجزى الله أخانا الحبيب الأستاذ الدكتور سلطان العكايلة على هذا التقدير الذي أكرمني به، وقلَّدني منه ما لا أنساه ما حييت، وهذا شأن العلماء الذين جعل الله في قلوبهم محبة العلم وأهله، وصرف عنهم السوء والتحاسد والبغضاء.

وأما الأستاذ الدكتور إسماعيل رضوان، أستاذ الحديث الشريف وعلومه في الجامعة الإسلامية في غزة، والدكتور أنس إسماعيل رضوان فقد أكرماني

ببحثهما الماتع بعنوان «مقدمة تحقيق كتاب شرح علل الترمذي للدكتور همام سعيد وأثرها على البحث العلمي في الجامعة الإسلامية بغزة» وجاء فيه:

«تعدُّ مقدمة تحقيق شرح علل الترمذي للدكتور همام سعيد من أهم الدراسات التي أصلت وقعّدت لعلم العلل في العصر الحديث؛ بل لا نبالغ إن قلنا إن هذه المقدمة تعد أول دراسة نظرية تطبيقية بشكل منظم في علم العلل...

ولقد كان لمقدمة التحقيق الدور الكبير والأثر الواضح على طلبة العلم في الجامعة الإسلامية بغزة (قسم الحديث النبوي وعلومه بكلية أصول الدين)، فكتاب شرح علل الترمذي بتحقيق د. همام سعيد مقرر عليهم في مرحلة الماجستير، فقد استفادوا من مادته العلمية، مما ساعدهم على توليد عناوين لأبحاثهم ودراساتهم، ووضع الخطط الدراسية لمرحلتي الماجستير والدكتوراة».

أما الأخت الفاضلة الدكتورة وضحة المري، فقد كتبت بحثًا عميقًا بعنوان: «الضوابط المنهجية لتطوير البحوث العلمية - قراءة في دراسة كتاب شرح علل الترمذي، بتحقيق الدكتور همام سعيد»، قالت فيه: كانت دراسة الشيخ همام عبد الرحيم سعيد - حفظه الله - من أول وأجود الدراسات المعاصرة على كتاب «شرح علل الترمذي» لابن رجب.. والتي ما زال العلماء منذ ظهور هذا الكتاب يعقدون عليه الدورات العلمية، ويشرحونه للطلاب.. وإن اهتمامي وانبهاري بالصنعة العلمية والمنهجية في طرح الدكتور همام في دراسته لهذا الكتاب، قياسًا على ما لمسته في كتابات بعض الباحثين المعاصرين من التقصير في البحوث العلمية، جاء هذا البحث ليخدم هذه القضية، ألا وهي وضع بعض الضوابط العلمية والآداب العامة التي هي من أخلاقيات البحث العلمي، التي من خلالها يمكن تطوير

البحوث العلمية، وتجنب الأخطاء المنهجية في ذلك.

فجزاهم الله عني خير الجزاء، وبارك الله في علمهم ونفع بهم.

***

وأما عملنا في هذه الطبعة: فقد حرصنا على ضبط الكتاب ضبطًا تامًّا، كما حرصنا على مقابلة النص المحقق عل مخطوطاته الأصلية، وأعدنا النظر في تخريج الأحاديث، ولاسيما المعلول منها، كما حرصنا على تخريج النصوص التي سبق تخريجها من المخطوطات فخرجناها من الكتب المطبوعة لاحقًا، وأبقينا على التخريج السابق لبيان مدى الجهد المبذول في إعداد هذه الرسالة.

وفي الختام، فلا يسعني إلا أن أتقدم - بعد شكر الله وحمده - بالشكر لأخي الدكتور أحمد برهوم، الذي بذل معي جهدًا كبيرًا في ضبط النص وتنقيحه، وتخريج حديثه، وإكمال ما طرأ عليه من نقص، فجزاه الله عني خير الجزاء.

والحمد لله أولًا وآخرًا

والصلاة والسلام على خير خلقه محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان.

الدكتور همام عبد الرحيم سعيد

عمان ٢٧/ ذو الحجة/ ١٤٤١هـ

الموافق ١٧/ ٨/ ٢٠٢٠م

مقدمة الطبعة الأولى

إن الحمدَ لله، أحمدُه وأستعينُه، وأستغفرُه، وأعوذ بالله من شُرورِ أنفُسنا، وسيِّئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هاديَ له، وأشهد أن لا إلٰه إلّا الله وحده لا شريك له، وأشهدُ أنّ محمَّدا عبدُه ورسوله، فصلوات الله وسلامه على هٰذا النبيِّ الكريم، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد:

فإنّ الله تعالى لم يخلق الإنسانَ عبثًا، ولم يتركه سُدى، بل خلَقَه لعبادتِه، وجعل العبادةَ وظيفةً لا تقومُ الحياةُ إلا بها، ولخطر هٰذه الوظيفة وأهميتها استحقَّت كلَّ ذلك الحشد الكريمَ من رُسُل الله وأنبيائه، ومن أجل بيانها وتفصيلِ أحكامها ومقوِّماتِها تنزَّلت الكتبُ المطهَّرة، التي كان آخرَها القرآنُ الكريم، الذي أُنزِل على نبيِّ الإنسانيَّة ورسولِ الله إلى العالَمين، محمَّد ﷺ، وجعل اللهُ لكتابِه خصائصَ يختصُّ بها، منها: أنه معجِزٌ بلفظه ومعناه، وأنه مصدِّق لما قبله من الكتب ومهيمنٌ عليها.

وحتى لا يكون للناس على الله حُجَّة، وحتى تزول المعاذير أمَر اللهُ تعالى رسولَه ﷺ أن يبيِّن كتابَه، فقال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وهو الصادق المطاع، الذي أمر الله بمحبته، والتزام طاعته، وحذّر من مخالفته وعصيان أمره، فقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ

﴿يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[النور: ٦٣]، وأمرهم بالاتساء بسُنته لأنها هي الترجمة العملية لكتاب الله، والتطبيقُ المعصوم لأحكامه، إلى جانب ما فيها من البيان الواضح، والمِنهاج القويم، والأمانِ من الزَّيغ والضّلال.

والتزامُ الاتّباع وحسنُ الاتّساء هو ما استمسك به الرَّعيل الأول من أصحاب محمَّد ﷺ، واعتصموا به في حلِّهم وترحالِهم، وحربِهم وسِلْمهم، وعضُّوا على هدْيه بالنَّواجذ.

وتوزع الأصحاب في الأقطار وهم يحملون كتابَ ربهم، وسنّةَ نبيهم ﷺ، أمّا الكتاب فكان محفوظًا في الصُّدور والسُّطور، منقولًا بالتواتر، فلا مجال فيه - بفضل الله ورحمته - لعَبَث العابِثين، ولا لِوَهم الواهِمين، وسيبقى هذا الكتاب محروسًا بحراسةِ الله تعالى، محفوظًا بحفظِه، لا تناله الأهواء، ولا يغسله الماء(١).

وأمّا السُّنّة فقد تفاوتَ الناسُ في حفظها وروايتها بين مُكثِرٍ ومُقِلٍّ، وضابطٍ ومُخِلٍّ، ومع تقدُّم الزَّمن اتسعت الرواية وتشعَّبت، حتى فاقت الحصر، وتعرَّضت لفتنةٍ عمياء، وعاصفةٍ هوجاء.

ولكنَّ الله - سبحانه وتعالى - ما كان لِيذَر حديث رسوله ﷺ - وهو المبيِّن لكتابِه - فريسةً للأكاذيب والأوهام، فجعل له سياجًا من البصيرة الناقدة، وحاطه بما يكفل له النقاء والبقاء، فنشأت إلى جانب الرواية، عملياتُ النَّقد والتَّمحيص، أو وسائلُ فحص الراوي والمرويِّ، وهو ما يسمَّى بـ«عِلم الدِّراية»، وعلى ضوء هذا العِلم الدقيق يكون التصحيح

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم في كتاب الجنة ٤/ ٢١٩٧ (٢٨٦٥).

والتضعيف، والقَبول والردّ، وعلى صخرتِه تكسَّرت نِصَال الفتن وسِهامُ الأهواء، ورُدَّت أعنفُ غارةٍ عرفها تاريخُ الإنسان أمامَ صلابةِ فرسان الحديث الذين جعل اللهُ - تعالى - منهم أداةً لِقَدَره، وستارًا لقُدرتِه، فردُّوا كيدَ الكائدين، ولأوَّل مرَّة في تاريخ البشرية تُحصَى الكلمات والعبارات والأفعالُ والإشارات، وأسماءُ الصغار والكِبار، والكَذَبةِ والأخيار، ومَن حَلَّ ومَن ارتحل، كل هٰذا وغيرُه كثير، دُوِّن وصُنِّف وضُبط بقواعدَ لم تعرفها أُمّةٌ من قبل، حتى أصبح لكلِّ راوٍ من الرُّواة سِجِلٌّ تفصيليٌّ، يحدِّد مكانه بين أعلى مراتب الضبط، وأعلى مراتب الوهم والكذب، وهٰذا هو عِلمُ الجرح والتعديل.

وعلاوة على ما سبق، فإنه لم يفُت علماءَنا الأجلّاء أنَّ الثقة العدل مهما عَلَتْ مكانتُه، وسَمَتْ مرتبتُه، فإنه معرَّض للخطأ والوهم، وأن هٰذا وإن كان نادرًا، إلا أنه من الثقةِ العدل خطيرٌ ومهم، لأن قولَه مقبولٌ بين الناس، وهو حُجَّةٌ عندهم في كلِّ ما يصدرُ عنه، ولمثل هٰذا نشأ علمُ العِلَل الذي هو موضوع هٰذه الرسالة «تحقيقًا ودراسة».

أما ولادةُ هٰذه الفكرة موضوعًا للدراسة فقد كانت نواتها الأولى بحثًا في أولى سِنيِّ الدراسات العليا، ويومها كتبتُ بحثًا صغيرًا في العِلَل أوقفني على قيمةِ هٰذا الموضوع ومكانتِه بين علوم الحديث، وكان من بين مَراجِعي: كتابٌ مخطوطٌ لابن رجب الحنبليِّ، هو «شرح علل التِّرمذيّ»، ولقد وجدتُ في هٰذا الكتاب كلامًا جديدًا في الموضوع، فتح أمامي بابًا مغلقًا، ولَجتُ منه إلى ميدانٍ رحبٍ فسيح، فزادني البحثُ رغبةً في البحث والاستقصاء، وجمع مخطوطات هٰذا العِلم، ولم تثْنِني العقباتُ والصُّعوباتُ من أن أُتابعَ

هٰذا الأمر حتى تجمَّعتْ عندي حَصيلةٌ جيِّدةٌ أعانَتْني على تكوين صورةٍ أوَّليّة لفهم هٰذا العِلم.

ولما حصلتُ على الماجستير لم أتردَّد في اختيار موضوعٍ للدكتوراه من خلال هٰذه الحَصِيلة، فجعلتُ كتاب «شرح علل التِّرمذيّ» لابن رجب موضوعًا للرسالة، تحقيقًا ودراسة.

وها أنا - بفضل الله وعونِه - أتقدَّم بخلاصة جهدي وعصارةِ فكري، وهو - والله أعلم - بحثٌ غيرُ مسبوق، اشتمل على أسبق دراسةٍ نظريَّةٍ للعلل، إلى جانب أنَّ كتاب ابن رجب يُحقَّق لأول مرَّة[1]، فأكون - إن شاء الله - قد أكّدتُ وأسّست.

وقد جعلتُ رسالتي هٰذه في قسمين:

القسم الأول: الدراسة.

القسم الثاني: التحقيق.

أما الدراسة فقد جعلتها في بابين وخاتمة:

*** الباب الأول: وهو العِلَل على ضوء شرح علل التِّرمذيّ. وفيه أربعة فصول:**

الفصل الأول: في العِلَّة وميدانها، وأشهر علماء العِلَل. وجاء هٰذا الفصلُ كتَمهيدٍ مناسبٍ للكلام على «شرح علل التِّرمذيّ»، وفيه ناقشتُ اصطلاح العِلّة، وعرضتُ كلام العلماء في تعريف علَّة الحديث، ثم رجّحتُ ما رأيتُه

---

(١) كان ذلك قبل صدور الكتاب محققًا من قِبَل كلٍّ من الأستاذين السيد صبحي جاسم الحميِّد، والدكتور نور الدين العتر، رحمهما الله تعالى. وكانت مناقشة هٰذه الرسالة في كلية أصول الدين بجامعة الأزهر بتاريخ ٢٠/ ١/ ١٩٧٧م.

الأنسبَ على ضوء هٰذه الدراسة، كما تكلَّمتُ في هٰذا الفصل عن نشوء علم العِلَل ونموِّه، وأوجزتُ الكلام عن أشهر علمائه، وما صُنِّف فيه.

الفصل الثاني: وهو في التعريف بأصل كتاب ابن رجب الذي هو «علل التِّرمذيّ الصغير»، وذلك تمهيدًا للكلام على منهج ابن رجب في كتابه «شرح علل التِّرمذيّ»، وفي الكلام على المنهج تعرَّضتُ لمناهج كتب العِلَل السابقة، وحدَّدتُ مكان كتاب ابن رجب منها، وختمتُ هٰذا الفصل بعرضٍ لأهمِّ مصادر العِلَل التي اعتمد عليها ابنُ رجب.

ولم أنسَ في هٰذا الفصل أن أُعرِّف بالإمام التِّرمذيّ صاحبِ الأصل المشروح.

الفصل الثالث: وهو دراسة حولَ علم العِلَل من خلال كتاب ابن رجب، وهٰذا الفصل هو لُبُّ الرسالة، وواسطة عقدها.

وتكلمتُ في المبحث الأول عن أسباب العِلّة من خلال كتاب ابن رجب، وأعدتُ بعضَها إلى الضعف البشريِّ، وبعضَها إلى خِفَّة الضبط، وبعضَها إلى الاختلاط، وبعضَها إلى الرواية بالمعنى، وبعضَها إلى الأسباب العارِضة، وبعضَها إلى التدليس، وبعضَها إلى الرِّوايةِ عن المجروحين والضُّعفاء.

وأيّدتُ ذلك كلَّه بأمثلةٍ تطبيقيَّة، وشواهدَ عمليَّةٍ من كتاب ابن رجب، وكتب العِلَل الأخرى التي استقصيتُها وأخرجتُ الكثيرَ من دفائنها، وسبرتُ أسبابَ العِلَّة فيها.

وفي المبحث الثاني: تكلَّمتُ عن معرفةِ العِلَل والكشفِ عنها من خلال كتاب ابن رجب، وفي معرفتها حملتُ قولَ القائلين «إن علمَ العِلَل كالعرافة» على اتِّساع هٰذا العلِم، وترامي أطرافِه أمامَ الجاهلِ المحدودِ في رؤيته

ومعرفتِه، وبيَّنتُ أن لهٰذا العِلمِ أُسُسَه ومعارفَه ووسائلَه، وحاولتُ حصرَ الوسائل التي تلزمُ الباحثَ في العِلَل.

أما المبحث الثالث: فقد جعلتُه في أنواع العِلَل من خلال كتاب ابن رجب، وتكلَّمتُ فيه عن أنواع علَّة المتن، وأنواع علَّة الإسناد، وحاولتُ في هٰذا المبحث أن أحصرَ أكثرَ أنواع العِلَل، مستعينًا على ذلك بكتب العِلَل الأخرى، وقد استقرأتُ الأنواعَ في بعضِها عن طريق المسح الشامل لها، كما فعلتُ في «علل ابن أبي حاتم»، و«علل الإمام أحمد»، و«علل عليِّ بن المَدينيّ»، ومع كلِّ نوعٍ ذكرتُ أمثلةً تطبيقيَّةً توضِّحه وتُيسِّرُ فهمَه.

أما المبحث الرابع: فقد جعلتُه لنوعٍ من العِلّة يُعبِّر عنه العلماءُ بقولهم: «حديث فلان أشْبَه»، أو: «أشْبَه بالصواب»، أو: «يُشبِه حديثَ فلان». وأطلقتُ على هٰذا المبحث اسم: «الأشباه في العِلَل»، وذكرتُ أمثلةً لهٰذا، وفصَّلتُ القولَ في بعضِها، وفي هٰذا المبحث نجدُ علمَ العِلَل في أدقِّ مسائله وأخصِّ جوانبِه، وقد استمددت هٰذا المبحث من قول ابن رجب: «حُذّاق النُّقاد من الحُفّاظ لكثرةِ ممارَستِهم للحديث ومعرفتِهم بالرِّجال وأحاديثِ كلِّ واحدٍ منهم، لهم فَهمٌ خاصّ يفهمون به أنَّ هٰذا الحديث يُشبه حديثَ فلان».

أما الفصل الرابع والأخير في هٰذه الدراسة: فقد جعلتُه لبعض مباحث مصطلح الحديث التي تعرَّض لها ابنُ رجب، وأظهرَ فيها نوعَ براعةٍ، أو شخصيّةً علميّةً متفرِّدة، وقد تعرّضتُ في هٰذا الفصل للمرسَل، وللعنعنة، ولزيادةِ الثِّقة، وقارنتُ رأي ابن رجب بآراءِ غيرِه من العلماء، ووقفتُ معه في بعضِها، وعارضتُه في بعضِها الآخر.

* **وأما البابُ الثاني: فقد جعلتُه في عصر ابنِ رجب، وحياتِه، وجهودِه في الحديث. وهو في ثلاثةِ فصول:**

الفصل الأول: عصر ابن رجب، وقد تكلّمتُ فيه من الناحية السياسية، والاجتماعية، والعلمية، وأوجزتُ الكلامَ في هٰذا، واكتفيتُ عن الإطالةِ بالإيجاز الذي يُعطي الملامحَ الرئيسةَ، ويناسبُ موضوعَ دراسةٍ في الحديث، لا في التاريخ. وقد أبرزتُ في الكلام عن الناحية العِلميّة تلك الحركةَ الموسوعيّةَ في كلِّ المجالات، التي عبّرتُ عنها بأنها تعبئةُ الأُمّة الإسلامية في وجه التّحدِّيات المغوليَّة والصَّليبيّة والفاطميّة، واستطاعت الأُمّةُ أن تجتازَ كَبْوتَها وتنجو من محاولةِ الاستئصال المسعورةِ التي شنَّها عليها الشرقُ ممثّلًا في المغول، والغربُ ممثّلًا في الصَّليبيِّين، والفِرَقُ المُضِلّةُ ممثّلةً في الباطنيّة والفاطميّة.

الفصل الثاني: وهو في حياة ابن رجب، وشيوخِه، وتلاميذِه.

وقد حرّرتُ في هٰذا الفصل نسبةَ هٰذا الإمام، وهو أبو الفرَج زين الدِّين عبد الرَّحمٰن بن أحمد بن رجب بن الحسن، البغداديُّ، ثم الدِّمشقيّ، الحنبليّ، وذكرتُ أنّ مولدَه كان في بغدادَ سنةَ (٧٣٦هـ)، وناقشتُ اختلافَ العلماء في تفصيلاتِ حياتِه، ثم تحدَّثتُ عن أُسرتِه، وكشفتُ عن مكانتِها، وأكّدتُ أنها أسرةٌ علميّةٌ معروفة.

وتحدّثتُ في هٰذا الفصل عن نشأة ابن رجب ورحلتِه، وجلَّيتُ جوانبَ لم تتعرَّض لها كتبُ التراجم أثناءَ الحديث عن ترجمة ابن رجب، واستمددتُ هٰذا المبحث من الاستقصاءِ الشامل لذِكْرِ ابنِ رجب في عددٍ من الموسوعات التاريخيَّة.

واستطعتُ - بفضل الله - أن أُسجِّل لأوّل مرّةٍ مشيخةً للرجل، وانتهجتُ في ذِكر الشيوخ أسلوبًا مبتكرًا بذكرِ اسمِ الشيخ ولقبِه وكُنيتِه، وسِنيِّ الولادةِ والوفاةِ، وكيف تحمَّل ابنُ رجب عنه، ومتى، وأين. ثم ذكرتُ طائفةً من المراجع التي ترجمتْ لهٰذا الشيخ، وختمتُ الكلامَ عن الشيوخ بترجمةٍ موجَزةٍ لثلاثةٍ منهم، وكذلك فعلتُ بثبت تلاميذه.

الفصل الثالث: تكلّمتُ فيه عن جهودِ ابن رجب في الحديث، روايةً ودِراية. وفي الرِّواية تكلّمتُ عن روايات ابن رجب، وأسانيدِه التي ذَكَرَها في كتبه، وكان هٰذا على وجهِ الإجمال والاختصار، لأن الرواية ضمُرتْ في الأعصار المتأخِّرة، وانصبَّتْ على روايةِ الكتب والأجزاء، وبقيت الروايةُ فيما عدا هٰذا علامةً على مِيزةِ الإسنادِ في الأمّةِ الإسلامية.

وأمّا في دراية ابن رجب، فقد فصَّلتُ الكلام، وتكلّمتُ على «شرح التِّرمذيّ»، و«فتح الباري بشرح صحيح البخاريّ»، و«جامع العلوم والحِكَم»، ومجموعة رسائله الحديثيّة، ولقد أبرزتُ في هٰذا المبحث كتابًا من عيون كتب ابن رجب، وهو «شرح التِّرمذيّ»، وعرَّفتُ به، وبمنهج ابن رجب فيه، اعتمادًا على البقيّة الباقية من هٰذا الكتاب الذي أصابَه ما أصابَ دمشقَ في مِحنتِها مع التتار سنة (٨٠٣ هـ)، فاحترق الكتاب إلا ورقاتٍ منه.

وأمّا «فتح الباري بشرح صحيح البخاريّ» فقد عقدتُ مطلبًا تحدَّثتُ فيه عن منهج ابن رجب فيه، كما تكلَّمتُ عن الفوارق بينَه وبين كتاب ابن حجر «فتح الباري»، والجدير بالذِّكر أن ابن رجب هو من طبقةِ شيوخ ابن حجر.

ثم تكلّمتُ عن منهج ابن رجب في «جامع العلوم والحِكَم». وختمتُ الكلام عن جُهودِ ابنِ رجب في الحديث بمطلب عرضتُ فيه رسائلَه الحديثيةَ بإيجاز.

أما تحقيق المخطوط: فقد حصلتُ - بفضل الله وعونِه - على ثلاثِ نُسَخ مخطوطة، اعتمدتُ أكملَها أصلًا للتحقيق، وهي نسخة كاملة فيها بعضُ الخُروم اليسيرة، وبعضُ الصفحات التي أتى عليها الزَّمن، فلم تتضح سطورُها إلا بمشقَّةٍ وصبر، ولقد قابلتُ على هٰذا الأصلِ النسختَين الأُخرَيَين، وفيهما خرمٌ من أوَّلِهما يبلغُ أربع عشْرةَ لوحة.

وقد انتهجتُ في تحقيق المخطوط ما يلي:

١- ضبطُ النص، والصبرُ على المشتبه منه حتى يتّضح لي تمامًا، معتمدًا في هٰذا على كثيرٍ من المراجع الأصيلة.

٢- تخريج الأحاديث الواردة في النصّ، ولقد وعَّر ابنُ رجب، رحمه الله، طريقَ البحث في تخريجِها، لأنه يذكُر من الحديث كلمةً، أو يُشيرُ إلى بعض معناه، أو يعرِّف الحديث ببعض إسنادِه. ولم أُخرِّج الأحاديث التي أوردْتُها في الدِّراسة، اعتمادًا على تخريجي لها في قسم التحقيق.

وبالرغم من حصولي بهٰذه الدراسة على أعلى التقديرات من كلية أصول الدِّين بجامعة الأزهر، إلا أنني أتقدَّم بجهدي هٰذا للباحثين والمهتمِّين بالحديث وعلومِه، ليُراجِعُوه ويَنقُدوه، وأكونُ شاكِرًا لكلِّ مَن يتفضَّلُ بالتوجيه والنقد.

ولا يَسَعُني إلا أن أتقدَّم بالشُكر - بعدَ حمد الله - إلى كلِّ مَن أسدَى إليَّ عَونًا في عملي هٰذا، وخاصّة إلى الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين عميد كلية أصول الدين بجامعة الأزهر سابقًا، وإلى الأستاذ الناقد السيِّد أحمد صقر، الذي أعانني كثيرًا في التعرُّف على مراجع الحديث ومصادرِه، فجزاهُما الله عنِّي خيرَ الجزاء.

وكما أتقدَّم بالشُّكر للأستاذَين الفاضِلَين إبراهيم المشوخي، وإبراهيم سايز، القائمَين على مكتبة المنار للنشر والتوزيع، لما بذَلاهُ من جهدٍ في طبع هٰذا الكتاب ونشرِه، وللشابَّين الكريمَين السيِّد محمَّد عبد الله أبي صُعيليك، والسيِّد حمّاد المشوخي، لما بذلاه من جُهدٍ في فهرسة الكتاب.

وآخر دعوانا أن الحمدُ لله ربِّ العالَمين.

الدكتور

همام عبد الرحيم سعيد

عمان/ ١٤/ صفر/ ١٤٠٧هـ

الموافق/ ١٨/ تشرين الأول/ ١٩٨٦م

القسم الأول: الدراسة

الباب الأول

العِلَل على ضوء شرح علل التِّرمذيّ

وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: في العلة وميدانها وأشهر علماء العِلَل.

الفصل الثاني: في التعريف بأصل كتاب شرح علل التِّرمذيّ، ومنهج ابن رجب فيه وأشهر مصادره في العِلَل.

الفصل الثالث: دراسة حول علم العِلَل من خلال كتاب ابن رجب شرح علل التِّرمذيّ.

الفصل الرابع: دراسة لمباحث في مصطلح الحديث من كتاب شرح علل التِّرمذيّ.

الفصل الأول: في العلة وميدانها
وأشهر علماء العِلَل

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: العلة في اللغة والاصطلاح.

المبحث الثاني: ميدان علم العِلَل، وغايته وأشهر علمائه.

المبحث الأول: العلّة في اللغة والاصطلاح

يجدُرُ بنا ونحن نتناولُ كتابًا من كتب العِلَل بالدِّراسةِ والتحقيق أن نتعرَّف على معنى العِلّة في اللغةِ والاصطلاح، وقد جعلتُ هٰذا المدخل في مطلبَين:

المطلب الأول: العِلّة في اللُغة

قال ابنُ فارس في «مقاييس اللغة»: عَلَّ: العين واللام أصولٌ ثلاثةٌ صحيحة، أحدُها: تَكرُّرٌ أو تَكرِير، والثاني: عائقٌ يعوق، والثالث: ضَعفٌ في الشيء.

فالأول: العَلَل، وهو الشَّربةُ الثانية، ويُقال: عَلَلٌ بعدَ نَهَل.. ويُقال: أعَلَّ القومُ، إذا شربتْ إبلُهم عَلَلًا، قال ابنُ الأعرابيّ: في المَثَل: ما زيارتُك إيّانا إلّا سَوْمَ عالَّةٍ، أي: مثل الإبل التي تَعُلّ.. وإنّما قيلَ هٰذا لأنّها إذا كُرِّر عليها الشُّرب كان أقلَّ لشُربها الثاني.

والثاني: العائقُ يَعُوق. قال الخليل: العِلَّة حدَثٌ يَشغَلُ صاحبَه عن وجهِه. ويقال: اعتلَّه عن كذا، أي: اعتَاقَه. قال: فاعتَلَّهُ الدَّهرُ، وللدَّهرِ عِلَل.

والثالث: العِلَّةُ: المَرَض، وصاحبُها مُعتَلٌّ، قال ابنُ الأعرابيّ: عَلَّ المريضُ يَعِلُّ فهو عَليل[1].

وقال في «القاموس»: اعتلَّ، وأعَلَّه اللهُ - تعالى - فهو مُعَلٌّ وعَلِيل، ولا تقُلْ: مَعْلول، والمُتكلِّمونَ يقولونَها، ولسْتُ منه على ثَلَج[2].

---

(١) «معجم مقاييس اللغة» ٤/ ١٣-١٥.

(٢) «القاموس المحيط» ٤/ ٢١.

وقال في «اللسان»: إنما هو أَعَلَّه اللهُ فهو مُعَلٌّ، إلّا أن يكون على ما ذهبَ إليه سِيبويه من قولِهم: مَجنُون ومَسلول، من أنّه جاءَ على جَنَنْته وسَلَلْته[١].

والمحدِّثون يطلقون على الحديث الذي فيه علَّة: «معلول»، وكذا وقع في كلام البخاريّ والتِّرمذيّ والدّارقطنيّ والحاكم وغيرِهم[٢].

وقد أنكر بعضُ العلماء هٰذا، كما سبق في اعتراضهم على المتكلِّمين، وقال: إنّ المعلول في اللغة: اسمُ مفعول من عَلَّه إذا سقاه السَّقيةَ الثانية. وتعقَّبهم آخرون فقالوا: قد ذُكر في بعض كُتب اللغة: علَّ الشيءُ إذا أصابته عِلَّة، فيكون لفظ معلول هنا مأخوذًا منه.

قال ابن القوطية[٣]: عَلَّ الإنسان: مَرِض، والشيءُ: أصابته العِلّة، فيكون استعمالُه بالمعنى الذي أرادوه غيرَ مُنكَر، بل قال بعضُهم: استعمال هٰذا اللَّفظ أَولى؛ لِوُقوعه في عبارات أهل الفنّ، مع ثُبوته لغةً، ومَن حفِظَ حجّةٌ على من لم يحفظ، قال ابن هشام في شرح «بانت سعاد»:

تَجْلو عَوارِضَ ذي ظَلْمٍ إذا ابتَسَمتْ كـأنَّهـا مُنْهَـلٌ بـالـرَّاح مَعلولُ[٤]

والراجحُ في هٰذه المسألة: أن «معلول» موافِقٌ للّغة، ومنسجم مع قواعدها إذا كان مشتقًّا مِن عَلَّهُ بمعنى: سقاهُ الشَّربةَ الثانية، وهو معنى «معلول» في

(١) «لسان العرب» ١٣/ ٤٩٥.

(٢) انظر: «تدريب الراوي» ١/ ٢٥١.

(٣) هو محمَّد بن عمر بن عبد العزيز بن القوطية أبو بكر، كان إمامًا في العربيَّة، وله «كتاب الأفعال» لم يؤلَّف مثلُه، سمع قاسم بن أصبغ وطبقتَه. انظر: «بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس» للضَّبِّي، ص١١٢.

(٤) «توجيه النظر» للشيخ طاهر الجزائري، ص٢٦٤.

الشاهد الذي ذكرَه ابن القُوطيّة، وليس كما أراده شاهدًا للعِلَّة بمعنى المرض، لأن «معلول» في البيت مرتبطٌ «بمُنهَل»، والمُنهَل: هو المَورودُ في المَرَّة الأُولى، والمَعلول: هو المَورودُ في المَرّة الثانية.

ولمّا كان من معاني «عَلَّ» في أصل اللغة: الشَّربة الثانية، كما ذكر ابنُ فارس في معنى هٰذه المادّة، فيكون هٰذا الاستعمالُ لا غبارَ عليه، لا في اللُّغة ولا في الاصطلاح، وتكونُ العلاقة بين المعنى اللُّغويِّ والاصطلاحيّ: أنَّ العِلَّة ناشئةٌ عن إعادةِ النَّظر في الحديث مَرّةً بعد مَرَّة.

وكما يقال: «مَعلُول» بهٰذا المعنى، فإنّه يقال: «مُعَلّ»؛ لِمَا دخل على الحديث من العِلّة بمعنى المَرَض.

وأما استعمال «مُعلَّل» فلا تَمنعُه القواعدُ إذا كان مُشتقًّا من «علَّله» بمعنى ألْهاهُ به وشَغَله، ويكون معنى «الحديث المُعلَّل»: هو الحديث الذي عاقتْه العِلّةُ وشغَلَتْه فلم يعُد صالحًا للعمل به.

المطلب الثاني: العِلَة في اصطلاح المحدِّثين

تقاربت عباراتُ أهل المُصطلَح في تعريفِهم العِلَّة في الحديث. وأوّلُ كتاب ذَكرَ تعريفًا للعِلَّة هو «معرفةُ علوم الحديث» للحاكم، وقد قال فيه: «وهو عِلْمٌ برَأسِه غيرُ الصَّحيح والسَّقيم والجَرْح والتَّعديل». ويقول الحاكم أيضًا: «وإنّما يُعلَّل الحديثُ من أَوجُهٍ ليس للجَرْح فيها مَدخَل»[1].

وهٰذا من الحاكم محاولةٌ أُولى لتحديد مفهومٍ عامٍّ للعِلّة، ولا يمكن أن نُسميَّه حدًّا بما يحملُه الحدُّ من الضَّوابط. كما يلاحَظ في كلام الحاكم قَصْرُ

---

(١) «معرفة علوم الحديث» ص١١٢، وكذلك فإنه المفهوم من كلام ابن رجب. انظر: «شرح العِلَل» ص ٦٨٧.

العِلّة على ما لا مَدخَل للجَرح والتّعديل فيه، وهو مخالِفٌ لمَنهج كتب العِلَل التي احتوتْ على عللٍ سببُها جَرحُ الراوي، وسيأتي الكلامُ على هٰذا.

وجاءت عبارةُ أبي عَمرو بن الصَّلاح أكثر تحديدًا من عبارة الحاكم، فقال: «المَعلول: هو الذي اطُّلِع فيه على عِلّةٍ تقدحُ في صحّته، مع أن ظاهرَه السَّلامةُ منها، ويتطرَّق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات، الجامعِ شُروطَ الصِّحة من حيثُ الظاهر»[1]. وفي هٰذا التعريف دَورٌ، لأنه أدخلَ «العِلَّة» في تعريف المَعلُول، إلى جانب أنه ذَكَرَ علّةَ الإسناد، ولم يشمل هٰذا التعريفُ عِلَّة المتن التي لا تقلُّ أهميةً عن عِلّة الإسناد.

وأما الحافظ زَينُ الدِّين عبد الرّحيم العِراقيّ (ت ٨٠٤هـ) فقد عرَّف العِلّة بقوله: «العِلّة: عبارةٌ عن أسبابٍ خفيَّةٍ غامضةٍ طَرأتْ على الحديث فأثَّرتْ فيه، أي: قدَحتْ في صحّته»[2]. ويلاحَظ على هٰذا التعريف تكرارُ الألفاظ فيه، وقولُه «طرَأتْ» يُشعر بأنّ الحديث كان في أَصلِهِ صحيحًا، وليس ذلك بلازمٍ، إذ قد تدخلُ العِلّة على الحديث الصحيح، وقد يكون الحديثُ من أصله معلولًا، كأن يَظهرَ بعد البحثِ أنّ الحديث لا أصلَ له، وإنما أُدخل على الثِّقة فرواه.

وأما الحافظ ابنُ حجَر (ت ٨٥٢هـ) فقد ذَكرَ في تعريف المُعلَّل أثناء كلامه على أنواع الضعيف، فقال: «ثم الوهمُ إن اطُّلِع عليه بالقَرائنِ وجمعِ الطُّرق فهو المُعلَّل»[3]. ولا يصلحُ هٰذا لأنْ يكونَ حدًّا للعِلَّة، إذ هو بيانٌ لطُرق الكشف عن العِلّة.

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح» ص٨١.

(٢) «فتح المغيث» للعراقي ص١٠٤.

(٣) «نخبة الفكر» لابن حجر، بشرح عليّ القاري، ص١٣٠.

وقال في «النُّكت»(١): «وقد عُرِّف فيما بعد: أنّه الحديث الذي اطُّلع في إسنادِه الذي ظاهرُه السّلامةُ على عِلّةٍ خفيّةٍ قادِحة».

وقول الإمام ابن حجر: «وقد عُرِّف فيما بعد» إشارة إلى أنه قد أخذ هٰذا التعريفَ ممَّن سبقَه، ويبدو أنّ المقصودَ هو شيخُه الحافظ العراقيّ.

وقد عزا برهان الدِّين البِقاعيُّ (ت ٨٥٥هـ) في «نُكتِه على ألفيّة العراقي» هٰذا التعريفَ لشيخِه ابن حجر، بتصرُّفٍ يسير، فقال فيه: «والمُعلّل: خبر ظاهرُه السلامةُ اطُّلع فيه بعد التّفتيش على قادِح»(٢).

وما نختاره من هٰذه التعاريف هو ما نقلَه البِقاعيُّ: «والمعلَّل خبر ظاهرُه السلامةُ اطُّلع فيه بعد التّفتيش على قادِح»، وهو تعريفٌ جامعٌ مانع.

وفيما يلي بيانٌ لعناصر هٰذا التّعريف يوضِّح أسبابَ اختياره:

١- في قوله: «خبر» ذكرٌ لعلّة السند وعلّة المتن، لأن الخبر يشملُ السندَ والمتن.

٢- وفي قوله: «ظاهرُه السّلامة» بيانٌ أن العِلّة تكونُ في الحديث الذي رجالُه ثقات، الجامعِ شروطَ الصِّحّة من حيثُ الظاهر.

٣- قوله: «اطُّلع فيه بعد التّفتيش» دليلٌ على خفاءِ القادِح، وعلى إنعام النَّظر، ولا يكون ذلك إلّا مِن الناقد الفَهِم العارف.

٤- وقوله: «على قادح» تعميمٌ لأسباب العِلَل لتشملَ العِلَل التي مدارُها الحرج، وتلك الناشئةَ عن أوهام الثِّقات، وما يلتبسُ عليهم ضبطُه من الأخبار. وبذلك يكون هٰذا التعريف مطابقًا لواقع كُتبِ العِلَل التي اشتملت على أحاديثَ كثيرةٍ أُعلَّت بجرحِ راوٍ من رواتها.

---

(١) «النكت على مقدمة ابن الصلاح» لابن حجر، ص٢٣٦.

(٢) «النكت الوفية بما في شرح الألفية» للبقاعي ١/ ٥٠١.

المبحث الثاني: في ميدان علم العِلَل وغايته وأشهر علمائه

حتى ابن رجب الحنبلي

تطوَّر النقد الحديثي وتنوَّع، واتَّسعَتْ مباحثُه، حتى أصبح صِناعةً وفنًّا مع منتصف القرن الهجري الثاني، وقد انقسَم إلى قسمَين كبيرَين:

القسم الأول: علم الجرح والتَّعديل، وهو نقدٌ أوَّليٌّ سهلٌ ميسور، يهتمُّ بالقوادح الظاهِرة، كالضَّعف، والجهالةِ، والغَفْلة، وكثرةِ الخطأ، والفِسق.

القسم الثاني: علم العِلَل، وهو نقدٌ ثانويٌّ أعلى من سابقِه وأدقّ.

وفيما يلي عرض لميدان هٰذا العِلم، وغايتِه، وأهميَّتِه، وأشهر علمائِه.

المطلب الأول: ميدان عِلم العِلَل وغايتُه

ميدان هٰذا العِلم: حديثُ الثِّقات، وغايتُه: كشفُ ما يعتري هٰؤلاء الثِّقات من الخطأ والوَهم. وهٰذا النقدُ أوسع من الجَرح والتعديل، لأن الجرح والتعديلَ ينتهي بكلمةٍ أو سطر أو صفحة، أو مجموعةٍ من الأقوال في الرجل موضعِ الجرح أو التعديل، وأما هٰذا الذي معنا فإنه يواكبُ الثقة في حِلِّه وتَرْحالِه، وأحاديثِه عن كلِّ شيخ من شيوخه، ومتى ضَبَطَ، ومتى نَسِي، وكيف تحمّل، وكيف أدّى. ولذلك نجد عليَّ بن المَدينيّ يخرِّج عللَ ابن عُيينة في ثلاثة عشر جزءًا[1]، وسُفيان بن عُيينة ثقةٌ ثبْت، ولكن هٰذا لا يعني سلامةَ أحاديثِه كلِّها؛ فهو بشَرٌ يخطئ ويصيب، وإن كان خطؤه نادرًا، ولكن كم يكون حجمَ هٰذا النادر من بين آلاف الأحاديث التي يرويها؟

---

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم ص٧١.

وهٰذا النوع من النقد أفردَه الإمام مسلم بنُ الحَجّاج (ت ٢٦١هـ) في كتابٍ سمّاه «التمييز»، وقال في مقدمته[١]: فإنك، يرحمُك الله، ذكرتَ أن قبلك قومًا ينكرون قولَ القائل من أهل العلم، إذا قال: هٰذا حديثٌ خطأ، وهٰذا حديث صحيح، وفلان يخطئُ في روايته حديثَ كذا، والصوابُ ما روى فلانٌ بخلافه، وذكرتَ أنهم استعظموا ذلك من قول مَن قاله، ونسبُوه إلى اغتياب الصالحين من السَّلف الماضين، حتى قالوا: إنَّ مَن ادّعى تمييزَ خطأ رواياتهم من صوابها متخرِّصٌ بما لا عِلم له به، ومُدَّعٍ علمَ غيبٍ لا يوصَل إليه.

ويمضي الإمام مسلم فيقول: «وبعد، فإنَّ الناس متباينُون في حفظِهم لما يحفظون، وفي نقلِهم لما ينقُلون، فمنهم الحافظ المُتقنُ الحفظَ، المتوقِّي لما يلزمُه توقِّيه فيه، ومنهم المتساهِل المُشِيبُ حفظَه بتوهُّمٍ يتوهَّمه أو تلقينٍ يُلقَّنه من غيره، ومنهم من هِمَّته حفظُ متونِ الأحاديث دون أسانيدِها فيتهاون في حفظ الآثار يتخرَّصُها من بُعدٍ، فيُحيلُها بالتوهُّم على قومٍ غير الذين أُدِّي إليه عنهم».

وأكثر من هٰذا فإنَّ الإمام مسلمًا لا يبرِّئ أحدًا من هٰذا وإن كان من أحفظِ الناس وأشدِّهم توقِّيًا، فيقول: ومع ما ذكرتُ لك من منازلِهم في الحفظ، ومراتبهم فيه، فليس من ناقلِ خبرٍ وحاملِ أثرٍ من السَّلف الماضينَ إلى زمانِنا - وإن كان مِن أحفظِ الناسِ وأشدِّهم توقِّيًا وإتقانًا لِما يَحفظ ويَنقُل - إلّا والغلط والسَّهو ممكنٌ في حفظه ونقلِه.

وهكذا فإنّ الإمام مسلمًا يكشفُ لنا بجلاءٍ ووضوح عن مجال هٰذا النوع من النّقد، فمجاله: أحاديث الثقات، وهدفه: تنقيتُها من الأوهام والأخطاء،

---

(١) «التمييز» للإمام مسلم بن الحجاج، مجمع لوحة ٢/ أ، ب (مطبوع ص١٦٩ و١٧٠).

وعلى لوحات كتابه نجدُ تطبيقاتٍ كثيرةً لهٰذا النقد، وسنختار مثالًا منها يدور حولَ وهم رجلٍ من أكابر المحدِّثين الثقات الأثبات، وهو محمَّد بن مُسلِم بن شِهاب الزُّهريّ (ت ١٢٤هـ)، قال الإمام مسلم[١]: حدَّثنا الحسن الحُلْوانيُّ، قال: حدَّثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدَّثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب: أنَّ أبا بكر بن سُليمان بن أبي حَثْمةَ أخبره أنه بلَغه: أنَّ النّبيّ ﷺ صلَّى ركعتين ثم سَلَّم، فقال ذو الشِّمالين ابنُ عبدِ عَمرو: يا رسولَ الله، أقَصُرتِ الصّلاةُ أم نَسيتَ؟ فقال رسول الله ﷺ «لم تَقصُر الصّلاةُ، ولم أنْسَ» قال ذو الشِّمالين: فقد كان ذلك يا رسولَ الله، فأقبل رسولُ الله ﷺ على الناس، وقال: «أصَدَقَ ذو اليدين؟» قالوا: نعم، فقام رسولُ الله ﷺ فأتمَّ ما بقي من الصلاة، ولم يسجد السَّجدتَين اللَّتين تُسجَدان إذا شكَّ الرجلُ في صلاته.

قال ابن شهاب: وأخبرني ابنُ المسيّب، عن أبي هُريرةَ، وأبو سلمة بنُ عبد الرَّحمٰن بن عوف، وأبو بكر بنُ عبد الرَّحمٰن، وعُبيد الله بن عبد الله. سمعت مسلمًا يقول: وخبر ابن شِهابٍ هٰذا في قصةِ ذي اليَدين وهمٌ غيرُ محفوظٍ؛ لتَظاهُر الأخبار الصِّحاح عن النّبيِّ ﷺ في هٰذا[٢].

حدَّثنا أبو كُريب، قال: حدَّثنا أبو أسامة، قال: حدَّثنا عُبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر. حدَّثنا أبو بكر بنُ أبي شَيبة، قال: حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن خالدٍ الحَذَّاء، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب، عن عمر. وأن كلَّ هٰؤلاء ذكروا في حديثهم: أن رسول الله ﷺ حين سَهَا في صلاته، يومَ ذي اليَدين، سجد سجدتين بعد إذ أتمَّ الصّلاة[٣].

(١) في «التمييز» لوحة ٢/ ب (مطبوع رقم ٤٤).
(٢) لوحة ٢/ ب (رقم ٤٥). ويلاحظ أن راوي الكتاب يقول: سمعتُ مسلِمًا.
(٣) لوحة ٢/ ب (رقم ٤٨).

المطلب الثاني: أهمية علم العِلَل واتساعه

مع أنَّ علم العِلَل قسمٌ من أقسام علم الحديث درايةً، إلّا أن العلماء ركَّزوا عليه وأعطَوه الأهميّة القُصوى، حتى قال الحاكم: هو عِلْمٌ برأسه غيرَ الصَّحيح والسَّقيم والجَرح والتّعديل[1].

وحقًّا إنّ هٰذا العلم رأسُ علوم الحديث وأوسعُها وأخفاها وأدقُّها وأهمُّها، ولولاه لاختلط الصّحيح بالسَّقيم، لأن الأصل في أحاديث الثِّقاتِ الاحتجاجُ بها والالتزامُ بقَبولها، وما يدخل عن طريق الثِّقات والحُفّاظ لا يدخل عن طريق الضُّعفاء والمجروحين، لأنه كما يقول الحاكم أبو عبد الله: فإنَّ حديث المجروحين ساقطٌ واهٍ، وعلةُ الحديث تكثرُ في حديث الثِّقات أنْ يحدِّثوا بحديثٍ له علَّة، فيَخفَى عليهم عِلمُه، فيَصيرَ الحديثُ معلولًا»[2].

وأما اتِّساع هٰذا العلم فسنرى - بعون الله ومَشيئته - في مباحث أنواع العِلَل أنّ معظم علوم الحديث يدخلُ في العِلَل، فقد يعلَّل الحديثُ بالانقطاع أو الإرسال أو الإعضال أو الإدراج أو القَلْب أو الاضطراب، ولكنَّ الذي يميِّز علمَ العِلَل عن هٰذه الفروع، هو ما تتضمَّنه العلّةُ من الخفاء، إذ يقع الإرسالُ أو الانقطاعُ أو الإدراجُ في حديث الثقات، ويصعبُ تمييزُه والحكمُ عليه، وينطلي على أكثر المُحدِّثين، حتى يتنبَّه جهابذتُهم ونُقادُّهم إلى هٰذا القادح الذي يتِّصف بالخفاء.

وخلاصة القول: إن القادح منه الخفيُّ ومنه الجليُّ، ومنه ما كان في حديث الثقات، ومنه ما كان في حديث المَجروحين والضُّعفاء، فما كان خفيًّا

---

(١) «معرفة علوم الحديث» للحاكم ص١١٢.

(٢) المصدر السابق ص١١٢-١١٣.

وفي حديث الثقات فهو داخلٌ في علم العِلَل، ولا أنسى أن أقول: إنَّ مِعيار خفائِه سؤالُ الحُفَّاظ عنه، وورودُه في كتب العِلَل.

وأما ما نجدُه في كتب العِلَل من أحاديثَ أُعلَّت بالجَرح، كأن يقال في أحد رواتها: متروكٌ، أو منكرُ الحديث، أو ضعيف، فيمكن حملُ هٰذه القوادح على علم العِلَل وإلحاقُها به إذا وردت في أحاديث الثِّقات، كروايةِ الزُّهريّ عن سُليمانَ بن أرقم، وروايةِ مالكٍ عن عبد الكريم أبي أُميَّة، وروايةِ الشافعي عن إبراهيمَ بن أبي يحيى، فروايةُ هٰؤلاء الأئمةِ الجهابذةِ عن هٰؤلاء الضُّعفاء تُوقِع كثيرين في العِلة اعتمادًا على تثبُّت هٰؤلاء الأئمة، ومكانةُ الزُّهريّ ومالكٍ والشافعيّ تُخفي أمر هٰؤلاء المتروكين والضُّعفاء.

وقد يلتبس أمر راوٍ ما على أحد الحفّاظ النُّقاد، فيروي عنه، ويكون الحديث معلولًا بجهالة أمرِ هٰذا الراوي أو بنكارته، ولا تُدرَك هٰذه الجهالةُ والنَّكارةُ إلّا بمعرفةِ كبار النُّقاد.

وهٰذا تخريجٌ لوجودِ مثلِ هٰذه القَوادح التي ذُكرت في كُتب العِلَل.

وقد ذَكرَ أكثرُ المُصنِّفين في علوم الحديث أنَّ العلَّة قد تُطلق على أنواعٍ من الجرح، وذلك بعدما ذكروا أن غالب العِلَل في أحاديث الثقات، ولذلك نجد ابنَ الصلاح يقول: «وقد يُعِلُّون بأنواع الجَرح من الكذب والغَفلةِ وسُوءِ الحفظِ وفِسْقِ الرّاوي، وذلك موجودٌ في كتبِ عِلل الحديث»(١). وهٰذا ما ذكره ابنُ كثير(٢) والعراقيُّ(٣)، ولكنهم لم يحاولوا تخريجَ وجودِ هٰذه الأنواع

(١) «مقدمة ابن الصلاح» ص٨٤.

(٢) «الباعث الحثيث» ص٦٤.

(٣) «فتح المغيث» للعراقي ص١١٢.

في كتب العِلَل. أما السخاويُّ فقد تنبَّه لهٰذا فقال: ولكنَّ ذلك منهم - أي أصحاب كتب العِلَل الذي يُعِلُّون بالجرح - بالنِّسبة للذي قبلَه قليل، على أنه يحتمل أيضًا أن التعليل بذلك من الخفِيِّ لخفاءِ وجود طريق آخر يَنجبِرُ بها ما في هٰذا من ضعف، فكأن المعلِّل أشار إلى تفرُّده[١].

المطلب الثالث: أشهر العلماء المُشتغلين بالعِلَل

لقد قيّض الله تعالى لميدان علمِ الحديث والعِلَل أعلامًا عبَّدوا مساربَه، فكان شعبةُ بن الحجّاج أبو بسطام (ت ١٦٠هـ)[٢] من روّادِه الأوائل، وشعبةُ هٰذا قال عنه الإمام الشافعيُّ، رحمه الله: لولا شعبةُ ما عُرِف الحديث بالعراق. وقال أبو حاتم الرّازي: إذا رأيتَ شعبةَ يحدِّث عن رجلٍ فاعلم بأنه ثقة. وقال يحيى بن سعيد: كان شعبةُ أعلمَ الناس بالحديث[٣].

قال ابنُ رجب في معرض ترجمتِه لشعبة بن الحجاج: وهو أوّل من وسَّع الكلامَ في الجرح والتعديل واتصالِ الأسانيد وانقطاعِها، ونقَّب عن دقائق علمِ العِلَل، وأئمةُ هٰذا الشأن بعدَه تبعٌ له في هٰذا العِلم[٤].

---

(١) «فتح المغيث» للسخاوي ١/ ٢١٨. وقوله: «بالنسبة للذي قبله» أي: بالنسبة لما لا مدخل فيه للجرح.

(٢) شعبة بن الحجاج مولى بني عَتيك، من أهل واسط، سكن البصرة، يروي عن قتادةَ وأبي إسحاق، وروى عنه الثوريُّ، وحمّادُ بن زيد. وُلد سنة (٨٣هـ). انظر ترجمته في «طبقات ابن سعد» (بيروت) ٧/ ٢٨٠-٢٨١، «تقدمة المعرفة» ١٢٦-١٢٧، «تاريخ الخطيب» ١٠/ ٣٥٣ (طبعة دار الغرب الإسلامي)، «حلية الأولياء» ٧/ ١٤٤-٢٠٩، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢ قسم ١، ص٣٦٩-٣٧١، «الأعلام» للزركلي ٣/ ٢٤١-٢٤٢.

(٣) «تقدمة المعرفة» ص٢٧.

(٤) انظر ما سيأتي في هذا الكتاب ص ٤٧٠.

وقال السَّمعانيُّ صاحب كتاب «الأنساب»: هو أوّل من فتَّش بالعراق عن أمر المُحدِّثين[١]. وهٰذه العبارة تكفي لأن نعرف مَن هو شعبة. وفي كتب العِلَل والرِّجال يتردَّد اسمُه في كلِّ صفحة، وكافَّةُ النُّقّاد بعدَه يتسابقون في نقل عباراتِه والبحثِ عن نظْرَاتِه في الرِّجال والعِلَل. وخلاصةُ القول في شأن هٰذا الرجل: إنَّ الحديث وعللَه أصبح صناعةً وفنًّا على يدَيه.

ومن فُرسان هٰذا الميدان وأفذاذِه: يحيى بن سعيد القَطّان (ت ١٩٨هـ)، خليفةُ شعبة، والقائم بعدَه مقامَه، وعنه تلقَّاه أئمةُ هٰذا الشأن، كأحمد، وعليٍّ، ويحيى بن مَعين، وقد كان شعبةُ يحكِّمه على نفسِه في هٰذا العِلم، هٰذا قول ابن رجب فيه، رحمه الله[٢].

قال أحمد: لم يكن في زمان يحيى القَطّان مثلُه، كان تعلَّم من شعبة. وقال ابن مَعين: قال لي عبد الرَّحمٰن بن مَهديّ: لا تَرى بعَينيكَ مثلَ يحيى بن سعيد القَطّان[٣]. وقد ترجم له ابنُ رجب ترجمةً تليق بمَقامه، وترفعُ شأنه، وقد ذكر ابنُ رجب أن ليحيى القطّان كتابًا في العِلَل[٤]، فيكون بذلك أوّلَ من صنَّف في هٰذا العلم. وقد وصفه ابنُ الأثير بوصفٍ جامعٍ أوقفني على عظَمة هٰذا الرجل، وشدَّني إلى مزيد من التعرُّف عليه فقال: «وهو الذي مهَّد لأهل العراق رسمَ الحديث، وأمعنَ في البحث عن الرِّجال»[٥]. وقد صحِبَ يحيى القطانُ شعبةَ مدةَ عشرين عامًا، فاكتسب منه مهارةً فائقةً ظهرت آثارُها فيما

---

(١) «الأنساب» ٩/ ٢٣٠، و«اللباب» ٢/ ٣٢٢.
(٢) انظر هذا الكتاب ص ٤٨٦.
(٣) انظر هذا الكتاب ص ٤٨٧.
(٤) انظر هذا الكتاب» ص ٩٣٦.
(٥) «اللباب في تهذيب الأنساب» ٣/ ٤٤.

نَقَلَ عنه، وفي التلاميذ الذين تلقَّوا عنه كيحيى بن مَعين، وأحمد بن حنبل، وعليِّ بن المَدينيّ، وقلَّ أن يجد الباحث قضيةً في العِلَل والرِّجال خَلَتْ من رأيٍ ليحيى بن سعيد، وقد بلغ من علُوِّ كَعْبِه في النقد أن قَبِلَه شيخُه شعبةُ حكمًا بينه وبين مخالِفِيه، قال عبد الرَّحمٰن بن مَهديّ: اختلفوا يومًا عند شعبة، فقالوا: اجعل بيننا وبينكَ حَكَمًا، فقال: قد رضيتُ بالأحْوَل، يعني يحيى بنَ سعيدٍ القطان، فما بَرِحْنا حتى جاء يحيى فتحاكَمُوا إليه، فقضى على شُعبة، فقال له شعبة: ومَن يُطيقُ مثل نقدِكَ يا أحْوَل؟[١].

ويعلِّق ابنُ أبي حاتمٍ على هٰذه القِصّة، فيقول: هٰذه غايةُ المنزلة؛ إذ اختاره شعبةُ من بين أهل العِلم، ثم بلغ من دالَّتِه بنَفْسِه وصلابتِه في دِينِه أن قضَى على شعبة[٢].

ومن رجال هٰذا الفنِّ الحاذِقينَ فيه: عبد الرَّحمٰن بن مَهديّ (ت ١٩٨هـ)، وهو الذي قال عنه عليُّ بن المَدينيّ: لو أُخذِتُ فأُحلفتُ بين الرُّكن والمَقام، لحلفتُ بالله أنني لم أرَ أحدًا قطُّ أعلمَ بالحديث من عبد الرَّحمٰن بن مَهديّ. وقال صالح بن أحمد بن حنبل: قلتُ لأبي: أيُّما أثبتُ عندك، عبد الرَّحمٰن ابن مَهديّ أو وكيع؟ قال: عبد الرَّحمٰن أقلُّ سقْطًا من وكيعٍ في سُفيان، قد خالفه وكيعٌ في ستين حديثًا من حديث سُفيان، وكان عبد الرَّحمٰن يجيءُ بها على ألفاظها، وكان لعبد الرَّحمٰن توَقٍّ حسن»[٣].

---

(١) انظر هذا الكتاب ص ٤٨٧، و«تقدمة المعرفة» لابن أبي حاتم ص٢٤٩.

(٢) «التقدمة» ص٢٣٢.

(٣) انظر هذا الكتاب ص ٤٩٠، و«تقدمة المعرفة» ص٢٥٣، و«العِلَل ومعرفة الرجال» ١/ ١٤٠. وانظر ترجمة عبد الرَّحمٰن بن مَهديّ في هذا الكتاب ص ٤٨٩.

وأما يحيى بن مَعين بن عون المُرِّي أبو زكريا (ت ٢٣٣هـ) فإليه انتهى علم العِلَل، حتى قال عنه الإمام أحمد: «هٰهنا رجلٌ خلَقَه الله لهٰذا الشّأن». ومن آثاره التي وصلتنا: «التاريخ والعِلَل» وفيه عِلمٌ غزير ومعرفةٌ واسعةٌ في عِلم الرِّجال والعِلَل، ولم يَكتب هو بيده شيئًا، وإنما جمَعَ عددٌ من تلاميذه أخبارَه ومسائله في العِلَل، كعثمان الدّارميّ، وعبّاس الدُّوري، وابن الجُنيد، ومُضر بن محمَّد، وابن مُحْرِز، وخالد بن الهيثم[١]. وقلَّ أن نجد رجلًا أو حديثًا لم يتكلم ابن مَعين فيه جرحًا أو تعديلًا أو تعليلًا، ولقد عرَفَ أهل زمانه مكانته وقَدْره، فحملوه يوم وفاتِهِ على سرير رسول الله ﷺ، وطافوا به بالمدينة والمنادي ينادي: هٰذا الذي ذبَّ الكذبَ عن أحاديث رسول الله ﷺ.

ومن كبار النُّقّاد ورجال العِلَل: أبو الحسن عليُّ بن جعفر المَدينيّ[٢] (ت ٢٣٤هـ) شيخ البخاريّ، قال عنه أبو حاتم الرّازي: «كان عليّ بن المَدينيّ عَلَمًا في الناس في معرفة الحديث والعِلَل». وقد ترجم له ابن رجب في «شرح علل التِّرمذيّ» وذكر له قائمةً من الكتب زادت على الثلاثين كتابًا، معظمها في العِلَل - مثل[٣]: «علل المسند» في ثلاثين جزءًا، «العِلَل التي كتبها عنه إسماعيل القاضي» أربعة عشر جزءًا، «علل حديث ابن عُيينة» ثلاثة عشر جزءًا، «الوهم والخطأ» في خمسة أجزاء، «مَن حدَّث ثم رجع عنه» جزء، «اختلاف الحديث» خمسة أجزاء، «العِلَل المتفرِّقة» ثلاثون جزءًا.

---

(١) انظر ترجمة ابن معين في «شرح العِلَل»، وقد ترجمنا هناك لتلاميذه هؤلاء ص ٥٠٨. والمُرِّي نسبة إلى مُرَّة غطفان، انظر «الأنساب» للسمعاني ٥٢٥/أ (مطبوع ١٢/ ٢١٣).

(٢) انظر ترجمته ومصادرها في هذا الكتاب ص ٥٠٥.

(٣) «معرفة علوم الحديث» ص٧١، وانظر ما سيأتي في هذا الكتاب ص ٥٠٧.

ومن هٰؤلاء الأفذاذ: الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، وباعُه في الحديث عامّةً وفي العِلَل خاصّةً طويلٌ. ولقد كتب عنه تلاميذُه مئات الأجزاء في العِلَل، وفي سائر فنون الحديث، ومن هٰذه الأجزاء ما كتبه ابنُه عبد الله عنه، وقد بلغ كتابه «العِلَل ومعرفة الرِّجال» اثني عشرَ جزءًا مخطوطًا. وقد ترجم له ابنُ رجب، رحمه الله، ترجمةً تليق بمَقامه[1].

وأما الإمام محمَّد بنُ إسماعيل البخاريّ[2] (ت ٢٥٦هـ) فقد وصَفَه تلميذُه مسلم بن الحجاج بقوله: أُستاذُ الأُستاذِين، وسيِّد المحدِّثين، وطبيبُ الحديث في عِلَله. وله كتابٌ في العِلَل ذكره ابن حجر في «المعجم المفهرس»[3] له، وابن خير في «فهرسته».

وأما مسلم بن الحجاج[4] فكتابه «التمييز» كتابٌ في العِلَل، وله معرفته الواسعة في الرِّجال والعِلَل.

وإذا كان شعبة قد رَسَمَ لأهل العراق عِلمَ الحديث، فقد جمع شتاتَه أبو زُرعةَ عُبيد الله بنُ عبد الكريم الرّازي (ت ٢٦٤هـ)، وله «مسائل» في العِلَل جمعها البَرْذَعيّ.

---

(١) انظر الترجمة ومصادرها في هذا الكتاب ص ٥٠٠.

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» ص٧١، وانظر هذا الكتاب ص ٥١٤، حيث الترجمة الواسعة، وذكر مصادر ترجمته.

(٣) «المعجم المفهرس» لابن حجر العسقلاني ص١٣٢، مخطوط بدار الكتب المصرية، وفيه: «كتاب العِلَل لأبي عبد الله محمَّد بن إسماعيل البخاريّ، قرأته على مريم بنت الأذرَعيّ بسندها إليه، وأجازتني سائرَه بروايتها عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي الحسن ابن المقير، عن أبي الفضل بن ناصر، عن أبي القاسم بن أبي عبد الله بن مَندَه، أنبأنا أبو سعيد محمَّد بن عبد الله بن حمدُون، أنبأنا أبو محمَّد عبد الله بن محمَّد بن الحسن الشَّرقي، أنبأنا البخاريّ، به».

(٤) انظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٨٨، و«فهرست» ابن خير ص٢١٢.

وشارك أبا زُرعةَ في العلم والفضل والعصر: أبو حاتم محمَّد بنُ إدريس الرّازيُّ (ت ٢٧٧هـ)، وعِلمُ كليهما في العِلَل جمَعه عبد الرَّحمٰن بنُ أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) في كتاب «علل الحديث»، وقد ترجم ابنُ رجب في «شرح علل التِّرمذيّ»[١] ترجمة ضافية لأبي زُرعة.

أما يعقوب بنُ شَيبة السَّدوسيّ[٢] (ت ٢٦٢هـ) فقد صنَّف «المسند المعلَّل»[٣].

واشتهر الإمام أبو عيسى التِّرمذيّ (ت ٢٧٩هـ) بهٰذا الفن من فنون الحديث، وجمع مسائلَه وشواردَه، وهو أول مَن صنَّف الحديث على الأبواب المعلَّلة، كما قال ابنُ رجب[٤] عن كتابه «الجامع»، وقد أفرد للعِلل كتابين:

الأول: «العِلَل الصغير». وهو مُلحَقٌ بكتابه «الجامع».

والثاني: «العِلَل الكبير» ومعظمُه منتزَع من كتاب «الجامع».

وممّن صنَّف في العِلَل أبو زُرعةَ عبد الرَّحمٰن بن عمر الدِّمشقيّ (ت ٢٨٠هـ) وله في ذلك كتاب «التاريخ وعلل الرِّجال»[٥].

---

(١) ص ٥١١، حيث ترجمتُه ومصادر الترجمة.

(٢) أبو يوسف، يعقوب بن شيبة بن الصَّلت بن عصفور السَّدوسيُّ (١٨٠-٢٦٢هـ)، محدِّث، ثقة، وُلد بالبصرة، وعاش في بغداد وسامِرَّاء، وترجمته في «شذرات الذهب» ٢/ ١٤٦، و«تذكرة الحفاظ» ص٥٧٧-٥٧٨، و«البداية والنهاية» ١١/ ٣٥، و«تاريخ بغداد» ١٤/ ٢٨١-٢٨٣.

(٣) لم يبق من هٰذا الكتاب إلا جزء، هو الجزء العاشر، وقد نُشر بعناية الدكتور سامي حداد في بيروت (سنة ١٩٤٠م)، وفيه مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، وترتيب الكتاب على مسانيد الصحابة.

(٤) انظر هذا الكتاب ص ٣٦٦.

(٥) «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٩٤، و«طبقات الحنابلة» ١/ ٢٠٥.

وللحافظ أبي بكر أحمد بنِ عَمرو بن عبد الخالق المعروف بالبزَّار، (ت ٢٩٢هـ) كتاب مهم هو «المسنَد الكبير المعلَّل»[١].

وقد هذَّبه ابن حجَر، وتوجد منه نسخة في مكتبة مراد مُلّا[٢].

وممّن صنَّف في العِلَل: أبو يحيى زكريا بن يحيى السَّاجي (ت ٣٠٧هـ)، وقد ترجم له الذَّهبيّ في «تذكرته»، وقال: له كتابٌ في علل الحديث يدلُّ على تبحُّره، وذكره ابنُ خير في «فهرسته»[٣].

وصنَّف الحافظ البارع أبو علي الحسين بن محمَّد بن أحمد الماسَرْجِسيّ النَّيسابوريّ (ت ٣٦٥هـ) كتابًا في العِلَل، وهو مسند كبيرٌ مهذَّبٌ معلَّلٌ في ألف جزء وثلاث مئة جزء، وقد نقل الذَّهبيُّ عن الحاكم قوله: هو سَفينة عصره في كثرة الكتابة، وقال: وعلى التَّخمين يكون «مسندُه» في خطوط الوراقين في أكثرَ من ثلاثة آلاف جزء، فعندي أنه لم يصنَّف في الإسلام مسندٌ أكبر منه، وكان «مسند أبي بكر الصدِّيق» بخطه في بضعةَ عشَرَ جزءًا، بعِلله وشواهده، فكتَبَه النُّساخ في نيِّفٍ وستِّين جزءًا[٤].

وقد تلقَّى عنه هٰذا الفن محمَّد بن محمَّد بن أحمد بن إسحاق النَّيسابوريّ الكرابيسي، أبو أحمد الحاكم (ت ٣٧٨ هـ)، وقد صنَّف أبو أحمد الحاكم كتابًا في العِلَل، مخرَّجًا على كتاب المُزَنيّ[٥].

وصنَّف الحافظ الكبير أبو أحمد عبدُ الله بنُ عَديٍّ بنِ عبد الله الجُرجانيّ، المعروف بابن القَطّان (ت ٣٦٥ هـ) كتابه «الكامل في معرفة الضُّعفاء وعلل

---

(١) «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٥٤، وقد طبع بتحقيق الأستاذ شكر الله الدوجاني.

(٢) «تاريخ الأدب العربي» لكارل بروكلمان ٣/ ١٥٨.

(٣) «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٧٠٩، «فهرست» ابن خير ص ٢١٠.

(٤) انظر: «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٩٥٥-٩٥٦.

(٥) «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٩٧٦-٩٧٧.

الحديث»[١]، ويقع في خمسةَ عشَر مجلَّدًا مخطوطًا، وقد اختصره تقيُّ الدين المَقرِيزي (ت ٨٤٥ هـ).

أمّا الحافظ أبو الحسين محمَّد بنُ محمَّد بن يعقوب النَّيسابوريّ، المعروف بالحجاجي (ت ٣٦٨ هـ) فقد صنَّف كتابًا في العِلَل يقع في نيِّفٍ وثمانين جزءًا[٢].

وأمّا الحافظ أبو الحسن عليُّ بن عمر الدّارقطنيُّ (ت ٣٨٥ هـ) فقد انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بالعِلَل، قال عنه الخطيب: سألتُ البَرْقانيَّ: هل كان أبو الحسن يُمْلي عليك العِلَل من حفظِه؟ قال: نعم، وأنا الذي جمعتُها وقرأها الناس. وقال الخطيب: وإذا شئتَ أن تتبيَّن براعةَ هٰذا الإمام الفرد فطالِع «العِلَل» له، فإنك تندهشُ ويطول تعجُّبُك[٣].

ويوجد من كتاب «العِلَل» هٰذا خمسة مجلَّدات مخطوطة في دار الكتب المصريَّة تحت رقم (٣٩٤ حديث)، وقد وجدتُ كتابًا في العِلَل كُتب عليه: «علل مسند أبي داود» فتبيَّن لي بعد الاطلاع عليه أنه المجلد الخامس من «علل الدّارقطنيّ» وليس لأبي داود[٤].

وللحاكم أبي عبد الله محمَّد بن البَيِّع كتابٌ في العِلَل، وقد أَفرَد للعِلل مبحثًا في كتابه «معرفة علوم الحديث».

---

(١) «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٩٤٠-٩٤٢. وانظر ترجمته في «شذرات الذهب» ٣/ ٥١، و«اللباب» لابن الأثير ١/ ٢١٩، والأعلام للزِّركلي ٤/ ٢٣٩.

(٢) «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٩٤٤-٩٤٥.

(٣) «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٩٩١-٩٩٥، و«فهرست» ابن خير ص٢٠٣.

(٤) رقم هٰذا المجلد (٧٨٦ حديث طلعت)، بمكتبة طلعت بدار الكتب المصرية. وقد طُبع لاحقًا، طَبعت المجلدات الأحد عشر الأولى دار طيبة، الرياض (١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م)، وطَبعت المجلدات الباقية حتى المجلد الخامس عشر دار ابن الجوزي، الدمام (١٤٢٧هـ).

وللحسن بن محمَّد البغدادي، المعروف بالخَلّال (ت ٤٣٩هـ) كتاب في العِلَل[١].

ولابن الجوزي[٢] عبد الرَّحمٰن بن علي بن محمَّد (ت ٥٩٧هـ)، كتاب «العِلَل المتناهية»[٣].

وأما عبد الرَّحمٰن بن أحمد بن رجب (ت ٧٩٥هـ) فقد شرح كتاب التِّرمذيّ «الجامع»، ثم شرح كتاب «العِلَل الصغير» المُلحق بـ«الجامع»، وأضاف عليه إضافات مهمة في علم العِلَل، وهٰذا الجهد كلُّه منصبٌّ على هٰذا الكتاب لخدمته وإظهاره، إن شاء الله.

وقد صنَّف أحمد بن علي بن حَجَر (ت ٨٥٢هـ) كتابًا سمّاه: «الزَّهر المَطلول في الخبر المَعلُول».

وكثير من هٰذه الكتب طوَتْهُ يدُ الحدَثان، وبقي بعضُها رَهينَ دُور المخطوطات، ولم يُطبَع منها سوى مجلدٍ من «علل الإمام أحمد»، و«علل ابن أبي حاتم»، وجزء من «علل ابن المَدينيّ»[٤].

---

(١) «تذكرة الحفاظ» ٣/ ١١٠٩، و«تاريخ الخطيب» ٧/ ٤٢٥.

(٢) وترجمته في «شذرات الذهب» ٤/ ٣٢٩، «طبقات المفسرين» للداودي ١/ ٢٧٠، «مفتاح السعادة» لطاش كبري زاده ١/ ٢٥٤.

(٣) مخطوط في المكتبة الآصفية بحيدر أباد ١/ ٦٤٦ - (١١٦)، وتوجد منه نسخة في رامبور بالهند أيضًا ١/ ٩٦ (٢٢٣). وقد طبع لاحقًا في إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، وطبعته الثانية سنة (١٩٨٥م).

(٤) وقد توالى صدور بعض هٰذه الكتب بعد مناقشة هٰذه الرسالة.

الفصل الثاني: في التعريف بأصل كتاب شرح علل الترِّمذيّ ومنهج ابن رجب فيه وأشهر مصادره في العِلَل

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: في التعريف بأصل الكتاب وصاحبه.

المبحث الثاني: نظرة في مناهج كتب العِلَل المتقدمة.

المبحث الثالث: منهج ابن رجب في شرح علل الترِّمذيّ.

المبحث الرابع: دراسة أشهر مصادر ابن رجب في شرح علل الترمذي.

المبحث الأول: التعريف بأصل الكتاب وصاحبه

لما كان منطلق هٰذه الدراسة كتاب «شرح علل التِّرمذيّ»، فإن منطق البحث يلزمنا أن نعرِّف بأصل الكتاب وصاحبه. وسيكون هٰذا، إن شاء الله، على وجه الإجمال والاختصار، وذلك لأن الأصل الذي هو «العِلَل الصغير» مبثوثٌ في شرح ابن رجب، وقد تكلم عليه فأجاد وأفاد. وأما صاحبه فهو الإمام التِّرمذيّ، رحمه الله تعالى.

وقد جعلت هٰذا المبحث في مطلبين اثنين:

المطلب الأول: التعريف بكتاب «العِلَل الصغير»

صنَّف الإمام التِّرمذيّ كتابه المسمّى بـ«الجامع» على الأبواب المعلَّلة، ثم ختم كتابه بكتاب صغير في العِلَل، بيَّن فيه مقاصدَه، ومصادره ورجاله ومصطلحاتِه.

ومع أن هٰذا الكتاب مسبوقٌ بجهود متفرِّقة في علم الدِّراية، كما هو مسبوقٌ بمقدمة «صحيح مسلم»، التي حددت مقاصدَ مسلم ورجاله، وبعضَ آرائه، مع كل هٰذا فإن كتاب «العِلَل الصغير» للترمذي جاء أتمَّ وأكمل، وجاز لنا أن نعتبره أوَّل مصنَّف في علوم الحديث، وموضوعاتُه أشمل وأدقُّ من موضوعات «المحدِّث الفاصل» للرّامَهُرْمُزيّ الذي قيل فيه: إنه أوّل مصنَّف في علوم الحديث.

ولمّا كنتُ سأكِلُ الكلام عن هٰذا الكتاب لشارحه، فسأقتصر هنا على ذِكر مقاصد الكتاب، وهي كما يلي:

١- بين التِّرمذيّ أن الأحاديث المذكورة في كتابه معمولٌ بها كلِّها ما عدا اثنين ذكرَهما.

٢- حدّد التِّرمذيّ أسانيده إلى الفقهاء الذين ذكر مذاهبَهم في كتابه.

٣- بين التِّرمذيّ فيه مقصده العامَّ من كتابه «الجامع»، وأنه كتاب معلَّل.

٤- ساق فيه التِّرمذيّ أدلةً كثيرة على جواز الكلام في الرِّجال والعِلَل، بل على وجوبه.

٥- قسَّم الرواةَ فيه إلى أربعة أقسام:

أ - قوم من الثقات الحُفّاظ الذين ينذُر الخطأ في حديثهم.

ب - قوم من الثقات الذين يكثرُ الغلط والخطأ في حديثهم.

جـ - قوم من جِلَّة أهل العلم غلَب عليهم الخطأ والوهمُ، فلا يُحتجُّ بحديثهم إذا انفردوا.

د - قوم من المتَّهَمين وأصحاب الغَفلة، وهٰؤلاء لا يُحتجُّ بهم.

وفي الكلام عن الرُّواة ركز التِّرمذيّ على تفاوت الحُفّاظ في الضبط، وأثر ذلك على رواياتهم، وهٰذا لُبُّ علم العِلَل كما سنرى فيما بعد، إن شاء الله.

٦- تكلم التِّرمذيّ على الرِّواية بالمعنى واللَّفظ، ووضع شروطًا لجواز الرواية بالمعنى.

٧- فصَّل الكلام في أنواع التحمُّل.

٨- تكلم عن الاختلاف في توثيق الرُّواة وتضعيفهم، وفي هٰذا إشارةٌ منه إلى أن صاحب الكتاب قد يأخذ عن رجل ضعيفٍ عند غيره، ولكنّه ثقة عنده.

٩- تكلم التِّرمذيّ عن المرسَل وحكمِه، واختلافِ العلماء في قبول المراسيل.

١٠- تكلم عن اصطلاح «الحَسَن» في كتابه، وحدَّد مفهومه له، وكذلك ما اشتُقّ منه.

١١- تكلم عن الغريب وأنواعه، وتكلم عن زيادة الثِّقة في المتن والإسناد.

هٰذه هي مقاصد التِّرمذيّ في كتابه «العِلَل»، وعند كل مقصد من هٰذه المقاصد يذكر التِّرمذيّ جملة من الأخبار المسنَدة.

وهٰذه المقاصد تَخدُم حديث الثقات، وتُلقي ضَوءًا باهرًا على كتاب التِّرمذيّ المعلَّل، فكانت بهٰذا داخلةً في علم العِلَل، وهي بلا شكٍّ البَواكير النظريةُ لهٰذا العلم.

المطلب الثاني: التعريف بالإمام التِّرمذيّ (٢٠٩ - ٢٧٩هـ)

هو الإمام محمَّد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضَّحّاك، أبو عيسى السُّلَميّ؛ نسبة إلى بني سُليم، الضَّرير، التِّرمذيّ، البُوغِيُّ؛ نسبة إلى بُوغ، قريةٍ من قرى تِرْمِذ[1].

وُلد هٰذا الإمام سنةَ تسعٍ ومئتين على أرجح الأقوال، وكان ذلك بتِرْمِذ، وتلقَّى العلم في صِباه على شيوخ بلدته والقادمين إليها وإلى ما جاوَرَها. وكان من أوائل شيوخه: إسحاقُ بنُ راهويه.

ثم رحلَ إلى الآفاق يطلب العلم روايةً ودراية، فتتلمذ على مشاهير عصرِه، كالإمام البخاريّ، ومسلم بن الحجّاج، وأبي داود السِّجِسْتاني، وكان البخاريُّ أكثرَ الشيوخ تأثيرًا فيه، وعنه أخذ التِّرمذيُّ علم العِلَل.

---

(١) تِرْمِذ: بكسر التاء والميم، ويجوز فتحها، ويجوز ضمها.

أما تلاميذه: فقد روى عنه واستفادَ منه كثيرٌ من علماء عصره، منهم: مَكْحُول بن الفَضل، والهَيثم بن كُلَيب الشَّاشيّ، وأبو العبّاس المَحبُوبيّ، والحسين بن يوسف الفِرَبْريّ، وقد تلقّى عنه هٰؤلاء كتابه «الجامع»، وكتاب «الشمائل»، وكتاب «العِلَل الكبير».

وقد ذَكر في «العِلَل الصغير» أنّ له كتابًا آخرَ جعله للآثار الموقوفة.

وقد امتاز الإمام التِّرمذيُّ بحافظة قوية، حتى كان يُضرب المَثَلُ بحفظه وضبطِه. وكان مع هٰذا على جانبٍ من الوَرَع والاحتياطِ في الدِّين والزُّهد في الدنيا، وأما عِلمُه بالحديث روايةً ودرايةً فكتابه «الجامع» شاهدٌ على طول باعه، وحُسن تصنيفه، وبراعتِه في العِلَل والرِّجال.

وثناءُ العلماء عليه كثير، حتى قال عنه الذَّهبيُّ في «ميزان الاعتدال»(١): الحافظ العَلَم، أبو عيسى التِّرمذيُّ، صاحب «الجامع»، ثقةٌ مُجمَعٌ عليه، ولا التفاتَ إلى قول أبي محمَّد بن حزمٍ في الفرائض: إنه مجهولٌ، فإنه ما عَرَفَ ولا دَرَى بوجود «الجامع» ولا «العِلَل» التي له، انتهى.

وقال عمر بن عَلَّك: مات البخاريُّ ولم يخلِّف بخُراسانَ مثلَ ابن عيسى في العلمِ والحِفظ والزُّهد والوَرَع، بَكَى حتى عَمِي وبقي على ضَرَره سِنين.

وقد توفي، رحمه الله، بعدما كُفَّ بصَرُه، وكانت وفاته في رجب سنةَ تسعٍ وسبعين ومئتين(٢).

---

(١) «تاريخ الإسلام» ٦/ ٦١٩-٦٢٠ (طبع دار الغرب)، و«ميزان الاعتدال» ٣/ ٦٧٨.

(٢) وانظر ترجمته، رحمه الله، في «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٣٣-٦٣٥، «البداية والنهاية» ١١/ ٦٦-٦٧، «الرسالة المستطرفة» ص١١، «الأنساب» للسمعاني ١٠٦/أ (مطبوع ٣/ ٤٢)، «تهذيب التهذيب» ٩/ ٣٨٧-٣٨٩، «شذرات الذهب» ٢/ ١٧٤-١٧٥.

المبحث الثاني: نظرة في مناهج كتب العِلل المتقدمة

تعرَّضنا في الفصل الأول من هٰذا الباب لمفهوم العِلّة، والجهودِ التي بذَلَها علماء العِلَل، وذكرنا أكثر الكتب التي صُنِّفت في هٰذا المِضمار، كلُّ ذلك على طريقة المَسح الزَّمَني، أما من حيثُ المناهجُ التي سارت عليها هٰذه المصنَّفات فقد تنوَّعتْ إلى مناهجَ عدّة:

أولًا: منها ما كان على طريقة المَسائل المُتفرِّقة، والمعارِف غيرِ المُبوّبة، وذلك بأن يُجيبَ إمامٌ من أئمة هٰذه الصَّنعة على أسئلة تلاميذه، ثم يَنشطُ واحدٌ من هٰؤلاء التلاميذ فيَجمع هٰذه المسائلَ المنثورةَ المتفرِّقة في كتاب، كما فعل عبّاس الدُّوريُّ في أجوبة يحيى بن مَعين وأقواله، حيث جمعها في كتاب «التاريخ والعِلَل»، وكذلك فعل عثمانُ الدّارميّ، وابن الجُنَيد، وابنُ مُحْرِز، فكلُّ واحد من هٰؤلاء أسهم بجَمع هٰذه المسائل المتفرِّقة.

وكما نُقِلت مسائل يحيى بن مَعين فقد نُقِلت مسائل أحمد وأقوالُه في العِلَل، إذ قام عددٌ من تلاميذه يجمعون هٰذا النوع من المعارف الحديثية، منهم عبدُ الله بن أحمد، الذي جمع مسائلَ والده في «العِلَل ومعرفة الرِّجال»، وكذلك فعل صالح بنُ الإمام أحمد، والمَيمُوني، وابن هانئ، والأثرَم، كلُّ واحد من هٰؤلاء له كتابٌ جمعَ فيه مسائل في العِلَل عن الإمام أحمد.

ثانيًا: ومنها ما كان على طريقة المَسانيد المعلَّلة، وذلك بأن يصنِّف إمامٌ معتبَرٌ عللَ الحديث على مَسانيد الصحابة، فيَذكرُ حديث الصحابيِّ الواحد، ثم يذكرُ علّةَ كلِّ حديث بعد الفراغ منه، وذلك كما فعل يعقوبُ بن شَيبةَ في «المُسنَد المعلَّل»، وأبو بكر البزَّار في «المُسند الكبير المعلَّل»، والدّارقطنيُّ

في «العِلَل الواردة في الأحاديث النّبوية».

ثالثًا: ومنها ما كان على طريقة الأبواب المعلَّلة، وذلك بأن يصنَّف الحديثُ على الأبواب الفقهية، ثم تُذكَر عللُ كلِّ باب بعد الفراغ منه، أو علّةُ كلِّ حديث بعده، وذلك كما فعل أبو عيسى التِّرمذيُّ في كتابه «الجامع»، المشهور بـ«سنن التِّرمذيّ»، وكما فعل عبد الرَّحمٰن بن أبي حاتم في كتابه «علل الحديث».

رابعًا: ومنها ما كان على طريقة جَمع الحديث المعلَّل لشيخ واحد، كما فعل عليُّ بن المَدينيّ عندما صنَّف في علل حديث ابنِ عُيينة، وهٰذه الطريقة مفيدةٌ في معرفة نسبة العِلَل في حديث هٰذا الشيخ.

خامسًا: ومنها ما كان على طريقة التراجم المعلَّلة، وقد تكون هٰذه التراجم إمّا على الطبقات أو على ترتيب المعجَم، وفيها يَعمِدَ المصنِّف إلى الرُّواة فيَذكُرهم ويذكر بعضَ العِلَل التي عُرِف بها المترجَم، وذلك ككتاب «الضعفاء» للعُقَيلي الذي احتوى على تراجمَ مرتِّبة على حروف المُعجَم، و«الكامل في ضُعفاء المحدِّثين وعِلل الحديث» لابن عَدِيٍّ.

سادسًا: أما كتب مصطلَح الحديث «كمَعرفة علوم الحديث» للحاكم، و«مقدِّمة ابن الصَّلاح» ومن تابعهما من المصنِّفين في المُصطلح، فقد جعلوا الحديث المعلَّل نوعًا من الأنواع التي تعرَّضوا لها، وذكروا شيئًا من تعريف العِلَّة وأنواعها، ولكنه على غايةٍ من الاختصار، وهٰذا يناسب موضوعَ كتب المُصطلَح والهدفَ منها، وهو التعريف بعلوم الحديث عامّة.

هٰذه هي الزُّمَر المنهجيّة لكتب العِلَل، وأما كتاب ابن رجب ففي المبحث الثالث تفصيلٌ لمنهجِه، وبيانٌ لمَزاياه، إن شاء الله تعالى.

المبحث الثالث: منهج ابن رجب في شرح علل التّرمذيّ

يتألف «شرح علل التِّرمذيّ» من قسمين رئيسين، أطلقنا على كلِّ قسم اصطلاح «باب»، ولاحظنا أنّ لكلِّ قسم من هذين القِسمين سِماتٍ منهجيّةً خاصة، كما أنّ للكتاب كلِّه سِماتٍ منهجيةً عامة، وبهٰذا يكون مبحث المنهج في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: منهج ابن رجب في الباب الأول «شرح علل التِّرمذيّ»

تناول ابنُ رجب كلام التِّرمذيّ في «العِلَل الصغير» بالشّرح والتوضيح، والاستدراك والنَّقد، والتكميلِ والتّمثيل. وقد استقرأتُ منهج ابن رجب في هٰذا القسم فوجدت ما يلي:

أولًا: من حيث طريقةُ ابن رجب في عَرض كلام التِّرمذيّ

امتاز عصرُ ابن رجب والعصورُ التي تلَتْه بالاتجاه إلى شرح الكتب السابقة أو اختصارِها، وذٰلك في ميادين العلوم المُختلفة، وخاصةً علوم العقيدة، والتفسير، والحديث، والفِقه، والأصول.

وكان لهٰذه الشروح طريقتُها التقليدية التي تتلخَّص ببَثِّ كلام الأصل بين عبارات الشَّرح، ثم يكون الشّرحُ حلًّا لألفاظ الأصل وتَراكيبه. وأحيانًا كثيرةً تختلط عبارةُ الأصل بعبارة الشرح فيقعُ القارئ في اللَّبْس، علاوةً على ما في هٰذا المنهج من الاضطِراب في الأُسلوب، وعدمِ الانسجام.

والجديرُ بالذِّكر أن هٰذا الانسجام المفقودَ هو من السِّمات البارِزة في هٰذه الشُّروح، حتى ولو كان صاحبُ الأصل هو صاحبَ الشرح، فالعراقيُّ الذي

يُعَدُّ من مشاهير عصر ابن رجب صنَّف «ألفيَّته» المنظومةَ في المصطلح، ثم فكَّ كلماتها وعباراتها في شرحٍ سمّاه: «فتح المغيث»، ومع أن المؤصِّلَ هو الشارحُ نفسُه، إلّا أن تنافرَ الأسلوب ملحوظ.

أما ابنُ رجب فقد شرَحَ «علل التِّرمذيّ» بطريقةٍ أخرى؛ فانتهج ذِكرَ كلام التِّرمذيّ أوّلًا في الموضوع الواحد، ثم يُعقِّب على كلام التِّرمذيّ بالشرح والإيضاح والتمثيل، دون أن يلجأ إلى حلِّ الألفاظ والتراكيب، وإنما يكتفي بالإشارة إلى أصلِ الموضوع ومعناه عند التِّرمذيّ، فيكون ابنُ رجب قد استقلَّ استقلالًا تامًّا في عبارته وأسلوبه، فكانت ثمرة هٰذا المنهج سُهولةَ العبارة، وانسجامَ التراكيب، ووِحدةَ الأسلوب. وفي ظلِّ هٰذا المنهج يصبح كلام التِّرمذيّ كأنه ترجمةٌ للباب، أو رأسُ موضوع له، أو مدخلٌ مناسب.

ثانيًا: من حيثُ وقوفُ ابن رجب عند كلام التِّرمذيّ

وابن رجب خيرُ مَن يشرح كلام التِّرمذيّ، ويفصِّلُه، ويرفعُ عنه الإبهام، إلّا أنه لا يقفُ عند هٰذا الحدّ، بل يتجاوزُه إلى طَرْقِ الموضوع من جميع جوانبِه، ويُضيف إلى قول التِّرمذيّ أقوال مَن خَلَفَه من العلماء. وسبب هٰذا التوسُّع، عند ابن رجب، إنما يرجع إلى أنَّ كتاب «العِلَل الصغير» يعدُّ من أوائل كتب المُصطلح في ذلك الوقت المُبكِّر، الذي لم يكن فيه التصنيفُ في هٰذا الفنِّ قد بلغ رُشدَه بعد، ثم توالت التصانيفُ بعد التِّرمذيّ، وجُمعت أقوال العلماء في هٰذا العِلم، فكان على ابن رجب أن يضُمَّ اللّاحقَ إلى السابق.

وكذلك فإنّ مكانةَ التِّرمذيّ وإمامتَه لم تمنع ابنَ رجب من أن يَستدرك عليه، وهي استدراكاتٌ قيّمةٌ تُظهِر علم ابن رجب وفضلَه، وسنرى في الكلام عن «شرح التِّرمذيّ» استدراكاتِ ابن رجب المُهمّة، كأن يقول: وفي الباب

ممّا لم يخرِّجه التِّرمذيّ. أمّا في شرح «العِلَل» فإنّه يُكثر من الاستدراكات، كما في المثال الآتي:

قال التِّرمذيُّ: جميعُ ما في هٰذا الكتاب معمولٌ به، وقد أَخذ به بعضُ العلماء، ما خلا حديثَين: حديثِ ابن عبّاس، رضي الله عنهما: أنّ النّبيَّ ﷺ جمعَ بين الظُّهرِ والعصر، والمغربِ والعشاء، في المدينة، من غيرِ خوفٍ ولا سفر. وحديثِ النّبيِّ ﷺ: «إذا شَرِب الخمرَ فاجلِدوه، فإنْ عادَ في الرابعة فاقتُلوه».

وقال ابن رجب: وكأنّ مرادَ التِّرمذيِّ، رحمه الله، أحاديثُ الأحكام، وقد رَوى في كتاب الحج حديثَ جابرٍ في التَّلبيةِ عن النِّساء، ثم ذَكَر أن الإجماع أن لا يُلبَّى عن النِّساء، فهٰذا ينبغي أن يكون حديثًا ثالثًا ممّا لم يؤخَذ به عند التِّرمذيّ، وقد وردَتْ أحاديثُ أُخَرُ ذَكرَ بعضُهم أنه لم يُعمَل بها أيضًا، فمنها ما أخرجه التِّرمذيُّ، وأكثرُها لم يُخرجه، فمنها حديثُ: «مَن غَسَّل ميّتًا فليَغتسِل، ومَن حمَلَه فليتوضّأ»، وقد قال الخطّابيُّ: لا أعلمُ أحدًا مِن العلماء قال بوجوبِ ذلك، ولكنَّ القائل باستحبابه يحملُه على النَّدْب، وذلك عملٌ به. ومنها، حديث: أنّه ﷺ توضّأ ثلاثًا، وقال: «مَن زادَ على هٰذا أو نقَصَ فقد أساءَ وظَلَم». ومنها حديثُ التَّيمُّم إلى المَناكب والآباط. ومنها حديثُ التَّيمُّم إلى نصف الذِّراعين. ومنها حديثُ الأكل في الصِّيام بعدَ الفجر. ومنها حديثُ أنس في أكل البَرَد للصّائم[1].

وهكذا فإنَّ ابنَ رجب يستمرُّ في استدراكِه على التِّرمذيِّ، فيَذكرُ أحاديثَ صحَّتْ أسانيدها، ولكنِ العملُ على خلافها.

---

(١) انظر ما سيأتي في هذا الكتاب ص ٣٣٧ وما بعدها، والأحاديث مخرجة هناك.

ثالثًا: الاعتراض على كلام التِّرمذيّ أحيانًا

وكما أن ابن رجب يشرحُ عبارة التِّرمذيّ، ويُضيف إليها، ويستدرك عليها، فإنَّه كذلك يَنقُد ويعترضُ حيث يجدُ مسوِّغًا لذلك.

وفيما يلي مثالٌ لهٰذه الاعتراضات:

قال التِّرمذيّ: «وما ذكرْنا في هٰذا الكتاب من اختِيار الفقهاء، فما كان مِن قول سُفيان الثوريِّ فأكثرُه ما حدَّثنا محمَّد بنُ عثمانَ الكوفيُّ، حدَّثنا عُبيد الله ابن موسى، عن سُفيان الثوري، ومنه ما حدَّثنا مَكتومٌ أبو الفضل بنُ العبّاس التِّرمذيّ، حدَّثنا محمَّد بن يوسفَ الفِرْيابيُّ، عن سُفيان. وما كان فيه من قولِ مالكِ بن أنسٍ فأكثرُه ما حدَّثني به إسحاقُ بن موسى الأنصاريّ، حدَّثنا مَعْن ابنُ عيسى القَزّاز، عن مالك...»[1].

وهكذا فإنّ التِّرمذيَّ يذكرُ أسانيدَ أقوال الفقهاء، ولكنَّ ابنَ رجب لم يكتَفِ بأسانيد التِّرمذيّ المُجمَلَة سَيرًا على قواعدِ المُحدِّثين في قَبول الإسناد، ولذلك فإنّه سجَّل اعتراضه على هٰذا المنهج، فقال: اعلم أن أبا عيسى، رحمه الله، ذَكرَ في هٰذا الكتاب مذاهبَ كثير من فقهاءِ أهل الحديث المَشهورين، كسُفيان، وابنِ المُبارَك، ومالكٍ، والشافعيِّ، وأحمدَ، وإسحاق، وذَكرَ فيه كثيرًا من العِلَل والتّواريخ والتراجم، ولم يَذكُر أسانيدَ أكثر ذلك، فذَكر هٰهنا أسانيدَ مجمَلة، وإن كان لم يحصِّل بها الوقوفَ على حقيقةِ أسانيده، حيث ذَكرَ أن بعضَه عن فلان، وبعضَه عن فلان، ولم يبيِّن ذلك البعض[2].

---

(١) انظر هذا الكتاب ص ٣٥٦.

(٢) انظر ما سيأتي ص ٣٥٩.

رابعًا: الكلام على منهج التِّرمذيّ في الجامع

تكلَّم التِّرمذيُّ في «العِلَل الصغير» عن منهجه في «الجامع»، وجاء ابنُ رجب ففصَّل الكلام عن هٰذا المنهج، وأصبح من الضَّروريِّ للباحث في «سنن التِّرمذيّ» أن يطَّلع على «شرح علل التِّرمذيّ»، بل إنَّ هٰذا الكتاب احتوى على مقارنةٍ ضافيةٍ بين مناهج عددٍ من كتب السُّنّة كـ«السنن» الثلاثة، و«مسند أحمد»، و«صحيحَي» البخاريّ ومسلم. وأستطيعُ أن أقول: إنّ كتاب «شرح عِلَل التِّرمذيّ» بالنِّسبة لـ«جامع التِّرمذيّ» يشابه «هُدَى السّاري» الذي قدَّم به ابنُ حجر لـ«فتح الباري»، وتكلَّم فيه عن منهج البُخاريّ في «صحيحه»، وهٰذان الكتابان: «شرح العِلَل»، و«هُدى السّاري» يَستحقّان اهتمامَ الباحثينَ في السُّنّة، وفيهما المقدِّمة الضَّروريّةُ التي على ضَوئها تكون الفائدةُ المَرجوَّة من كُتب السُّنّة كبيرة.

ولمّا كان موضوعُنا هٰذا يتناول كلامَ ابن رجب عن منهج التِّرمذيّ في «الجامع» فسنذكُر بعض الأمثلة من «شرح العِلَل» على هٰذا، ولعلَّ مِن أهم هٰذه الأمثلة ما يكون منصبًّا على مقارنةِ منهج التِّرمذيّ بغيره، ولنَستمع لابن رجب يحدِّثنا عن مثل هٰذا:

قال ابنُ رجب، رحمه الله: والذين صنَّفوا، منهم مَن أفرَدَ الصحيح كالبخاريِّ ومسلم ومن بعدَهما كابن خُزيمةَ وابن حِبّان، ولكنَّ كتابهما لا يبلغُ مبلغَ كتاب الشيخين، ومنهم من لم يشترط الصحّة، وجَمَع الصّحيحَ وما قاربه وما فيه بعضُ العِلَل والضعف، وأكثرهم لم يكتبوا ذلك ولم يتكلَّموا على الصحيح والضعيف، وأوّلُ مَن علِمْناه بيَّن ذلك أبو عيسى التِّرمذيّ، وقد بيّن في كلامه هٰذا أنّه لم يُسبَق إليه، وقد صنَّف ابن المَدينيّ ويعقوب بن شَيبةَ

مسانيدَ معلَّلة، وأما الأبواب المعلَّلة فلا نعلم أحدًا سبَقَ التِّرمذيَّ إليها، وزاد التِّرمذيُّ ذِكرَ كلام الفقهاء، وهٰذا كان قد سبَقَ إليه مالكٌ في الموطأ، وسُفيان في الجامع[١].

وفي موضعٍ آخرَ يقول ابن رجب: وقد اعتُرِض على التِّرمذيّ، رحمه الله، بأنّه في غالب الأبواب يَبدأ في الأحاديث الغَريبةِ الإسناد، وليس ذلك بعَيب، فإنه رحمه الله، يبيِّن ما فيها من العِلَل، ثم يبيِّن الصحيحَ من الإسناد، وكان مقصِدُه، رحمه الله، ذِكرَ العِلَل، ولهٰذا تجدُ النَّسائيّ إذا استَوعبَ طُرق الحديث بدأ بما هو غلَطٌ ثم يذكُر بعد ذلك الصوابَ المخالِف له.

وأما أبو داود، رحمه الله، فكانت عنايتُه بالمتون، ولهٰذا يذكُر الطُّرقَ واختلافَ ألفاظها، والزِّياداتِ المذكورة في بعضها دون بعض. فكانت عنايتُه بفقه الحديث أكثرَ من عنايته في بالأسانيد[٢].

المطلب الثاني: منهج ابن رجب في الباب الثاني «القواعد والفوائد»

يتألف البابُ الثاني من الكتاب من مجموعة قواعدَ وفوائدَ في علم العِلَل، وما يتَّصل به من أحوال الرُّواة، وكان غرَضُ الحافظ ابن رجب، رحمه الله، في هٰذا النِّصف الأخير من الكتاب تقريبَ علم العِلَل على مَن ينظر فيه، وقد بدأه بمقدِّمةٍ، قال فيها: ولمّا انتهى الكلامُ على ما ذكَرَه أبو عيسى التِّرمذيُّ، رحمه الله، في كتاب «الجامع»، وآخرُه «كتاب العِلَل»، أحببتُ أن أُتبع «كتاب العِلَل» بفوائدَ أُخرَ مهمّة، وقواعدَ كليَّة، تكون للكتاب تتمّةً، وأردتُ بذلك

---

(١) انظر هذا الكتاب ص ٣٦٦.

(٢) انظر: ص ٦٤٨.

تقريبَ علم العِلَل على مَن يَنظر فيه، فإنه علمٌ قد هُجِر في هٰذا الزمان، انتهى[(١)].

وفي هٰذا القسم يجدُ الباحثُ نفسَه أمام منهجٍ فريد في التَّصنيف لم يشارك فيه ابنَ رجب أحدٌ من السابقين، كما سيجدُ القارئ في هٰذه القواعد متعةً ما بعدَها متعة، وتضعُه أمام منهجٍ تطبيقيٍّ حيّ.

وفيما يلي عرْضٌ للسِّمات الأساسية لمَنهج ابن رجب في هٰذا الجزء من الكتاب:

أولًا: حُسنُ التَّقسيم ودِقَّتُه.

وهي سِمةٌ أساسيّةٌ في هٰذا الجزء من الكتاب، تحدِّد معالمَ مادّته، وتيسِّر فهمَه وإدراكه، ومع ما في عِلم العِلَل من الصُّعوبة والاتِّساع، إلّا أن حُسن التَّقسيم ودِقَّته تجاوزت الصعوبةَ المعهودة إلى سُهولةٍ غير معهودة في كتب العِلَل السابقة على ابن رجب، فقد بدأ ابنُ رجب هٰذا التقسيم ببَيان مكان علم العِلَل من علوم الحديث، أو على الأخصّ، من علوم التَّصحيح والتضعيف، فقال:

اعلَم أن معرفة صحَّة الحديث وسَقَمه تحصلُ من وجهين:

أحدهما: معرفةُ رجالهم وثقَتِهم وضَعفِهم، ومعرفةُ هٰذا هيِّن، لأن الثقات والضُّعفاء قد دُوِّنوا في كثيرٍ من التصانيف، وقد اشتُهرت بشرح أحوالهم التواليف.

والوجه الثاني: معرفةُ مراتب الثِّقات، وترجيحُ بعضِهم على بعض عند الاختلاف، إمّا في الإسناد، وإمّا في الوصل والإرسال، وإمّا في الوَقف والرَّفع،

---

(١) انظر ما سيأتي ص ٦٨٧.

ونحو ذلك، وهٰذا هو الذي يحصلُ من معرفتِه وإتقانِه وكثرةِ مُمارستِه الوقوفُ على دقائق عِلل الحديث[١].

وبعد أن حدَّد ابن رجب، رحمه الله، مكانَ علم العِلَل من علم التَّصحيح والتَّضعيف، دخَل إلى علم العِلَل فقسَّمه إلى قسمين رئيسَين:

القسم الأول: في معرفةِ مراتبِ كثيرٍ من أعيان الثِّقات وتفاوتِهم، وحُكم اختلافِهم، وقولِ مَن يُرجَّح منهم عند الاختلاف.

والقسم الثاني: في معرفةِ قومٍ من الثقات لا يوجدُ ذِكرُ كثيرٍ منهم أو أكثرِهم في كتب الجرح، قد ضُعِّف حديثهم، إمّا في بعض الأماكن، أو في بعض الأزمان، أو في بعض الشيوخ[٢].

ثانيًا: التقعيد.

عُرِف التّصنيف على طريقة القواعد الكليّة في علوم العقيدةِ، والتّفسير، والفِقه، والأُصول، منذُ زمنٍ بعيدٍ قبل ابن رجب، الذي لم يكن كتابُه «القواعد» بِدعًا في هٰذا اللّون من التصنيف، فقد وصَفَه به صاحبُ «كشف الظُّنون» فقال: وهو كتابٌ نافعٌ من عجائب الدَّهر، حتى إنه استُكثِر عليه، وزَعم بعضُهم أنه وَجَدَ قواعدَ مبدَّدةً لشيخ الإسلام ابن تيميّةَ، فجَمَعها، وليس الأمرُ كذلك، بل كان، رحمه الله، فوقَ ذلك، كذا قيل[٣].

وأما قواعدُ ابن رجب في العِلَل، والتي نحن بصَدَد التعليق عليها، فهي ولا شك بِدَعٌ في موضوعها، وأسلوبٌ جديدٌ في عَرْض علوم الحديث، وهو وإن

---

(١) انظر هذا الكتاب ص ٦٨٧.

(٢) انظر ما سيأتي ص ٦٨٨.

(٣) «كشف الظنون» ٢/ ١٣٥٩.

لم يأتِ بجديدٍ في هٰذه القواعد، إلا أنه جمعَ قواعدَ مُبدَّدة، ولَمَّ شَعْثَ فروعَ متشابهةٍ، فكان بهٰذا أوّلَ من علِمْناه صنَّف كتابًا أفرد فيه قواعدَ العِلَل في الحديث، ويكون بهٰذا قد لفَتَ نظر الباحثين إلى اتِّجاهٍ جديد في دراسة علوم الحديث ينصبُّ على التقعيد، وممّن سار على مثل هٰذا النهج العلَّامة ظَفَر أحمد العثماني التّهانويّ في كتابه «قواعد في علوم الحديث»(١)، وعبدُ الحيِّ اللَّكنَوي في كتابه «الرفع والتكميل»(٢).

وفيما يلي أمثلة من القواعد التي أودعها ابن رجب كتابه هٰذا:

قاعدة: الصَّالحون غيرُ العلماء يغلبُ على حديثهم الوَهمُ والغَلَط.

قاعدة: الفُقهاء المُعتَنون بالرّأي حتى يغلبَ عليهم الاشتغالُ به، لا يكادون يَحفظونَ الحديث.

قاعدة: إذا روَى الحُفّاظ الأثباتُ حديثًا بإسنادٍ واحد، وانفردَ واحد منهم بإسنادٍ آخر، فإن كان المنفردُ منهم ثقةً حافظًا فحُكمُه قريبٌ من حُكم زيادة الثِّقة في الأسانيد والمتون(٣).

قاعدة: قتادة عن الحسن عن أنسٍ عن النّبيِّ ﷺ، هٰذه السِّلسلة لم يَثبُت منها حديثٌ أصلًا من رواية الثقات(٤).

---

(١) طبع بتحقيق الأستاذ عبد الفتاح أبو غدّة، ونشره المكتب الإسلامي ببيروت سنة ١٩٧٢م.

(٢) طبع بتحقيق الأستاذ عبد الفتاح أبو غدّة، ونشرته مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب سنة ١٩٦٣م.

(٣) انظر ما سيأتي في هذا الكتاب ص ٨٧٣.

(٤) انظر ما سيأتي ص ٨٨٣.

قاعدة: يحيى بنُ سعيدٍ الأنصاريّ عن سعيدِ بن المسيّب عن أبي هُريرةَ عن النّبيّ ﷺ، لم يصحَّ منها شيءٌ مسنَدًا(١).

قاعدة: كلُّ شيءٍ روى عَبيدةُ السَّلْمانيُّ سوى رأيه، فهو عن عليّ(٢).

قاعدة: حُذّاق النُّقّاد من الحُفّاظ، لكثرةِ مُمارستِهم للحديث ومعرفتِهم بالرِّجال وأحاديثِ كلٍّ منهم، لهم فَهمٌ خاصٌّ يفهمون به أنّ هٰذا الحديث يُشبِه حديثَ فلان، ولا يُشبِه حديثَ فلان(٣).

المطلب الثالث: ملاحظات عامّة على منهج ابن رجب في الكتاب

سبَق أن عرضْنا بعض ملاحظاتنا الخاصّة بكلِّ قسمٍ من أقسام الكتاب، وفيما يلي عرضٌ للملاحظات العامّة على منهج ابن رجب في كتاب «شرح علل التّرمذيّ»:

أولًا: منهج ابن رجب في «شرح علل التِّرمذيّ» منهجٌ نظريٌّ تطبيقيّ، ونقصدُ بالنّظري: أنه يَذكُر جوانبَ الموضوعِ الواحدِ المُتكامِلِ في بناءٍ نظريٍّ ضِمنَ تقسيماتٍ عِلميّةٍ دقيقة، ثم لا يَترُكُ هٰذا البناءَ بعيدًا عن التَّطبيق العَمَليّ، بل يزوِّده بالأمثلة المتنوِّعة معتمدًا في ذلك على حشدٍ هائلٍ من مراجع السُّنة، سواءٌ كتب الصحيح منها أو كتب العِلَل، ولا يترُكُ ابن رجب، رحمه الله، قضيّةً نظريّةً إلّا ويؤيِّدها بشاهدٍ عمَليّ، ففي موضوع مراتب الرُّواة جعلهم ابن رجب أربعَ مراتب:

---

(١) انظر هذا الكتاب ص ٨٨٣.

(٢) انظر ما سيأتي ص ٨٩٨.

(٣) وسيأتي أيضًا ص ٩٠١.

١ - الثِّقات الحُفَّاظ الذين يَندُر الغَلَط في حديثهم.

٢ - الثِّقات الذين يكثُر في حديثِهم الوَهمُ والغَلَط.

٣ - الرُّواة الذين يغلبُ عليهم الوَهمُ والغَلَط.

٤ - المُتَّهَمون بالغَفْلة وكثرةِ الغَلَط، أو الكَذب(١).

ومع كلِّ زُمرةٍ من هٰذه الزُّمَر نماذجُ من الرُّواة، وبيانٌ شافٍ كافٍ لأحوال رواياتهم.

وهٰذا كلُّه في القسم الأول، وكذلك الحالُ في القسم الثاني الذي هو تعقيباتٌ لابن رجب على الكتاب؛ ففي موضوع مَراتبِ الثقات، ومعرفةِ قولِ مَن منهم يُقدَّم عند الاختلاف، يَذكُر مراتبَ هٰؤلاء، ثم يَعرِضُ حشْدًا من الأسانيد التي وقع الخلافُ بين العلماءِ في ترجيح بعضِها على بعض. وكذلك إذا ذَكرَ القاعدةَ النّظريّة فإنه يُتْبعها بالعديدِ من الأمثلة التي تُجلِّي هٰذه القاعدةَ وتُوضِّحها.

والباحث في «شرح علل التِّرمذيّ» سيجد أنَّ الفرقَ واسعٌ بينَه وبين كُتب المصطلح السابقة، وذلك في حدودِ المَواضيع التي تناوَلَها، وسيُلاحِظ أنَّ الكتب السابقة تَجْنَحُ إلى الجانب النَّظريِّ أكثرَ من الجانب العمَليّ، وأمّا كتاب ابن رجب ففيه توازُنٌ بديع بين هٰذين الجانبين.

ثانيًا: ومع مَيل ابن رجب إلى الناحيةِ التّطبيقيّة إلّا أنه يُورِدُ الأحاديث والأسانيدَ على درجةٍ بالغةٍ في الاختصارِ والإيجاز، فيُوَعِّر طريقَ الباحث ويُجْهِدُه في الوصول إليها، وقَلَّ أن تجدَ حديثًا واضحًا بإسنادِه ومتنِه يُمكِّنُك

---

(١) انظر ما سيأتي ص ٤٠٣.

من سُرعةِ الوصول إليه، بل تجدُه يقول: «ومنها حديثُ التّيمُّم إلى نصف الذِّراعَين»[١]، أو يقول: «ومنها حديث أنسٍ في أكلِ البَرَد للصّائم»، أو يقول: «حديث ابن عُمر في الصّلاة»، ولا يزيد على هٰذا. وقد بذلتُ جَهْدي لتخريج هٰذه الأحاديث والأسانيد، فأكملتُ عملَ ابن رجب في هٰذا الكتاب، ولله الحمدُ والمِنّة.

ثالثًا: والحافظ ابن رجب، رحمه الله تعالى، يَغترفُ مادَّته وأمثلتَه من مجموعةٍ كبيرةٍ من المصادر الأصيلة، ولا يذكرُ شيئًا من كتب معاصِريه أو سابقِيه من رجال قرنه، حتى ابن تيميّةَ والذَّهبيّ والمِزِّي وابن القيِّم، حتى هٰؤلاء لا يوجدُ لهم ذِكرٌ في كتابه، وأكثرُ اعتمادِه على رجال القُرون الأربعة الأُولى، وقد أخذَ من كتب العِلَل السابقة بنصيبٍ وافر، وأكثرُ اعتمادِه على «مسائل الإمام أحمد»، وكذلك اعتمادُه على كتب التَّواريخ والرِّجال كبيرٌ جدًّا، ومن مصادرِه الأساسيّة: «تواريخ» البخاريّ، و«الجَرح والتّعديل» لابن أبي حاتم، و«الكامل لابن عَديّ، و«الضعفاء» للعُقَيلي، وأمثالُ هٰذه الكتب.

وقد لاحظتُ أثناءَ تخريج نُقول ابن رجب من هٰذه الكُتب دِقّةَ الرّجل في النَّقل وأمانتَه العِلميّةَ في نسبةِ كلِّ قولٍ إلى قائله.

ولمّا كانت كتب العِلَل من أهمِّ مصادر ابن رجب، ولأهمِّيَّتها في هٰذه الدراسة ولِصِلَتها المباشِرة بـ«شرح علل التِّرمذيّ» فقد أفردتُ الحديث عنها في مبحثٍ مطوّل:

---

(١) انظر ص ٣٣٩.

المبحث الرابع: دراسة أشهر مصادر ابن رجب في شرح علل التِّرمذيِّ

تنوعَّت مصادر ابن رجب في شتَّى فنون الحديث، حتى أصبح من المُتعذِّر دراسةُ هٰذه المصادر، ومعرفةُ مأخَذ ابنِ رجب مِن كلٍّ منها، إلّا في رسالةٍ مستقلَّةٍ في مصادر الكتاب.

والجَدير بالذِّكر أن المصادرَ التي استمدَّ منها ابنُ رجب هي مصادرُ أصليّة، ترجع في غالبها إلى ما قبلَ القَرن الخامس.

ولمّا كانت هٰذه الدراسةُ مخصَّصةً في معظمها للكشف عن العِلَل، فقد رأيتُ أن أعقِد هٰذا المبحثَ لدراسة أشهر كتب العِلَل التي اعتمدَ عليها ابن رجب، ومِن خلال هٰذه الدراسة تتبيَّن لنا مناهجُ متنوِّعة في العِلَل، كما سنتبيَّن الفَرقَ بين منهج ابن رجب ومنهج مَن سَبَقه من المصنِّفين في العِلَل.

وقد جعلتُ هٰذا المبحث في ستة مطالب:

المطلب الأول: العِلَل، لعلي بن المَدينيِّ

لا نكادُ نجدُ صفحةً من صَفَحات «شرح علل التِّرمذيّ» إلّا وفيها قولٌ لعَليٍّ بن المَدينيّ أو أكثر، وهٰذه الأقوال استمدَّها ابن رجب من كتب العِلَل التي صنّفها هٰذا الإمام الكبير، وقد ذكرتُ في الفصل الأول من هٰذا الباب نُبذةً عن الرَّجل وما صنَّفه في العِلَل[1]، وذكرتُ طائفةً من كتبه مثل: «عِلل المسنَد» في ثلاثين جزءًا، «العِلَل التي كتبها عنه إسماعيلُ القاضي» أربعةَ عشرَ جزءًا، «عِلل حديث ابنِ عُيينة» ثلاثةَ عشرَ جزءًا، «الوَهمُ والخطأ» في

---

(١) انظر ما تقدم ص ٤١، وما سيأتي ص ٥٠٥، و«معرفة علوم الحديث» ص٧١.

خمسة أجزاء، «اختلاف الحديث» خمسة أجزاء، «العِلَل المتفرِّقة» ثلاثون جزءًا.

ولم تذكر فهارسُ المخطوطات سوى القليل من هٰذه الكتب، وأشهرُها كتاب بعنوان «علل الحديث ومعرفة الرِّجال»(١)، ويبدو أن الكثير من كتب ابن المَدينيّ قد فُقدت، أما هٰذا الجزء المحفوظ فهو ورقاتٌ من كتاب في العِلَل، يغلب على ظنِّي أنه جزءٌ من كتابه «العِلَل المتفرقة»، وقد نُشر هٰذا الجزء بتحقيق الدكتور محمَّد مصطفى الأعظمي.

وهٰذا الكتاب يُمثِّل صورةً للزُّمرة المَنهجيّة الأُولى في العِلَل التي ذكرناها في المبحث الثاني من هٰذا الفصل، فهو مسائلُ متفرِّقة، وأجوبةٌ غيرُ مرتبة تنتقلُ فُجاءةً من موضوعٍ إلى موضوع، ولكنَّ الكِتاب بمجموعه يتناول العِلَل في أربعة أقسام:

القسم الأول: تكلَّم فيه ابنُ المَدينيّ عن مقدِّماتٍ عامّة في العِلَل وعلم الرِّجال، بيَّن فيها طبقاتِ الرُّواة في مختلَف الأمصار، مع ذِكر أوَّلِ مَن صنَّف في الحديث، وفي هٰذه المقدِّمات ذِكرٌ للمُكثرين من الرُّواة، وإلقاءُ الضَّوء على مَن دار عليه الإسنادُ منهم مِن عهد الصّحابة، رضوانُ الله عليهم، إلى زَمن ابن المَدينيّ، وفيما يلي نصٌّ مِن كلامه:

قال عليٌّ: لم يكن مِن أصحاب النّبيِّ ﷺ أحدٌ له أصحابٌ يُفتون بقوله في الفِقه إلا ثلاثة: عبدُ الله بن مسعود، وزيدُ بن ثابت، وابنُ عبّاس، وكان لكلِّ رجل منهم أصحابٌ يقولون بقوله ويُفتون الناس. وكان أصحابُ عبد الله

---

(١) انظر «تاريخ التراث العربيّ» ٢٩٤، حيث ذكر أماكن وجود هٰذا المخطوط: سراي أحمد الثالث ٦٢٤/ ٢١ (٢٢٠أ-٢٢٦أ)، تاريخ النسخة سنة ٦٢٨هـ، وانظر «فهرست» معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية ٢/ ٧٤٣.

الذين يقرؤون بقراءتِه، ويُفتون بقوله، ويذهبون مذهبَه: عَلقمةُ بنُ قيس، والأَسْوَد بنُ يزيد، ومَسروقُ بن الأَجْدَع، وعَبيدةُ السَّلْماني، وعَمرو بن شُرَحْبِيل، والحارث بن قَيس، ستَّةُ هٰؤلاء عدَّهم إبراهيمُ النَّخَعيُّ، وكان أعلمُ أهل الكوفة بأصحاب عبد الله وطريقتِهم ومذاهبِهم إبراهيمَ والشَّعبيَّ، إلّا أنّ الشّعبيَّ كان يذهب مذهبَ مَسروق، يأخذ مِن عليٍّ وأهلِ المدينة وغيرِهم، وكان إبراهيم يذهب مذهبَ أصحابه أصحابِ عبدِ الله هٰؤلاء. وكان أبو إسحاق وسُليمانُ الأعمَش أعلمَ أهلِ الكوفة بمَذهب عبدِ الله وطريقه، والحَكَمُ بعد هٰذين، وكان سُفيان بن سعيد أعلمَ الناس بهٰذين وبحديثِهم وطريقهم، وكان يحيى بنُ سعيدٍ القطّان يحبُّ سُفيان ويحبُّ هذا الطريق، ولا يقدِّم عليه أحدًا، انتهى[١].

إنها كلماتٌ معدودة يُتابع من خلالها ابنُ المَدينيّ الحرَكةَ العِلميّة - والحديثَ منها بخاصّة - خلال مئةٍ وخمسين عامًا، في الكوفة، بدأها بابن مسعودٍ، رضي الله عنه، وانتهى بسُفيان الثّوري.

وانتَهج هٰذا الأسلوبَ في مدرسة المدينة بَدءًا بزَيد بن ثابت، وفي مدرسة مكّةَ بَدءًا بابن عبّاس وانتهاءً بابن جُرَيج، كما تعرَّض للرِّواية في الشّام والبَصْرة وواسِط[٢].

وبهٰذا الأسلوب القائم على استِقصاءِ طبقات الرُّواة، يكون عليُّ بن المَدينيّ قد أرسَى أحدَ الأُسُس لعِلم العِلَل خاصّةً، وعِلم الرِّجال عامّة، ومِن خلال كلمات عليّ بن المَدينيّ يصِلُ القارئُ إلى التصور الصادق لطُرُق الرِّواية، وبيانِ خُطوطِها عبر الأجيال، افتراقًا واتِّفاقًا.

---

(١) «العِلَل» لعلي بن المَدينيّ ص٤٦.

(٢) «العِلَل» لعلي بن المَدينيّ ص٣٩-٥٠.

أما القسم الثاني: ففيه عمليَّة استِقصاءٍ للرِّواية عن بعض الرُّواة، وجاء هٰذا بعد أن ذَكَر مسارات الرِّواية في البلدان، وفي هٰذا القسم يتابع الرِّوايةَ عن شخصٍ واحد، فيَذكُر مَن سمع منه، ومَن لم يسمع، وقد بدأ بالصّحابي زيد بن ثابت، فذَكَر مَن روى عنه من أهل المدينة، ثم مِن أهل الكوفة، ثم مَن روى عنه ولم يَثبُت سماعُه منه، ثم ذَكَر بعضَ الأحاديث كنماذجَ تطبيقيّة.

وقد عَقَدَ في هٰذا القِسم فصلًا عن الحسن البَصْريّ، فجاء كلامًا ضافيًا وافيًا، أظهر فيه قدرةً علميّةً فائقة، فكَشَف حركةَ الحديث عن الحَسَن صِحّةً وعِلّة. ولَعلَّ ابنَ المَدينيّ هو أوّلُ مَن نَقل الحديث إلى ميدان الدِّراسة التّحليليّةِ الشّاملةِ المُستَقصِية، ومن عباراته التي تُعطي القارئَ مَزيد إيضاحٍ وبيان:

قال عليٌّ: سَمِعَ الحسنُ من عثمانَ بن عفّان وهو غلام، ومِن عثمان بن أبي العاص، ومِن أبي بَكْرةَ، ولم يَسمع مِن عِمران بن حُصَينٍ شيئًا، وليس بصحيح، لم يصحَّ عن الحسن عن عِمران سماعٌ من وجهٍ صحيحٍ ثابت. قلتُ: سمع الحسنُ من جابر؟ قال: لا. قلتُ: سمع الحسنُ مِن أبي سعيد الخُدْريّ؟ قال: لا، كان بالمدينة أيامَ كان ابنُ عبّاس بالبَصْرة، استعملَه عليها عليّ، وخرج إلى صِفِّين، وقال في حديث الحسَن: خَطَبَنا ابنُ عبّاس بالبصرة[1]، إنّما هو كقول ثابت: قَدِمَ علينا عِمران بن حُصَين، ومثل قول

---

(١) أخرجه البزار كما في «كشف الأستار» (٩٠٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ١٦٨ من طريق حميد الطويل، عن الحسن، قال: خطبنا ابن عباس بالبصرة، وقال: «فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر على الصغير والكبير، والحر والعبد صاعًا من تمر... الحديث.
والحديث أخرجه أبو داود (١٦٢٢)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (١٨١٥) و(٢٣٠٦)، وفي «المجتبى» (١٥٨٠) و(٢٥١٥)، من طريق حميد الطويل أيضًا، وفيه: عن الحسن، أن ابن عباس، خطب بالبصرة... فذكره.

مجاهد: خرَجَ علينا عليٌّ، وكقول الحسن: إنَّ سُرَاقةَ بن مالك بن جُعْشُم حدَّثهم، وكقوله: غزَا بنا مُجاشِع، انتهى(١).

ولا يفوتني أن أُنبّه وأنا أتناول هٰذا القِسم بالعرض، إلى أنَّ الباحثين في الحديث قد يقعُون في الوهم والخطأ إذا اعتمَدوا على كتب التراجم المشهورة وترَكوا كتب العِلَل، فإنَّ أشخاصًا كثيرين يُذكَر لهم السَّماع، وحقيقةُ الأمر غيرُ ذلك.

والمقارنةُ بين ما ذكَرَه عليُّ بن المَدينيّ هنا عن الحسن البَصْري، وبين ما ذكَرَه صاحب «تهذيب التهذيب» تبيِّن للباحث دِقّةَ ابن المَدينيّ، وتعميمَ غيرِه وتوسُّعَه، كأن يقول صاحب «التهذيب»: روى عن أُبيِّ بن كعب، وسعدِ بن عُبادة، وعمرَ بن الخطاب ولم يُدركهم، وعن ثَوبانَ، وعمّارِ بن ياسر، وأَبي هُريرةَ، وعثمانَ بن أبي العاص، ومَعقِل بن سِنان ولم يَسمَع منهم، وعن عثمانَ، وعليٍّ، وأبي موسى، وعِمران بن حُصين، وجندُبٍ البَجَليِّ، وابن عَمرٍو، وابن عبّاس، وابنِ عمرَ، ومعاويةَ، ومَعقِل بنِ يَسَار، وجابرٍ، وخلق(٢).

وفي هٰذه العبارة سمَّى قومًا، وقال: لم يُدْرِكهم، وسمَّى آخرين، وقال: ولم يَسمَع منهم، وسمّى فئةً ثالثة، ولم يذكُر نفْيَ الإدراك أو السَّماع، بينما جاء النفيُ القاطع بعدَم سَماع الحسن من بعضِهم كعِمران بن حُصين، وابن عبّاس، وجابر.

القسم الثالث: وهٰذا القسم ذَكرَ فيه ابنُ المَدينيّ مجموعةً من الأحاديث، وبيَّن علّة كلِّ واحدٍ منها، وعرَض طُرقَه عرضًا مستفيضًا، سيرًا على أُسلوبه الذي سبق وأن أشرتُ إليه، وفيما يلي مثالٌ من هٰذا القسم:

---

(١) «العِلَل» لعلي بن المَدينيّ ص٥٤.

(٢) «تهذيب التهذيب» ٢/ ٢٦٤.

قال عليٌّ: وحديث أبي هُريرةَ، أنّ النّبيَّ ﷺ قال: «أُمرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يقولوا: لا إله إلّا الله». قال: رواه صالح، عن ابن شِهاب، عن ابن المُسيّب، عن أبي هُريرةَ. ورواه عُقَيل، فخالفه صالحٌ في إسناد، فرواه عن عُبيد الله بن عبد الله، عن أبي هُريرةَ، عن عمر بن الخطّاب. ورواه ابن عُيينةَ، عن أبي هُريرةَ مرسلًا. ورواه مَعْمَر، عن الزُّهريّ، عن عُبيد الله مرسلًا. ورواه سُفيان ابن حسين، عن الزُّهريّ، عن عُبيد الله، عن أبي هُريرةَ. ورواه عِمران القطّان فخالفهم جميعًا؛ فرواه عن مَعْمَر، عن الزُّهريّ، عن أنس، عن أبي بكر، والحديث حديث عُبيد الله[1].

القسم الرابع: وفي هٰذا القسم تعرّض لعدد من الرِّجال، من حيثُ التعديلُ والتّجريح، وثبوتُ الرواية عنهم أو انقطاعُها، كما أنّ فيه البيانَ لكثيرٍ من الوفيات والكُنى.

قال عليّ: إسرائيل ضعيف.

قال عليّ: عَنْبَسة البَصْريّ الذي يروي عن الحسن، روى عنه عبد الوهّاب الثَّقَفي: ضعيف.

قال عليّ: غاضِرةُ بن عُروة الفُقَيميّ شيخ مجهول، لم يرو عنه غير عاصم ابن هلال[2].

وبعد هٰذه الجولة في «كتاب العِلَل» لابن المَدينيّ، أقول: إن هٰذه المعرفة أساسيةٌ لرجل العِلَل، ومَن يستوعبْها ويُتقنْها لا بدّ أن يصبح من رجال هٰذا الفنّ، وكلام عليّ هٰذا مبثوثٌ في الكتب التي جاءت بعده، ككتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم.

---

(١) انظر «العِلَل» لعلي بن المَدينيّ ص٨٥-٨٦.

(٢) انظر «العِلَل» لعلي بن المَدينيّ ص٩٣.

المطلب الثاني: التاريخ والعِلَل، ليحيى بن مَعين

أقوال ابن مَعين التي اعتمدَ عليها ابن رجب كثيرة جدًّا، وهي من كتب عديدةٍ لتلاميذ يحيى الذين سجَّلوا أقواله وأجوبتَه على أسئلتهم. وأكثر هٰذه الأقوال من كتاب «التاريخ والعِلَل» رواية العبّاس بن محمَّد الدوري (ت ٢٧١هـ)، وهو أكمل الكتب التي جمعت أقوال يحيى، وقد وصل إلينا سليمًا من كل أذى، ولله الحمد.

ومادة هٰذا الكتاب مجموعةٌ كبيرة من آراء يحيى وأجوبتِه في ميدان الرِّجال والعِلَل. ويبدأ كلَّ قول بكلام لعبّاس الدُّوري يقول فيه: سألتُ يحيى، أو سمعتُ يحيى. وأما كلام عبّاس الدُّوري الخاص به فقليل جدًّا، ويذكر أحيانًا إذا لزم التّعقيب على كلام الشيخ لتصحيح روايةٍ أو لتفسير غريب.

وكما رأينا في «علل ابن المَدينيّ» فإن كتاب يحيى هٰذا يسيرُ على الطريقة نفسِها، ومادّته غيرُ منظَّمة، والموضوعاتُ المختلفة متداخلةٌ فيه، فهو يتكلّم عن الطَّبقات، والوَفيات، والجَرح والتّعديل، والكُنى المُتشابهة، والأحاديثِ المُسلسَلة.

وفيما يلي نصٌّ من هٰذا الكتاب يكشف لنا منهجَه:

سمعتُ يحيى يقول: عمر بن محمَّد بن زَيدٍ صالحُ الحديث، وكان ينزل عَسقلانَ مرابطًا. سألتُ يحيى عن حديثٍ يحدِّث به ابنُ أبي ذئبٍ عن ابن حسنةَ الجُهَني؟ فقال يحيى: هو كذا ابنُ أبي ذئب، عن ابن حسنةَ، عن أبي هُريرةَ. سمعتُ يحيى يقول: لم يَسمع محمَّد بنُ إسحاق مِن طلحةَ بن نافع شيئًا، ولم يَسمع حديثَ ابن عبّاس في البِكْر، هو حديثٌ ليس له أصل. سمعتُ يحيى يقول: حديثُ هشام بن عُروةَ عن أبيه: أنّ بلالًا سمع أُميّة بن خلَفٍ يومَ بدر، وهو على بعيرٍ له وهو يقول: «يا حَذْراها، يا حَذْراها؟»، قال يحيى: قال أبو

عُبيدة البَصْريّ: يريد: هل أحدٌ رأى مثلَ هٰذا، هل أحدٌ رأى مثلَ هٰذا؟ سمعتُ يحيى يقول: أبو مَسلَمة بنُ محمَّد ليس حديثُه بشيء[1].

وقد دخلَتْ مادة هٰذا الكتاب في جميع كتب الرِّجال التي جاءت بعدَه، إذ هو من المراجع الأصيلة في موضوعه، ولكنَّ هٰذه المادة دخلَت في الكتب الأخرى مبوَّبةً منظمة، فما يتعلق بالضُّعفاء دخل في كتب الضُّعفاء وما كان عن الثِّقات دخل في كتب الثقات.

والحصول على المُراد من هٰذا الكتاب صعبٌ وعَسير، إلّا بقراءتِه كلِّه، والبحثُ عن نصٍّ واحدٍ فيه يلزم منه قراءةَ مئةٍ وسبع وستين لوحة، وقد لا تجدُ ما تريد إذا كان النصُّ من رواية غير العبّاس الدُّوري، كعُثمان الدّارميّ أو ابن مُحْرِز، أو ابن الجُنيد.

وكتاب «التاريخ والعِلَل» يقع في أحدَ عشَرَ جزءًا، استغرقت مئةً وسبعًا وستين ورقة، ومع اختلاطِ المادة فيه وعدمِ تبويبها إلّا أنّ الكتاب يقع في أربعة أقسامٍ رئيسة:

١- قسمٌ عامّ: تناول فيه قضايا متفرقةً لمختلف البلدان، ويهتمُّ في هٰذا القسم بالصحابة.

٢- أهل الكوفة: وقد أَعطى يحيى بن مَعين أهلَ الكوفة النّصيبَ الوافر من اهتمامه، فزادت اللّوحات التي تناولت أهلَ الكوفة عن مئة، وأخبارهم تقع بين لوحة ٤٣/أ - ١٤٦/أ، وبهٰذا تكون الكوفةُ قد أخذت ثُلُثي

---

(١) «التاريخ والعِلَل» ٣٩/أ، والكتاب من مخطوطات المكتبة الظاهرية بدمشق، رقم مجموع ٣٩، وتوجد ٢٣ ورقة منه في مكتبة أحمد الثالث بتركيا تحت رقم (٤٢٤ق-١٢١٩)، وقد حققه الدكتور أحمد سيف، ونال به درجة الدكتوراه من جامعة الأزهر.

الكتاب، فهو بحقٍّ موسوعة كوفيّة، وهو عمدةٌ لكلِّ مَن يدرس أسانيد الكوفة والحديث فيها.

٣- تسمية أهل واسِط والسَّواد وأهلِ المدائن وبغداد، من لوحة ١٤٦/أ - ١٥٢/أ.

٤- تسمية الشاميِّين وأهل البَصْرة والجَزيرة، إلى نهاية الكتاب لوحة ١٦٧.

وقد ذكر ابن مَعين رسالة اللَّيث إلى مالك، ورسالةَ مالك إلى اللَّيث.

وإلى جانب ما ذكرناه عن مادَّة هٰذا الكتاب، وأنها مسائلُ متنوعة في مختلَف علوم الحديث وعِلَله، فإنه يمتاز باحتوائه على مجموعةٍ من الآراء الفقهيّة المستمَّدةِ من السُّنة، ومن خلالها يظهر مذهبُ أهل الكوفة الفقهيّ، وفيما يلي بعضها: قال يحيى: زكاةُ الفطر لا بأس أن تُعطَى فضة. سمعتُ يحيى يقول: لا بأسَ بالصّلاة على الجِنازة بعدما يُصلَّى عليها، ولا بأسَ بالصّلاة على القبر[1].

ومن ذلك: سمعتُ يحيى يقول - وسألتُه عن هٰذه المسائل -: قلت له: كم يصلَّى بعد الجُمعة؟ قال: أربعٌ لا أفصِل بينهنَّ بسلام. سألتُ يحيى عن القراءة خلفَ الإمام؟ قال: لا أقرأُ خلفَه إن جَهَر ولا إن خافَتَ، وإن قرأ إنسانٌ فليس به بأس... قلت ليحيى: ما تقول في التّكبير بالعيدَين السَّبعَ والخَمس؟ قال: لا أرى أن أرفَع يديَّ في كلِّ تكبيرة[2].

ومع أنّ هٰذه هي مجموعةٌ من الآراء الفقهيّة، إلّا أنها ذاتُ ارتباطٍ وثيق بعلم العِلَل، لصُدورِها من رجل كيحيى بن مَعين، إذ إنّه بمَثابة التّصحيح والتّضعيف لمجموعةٍ من الأحاديثِ الواردة في هٰذه الأبواب.

---

(١) «التاريخ والعِلَل» لوحة ٧٤/أ.

(٢) «التاريخ والعِلَل» لوحة ٧٠/ ب، و٧١/أ.

علل أحاديث من كتاب «التاريخ والعِلَل»:

اشتَمل هٰذا الكتاب على عددٍ كبير من الأحاديث المُعلَّة، بعضُها عللٌ في الإسناد، وبعضُها عللٌ في المتن، ونختار منها بعضَ الأمثلة:

- سمعتُ يحيى يقول: حديث هشامٍ عن أبيه عن عائشة: «كان النّبيُّ ﷺ يَقبلُ الهديّة»، إنّما هو عن هشام عن أبيه فقط[1]. وبهٰذا يكون يحيى قد كشَفَ علَّة الحديث، فهو مرسَل، وليس بمتّصل، لأن التابعيَّ وهو عُروة بن الزُّبير، يقول: كان رسولُ الله ﷺ.

- سمعتُ يحيى يقول: كان محمَّد بن عُبيد الطَّنافسيُّ يصحِّف في هٰذا الحديث: عن عبد الملك، عن عطاء: «مَن قرأ جزءًا من القرآن»، وإنّما يريد: «مَن قرأ حرفًا من القرآن»[2].

- سمعتُ يحيى يقول: سعيد بن المُسيّب قد رأى عمر، وكان صغيرًا، قلتُ ليحيى: هو يقول: وُلدتُ لسنَتَين مضَتا من خلافة عُمر، قال يحيى: ابن ثماني سِنين يحفظُ شيئًا! ثم قال: هٰهنا قومٌ يقولون: إنّه أصلَحَ بين عليٍّ وعثمان، وهٰذا باطل[3].

والكتاب مليءٌ بالأسانيد المُعلّة التي يناقشُها يحيى بأُسلوب الحوار مع تلميذه، أو جوابًا على سؤاله، وفي كلِّ مرةٍ يكشف عن الخطأ ويبيِّن الصواب.

الجرح والتعديل في كتاب «التاريخ والعِلَل»:

يعدُّ هٰذا الكتاب من المصادر الرَّئيسة في الجرح والتعديل، وقلَّ أن تجدَ رجلًا لم يُعطِ يحيى بن مَعين رأيًا فيه، وقد تنوَّعت في هٰذا الكتاب أسبابُ

---

(١) لوحة ٣٩/ ب.

(٢) لوحة ٧٦/ ب.

(٣) «التاريخ والعِلَل» لوحة ٣٢/ ب.

الجرح، وأنواعِه وألقابِه، وكذلك التعديل، وقلَّ مُبتدعٌ لا تجد له ذِكرًا في هٰذا الكتاب، وقد ظهر رأي ابن مَعين جليًّا في هٰذا النص: قلت ليحيى: هٰكذا تقول في كلِّ داعيةٍ، لا يُكتَب حديثُه إن كان قدَريًّا أو رافضيًّا أو غير ذلك من أهل الأهواء، مَن هو داعية؟ قال: لا يُكتب عنهم إلّا أن يكونوا ممَّن يُظنُّ بهم ذاك ولا يَدْعُو إليه، كهشام الدَّستُوائي وغيره ممّن يرى القَدَر ولا يَدْعُو إليه[١].

أما الألفاظُ التي يستعملُها في التَّعديل والتَّجريح فكثيرة، منها: «سألتُ يحيى عن مسلم بن خالد الزَّنْجي، فقال: ثقةٌ ثقة ولكن ليس بحجة»[٢]، «محمَّد بن إسحاق ثقة، ولكنه ليس بحجة»[٣]، «سُئل يحيى عن زكريا بن مَنظور، فقال: لا بأس به، فقلتُ: قد سألتُك عنه مرّةً فلم أرَكَ فيه جيِّدَ الرأي، أو نحو هٰذا من الكلام، فقال ليس به بأسٌ، وإنما كان فيه شيءٌ زعموا أنه كان طُفَيليًّا»[٤]، «يوسف بن أسباط الذي كان بالشام رجل صدق»[٥].

وأما ألفاظ التّجريح فمنها: ليس بثقة، ليس بشيء، ولا يسوى فَلسًا، ولا يُكتَب عنه، ولم يكن بثقةٍ ولا مأمون، ورجل سَوءٍ، وبين يدَي عَدْل[٦].

اختلاف الأقوال في الجَرح والتعديل عند يحيى:

يلاحِظ مَن يقرأ كتاب ابن مَعين أنه يُعطي عدَّةَ أحكام على الرَّجل الواحد، فقد جاء في هٰذا الكتاب قولان مختلفان في الحارث الأعور: «سمعتُ يحيى

---

(١) لوحة ١٠٩/أ.

(٢) لوحة ١١/أ.

(٣) لوحة ٣٩/أ.

(٤) «التاريخ والعِلَل» لوحة ٣٦/أ.

(٥) لوحة ٦٣/ب.

(٦) معنى هٰذه العبارة: أي هو بين يدَي عدلٍ يَحكُم على ضَعفِه ولا يَظلِمه.

يقول: الحارثُ الأعوَر، هو الحارث بنُ عبد الله، ليس به بأس»[١]، وفي موضع آخر يقول: «حدَّثنا جرير، عن حمزةَ الزَّيّات، قال: سمِعَ مُرَّةُ الهمْدانيُّ من الحارث الأعور شيئًا، فقال له: اقعُدْ حتى أَخرُجَ إليك، فدخَلَ مُرّةُ الهمْدانيُّ واشتمل على سيفِه، وأحسَّ الحارثُ بالشَّرِّ فذَهب»[٢]، كما ضعَّف يحيى أسامةَ بن زيدِ بن أَسلم أكثرَ مِن مَرّة[٣]، ثم قال عنه: ثقة[٤].

ومع أن هٰذه الدراسة ليست موجَّهةً للجَرح والتعديل، إلّا أن الكلام عن منهج الكِتاب لا يكتملُ إلا بهٰذا، بالإضافة إلى أن مِن العِلَل ما يرتبط بالجَرح، كأن يروي الثِّقة عن ضعيفٍ أو مجهولٍ، وغير ذلك.

المطلب الثالث: «علل» الإمام أحمد بن حنبل

اعتمد ابنُ رجب اعتمادًا كبيرًا على أقوال الإمام أحمد في العِلَل، وهٰذا أمرٌ لا بدَّ منه، لأنَّ الإمام أحمد يُعدُّ بحقٍّ أستاذ فنّ العِلَل، وقد شاعت أقواله فيه وذاعت، حتى استعصَتْ على الإحاطة والحَصْر، ومرجع ذلك علمُه الوفير، وشخصيَّتُه الفَذَّة، يضاف إليه ما امتاز به الإمامُ أحمد إذ أقبلَ عليه كثرةٌ من التلاميذ الأوفياء الأذكياء العُلماء، فسألوا الكثير، وكتَبوا عنه الكَثير، وقد كان بعضُ هٰؤلاء التلاميذ ممَّن يُشار إليه بالفضلِ والفِقه قبلَ التحاقِه بصُحبة الإمام أحمد، وقد اشتُهر من هٰؤلاء عددٌ تناقَلَ الناس مسائلَهم، وجاء ذِكرُهم كثيرًا في «شرح علل التِّرمذيّ» لابن رجب، منهم:

- مُهنّا بن يحيى الشّامي، كتبَ عن أحمد بِضعةَ عشَرَ جزءًا من المسائل،

---

(١) لوحة ٥٦/أ.

(٢) لوحة ٧٦/أ.

(٣) اللوحات ٢٦/ب، ٢٨/ب، ٣٣/أ.

(٤) لوحة ٢٧/أ.

ولزِمَه ثلاثًا وأربعين سنة، وأوّلُ لُقِيِّه له في مجلس سُفيان بن عُيينة.

- عبدُ الملك بن عبد الحميد المَيموني، صَحِبَ الإمام أحمد مِن سنة (٢٠٢ - ٢٢٧هـ)، وكان في أحمدَ مثلَ ابن جُرَيج في عطاءٍ، لكثرة مسائلِه.

- أحمد بن محمَّد بن الحَجّاج أبو بكر المَرْوزيّ (ت ٢٧٥هـ).

- أحمد بن محمَّد بن هانئ الطّائيّ الأثرم، نَقل عن الإمام أحمد مسائلَ وصنَّفها ورتَّبها أبوابًا (ت ٢٧٣هـ).

- أبو طالب، أحمد بنُ حُمَيد، المتخصِّص بصُحبة الإمام أحمد ومسائلِه (ت ٢٤٤هـ).

- الحَرْبيّ أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق (ت ٢٨٥هـ).

- حنبل بنُ هانئ (ت ٢٦٥هـ).

- إسماعيل بن سعيد الشَّالَنْجي، وله مسائلُ كثيرةٌ عن أحمد (ت ٢٣٠هـ).

- أحمد بن محمَّد أبو الحارث الصّائغ، روَى عن أحمد بِضعةَ عشَرَ جزءًا من المسائل.

- صالح بن الإمام أحمد بن حنبل، ومسائلُه كثيرةٌ ومشهورة، (ت ٢٦٦هـ).

- عبد الله بن الإمام أحمد، ومسائلُه مشهورة، وأكثرُها وصل إلينا (ت ٢٩٠هـ)[1].

- أبو داود، سُليمان بن الأشْعَث السِّجِسْتاني، وهو الإمام المشهور.

---

(١) وقد ترجم لهؤلاء ابن أبي يعلى في كتابه «طبقات الحنابلة». وانظر تراجمهم حسب ترتيبهم أعلاه، وكلها من الجزء الأول من هٰذا الكتاب ص ٣٤٥، ٢١٢، ٥٦، ٦٦، ٣٩، ٨٦، ١٤٣، ٩٧، ١٠٤، ١٧٣، ١٨٠، وأبو داود السجستاني ص١٥٩.

وأما ما وصَلَنا من هٰذه المسائل فقليل، وما وصلَ لم يَسْلَم منه إلا أجزاء يسيرة، فيما عدا كتاب «العِلَل ومعرفة الرِّجال»، وكتاب «مسائل الإمام أحمد» فقد وصلا كاملَين، وأما المسائل الأخرى فقد سَلِم منها: جزء من «مسائل الميموني»، وجزء من «مسائل صالح بن الإمام أحمد»، وجزء من «مسائل المَرُّوذيّ» في العِلَل، وجزء من «مسائل الأثرم» في العِلَل.

والجَدير بالذِّكر أن هٰذه الكتب مُتشابهةٌ في طريقة العَرض، وهي غير مرتَّبة، ولا مُبوَّبة، بينما نجدُ المسائل الفقهيةَ قد دخل عليها التَّبويبُ والترتيب، كـ«مسائل المَرُّوذيّ» في الفقه، والجزء الأول من «مسائل أحمد» لأبي داود السِّجسْتاني[1].

ولمعرفة محتويات هٰذه الكُتب وبيانِ منهج الإمام أحمدَ فيها، نختارُ منها كتابًا كاملًا هو «العِلَل ومعرفة الرِّجال»، وهو أُنموذجٌ يمثِّل ما وردَ عن الإمام أحمد في العِلَل.

وهٰذا الكتاب يرويه عبدُ الله بن الإمام أحمد عن أبيه، وتوجَد منه نسخةٌ كاملةٌ في مكتبة أيا صوفيا تحت (رقم ٣٣٨٠)، وهٰذه النُّسخة يرويها أبو علي محمَّد بن أحمد بن الحسن بن الصَّوّاف (ت ٣٥٩هـ) عن عبد الله بن الإمام أحمد، وقد قام الدكتور طلعَتْ فوج بيكيت والدكتور إسماعيل جرّاح أوغلي بتحقيق الجزء الأول من هٰذا الكتاب، وصدر الكتاب سنة (١٩٦٣م) بأنقرة، ثم فيما بعد حقّقه كاملًا الدكتور وصيّ الله محمد عباس، وطُبع في مكتبة الخاني في الرياض سنة (٢٠٠١م)، وقد وجدتُ في خزانة المكتبة

---

(١) طبع هٰذا الكتاب بتحقيق الشيخ بهجت البيطار. ثم طبع في مكتبة ابن تيمية في مصر بتحقيق طارق عوض الله سنة (١٩٩٩م).

الظاهرية بدمشق الجزءَ الثاني عشر من «العِلَل ومعرفة الرِّجال»[١]، ولكنه من رواية أبي بكر مُكْرَم بن أحمد بن مُكْرَم عن عبد الله، وعلى هٰذا الجزء سماع ابن أبي يعلى الفَرّاء.

وفي هٰذا الكتاب أسئلةٌ وسماعاتٌ يقول فيها عبد الله: سألتُ أبي، وسمعت أبي، وحدَّثني أبي، ومادّة الكتاب عُرِضَت بلا ترتيبٍ ولا تصنيف، وحتى الخطوط الرئيسة والأقسام الكبيرة التي رأيناها في «علل ابن مَعين»، و«ابن المَدينيّ»، حتى هٰذه معدومة في كتاب «العِلَل ومعرفة الرِّجال»، ولكنّ هٰذا ليس عيبًا في الكتاب، لأنه إجاباتٌ وأخبار عن القضايا اليوميّة التي تعترض الإمامَ وتلاميذَه، وغزارةُ المادة والانشغالُ بالمتابَعة والسّماع يجعل مهمّة التصنيف والترتيب عَسيرة.

وقد استفاد كلُّ من جاء بعد الإمام أحمد من هٰذا الكتاب، ومِن أكثر الكتب اعتمادًا عليه: كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، وكتاب «الضعفاء» للعُقَيلي.

أما موضوعاتُ الكتاب فإنّها متنوِّعة، وأستطيع أن أَجزِم بأنَّ مادَّته اشتملت على كلِّ أبواب علوم الحديث، ففيه الكلامُ عن الثِّقات والرُّواةِ عنهم، والضُّعفاء، والمُبتدِعة، والمتروكين، والمَجاهيل، وفيه أخبار المدلِّسين، والكلامُ عمَّن أرسَل الحديث، وكثيرٌ من تراجم رجال الأَخبار، فيَذكرُ وفياتِهم ومواطنَهم، والقِسمُ الأعظمُ والأكبر هو الكلامُ عن الأسانيدِ والمتون المُعلَّة. ولهٰذا حُقَّ لنا أن نقول: إنَّ كتب العِلَل هي الكتبُ الأُولى لعلوم الحديث.

---

(١) في الظاهرية برقم ٢٢٢/ ق (٩٨-١٠٧).

وكما سبق القول، فإن القِسم الأعظم من هٰذا الكتاب يتعلّق بروايات الثِّقات، سواءٌ بذِكر عِلَل حديثِهم، أو بذِكر مَراتبِ الرُّواة عنهم، أو ما يتعلّق بتراجِمِهم ممّا له علاقةٌ بحديثهم مِن رحلةٍ أو اختِلاطٍ أو تدليسٍ أو إرسال. والجديرُ بالذِّكر أنه يسوق مجموعةً كبيرةً من الأخبار محورُها أحاديثُ شيخ واحد، ويُطيل في ذلك، فهو يذكُر عللَ أحاديث هُشَيم بن بَشير، شيخِه، في قُرابةِ العشرين صفحةً من صفحات الكتاب، وفيما يلي بعضُ هٰذه الأحاديث التي ذَكرَ علّتها:

قال عبد الله: حدَّثني أَبي، قال: حدَّثنا هُشيم، عن سَيّار، عن أبي وائلٍ، قال: لا يَقرأُ القرآنَ جُنُب ولا حائض. قال أبي: لم يَسمعْه هُشَيم من سَيّار[1].

سمعتُ أبي يقول: حدَّثنا هُشَيم قال: أخبرنا منصور، يعني ابنَ زاذان، عن نافع: أنّ امرأةً صَحِبَت قومًا في سَفر.. سمعتُ أبي يقول: لم يَسمع منصورٌ من نافع شيئًا[2].

حدَّثني أبي: قال، حدَّثنا هُشيم، عن مُغيرة، عن سِماك - يعني ابنَ سَلَمة - قال: رأيتُ ابن عَمرٍو وابنَ عبّاس يتربّعان في الصلاة. سمعتُ أبي يقول: لم يَسمَعْه هُشيم من مُغيرة[3].

وهكذا فإنَّ الإمام أحمد يَستعرضُ الكثير مِن حديث هُشيم، ويكشفُ عن انقطاعٍ أو تدليسٍ فيه، وقد يُثبت السَّماع النادرَ له، كأن يقول: هٰذان الحديثان سمِعَهما هُشيم من جابرٍ الجُعْفي، وكلُّ شيءٍ حدَّث عن جابرٍ مدلَّس إلّا

---

(١) «العِلَل ومعرفة الرجال» ١/ ٣١٤.

(٢) «العِلَل ومعرفة الرجال» ١/ ٣١٥.

(٣) الكتاب نفسه ١/ ٣١٥، وحديث هشيم من ص٣١٣-٣٣٠.

هٰذين: عن أبي جعفرٍ، عن ابن عبّاس: أنّ النّبيّ ﷺ مرّ بقِدْر يغلي، فأخذ منها عَرَقًا أو كَتِفًا فأكله، ثم صلّى ولم يتوضأ. وذَكَرَ حديثًا آخَر.

وفي موضعٍ آخر نجدُ ذِكرًا مستفيضًا لحُصَين بن عبد الرَّحمٰن المَدينيّ، ويُميِّزه عن حُصَين بن عبد الرَّحمٰن الحارثي الكُوفي. وفي موضعٍ ثالث نجدُه يَستعرضُ حديثَ وكيع بن الجرّاح[١]، من ذلك:

قال عبد الله: حدَّثني أبي، قال: حدَّثنا وكيع، عن سُفيان، عن ابن أبي نَجِيح، عن عبد الله بنِ أبي كَثير، عن أبي المِنهال، عن ابن عبّاس. قال أبي: كذا قال وكيع، وهو خطأ، إنّما هو عبدُ الله بنُ كثير[٢].

ثم نجدُه في موضع آخر يعود فيتكلّم عن حديث وَكيع، روايةً ونقدًا، ويفيض في ذلك[٣].

ولو قُدِّر لهٰذا الكتاب أن تُرتَّب مادتُه، بحيث يُجمَع ما يتعلّق بوكيع، وما يتعلَّق بشُعبة، وما يتعلَّق بهُشَيم وغيرهم، لو قُدِّر له ذلك لكان على غايةٍ من الفائدة، لِمَا يذكُره مِن دقائقِ المعارف عن هٰؤلاء، وما يعالجُه من أحاديثِهم روايةً ونقدًا، وهو ما لا يوجدُ في كتاب مِن كتب التراجِم المَعروفة[٤].

ومن القضايا المُهمّة في هٰذا الكتاب حَصْرُ الرُّواة عن شيخٍ ما، كأن يقول: روَى عن عُمر بن الخطاب مِن أهل مكة: يعلى بنُ أُميّة، وعبدُ الله بن الزُّبير،

(١) الكتاب نفسه ١/ ٥١-٥٢.

(٢) أيضًا ١/ ٤٠، ٤١، ٤٢، والمثال ص٤١.

(٣) «العِلَل ومعرفة الرجال» ١/ ٤٠٢-٤٠٥.

(٤) وقد تحقق هٰذا المشروع من خلال موسوعة الكتاب الموسوم بـ«موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله» نشر عالم الكتب سنة ١٩٩٧م.

وأبو الطُّفيل، وعبدُ الله بن صفوان، وعُبيد بن عُمير. وأملَى عليَّ أبي: ومِن أهل المدينة: عبدُ الله بن عبّاس، وعبدُ الله بن عمر... ويَذكُر عشرات الأسماء.

وخلالَ ذكرِه لهٰذه الأسماء يقفُ عند مَن اختلفت الأقوالُ في سماعِه عن عمر، فيقول مثلًا: وحُميدٌ روَى عن عمر، فلا أدري سَمِع منه أم لا، وقال ابنُ أبي ذِئب، عن الزُّهريّ، عن حُميد: رأيت عمر.

ثم يُواصل ذِكر الرُّواة عن عمر، رضي الله عنه، مِن أهل البَصْرة، ثم مَن روَى عن عليٍّ، رضي الله عنه، من أهل البَصْرة، ثم مَن روَى عن عثمانَ، رضي الله عنه، مِن أهل المدينة، ثم مَن روَى عن عمر مِن أهل الكوفة[١].

وهٰذا اللون من فنون الحديث نجدُه عند الإمام أحمد في «عِلَله» يرتقي إلى أسلوب يدلُّ على معرفته الواسعة، فهو يقول: هٰؤلاء الرِّجال مَن روَى عنهم مِسْعَر مِن أهل الكوفة وغيرهم، لم يَسمَع منهم شُعبة: عمير بن سعد، وعبد الرَّحمٰن بن الأسود، وأبو بكر بن عَمرو بن عتبة... وهكذا.

وفي موضع آخر يقول: وهٰؤلاء مَن روَى عنهم شُعبة، ولم يَسمع منهم سُفيان: المنهال بن عَمرو، وطلحة بن مصرف، والحكم بن عُتيبة وأبو عمرو يحيى بن عُبيد...» وهكذا.

وفي موضع ثالث يقول: حدَّثنا أبو عامر عبدُ الملك بن عَمرو، عن شعبة، قال: رأيتُ محمَّد بن المُنتَشِر، وحَبِيب بنَ سالم، والحسن بنَ أبي الحسن البَصْريَّ... ويذكر ما يزيد على المئتين.

وفي موضع رابع يقول[٢]: هٰؤلاء مَن روَى عنهم سُفيان ولم يحدِّث عنه شعبة... ويذكُر ما يزيد على المئة.

---

(١) «العِلَل ومعرفة الرجال» ١/ ٧٧-٨١.

(٢) انظر لهذه المواضع كلها: «العِلَل ومعرفة الرجال» ١/ ١٦٠-١٦٥.

وأما الجزء الثاني عشر الذي وجدته في الظاهرية بدمشق، فهو من رواية القاضي أبي بكر مُكْرَم بن أحمد بن مُكْرَم البزّاز، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل. ومادّة هٰذا الجزء تُشبه مادّة النُّسخة الأُولى، فهي مسائل وسماعاتٌ متفرِّقة غير منتظَمةٍ بترتيب معيَّن، وتَجمع بين التَّضعيف والتّوثيق، وذِكر العِلَل، والكُنى.

وفيما يلي مثالٌ من هٰذا الجزء يدور حول علَّة حديث:

قال عبد الله: قال أَبي: كُنّا عند سُليمان بن حَرْب، فذَكَرْنا المَسح على الخُفّين، فذَكرْنا أحاديث، فجعل سُليمان يقول: ذا لا يُحتمل، وذا ما أَدري. قلنا: إيش عندك؟ قال: خالد، عن أبي عثمان، عن عمر، قال: «يَمسَح حتى يأوي إلى فِراشه». قلنا: قال بعضُ الناس: خالد لم يَسمَع مِن أبي عُثمان شيئًا، يقول ذلك بعضُ الناس، ويَروي عن النّبيِّ ﷺ أنه كان يوقِّت. ويقول: خالد عن أبي عثمان! كأنه لم يَرْضَ منه بذلك[١].

ونلاحظ في هٰذا النصّ النّقدَ الذي وجَّهه الإمام أحمد لرواية سُليمان بن حَرْب هٰذه في قوله: «خالد عن أبي عثمان»، وسُليمان بن حَرْب من الثقات الحُفّاظ.

المطلب الرابع: «عِلَل التِّرمذيّ الكبير»

اشتهر التِّرمذيُّ، رحمه الله، ونبَغَ في هٰذا الفنِّ من فنون الحديث، حتى جاء كتابه «الجامع» كتابًا معلَّلًا، فكانت ميزةً خاصّةً له دون سائر كتب السُّنة، وقد ربط الإمامُ التِّرمذيُّ ربطًا محكمًا بين الحديث وعِلَله، فجعل لـ«جامعه» ملحَقًا سمّاه «العِلَل»[٢]، وضمَّنه الكلام عن منهجِه في الرِّواية والدِّراية،

---

(١) الجزء الثاني عشر من «العِلَل ومعرفة الرجال» نسخة الظاهرية بدمشق، لوحة ١٠٣/ ب.

(٢) جعل الإمام مسلم بن الحجاج لكتابه «الصحيح» مقدمة كشف فيها منهجه وعمله، وتكلم عن أسانيده ومصطلحاته، وهٰذا يدلُّ على أن المسلمين هم روَّاد البحث في صناعة =

سندًا ومتنًا، وقد رأيتُ في هٰذا الكتاب - الصَّغير في حَجمِه، الكبيرِ في أهدافِه ومعارِفِه - فلسفةً كاملةً «للجامع» أولًا، وللحديث ثانيًا، وفيه كَشَفَ التِّرمذيُّ أسانيدَه وخُطّتَه ومصطلحاتِه ومذهبَه في النَّقد والتَّعليل، وكما يَصلُح هٰذا الكتاب لـ«جامع التِّرمذيّ» فإنه يَصدُق في أكثر جوانبِه على كُتب الحديث الأُخرى، وقد تكلَّمنا عن منهجِه ومقاصدِه في المباحث السابقةِ على وجه الإجمال والاختصار، وذٰلك لأنّ «العِلَل الصغير» من خلال شرح ابن رجب، هو موضُوع رسالتي هٰذه، فسأتركُ الكلام عليه لمَن هو أهلُه، وكفى بابن رجب أهلًا لذلك، وسنلتقي به - إن شاء الله - في ستِّ مئة صفحةٍ بعد هٰذه الدراسة.

وأما «العِلَل الكبير» فصِفَتُه الكبير تُشير إلى أنّه أكبر مِن سابقِه وأشمَل، وقد كان يُظَنُّ إلى عهدٍ قريب أنه مفقود، وجاء ذٰلك في كتاب الدكتور نور الدين العِتر «التِّرمذيُّ والموازَنة بين جامعِه وبين الصَّحيحين» والذي نالَ به درجة الدكتوراه من كليّة أصول الدِّين، جاء في هٰذا الكتاب قوله: «لكنَّ يَدَ الحَدَثان طوَتْ عنا هٰذا الكتاب، حتى لا نجدَ منه إلّا النُّقول عنه، ولولا وَفْرة هٰذه النُّقول لما أمكن أن نكتبَ هٰذا البحث».. ولقد قادت هٰذه النقولُ الأستاذَ الفاضلَ إلى القول: «وهٰذا كتابٌ صنَّفه أبو عيسى على الأبواب - فيما يبدو لنا»[1].

= المقدِّمات العلمية المنهجية، التي تخطط للبحث وتكشف جوانبه وتفسر مصطلحاته. وقد ظهرت هٰذه الصناعة عند التِّرمذيّ خاتمةً وخلاصة، ولكنها الخلاصة العلميَّة المنهجية، فهو بحقّ أستاذ العالَم ورائدُه في ذلك، فليتدبَّر مفتونو المدنية الغربية منهجية علمائنا وجديَّتهم في البحث، وقدرتهم على الابتكار والتطوير.

(١) «التِّرمذيّ والموازنة بين جامعه والصحيحين» ص٤٢٨.

قلت: وبحمد الله وجدتُ هٰذا الكتاب باسم: «كتابٌ فيه عِلَل التِّرمذيِّ الكبير، رتَّبه على أبواب الجامع أبو طالب القاضي» وهو من مخطوطات مكتبة أحمد الثالث بتركيا وتحت رقم (٥٣٠).

وجاء في مقدمة هٰذا الكتاب(١): «قال الفقيه القاضي أبو طالب وفَّقه الله: هٰذا كتابٌ قصدتُ فيه ترتيبَ كتاب «العِلَل» لأبي عيسى التِّرمذيّ، رحمه الله، على نَسَق كتاب «الجامع» له، حتى يَسهُلَ فيه طلبُ الحديث، إذ الأحاديث فيه مفرَّقةٌ منثورة، فلا تضبطُها أبواب، فنظرتُ فيها فردَدْتُ أحاديث كتاب «العِلَل» إلى ما يليقُ بها من كتاب «الجامع»، فجعلتُ الطهارةَ في كتاب الطهارة،

(١) لوحة ٢/ أ-ب من «علل التِّرمذيّ الكبير».
وأبو طالب الفقيه، ترجمه الإمام الذهبي في «تاريخ الإسلام» ١٣/ ١٩٤ فقال: عقيل بن عطية، أبو طالب وأبو المجد القضاعي الأندلسي الطرطوشي، ثم المراكشي. روى عن أبي القاسم بن بشكوال، وأبي القاسم بن حبيش، وأبي نصر فتح بن محمَّد، وجماعة. وولي قضاء غرناطة. وقد ذكره ابن الأبار، فقال: كان مقدَّمًا في صناعة الحديث، وله رد على أبي عمر بن عبد البر في بعض تواليفه، وتنبيه على غلطاته. سمع منه أبو جعفر بن الدلال، وأبو الحسن بن منخل الشاطبي. وولي بأخرة قضاء سجلماسة، وتوفي بها في صفر سنة ثمان وست مئة، ومولده سنة تسع وأربعين وخمس مئة، وقد قارب الستين.. وقد عَثر على ترجمته الباحثُ النبيه المهندس أسعد تيِّم جزاه الله خيرًا، وانظر ترجمته أيضًا في «التكملة لكتاب الصلة» لابن الأبار ٤/ ٣٣، و«الديباج المذهب» ٢/ ١٣٥.
وقد ذهل تلميذنا الدكتور حمزة مصطفى في الترجمة لأبي طالب هٰذا، التي قدّم بها لـ«علل التِّرمذيّ الكبير» بتحقيقه، فجعله أبا طالب محمود بن علي بن أبي طالب بن عبد الله بن أبي الرجاء التميمي الأصبهاني (ت ٥٨٥هـ)! وهٰذا مشرقيٌّ، وصاحبنا مغربيّ، ولم يدقق الدكتور حمزة، بالرغم من أن أبا طالب نفسَه ذكرَ إسناده لكتاب «العِلَل» فقال: «أخبرني به الشيخ أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال الأنصاري القرطبي، رحمه الله إجازةً». فتبيَّن أن ابن بشكوال هو شيخ عقيل بن عطية الأندلسي، وليس شيخًا لمحمود ابن علي بن أبي طالب التميمي الأصبهاني، فأين هٰذا من ذاك؟!

وهكذا إلى آخر «الجامع»، إلّا أن يكون كتابٌ لم يكن فيه في كتاب «العِلَل» حديثٌ فإني أُسقِطه، وأدخلتُ أحاديث هٰذه الكتب تحتَ أبوابها التي هي تبويبُ التِّرمذيّ على ما أَذكُره، وذٰلك إمّا أن يكون الحديثُ المذكور في «العِلَل» مذكورًا بعينه في ذٰلك الباب من كتاب «الجامع»، وإمّا بأن ينبِّه عليه أبو عيسى بأن يقول: في الباب عن فلانٍ من الصحابة، ويكون الحديثُ في «العِلَل» مخرّجًا عن ذٰلك الصحابي، وإمّا أن يكون مطابقًا للحديث الذي تضمَّنه الباب، وفي معناه، فعلى هٰذا النّحو جعلتُ الأحاديث تحتَ الأبواب، وأَسقطتُ مِن تراجِم الأبواب ما لم يكن في كتاب «العِلَل» فيه أحاديث، وقد تجيء في كتاب «العِلَل» أحاديثُ لا يذكرها أبو عيسى في «الجامع»، ولا يبوِّب فيه بابًا يقتضي أن تُجعَل فيه، فأفردتُ لِمَا كان من هٰذا النوع فصولًا في أواخرِ الكتب التي تكون تلك الأحاديثُ منها، ونبَّهتُ على أنها ليست في «الجامع» إذ تبيَّن من مطالعة الكتابيَن ما زادَ كتابُ «العِلَل» على كتاب «الجامع»، وذلك هو الأقل، وما كان فيه من كلام على رجالٍ جرَى ذِكرُهم في سندِ حديثٍ فإني سُقتُه حيث سُقتُ الحديث، وما كان من الكلام على رجالٍ لم يقع ذكرُهم في حديث، وإنّما جاء ذلك منثورًا في أثناء الكلام، فإني ذكرتُ ذلك في آخرِ الكتاب، في باب الجامع، يأتي ذكرُه هنالك، إن شاء الله، ولقد كان يتَّجهُ أن يَسقُط من كتاب «العِلَل» ما كان مذكورًا في «الجامع»، حتى لا يُذكرَ فيه إلّا ما ليس في «الجامع»، غير أنّا كرهنا أن نُسقِط منه شيئًا فتركناه على ما هو عليه، فربّما يجيء البابُ ويكون فيه الحديثُ الذي في ذلك الباب من «الجامع» بنحو الكلام الذي تكلَّم عليه في «الجامع» بلا مَزيدَ على ذلك، انتهى.

وفي نهاية هٰذه المقدمة التَّفصيليّة، التي بيَّن فيها عملَه ومنهجَه، ذَكرَ إسنادَ كتاب «العِلَل» إلى التِّرمذيّ، والجديرُ بالذِّكر أنه رواه عن شَيخِه أبي

القاسم خَلَف بن عبد الملك بن بَشْكُوال.

ومن هٰذه المقدمة الوافية الضافية تبيَّن لنا ما يلي:

١- أنَّ التِّرمذيّ لم يرتِّب كتابه «العِلَل الكبير» على الأبواب، بل ترك مادّتَه منثورةً متفرِّقة.

٢- أنَّ الذي رتَّبه على الأبواب هو القاضي أبو طالب، وذٰلك ليَسهُلَ الرُّجوع إلى الحديث فيه.

٣- أنه رتَّب كتاب «العِلَل» تمامًا على أبواب كتاب «الجامع»، واحتفظ بعناوين الأبواب عند التِّرمذيّ كما هي في «الجامع»، فإذا كان بابٌ من أبواب «الجامع» لا مادّةَ فيه في كتاب «العِلَل»، فإنه يُسقِط البابَ ولا يذكُرُه.

وفيما يلي تمثيلٌ لعَمَلِه من باب الطهارة مقارنًا بـ«جامع التِّرمذيّ»:

رقم الباب	أبواب جامع التِّرمذيّ	أبواب علل التِّرمذيّ الكبير	رقم الباب
(١)	باب لا تقبل صلاة بغير طهور	-	
(٢)	باب فضل الطهور	باب ما جاء في فضل الطهور	(١)
(٣)	باب مفتاح الصلاة الطهور	باب مفتاح الصلاة الطهور	(٢)
(٤)	باب ما يقول إذا دخل الخلاء	باب ما يقول إذا دخل الخلاء	(٣)
(٥)	باب ما يقول إذا خرج من الخلاء	-	
(٦)	باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول	-	
(٧)	باب الرخصة في ذٰلك	باب الرخصة في استقبال القبلة	(٤)
(٨)	باب النهي عن البول قائمًا	-	

(٩) باب الرخصة في البول قائمًا	باب الرخصة في البول قائمًا	(٥)
(١٠) باب في الاستتار عند الحاجة	باب في الاستتار عند الحاجة	(٦)
(١١) باب كراهة الاستنجاء باليمين	-	

ومن هٰذه المقارَنة يظهر الترتيبُ الذي سار عليه أبو طالب القاضي، والذي وافقَ ترتيبَ «الجامع»، مع إسقاط الباب الذي لم يُذكر فيه شيءٌ في كتاب «العِلَل».

٤- أما الأُسسُ التي اعتمدَ عليها أبو طالب في إلحاق مادة العِلَل بالأبواب فهي ما يلي:

- إذا كان الحديثُ المذكور في العِلَل مذكورًا في كتاب «الجامع» فإنه يضعُه تحت العنوان نفسِه.
- إذا كان الحديثُ المذكور في «الجامع» قد أشار إليه التِّرمذيُّ إشارة في الباب بقوله: وفي الباب عن فلانٍ من الصحابة، وقد جاء هٰذا الحديث مفصَّلًا في العِلَل فإنه يُلحِقُه في الباب الذي أشار إليه.
- إذا كان الحديثُ غيرَ مذكور في «الجامع»، ولكنه مطابقٌ لبابٍ من أبوابه، فإنه يضعُه تحت ذلك الباب[1].

٥- أما الأحاديث التي ذُكرت في «العِلَل» ولم ترد في «الجامع» فإن أبا طالب قد جعلها في فصولٍ آخرَ الكتاب[2].

٦- وأما الكلام عن الرِّجال فترتيبُه على ضربين:

---

(١) انظر لوحة ٢١/ ب جاء فيها: ولم يذكر أبو عيسى هٰذا الحديث ولا الذي قبله في كتاب «الجامع»، وجاء في لوحة ٦٤/ ب: هٰذا ذكره أبو عيسى في «العِلَل»، ولم يذكره في كتاب العِلم، ومثل هٰذا كثير في الكتاب.

(٢) لوحة ٧٣/ أ من كتاب «العِلَل» ترتيب أبي طالب، وجاء فيها: باب جامع، وقال: هٰذا الباب نجعلُ فيه أحاديث متفرِّقة، ذكرها أبو عيسى في كتاب «العِلَل» ولم يذكرها في «الجامع».

أ - إذا كان ذِكرُ هٰؤلاء الرِّجال متعلِّقًا بحديثٍ ما، فإنه يُساق مع هٰذا الحديث في بابه.

ب - وإذا كان الكلامُ عن الرِّجال عامًّا لا يرتبط بحديثٍ معيَّن موجود، فإنه يَذكُره في آخر الكتاب في بابٍ جامعٍ في الرِّجال[1].

ومن خلال قراءتي لهٰذا الكتاب أكثرَ من مَرّةٍ بحثًا عن النُّصوص التي أوردَها ابن رجب عنه، وجدتُ فيه أُنموذجًا يُحتذَى لمَن يعزمُ على ترتيب بقيّة كتب العِلَل، والتي لا تُجنى الفائدةُ الكاملة منها إلّا بترتيبها، وأيَّ كتابٍ سيكون «عِللُ أحمد» لو قُدِّر له أن يُرتَّب بمثل هٰذا الترتيب، وبذلك تجتمع مئات الأحاديثُ المُعلّة في أبوابٍ منظَّمة، وتُفهرَس أسماءُ الرِّجال الواردةُ فيه فتُشكِّلُ مصدرًا من أهم مصادر البحث في الرِّجال والتراجم، وبذلك يُضافُ إلى إمامةِ صاحبِه سهولةُ تناوله.

لقد سبقت الإشارةُ إلى أن الدكتور العِتر بحثَ عن نصوصٍ من كتاب «العِلَل» فوجد نقولًا في بعض الكتب، وكانت هٰذه النُّقول الأساسَ الذي بنى عليه دراستَه لهٰذا الكتاب.

وقد قابلتُ هٰذه النُّقول بمادّةِ الأصل، فوجدتُها مطابقةً تمامًا، ممّا يشهد للنُّسخة المخطوطةِ بالسَّلامةِ والدِّقّة، ومِن هٰذه النُّقول ما أخذه من «نصب الراية» للزيلعي، وهو حديثُ عائشة: كانَ رسول الله ﷺ يُكبِّر في الفِطر والأضحى، في الأُولى سبعَ تكبيرات، وفي الثانية خمسًا. قال التِّرمذيّ في «العِلَل»: سألت محمَّدًا عن هٰذا الحديث فضعَّفه وقال: لا أعلم رواه غيرُ ابن لَهيعَة[2].

---

(١) انظر لوحة ٧٤/ أ من كتاب «العِلَل»، وجاء فيها: «باب جامع في ذكر الرجال» وقال: وهٰذا الباب نجمع فيه ما جاء في كتاب «العِلَل» من الكلام المنثور على الرجال دون أن يكون على حديث بعينه. وقد امتدَّ معه هٰذا الباب حتى نهاية الكتاب، لوحة ٧٧/ ب.

(٢) «التِّرمذيّ موازنة بين جامعه والصحيحين» ص٤٣٣.

وجاء هٰذا النصُّ في «العِلَل» تحت عنوان «في التَّكبير في العِيدين» وفيه: وسألتُه عن حديث ابن لَهِيعَة، عن عُقَيل، عن ابن شِهاب، عن عُروة، عن عائشة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُكبِّر في الفِطر والأضحى، في الأُولى سبعَ تكبيرات، وفي الثانية خمسَ تكبيرات. ورواه بعضُهم عن ابن لَهِيعَة، عن خالد بن يزيد، عن الزُّهريِّ، عن عُروة، عن عائشة، فضعّف هٰذا الحديث، قلت له: رواه غيرُ ابن لَهِيعَة، قال: لا أعلمه(١).

أما مادةُ هٰذا الكتاب فأكثرُها أحاديثُ ذُكرت عِلَلُها، ومعظم هٰذه المادة موجودٌ في كتاب «الجامع»، ويبدو أن التِّرمذيَّ أراد من «عِلَله الكبير» إفرادَ العِلَل بالتَّصنيف المُستقِلّ، ليكون أُنموذجًا للبحث التَّطبيقي المُتخصِّص في العِلَل، وقد اكتسبت هٰذه المادة أهميّةً كبيرةً، وذلك لأمور:

١- أنها في أكثرها آراءٌ للبخاريِّ في العِلَل ومعرفة الرِّجال، حتى كأنّ الكتاب للبخاريِّ وليس للترمذيِّ، إذ لا يكادُ يخلو حديثٌ من قول التِّرمذيّ: وسألتُ محمَّدًا عن هٰذا الحديث.

٢- أنّ الذي يسأل البخاريَّ هو من أرباب هٰذا الشأن، العارفِ بمَواطن الأوهام واللَّبْس، إذ هو ممّن دار عليهم هٰذا العِلم في زمنه، ألا إنّه التِّرمذيّ.

٣- أنَّ الأحاديث المُعلّة هنا هي في غالبها من الأحاديث المشهورةِ المُتداوَلة بين الناس، وقد استعرضْنا نماذجَ كثيرةً من هٰذا الكتاب في أسباب العِلَل وأنواعها.

وفيما يلي أُنموذجٌ من مادة الكتاب:

قال الإمام الترمذيُّ، رحمه الله: حدَّثنا محمَّد بن بشّار، قال: حدَّثنا يحيى

(١) انظر: «علل التِّرمذيّ الكبير» لوحة ١٣/ب، «العِلَل» لوحة ٢٠/أ، ٢٣/أ، و«الإمام التِّرمذيّ» ص٤٢٩، ٤٣٠.

ابنُ سعيد، عن أُسامة بن زيد، عن سالم بن خَرَّبُوذ أبي النُّعمان، عن أُم حَبيبةَ، قالت: ربّما اختلفَتْ يدِي ويدُ رسولِ الله ﷺ في الوُضوء من إناءٍ واحد. وهٰكذا روى أبو أُسامة وغيرُ واحدٍ عن أُسامةَ بن زيد. وقال وكيع: عن أُسامة بن زيد، عن النُّعمان بن خَرَّبُوذ، قال: سمعتُ أُمَّ حَبيبة: ربّما اختلفَتْ يدِي. فسألتُ محمَّدًا عن هٰذا الحديث، فقال: وَهِمَ وكيع، والصحيح: عن أُسامةَ بن زيد، عن سالمِ بن خَرَّبُوذ، أَبي النُّعمان. قلتُ لمحمَّد: روى هٰذا الحديث قبيصة، عن سُفيان، عن أسامة، فقال: عن أُم حَبيبة. فقال: أخطأ فيه قَبِيصة(١).

وفي هٰذا المِثال نرى العِلّة في حديث رجلين مِن الثّقات؛ وكيعِ بنِ الجَرّاح وقَبِيصةَ بنِ ذُؤيب، أمّا الأوّل فقد وَهِمَ في تغيير اسم الرّاوي، وأمّا الثاني فقد أُعِلّ سندُه بالانقطاع.

وفيما يلي أُنموذجٌ مِن آخرِ الكتاب ممّا يتعلّق بالرِّجال: قال أبو عيسى: رأيتُ محمَّدًا يُثْني على الأفريقيِّ خيرًا، يعني عبدَ الرَّحمٰن بنَ زيادِ الأفريقيَّ، ويقوِّي أمره، وسألتُ محمَّدًا عن صالح المُرِّيّ، فقال: هو ضعيفُ الحديث، ذاهبُ الحديث، قال أبو عيسى: صالحُ المُرِّيُّ رجلٌ صالح ثقة، تفرَّدَ بأحاديثَ عن الثِّقات، يُخاف عليه الغَلَط.

قال محمَّد: محمَّد بن الفضل بن عَطيّة ذاهبُ الحديث(٢).

هٰذا أُنموذجٌ من علل التِّرمذيّ في الرِّجال، ويلاحظ فيه رأيُ التِّرمذيّ في مقابِل كلام البخاريّ.

أما استمدادُ ابن رجب من هٰذا الكتاب، فأمرٌ ملحوظٌ في «شرح العِلَل»، حتى إنّه يُعَدُّ مِن أبرز مصادرِه في العِلَل.

---

(١) «علل التِّرمذيّ الكبير» لوحة ٦/ ب.

(٢) المرجع السابق، لوحة ٧٦/ أ.

المطلب الخامس: «علل الحديث» لابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)

إذا كان القرن الثالثُ هو عصرَ السُّنة الذَّهبيَّ، فإن النصف الثاني منه هو ثمرتُه وخُلاصته، حيث امتدَّ النقد الحديثيُّ واتَّسع على يد رجلين من الرَّي هما: أبو زُرعةَ عُبيد الله بنُ عبد الكريم الرّازي، ومحمَّد بنُ إدريس أبو حاتم الرّازي، وقد قيَّض الله تعالى لهما تلميذًا عالمًا عارفًا يَجني علمَهما ويَلُمَّ شَتاتَه، وهو عبد الرَّحمٰن بن محمَّد ابنُ أبي حاتم، فجاء عِلمُهما في كتابين مهمَّين: الأول: كتاب «الجرح والتعديل»، والثاني: كتاب «علل الحديث وبيان ما وقع مِن الخطأ والخَلَل في بعض طُرُق الأحاديث المَرويّة في السُّنن النَّبويّة»[1].

وقد نَشَر هٰذا الكتاب الأستاذ محبُّ الدِّين الخطيب، رحمه الله، في المطبعة السَّلفيّة سنة (١٣٤٣هـ)، وقدَّم له الأستاذ محبُّ الدِّين الخطيب ولم تَخْلُ مقدمته من أوهام، فقد قال: وأوَّل من ألّف فيه - على ما نعلم - الإمام مسلم بن الحَجّاج القُشَيريّ، المتوفى عام (٢٦١هـ)، ثم جاء بعده الحافظ الكبير عبد الرَّحمٰن بنُ أبي حاتم... وممّن ألّف بعدهما في العِلَل الإمام الحاكم النَّيسابوريُّ، المتوفى سنة (٤٠٥هـ)، والإمام الدّارقطنيُّ المتوفى سنة (٤٨٥هـ). فقد وَهِم بقوله: أوّل من ألّف فيه مسلم، مع العلم أن مسلمًا مسبوقٌ بهٰذا، إذ ألّف فيه الإمام أحمد، ويحيى بن مَعين، وعليُّ بن المَدينيّ، والبخاريّ، وكلُّهم من طبقة شيوخ مسلم. وأما قوله: وممَّن ألّف بعدهما في العِلَل الإمام الحاكم النَّيسابوريّ، والإمام الدّارقطنيّ المتوفى سنة

(١) يوجد هٰذا الكتاب بمكتبة فيض الله رقم (٤٩٨)، وأحمد الثالث ص٥٣١، وتشستربتي (دبلن - إيرلندا) رقم (٣٥١٦)، ودار الكتب المصرية نسخة رقم (٩٠٨).

(٤٨٥هـ)، فهو خطأ بيِّن إذ الإمام الدّارقطنيُّ شيخ الحاكم وقد توفي سنة (٣٨٥هـ)، ويبدو أن الناشرَ قد تابع «كشف الظنون»(١)، الذي ذَكَر هٰذه العبارة بهٰذا الترتيب.. وفي التحقيق سقطٌ كثير، وأخطاءٌ في الضبط، ونقصٌ في المقابَلة بين النُّسخ، ممّا يجعل إعادةَ تحقيق هٰذا الكتاب واجبًا على ذوي الاختصاص، لاسيّما وأن نُسخَه كثيرةٌ وكاملة(٢).

أما مادة هٰذا الكتاب، فهي أسئلةُ عبد الرَّحمٰن بن أبي حاتم لأبيه وأبي زُرْعة، أو سماعاتُه منهما، وكلُّها تدور على الأحاديث المُعلّة والأسانيد التي يعتريها الخَللُ والخطأ. وعبارتُه تأتي بأحد الأشكال الآتية: سألتُ أبي، سألتُ أبا زُرْعة، سألت أبي وأبا زُرْعة، سمعتُ أبي، سمعتُ أبا زُرْعة، وقولُهما قد يُسبَق بعبارة: «قالا»، أو يَذكُر رأي أحدِهما ثم رأيَ الآخر، والجدير بالذِّكر أن اتفاقهما هو السائدُ والغالب في هٰذه الأجوبة. وهٰذا يَشهد لهٰذا العِلم بوحدة منطقِه ومنهجيَّته.

أما طريقة عرض هٰذه المادة: فهٰذا الكتاب أوّل كتابٍ في العِلَل لقي عنايةً كبيرةً من المصنِّف، فرتَّبه على أبواب الفقه، بدءًا بباب الطهارة، ثم الصلاة، وانتهاءً بباب النَّذر، ولكن ومع هٰذا الترتيب إلّا أنّ اتِّساع أبوابه تجعل من الصُّعوبة بمكان الوصول إلى المطلوب منه، ولا بدّ من تقسيم أبوابه إلى فروعٍ تسهِّل على الباحثين الرُّجوع إلى الأحاديث، أو أن تُفهرَسَ مادّة هٰذا الكتاب فهرسةً مستقلّةً في آخره تُرشد إلى الأحاديث فيه. وفي هٰذا الكتاب ثلاثة آلاف حديث ذُكِرتْ عللها، وهٰذه العِلَل متنوعةٌ وكثيرة، فمنها العِلَل الخفيّة

---

(١) «كشف الظنون» ٢/ ١١٦٠.

(٢) وقد صدر تحقيقان لهٰذا الكتاب بعد طبعة محب الدين الخطيب.

كاكتِشاف الإرسال والانقطاع، وأُخرى بالقوادِح الظاهرةِ كالمُنكَر والضعيف والموضوع. وأما مادة الرِّجال فهي مبثوثةٌ خلال الكلام عن الأحاديث والأسانيد.

وترجع أهميّة هٰذا الكتاب إلى مادّته الغزيرة في العِلَل والرِّجال، وإلى إمامةِ الرَّجُلين العظيمين، أبي زُرْعة وأبي حاتم، وإلى تبويبِه الذي يجعل الحصولَ على المُبتغَى منه أقرب من غيره من كتب العِلَل الأخرى.

وقد اعتمد ابنُ رجب في كتابه «شرح علل التِّرمذيّ» كثيرًا على هٰذا الكتاب، فكان من أهمِّ مصادره.

المطلب السادس: «العِلَل الواردة في الأحاديث النبوية»

صنَّف الإمام أبو الحسن عليُّ بن عمر الدّارقطنيُّ (ت ٣٨٥هـ) مصنَّفات كثيرةً في مختلف فنون الحديث، إلّا أن مصنَّفه في العِلَل[1] هو أشهرها وأهمها، وهٰذا الكتاب يشهدُ لعِلم الدّارقطنيِّ وتبحُّره في الحديث وطُرُقه، ولقد استحقَّ بسببه عظيمَ الثناء من العلماء؛ قال ابنُ كثير في «اختصار علوم الحديث»: وقد جَمَعَ أَزِمّةَ ما ذكرناه كلَّه الحافظُ الكبير أبو الحسن الدّارقطنيُّ في كتابه في ذلك، وهو من أجَلِّ الكتب، بل أجلُّ ما رأيناه وُضِع في

---

(١) ذكر سزكين أماكن وجود هٰذا المخطوط في «بنكيبور - القسم الثاني ١٢-١٥ رقم (٣٠١) (مجلد ٢/ ٣٤٠ ورقة، القرن الثامن الهجري)، (٣٠٣) (٥-٢٦٩ ورقة، ٧٠٨هـ)، دار الكتب بالقاهرة (٢) ١/ ١٣١ حديث (٣٩٤) (١، ٣، ٤، ٥/ ١٤١ ورقة، ٢٤٠ ورقة، ١٣٩ ورقة، ٢٢٦ ورقة، ٧٠٨هـ)». هٰذا ما ذكره سزكين في «تاريخ التراث العربي» ص٥١٢، وقد وجدت في دار الكتب المصرية نسخة مصورة عن الأصل، وتقع في خمسة مجلدات تحت رقم (٣٣٧٣٨ب)، ونسخة مخطوطة ليس بها الأول تحت رقم (٢٢٠٣٢ب). وانظر فهرس معهد المخطوطات ١/ ٨٧، وفيه المجلدات ٤، ٢، ١، ٥.

هٰذا الفنّ، لم يُسبق إلى مثله، وقد أعجَزَ من يريد أن يأتي بعدَه، فرحمه الله وأكرم مثواه(١).

وبحق فإنّ الكتاب موسوعةٌ حديثيّة، وقد جَمَعَ من طرق الحديث وعِلَله ما يُدهِشُ المَرء، ويُعجِزُه عن الملاحَقَة والاطِّلاع، فكيف بالابتِداء والتصنيف!

والكتاب يقع في خمسة مجلَّدات مخطوطةٍ كبيرة، قُدِّر لي أن أطَّلع عليها - الحمد لله - بعد جُهدٍ جَهيدٍ وصبر، إذ لم أُوفَّق بالاطلاع على بعضِ أجزائِه إلّا بعد وقتٍ طويل من البحث، وذلك بسبب ضَياع بعض هٰذه الأجزاء، حتى إنّ فهارس المخطوطات المُتخصِّصة لم تُشِرْ إليها، وكم كانت فرحتي عظيمةً يوم أن علِمتُ بوجود ثلاثِ نُسخٍ مخطوطة مِن هٰذا الكتاب في دار الكُتب بالقاهرة.

وبعد الاستِعراض السّريع لهٰذا الكتاب، للتعرُّف على مادَّته ومنهجِه، ظهر لي أنه كتاب اعتمَدَ أُسلوب العِلَل على الأسانيد، خلافًا لعِلَل ابن أبي حاتم الذي اعتمد أسلوبَ العِلَل على الأبواب، فكتاب الدّارقطنيّ هٰذا هو من كتب العِلَل الفريدة التي اعتمدت منهجًا موحّدًا، لا كما هو الحال في «علل» أحمد وابن المَدينيّ وابن مَعين وأصل علل التِّرمذيّ قبل ترتيبه.

والمنهج الذي سلَكه الدّارقطنيُّ أنه يَذكُر الصحابيَّ ومَن روى عنه، ويَذكُر العِلَل في حديث هٰذا الصحابيّ من هٰذه الطريق، ثم ينتقلُ إلى الصحابيِّ الآخر بعد أن يستوفي الرُّواة عن الصحابيّ الأول.

---

(١) «الباعث الحثيث» ص٦٤.

ففي المجلد الأول بدأ بأَبي بكر الصِّدِّيق، رضي الله عنه، وقال: حديثُ عمرَ عن أبي بكر، ثم حديثُ عثمانَ عن أبي بكر، ثم حديثُ عليٍّ عن أبي بكر.. وفي كلِّ مرةٍ يذكُر العِلَل في هٰذه الطرق.

وأما المجلد الثاني(١) فقد أتمَّ الكلام في أوّله عن عبد الله بن مسعود، فعَرَض حديث عُتبةَ عنه، ثم حديث مسروقٍ عنه، وهكذا.. ثم ذَكَر مسند أبي طلحةَ زيدِ بن سَهْل الأنصاريِّ، ثم مسند أبي بُرْدة، ثم مسند معاذ بن جبل، وهكذا... وفي كلِّ مسند يتناول الرُّواة عنه، فيَذكر عِلَلهم. وآخرُه بعضُ مسند أبي هُريرةَ.

أما المجلد الثالث: فأوّله بقيّة مسند أبي هُريرةَ، فبدأ بحديث سعيد بن المسيّب عن أبي هُريرةَ، ثم من حديث أبي سَلَمة بن عبد الرَّحمٰن عن أبي هُريرةَ، ثم المقرونات من حديث أبي سَلَمة وسعيد عن أبي هُريرةَ.

وكذلك فإنّ المجلد الرابع احتوى بقيّة مسانيد الصحابة، وهو في جميع هٰذه المجلدات يرتِّب المسانيدَ حسب الأكثر، ثم الأقل، فيما عدا مسانيد الخُلفاء الرَّاشدين فإنه يبدأ بها، ولو كانت قليلة.

وأما المجلد الخامس فقد تضمَّن مسند النِّساء الصحابيات، بدءًا بعائشة، رضي الله عنها، ثم أُمِّ حَبيبة.. وهكذا حتى انتهى بقوله: آخر مسند النساء من كتاب العِلَل.

---

(١) هٰذا المجلد يختلف عن المجلدات الأخرى، إذ هو متأخر عنها، وهو منسوخ سنة ١٣٠٠ تقريبًا، وهي نسخة انتهى أمرها إلى محمَّد بن مرتضى الزَّبيديّ. هٰذا الجزء من نسخة في دار الكتب رقم (٢٢٠٣٢ ب) وعدد أوراقه ١٥٠ ورقة، أما الأجزاء الأخرى فتاريخ نسخها سنة ٧٠٨هـ.

وقد جاءت عبارةُ الكتاب على شكل مسائلَ يقال فيها: وسُئل عن حديث فلان عن فلان.. ومع ما فيه من منهجيّةٍ على المسانيد، إلّا أنه صعب التناول، فلا بدّ من معرفة إسنادِ الحديث للبحث عن علَّته، ثم نقلِّب صفحاتِ الكتاب لنهتدي إلى مكان هٰذا الصحابيّ فيه، ثم الرواة عنه، حتى نصل إلى المطلوب، ولو رُتِّب الكتابُ ترتيبًا معجميًّا، أو على أبواب الفقه، لكانت الفائدةُ منه أكبر وأعمّ، وفي هٰذا يقول ابن كثير: ولٰكنه يعُوزُه شيءٌ لا بدّ منه، وهو أن يُرتَّب على الأبواب ليَقرُبَ تناولُه للطلّاب، أو أن تكون أسماءُ الصحابة الذين اشتَمَلَ عليهم مرتبةً على أبواب المُعجَم ليَسهُلَ الأخذ منه، فإنّه مبدَّدٌ جدًّا، لا يكاد الإنسانُ يهتدي إلى مطلوبه منه بسهولة(١).

وهذا أُنموذج من هذا الكتاب:

عنْوَن للباب بعنوان: «ومِن حديث ابن المسيّب، عن أبي هُريرةَ، عن النّبيِّ ﷺ»، ثم جاء تحته: وسُئِل عن حديث ابن المُسيّب، عن أبي هُريرةَ، أن النّبيَّ ﷺ حضَّ على صدَقةِ رمضان، فقال: «على المَرءِ صاعٌ من تمر، أو صاعٌ من شَعير، أو صاعٌ من قمح»، فقال: يرويه الزُّهريُّ واختُلف عنه في إسناده، وفي لفظِه؛ فرواه بَكر بن الأسْود، عن عبّاد بن العوَّام، عن سُفيان بن حُسين، عن الزُّهريّ، عن سعيد بن المسيّب، مرسلًا، وهو الصواب.

وأمّا في لفظه: فإنّ بَكر بن الأسْود ذَكَر في صدقه الفطر: «أَمَر بصاع»، وخالفه إسحاق، فقال: «على كلِّ نفسٍ مُدّان من قمح»، وهو المحفوظ عن الزُّهريّ، وكذلك قال عُقيل، وعبد الرَّحمٰن بنُ خالد بن مُسافِر، ومحمَّد بن أبي حَفْصةَ عن ابن المسيّب مرسلًا. وكذلك رواه زُهرةُ بن مَعبد، ويزيد بن قُسَيط، عن ابن المسيّب. وعند ابن عَديٍّ فيه أقاويل من هٰذا.

---

(١) «الباعث الحثيث» ص٦٤-٦٥.

ورواه مَعْمَر، عن الزُّهريّ، عن الأعرج، عن أبي هُريرةَ. وقيل: عن مَعْمَر، عن الزُّهريّ، عن أبي هُريرةَ.

وقال النُّعمان بن راشد: عن الزُّهريّ، عن ثَعلبةَ بن أبي صُعَير، عن أبيه. وقال يحيى بن خارجةَ: عن الزُّهريّ، عن عبد الله بن ثَعلبةَ، عن سُليمان بن أرقم، عن أبي هنّاد، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هُريرةَ.

والمحفوظ عن الزُّهريّ، عن سعيد بن المسيّب.

وقيل: عن سُليمانَ بنِ أرقم، عن الزُّهريِّ، عن قَبِيصةَ بن ذُؤيب، عن زيد ابن ثابت، عن النّبيِّ ﷺ. وسليمانُ بنُ أرقم متروك[1].

ونلاحظ في هٰذا الحديث عِللًا في الإسناد من حيث الوَصل والقطع، كما نلاحظ في بعض رواياتِه علّةَ القوادح الظاهرة، وهي الرِّواية عن المتروك من الرُّواة.

كما نلاحظ العلمَ الغزير الذي يُفيضُ به الدّارقطنيّ على سائلِه، ويَعرِض من الطُّرق والأسانيد واختلافِ الرُّواة ما يَصلُح تعريفًا كاملًا بأبعادِ علم العِلَل، ومهمَّة عالم العِلَل.

وقد استفاد ابن رجب من هٰذا الكتاب وأحال عليه في كثير من مواضع كتابه.

---

(١) «العِلَل الواردة في الأحاديث النبوية» للدارقطني، لوحة ٦٦/ب. (وفي المطبوع: مسألة رقم (١٦٦٥) ج٩/ ص١٠٥)

الفصل الثالث: دراسة حول علم العِلَل
من خلال كتاب ابن رجب شرح علل التِّرمذيّ

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: في أسباب العلة من خلال كتاب ابن رجب.

المبحث الثاني: معرفة العلة والكشف عنها من خلال كتاب ابن رجب.

المبحث الثالث: في أنواع العِلَل من خلال كتاب ابن رجب.

المبحث الرابع: الأشباه في العِلَل.

المبحث الأول: في أسباب العلة من خلال كتاب ابن رجب

لقد حاولتُ من خلال استِقراء «شرح علل التِّرمذيّ» لابن رجب، وغيرِه من كتب العِلَل أن أُحدِّد أهمَّ الأسباب التي تؤدِّي إلى حدوث العِلّة، إذ الكلام عن هٰذه الأسباب، منظَّمًا مجتمعًا، لم يقع لي في كتاب من الكتب التي تعرَّضَت للعِلل، ومع أن كتاب ابن رجب هو كتاب العِلَل الوحيد الذي تكلَّم على العِلَل كعِلمٍ له قواعدُه وأقسامُه، إلّا أنه لم يفصِّل أسبابَ العِلَل في مبحثٍ مستقلٍّ، وإنَّما عَرَضَ لها في مواضعَ متفرِّقة. ولعلَّ دراستَنا هٰذه هي بدايةُ المحاوَلة في هٰذا الترتيب النَّظَريِّ لعلم العِلَل.

وفيما يلي عَرْضٌ لهٰذه الأسباب، والكلامُ عليها، مع ذِكر كلام ابن رجب في كلٍّ منها:

السَّبب الأوّل: هو السَّبب العامّ

هو الذي يقفُ وراءَ الكثير من هٰذه العِلَل، ألا إنّه الضَّعفُ البَشَريّ الذي لا يَسلَم منه مخلوق، ولا عِصمةَ إلّا لكتاب الله عزَّ وجلّ ولرسولِه ﷺ، وما وراءَ ذلك ناسٌ يُصيبون ويُخطئون، ويَتذكَّرون ويَنسَون، ويَنشَطون ويَغفُلون، على ما بينَهم من تفاوتٍ في ذٰلك بين مُكثرٍ ومُقِلّ.

ودُخول الوَهَم والخطأ على الصَّحابة والتّابعينَ والأئمةِ المُتقدِّمين شيءٌ معروفٌ عند العامّة والخاصّة، وقد أشار التِّرمذيُّ في «عِلَله» آخرَ «الجامع»[1]

(١) «علل التِّرمذيّ الصغير» آخر «جامع التِّرمذيّ» ٥/ ٧٤٨، وما سيأتي ص ٤٥٣.

إلى هٰذا في القِسم الرابع من الرُّواة عنده، وهم الحفّاظ الذين يَندُر أو يَقلُّ الغلطُ في حديثهم، وهٰؤلاء هم الطبقةُ العُليا من الرُّواة، فهو لم يصِفْهم بالضَّبط التَّامّ الكامل، بل قال: وإنّما تفاضَلَ أهلُ العِلم بالحفظ والإتقان، مع أنّه لم يَسْلَم من الخطأ والغَلَط كبيرُ أحدٍ من الأئمة. فالضبطُ التامُّ الكامل هو ضبطٌ نِسبيٌّ يدخلُ فيه الوَهَمُ والخطأُ القليل النادر، وهٰذا احترازٌ ينبغي أن يدخلَ صراحةً في شرط رجال الصَّحيح، وإن كان قد تناوَلَه تعريفُ الحديث الصحيح بصورةٍ غيرِ مباشرة، عند ذكرِهم سلامةَ الحديث مِن الشُّذوذ والعِلّةِ القادحة.

وقد تناول ابنُ رجب في شرحِه لعلل التِّرمذيّ هٰذا القسمَ الرابع الذي ذكرَه التِّرمذيُّ بالشرح، وذَكرَ أقوالَ العلماء في أخطاء الثِّقات وأوهامِهم فقال[1]: وذَكرَ التِّرمذيُّ هٰهنا حُكمَ القسم الرابع، وهُم الحُفّاظ المُتقِنون الذين يقِلُّ خطؤهم، وذَكرَ أنّه لم يَسلَم من الخطأ كبيرُ أحدٍ من الأئمة، على حفظِهم.

وقال ابنُ مَعين: من لم يُخطئ في الحديث فهو كذّاب. وقال أيضًا: لستُ أعجبُ ممّن يحدِّث فيُخطئ، إنّما أعجبُ ممَّن يحدِّث فيُصيب.

وقال ابنُ المُبارَك: ومَن يَسلَم من الوَهَم، وقد وهَّمت عائشةُ جماعةً من الصحابةِ في رواياتِهم، وقد جَمَعَ بعضُهم جزءًا في ذلك[2]، ووهَّم سعيدُ بن المسيّب ابنَ عبّاسٍ في قوله: تزوَّج النّبيُّ ﷺ ميمونةَ وهو مُحْرِم.

---

(١) قسم التحقيق من هذا الكتاب ص ٤٥٧.

(٢) يقصد ابن رجب كتاب البدر الزَّركشي «الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة»، ومن أمثلة ذلك أنها وهَّمَت ابنَ عمر في حديث عذاب الميت ببكاء أهله عليه.

وذَكَرَ ابنُ رجب في ذٰلك كلامًا لأبي الحسن الدّارقطنيِّ بعد ذِكر بعض الأوهام في روايات الصَّحابة، وقولُ الدّارقطنيّ: مثل هٰذا في الصَّحابة، أي: الوَهَم والخطأ.

وأما أوهام كبار أئمّة الحديث، فقد ذكر ابنُ رجب أقوالًا فيها:

قال أحمد: كان مالكٌ من أثبَت النّاس، وكان يُخطئ.

وقال البَرْذَعيّ: شهدتُ أبا زُرْعة، وذَكرَ عبدَ الرَّحمٰن بن مَهديّ، ومدَحه وأطنَبَ في مَدحِه، وقال: وَهِمَ في غير شيءٍ، ثم ذَكرَ عدّةَ أسماءَ صحَّفها. وهٰذه الأسماء ورَدَ النصُّ بها في كتاب البَرْذَعيّ[1]، وهي: قول ابن مَهديّ: شهاب بن شَرِيفة، وإنما هو شهاب بن شُرْنُفة. وقال: عن هِشام عن الحَجّاج، عن عائذ بن بَطّة، وإنما هو ابن نَضْلَة. وقال: قيس بن جُبَير، وإنما هو قيس ابن حَبْتَر - وزن جَعفَر - التَّميميّ.

وفيما يلي عرضٌ لأحاديثَ وَهِمَ فيها كبارُ الثقات:

منهم: شُعبة بن الحَجّاج، وثناءُ العلماء على شُعبةَ جزيلٌ طويل، فهو أَميرُ المؤمنين في الحديث، ورجلٌ روَى عنه شعبةُ لا يُسأل عنه، وكان الثّوريُّ يقول: أُستاذنا شُعبة. وقال الشّافعي: لولا شُعبةُ ما عُرف الحديث بالعراق.

ولكنَّ لشُعبة أوهامًا، وفي حديثِه عِلَلٌ، وإن كانت قليلةً، وقد وقفَ النُّقّاد عليها، مثل ما أخرجه التِّرمذيّ في «العِلَل الكبير»[2] قال: حدَّثنا محمود بن

---

(١) سيأتي في هذا الكتاب ص ٤٥٩، و«مسائل البرذعي» لوحة ١٣٣/ ب.

(٢) «علل التِّرمذيّ الكبير» لوحة ١٦/ أ، مخطوط (رقم ١٢٨ مطبوع).

غَيلان، قال: أخبرنا أبو داود، قال: أخبرنا شُعبة، قال: أخبرنا عبدُ ربِّه بن سعيد، قال: سمعتُ أنس بنَ أبي أنس، يحدِّث عن عبد الله بن نافع بن العَمياء، عن عبدِ الله بن الحارث، عن المُطّلب، أنّ رسولَ الله ﷺ قال: «الصَّلاةُ مَثْنَى مَثْنَى، تشهُّدٌ في ركعتين، وتَباؤسٌ، وتمَسكُنٌ، وتَقنُّع، وتقول: اللَّهمّ، اللّهم، فمَن لم يَفعل ذٰلك فهي خِدَاج».

وقال اللَّيث: أخبرنا عبدُ ربِّه بنُ سعيد، عن عِمرانَ بن أبي أنس، عن عبدِ الله بن نافع بن العَمْياء، عن رَبيعةَ بن الحارث، عن الفَضل بن عبّاس.

سمعتُ محمَّد بنَ إسماعيل يقول: روايةُ اللَّيث بنِ سعد أصحُّ من حديث شُعبة.

وشعبة أخطأ في هٰذا الحديث في مواضع: فقال: عن أنس بن أبي أنس، وإنّما هو عِمران بنُ أبي أنس. وقال: عن عبد الله بن الحارث، وإنّما هو عن عبد الله بن نافع، عن ربيعةَ بن الحارث. وربيعةُ بنُ الحارث هو ابنُ المُطّلب، فقال: هو: عن المُطلب. ولم يذكر فيه: عن الفَضل بن العبّاس.

هٰذه أوهامٌ لشُعبة ذكرها البخاريُّ جوابًا على سؤال التِّرمذيّ له، وفيها بيانٌ جليٌّ لأخطاء الثِّقات ولو كانوا بمَنزلة شعبة، فقد ذكر ابنُ أبي حاتم كلامًا للإمام أحمد في أوهام شُعبة، فقال[1]: قال أحمد: ما أكثرَ ما يُخطئ شُعبة في أسامي الرِّجال. وقال أحمد: كان شُعبةُ يحفظ، لم يكتب إلّا شيئًا قليلًا، وربَّما وَهِم في الشيء، انتهى. قلت: وفي العبارة الأخيرة كشَفَ عن مصدر الوَهَم والخطأ عند هٰذا الإمام الفذّ.

(١) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢ / ١، ص٣٧٠.

ورجلٌ آخرُ شارك شعبةَ في الفَضل والعصر، ولا يقلُّ عنه إن لم يزد في الحِفظِ والعِلم، وهو إمامُ دار الهجرة مالكُ بن أنس، وقد ترجم له ابنُ رجب ترجمةً ضافيةً وافية، جَمَعَ شتاتَها ودُرَرَها من كثيرٍ من المراجع في التَّواريخ والرِّجال، ولكنَّ هٰذا الفضلَ لم يمنع أن يُسجِّل النُّقّاد على مالكٍ مآخذَ وعِللًا في بعض رواياته، فقد أخذ عليه الجَماهيرُ روايتَه عن عبد الكريم أبي أُميّة وهو متَّهم بالكذب. وأما مثالُ العِلّة في حديثه، فممّا ذكره ابنُ أبي حاتم في «علله»[١] قال: سألتُ أبي عن حديثٍ رواه مالك، عن عَمرو بن الحارث، عن عُبيد بن فَيروز، عن البراء، عن النّبيِّ ﷺ، في الضحايا؟ فقال أبي: نَقَصَ مالكٌ من هٰذا الإسناد، إنما هو سُليمان بن عبد الرَّحمٰن الدِّمشقيّ، عن عُبيد ابن فيروز، عن البراء، عن النّبيِّ ﷺ.

واستيفاءً لهٰذا الموضوع نَذكُر رجلًا ثالثًا لا يقلُّ عن سابقَيه في الإمامة والفَضل، وهو اللَّيث بن سعد إمامُ أهل مصر، ومع علوِّ رُتبتِه في الحفظ والضَّبط إلّا أنَّ النُّقّاد سجَّلوا عليه عِللًا في حديثه، مثال ذلك: ما رواه ابنُ أبي حاتم في «علله»[٢]، قال: سمعتُ أبا زُرْعة، وحدَّثنا عن يحيى بن بُكَير، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يَسار، عن أبي هُريرةَ، قال: قالوا: يا رسولَ الله، أصحابُ الحُمُر؟ قال: «لم ينزل عليَّ في الحُمُر إلا هٰذه الآيةُ الفاذّة: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧] إلى آخر السُّورة»[٣]. قال أبو زُرْعة: وَهِم فيه اللّيث، إنّما هو زيد بن أَسلمَ، عن أبي صالح، عن أبي هُريرةَ، عن النّبيِّ ﷺ.

---

(١) «علل الحديث» لابن أبي حاتم ٢/ ٤١، رقم (١٦٠٤).

(٢) المرجع السابق ٢/ ٧٢، رقم (١٧٠٧).

(٣) هٰذا الحديث أخرجه مالك في «الموطأ» (١٢٨٥) (طبعة دار الغرب الإسلامي)، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٢٣٧١) و(٤٩٦٢) و(٧٣٥٦)، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ. =

ونختم هٰذا السببَ العامّ، الذي لا يكادُ يخرج من تأثيره أَحدٌ من الحُفاظ، بما ذكرَهُ ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، وهو نصٌّ يؤكِّد وقوعَ بعض الأوهام في روايات الحُفّاظ، ويَكشفُ عن القَدْر من الخطأ الذي يبقَى معه الحافظُ الضابطُ الإمامُ على رُتْبتِهِ في الإمامةِ والضَّبط، قال: أخبرنا أَبي، قال: أخبرنا سُليمان بن أحمد الدِّمشقيّ، قال: قلتُ لعبد الرَّحمٰن بن مَهديّ: أَكتبُ عمَّن يَغلَطُ في عشَرة؟ قال: نعم. قيل له: يغلَطُ في عشرين؟ قال: نعم. قلتُ: فثلاثين؟ قال: نعم. قلتُ: فخمسين؟ قال: نعم(١).

وهٰكذا، فإنه يُمكِننا أن نُرجِع قسمًا، لا بأس به، من عِلل الحديث لأخطاءِ مثلِ هٰؤلاء الجَهابذة، ويعَدُّ كشف هٰذه العِلَل من أَعلى مراتب هٰذا العلم، وذٰلك لخَفائها واستِتارها بمنزلتِهم في الحفظ والضّبط.

وفي هٰذا درسٌ بالغٌ لأعداء السُّنة، والطاعِنين فيها، ليَعلَموا أيّةَ حراسةٍ حرَسَ الله بها سُنة نبيِّه ﷺ، وليُدرِكوا أنّه ما دامت منزلةُ كبار الأئمّة لم تَمنع من تتبُّع رواياتِهم ونقدِها وتمحيصِها وبيانِ الخطأ فيها، فمِن باب أَولى أن يُكشَف وهمُ غيرهم، ويُكشَفُ عبَثُ العابثِين مهما كانت غايتُهم، ومهما استَخدَموا من أساليبِ التّزوير والكذب.

السبب الثاني: خِفَّة الضبط وكثرةُ الوهَم

وهو ما اتَّصف به بعضُ رواة الآثار من خِفّةِ الضّبط، وكثرةِ الوَهَم، مع بقاء عدالتِهم، وهٰؤلاء هم الذين ذكرَهم التِّرمذيُّ في «عِلَله» آخرَ «الجامع» بقوله:

= وأخرجه مسلم (٩٨٧) (٢٤) من طريقين، عن زيد بن أسلم، بهذا الإسناد مطولًا.
ومعنى الفاذة: الفريدة في معناها.

(١) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١/ ١، ص٢٨.

وقد تكلَّم بعضُ أهل الحديث في قومٍ من جِلَّة أهل العلم، وضعَّفوهم مِن قِبَل حفظِهم، ووثَّقهم آخرون لجلالتِهم وصِدقهم، وإن كانوا قد وَهِمُوا في بعض ما رَووا»[١].

وعلى أُسلوب ابنِ رجب في توليد المَوضوعات من الكلمات، فقد شرحَ عبارةَ التِّرمذيّ وحشَدَ لها عيونَ الشَّواهد من كلامِ أرباب هٰذه الصَّنعة، فقال: وهم أيضًا أهلُ صِدقٍ وحِفظ، ولٰكنْ يقعُ الوَهَم في حديثهم كثيرًا، ولكن ليس هو الغالبَ عليهم، وهٰذا هو القسم الذي ذكره التِّرمذيُّ هٰهنا، وذَكَر عن يحيى بن سعيد أنه تَرَكَ حديثَ هٰذه الطبقة، وعن ابنِ المُبارَك وابن مَهديٍّ ووَكيعٍ وغيرهم أنهم حدَّثوا عنهم، وهو أيضًا رأي سُفيانَ وأكثرِ أهل الحديث المصنِّفين منهم في السُّنن والصِّحاح، كمُسلم بن الحجّاج وغيره؛ فإنه ذَكَر في مقدمة كتابه[٢] أنه لا يُخرِّج حديثَ مَن هو متَّهَم عند أهل الحديث، أو عند أكثرِهم، ولا مَن الغالبُ على حديثه المُنكَر أو الغَلَط، وذَكَر قبل ذلك أنه يخرِّج حديثَ أهلِ الحفظ والإتقان، وأنهم على ضربَين: أحدُهما: مَن لم يوجَد في حديثه اختلافٌ شديد، ولا تخليطٌ فاحش. والثاني: مَن هو دونَهم في الحِفظِ والإتقان، وشَمِلَهم اسم الصِّدق والسّتر وتَعاطِي العِلم، كعطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، وليث بن أبي سُليم[٣].

من كل هٰذا نعلمُ أن حديث هٰؤلاء الذين كثُر غلطُهم، مقبولٌ عند جماهير علماء الحديث، ولا يعني قَبولُ حديثهم أن يُؤخَذ دونما تمييزٍ بين الصَّواب

---

(١) «علل التِّرمذيّ الصغير»/ آخر «الجامع» ٥/ ٧٤٤.

(٢) «صحيح مسلم» المقدمة ١/ ٥.

(٣) انظر هذا الكتاب ص ٤١٨.

والخطأ، بل استطاع النُّقّادُ أن يُحصُوا ما لهم من أوهام، ويُسجِّلوا شواردَ أخبارِهم وشواذَّها، فكان نصيبُ كتب العِلَل من هٰذه الأوهام كبيرًا. وكثيرًا ما نقرأُ الحديثَ في هٰذه الكتب ثم تُذكَر علّتُه، ويقال بعد ذلك: أخطأ فيه شَرِيك، وَهِمَ فيه عطاءٌ الخُراساني... وهكذا.

وقد ذكر ابنُ رجب في «شرحه لعلل التِّرمذيّ» عددًا من هٰؤلاء الثِّقات الذين يكثُر الخطأ في حديثهم، مع ترجمةٍ قصيرةٍ لكلٍّ منهم، فأنارَ سبيل سالِكِ هٰذا الدَّرْب بمَعرفتِهم، وأتاح لِدارِسي الكتاب فرصةَ كشفِ كثيرٍ من العِلَل، فذَكَر من هٰذا الصِّنف، محمَّد بنَ عَمرو بن عَلقَمة بن وَقّاصٍ اللَّيثي، وعبدَ الرَّحمٰن بنَ حَرْمَلة المَدَني، وشَرِيك بن عبد الله النَّخَعي قاضي الكوفة، وأبا بكر بنَ عيَّاش المُقرئ الكوفي، والرَّبيع بنَ صَبِيح، ومباركَ بن فَضَالة، وسُهيلَ ابن أَبي صالح، ومحمَّد بنَ إسحاق، ومحمَّد بنَ عَجْلان، وحمادَ بن سَلَمة، وغيرَهم(١).

وسَيرًا على المنهج التَّطبيقي الذي التَزمتُه في هٰذه الدِّراسة، فسأُمثِّل لحديث هٰؤلاء الرُّواة، وأَذكر عِللًا سجَّلها النُّقّاد في مصنفاتهم عليهم:

ومثالُ ذلك ما ذكره التِّرمذيّ في «عِلَله»(٢) قال: حدَّثنا عليُّ بن نَصر الجَهْضَميّ، قال: حدَّثنا بِشر بن عمر، قال: حدَّثنا شعيبُ بن زُرَيق أبو شَيبة، قال: حدَّثنا عطاءٌ الخُراساني، عن عطاء بنِ أبي رَباح، عن ابن عبّاسٍ، قال سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «عَينانِ لا تَمسُّهما النار، عَينٌ بكَتْ من خَشيةِ الله، وعينٌ باتتْ تحرسُ في سَبيل الله». سألتُ محمَّدًا عن هٰذا الحديث فقال:

---

(١) انظر هذا الكتاب ص ٤٢٣ وما بعدها، وقد ترجم لهم ابن رجب أثناء ذكر أسمائهم.
(٢) «علل التِّرمذيّ الكبير» لوحة ١٣/ب، مخطوط، (وصحيفة ٢٧١، مطبوع).

شُعيب بنُ زُرَيق مُقارِب الحديث، ولكنِ الشّأنُ في عطاءٍ الخُراساني، ما أعرف لمالك بن أنسٍ رجلًا يروي عنه مالكٌ يستحقُّ أن يُترَكَ غيرَ عطاءٍ الخُراساني. قلت له: ما شأنه؟ قال: عامّة أحاديثِه مقلوبة.

ثم ذَكَر البخاريُّ أمثلةً لهٰذه الأحاديث المَقلوبة التي يرويها عطاءٌ الخُراساني، فقال: روى عطاءٌ الخُراساني، عن سعيد بن المسيّب، أن رجلًا أتى النّبيَّ ﷺ وأفطر في رمضان. وبعضُ أصحاب سعيد بن المسيّب يقولون: سألتُ سعيدًا عن هٰذا الحديث، فقال: «كذَبَ[1] عليَّ عطاء، لم أُحدِّث هٰكذا». وروى عطاء، عن أبي سَلَمة، عن عثمانَ وزيد بنِ ثابت في الإيلاء: إذا أمْضَتْ أربعةَ أشهُر فهي تطليقةٌ بائنة. وروى حَبيب بن أبي ثابت، عن طاووس، عن عثمانَ أنه قال في المُولِي: يوقَف.

وعطاءٌ الخُراساني، مع أنّ البخاريّ جعل عامّة أحاديثِه مقلوبةً ونَعَته بالضعف، إلا أن بقية العلماء احتجُّوا بحديثة الخالي من الوهَم والخطأ، وروى عنه مسلم وأصحابُ السنن الأربعة، وقد وثّقه ابنُ مَعين، وقال ابنُ أَبي حاتم عن أبيه: ثقةٌ صدوق، قلت: يحتجُّ به؟ قال: نعم. وقال النَّسائيُّ: ليس به بأس. وقال الدّارقطنيّ: ثقةٌ في نفسه[2]. وتوثيق هٰذا العدد الغَفير له يدفع رأيَ البخاريِّ فيه، ومع هٰذا الدفع تبقى لعطاءٍ أوهامُه وعِلَله.

ويشابه عطاءَ الخُراسانيَّ في مرتبته وأوهامِه شَرِيكُ بن عبد الله النَّخَعي، وفيما يلي مثالٌ على العِلّة في حديثه: قال التِّرمذيُّ في «عِلَله الكبير»: حدَّثنا

---

(١) تطلق عبارة: «كذب فلان»، ويراد منها: أخطأ. والحديث يتعلّق بأمره ﷺ مَن أفطر بكفارة الظّهار.

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» ٧/ ٢١٣، وهو عطاء بن مسلم الخراساني، مات سنة ١٣٥هـ.

أحمد بن إبراهيم الدَّورَقيّ، قال: حدَّثنا يزيد بن هارون، عن شَريك، عن عاصم ابن كُلَيب، عن أبيه، عن وائل بن حُجْر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يضعُ رُكبتَيه إذا سجدَ قبلَ يدَيه. قال يَزيد: لم يرْوِ شَرِيك عن عاصم بن كُلَيب إلّا هٰذا الحديثَ الواحد. قال أبو عيسى: وروى همّام بنُ يحيى، عن شَقِيق، عن عاصم بن كُلَيب شيئًا من هٰذا مرسلًا، لم يذكر فيه: «عن وائل بن حُجْر»، وشَرِيك بنُ عبد الله كثيرُ الغَلَط والوهَم[١].

وشَرِيك هٰذا الذي وَهِم في هٰذا الحديث كما وَهِم في غيره، قال عنه ابن مَعين: ثقةٌ ثقة، وقال عنه العِجْليّ: كوفيٌّ ثقة، وقال عبدُ الرَّحمٰن بن أبي حاتم: سألتُ أبي عن شَرِيك وأبي الأَحْوَص أيهما أحبُّ إليك؟ قال: شَرِيك، وقد كان له أغاليط، وقال النَّسائيّ: ليس به بأس. وقال ابنُ عدي: والغالبُ على حديثه الصِّحّةُ والاستِواء، والذي يقع في حديثه من النُّكْرة إنما أُتي به من سُوء حفظِه[٢]. والغالبُ فيمَن يوثِّق شَرِيكًا أنه يَذكُر خفَّة ضَبطِه وكثرةَ أوهامه، ولٰكنّه مع كل هٰذا يبقى من أهل الصِّدق والسَّتر، ولا تزول عنه رُتبة الاحتِجاج بحديثه.

ولقد وُصِف بعضُ الحُفّاظ الثقات بكَثْرة الوَهَم، ولا شكّ أنهم يَقِلُّون في أوهامِهم عن مِثل شَرِيك وعطاءِ بن السّائب، وهٰؤلاء مثلُ عبد الرزاق بن همّام، ومَعْمَر بن راشِد الصّنعانيَّين، قال ابنُ أَبي حاتم في «علله»: سألتُ أبي وأبا زُرْعة عن حديثٍ رواه عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن صِلَة، عن عمّار، عن النّبيِّ ﷺ: «ثلاثٌ مَن كُنَّ فيه وَجَدَ حلاوةَ الإيمان: الإنفاقُ

(١) «علل التِّرمذيّ الكبير» لوحة ١٣/ ب، مخطوط، (رقم ١٠٠ صحيفة ٦٩ مطبوع).
(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» ٤/ ٣٣٣، مات شريك سنة ١٧٧هـ.

من الإقتار...» الحديث، فقالا: هٰذا خطأ، رواه الثوريُّ وشُعبة وإسرائيل وجماعة، يقولون: عن أبي إسحاق، عن صِلَة، عن عمّارٍ، قوله. لا يرفعُه أحدٌ منهم، والصحيح موقوفٌ عن عمّار. قلت لهما: الخطأ ممّن؟ قال أبي: أُرى من عبد الرزاق، أو مَعْمَر، فإنهما جميعًا كثيرو الخطأ(١).

السبب الثالث: الاختلاط أو الآفة العقلية

وقد تكلَّم ابنُ رجب عن هٰذا السبب أثناء الكلام عن اختِلاط المَشاهير من الثقات، وقد جعل هٰذا نوعًا من القسم الثاني من أقسام علم العِلَل، وبيانُ ذلك أنه قسَّم علمَ العِلَل إلى قسمين، الأول: في معرفة مراتب الثقات، وقولِ مَن يقدَّم منهم عند الاختلاف. والثاني: في ذِكر قومٍ من الثقات، لا يُذكَر أكثرُهم غالبًا في كتب الجرح، وقد ضُعِّف حديثُهم إمّا في بعض الأوقات، وهم المُختلِطون، أو في بعض الأماكن، أو عن بعض الشيوخ(٢).

فيكون ابن رجب قد ذَكَر هٰذا السبب في صورة طائفةٍ من مَشاهير الثقات، ففصَّل حالةَ كلٍّ منهم، ذاكرًا زمانَ الاختلاط ومكانَه، ومَن روى عنه في الاختلاط، ومَن روى عنه قبلَه، وضابطَ اختلاطِه، وخلالَ الكلام عنه يُشير إلى أحاديثَ رُويت عنه في الاختلاط.

والاختلاط: هو آفةٌ عقليّةٌ تُورثُ فسادًا في الإدراك، وتُصيب الإنسان في آخر عُمُره، أو تَعرِض له بسبب حادثٍ ما، كفَقْدِ عزيز، أو ضَياع مال. ومَن تصيبه هٰذه الآفة لكِبَر سِنِّه يقال فيه: اختلَط بأَخَرَة(٣).

---

(١) «علل الحديث» لابن أبي حاتم ٢/ ١٤٥، رقم (١٩٣١).

(٢) انظر ما سيأتي ص ٦٨٩، ٧٥٥.

(٣) انظر: «لسان العرب» ٩/ ١٦٥، ٥/ ٧١، اختلط فلان: فسد عقله، واختلط بأخرة، بفتح الهمزة والخاء والراء، أي: فسد عقله في آخر عمره.

ومع أن كثيرًا من الناس يختلطون، إلّا أن الاختلاط إذا أُطلِق انصرف إلى فئةٍ قليلة منهم، وهي فئةُ المحدِّثين، وذلك لما في اختلاط المحدِّث مِن أثرٍ على روايتِه، لاسيّما وأنه الثقةُ العدل المُحتجُّ به.

والكشفُ عن الاختلاط يُلقِي على الناقد، رجلِ العِلَل، مهمّةً عسيرةً وشاقّة، إلى جانب أنها دقيقةٌ وخطيرة، فهي لا تقتصر على متابعة المحدِّث في فترةٍ دون فترة، أو مكانٍ دون آخر، أو عن شيخٍ دون سواه، بل تمتدُّ مهمّةُ رجل العِلَل حتى وفاةِ الرجل موضِع النَّقد والعِلَّة.

ولمعرفة طريقةِ النُّقّاد في الكشف عن الاختلاط، وتحديدِ زَمَنِه يَحسُنُ بنا أن نستشهد بما ذكره البَرْذَعيُّ في «مسائله لأبي زُرْعة الرّازي»، قال: قلت لأبي زُرْعة: قُرّة بن حَبِيب تغيَّر؟ فقال: نعم، كنّا أَنكرْناه بأَخَرَة، غير أنه كان لا يحدِّث إلّا من كتابه، ولا يحدِّث حتى يحضُرَ ابنُه. ثم تبسَّم، فقلت: لِمَ تبسَّمت؟ قال: أتيتُه ذات يوم وأبو حاتم، فقرَعْنا عليه الباب، واستأذنّا عليه، فدنا من الباب ليفتح لنا فإذا ابنتُه قد لَحِقتْ، وقالت: يا أبتِ، إن هٰؤلاء أصحابُ الحديث، ولا آمَنُ أن يغلِّطوك، أو أن يُدخِلوا عليك ما ليس من حديثك، فلا تَخرُج إليهم حتى يجيءَ أخي، تعني عليَّ بن قُرّة، فقال لها: أنا أحفظ فلا أُمَكِّنُهم ذاك، فقالت: لستُ أدَعَك تخرجُ إليهم، فإني لا آمَنُهم عليك. فما زال قُرّة يجتهد ويحتجُّ عليها في الخروج، وهي تَمنعُه وتحتجُّ عليه في تركِ الخروج إلى أن يجيءَ عليُّ بن قُرّة، حتى غلبَتْ عليه ولم تدَعْه. قال أبو زُرْعة: فانصرَفْنا وقعَدْنا حتى وافَى ابنُه عليّ. قال أبو زُرْعة: فجعلتُ أعجبُ مِن صرَامتِها وصيانتِها أباها[1].

---

(١) «الضعفاء والمتروكون» لأبي زرعة الرازي، «مسائل البرذعيّ له» لوحة ١٥٤/ ب.

هٰذه القصة تسلِّط ضَوءًا باهرًا على قضية الاختِلاط، سواءً من جانب النُّقّاد الذين يكشفون على الرُّواة كما يكشفُ الطبيبُ على مَرْضاه، أو من جانب أهل المُختلِط وذَويه الذين لا يذَرُون صاحبهم دُونما رقابة ومتابَعة، وإنّما هم خيرُ عونٍ للناقد على مهمّته، إما بمنع المختلِط من الرِّواية، أو بصيانةِ كُتبه وإلزامِه التحديثَ منها، مع الرِّعاية والإشراف.

وأحيانًا كان الناقدُ يَدخل على المختلِط ويُخضِعُه لاختبارٍ دقيق، فيَقلِب عليه الأسانيدُ والمتون، ويُلقِّنه ما ليس من روايته، فإن لم يتنبّهِ الشيخُ لما يُراد به، فإنه يتأكدُ اختلاطَه ويحذِّر الناس من الرِّواية عنه. روى أبو محمَّد الرَّامَهُرْمُزيّ من طريق يحيى بن سعيد، قال: قدِمتُ الكوفةَ وبها ابنُ عَجْلان، وبها مَن يطلبُ الحديث: مَلِيحُ بنُ وكيع، وحَفْص بنُ غِياث، وعبدُ الله بن إدريس، ويوسف بنُ خالد السَّمْتي، قلنا: نأتي ابنَ عَجْلان نقلبُ على هٰذا الشيخ ننظُرُ فَهْمَه. قال: فقلّبوا، فجعلوا ما كان «عن سعيد»: «عن أبيه»[1]، وما كان «عن أبيه»: «عن سعيد»، ثم جئنا إليه، لٰكنّ ابنَ إدريس تورَّع وجلسَ بالباب، وقال: لا أَستَحِلُّ، وجلستُ معه، ودخل حفصٌ ويوسفُ بن خالد ومَليح، فسألوه، فمَرَّ فيها، فلما كان عندَ آخر الكتاب انتبه الشيخ، فقال: أَعِدِ العَرْض، فعُرِض عليه، فقال: ما سألتُموني عن أبي، فقد حدَّثني به سعيد، وما سألتموني عن سعيد، فقد حدَّثني به أبي[2].

ولٰكنَّ بصيرة الناقد ويقظَةَ المجتمع ليس لهما تلك القدرةُ التي تُحدِّد ساعات بَدءِ الاختلاط، إذ الاختلاطُ حالةٌ عقليّة تبدأ خفيّةً ثم يتعاظم أمرُها

---

(١) «عن أبيه» يعني أبا محمد بن عجلان، وهو عجلان المدني، و«سعيد»: هو ابن أبي سعيد المقبُريّ.

(٢) «المحدث الفاصل» ٣٩٨. وقوله: فمرّ فيها: أي أجاز العرضَ مع ما فيه من قلب الإسناد.

بالتدريج، وبين الخَفاء والظُّهور يكون المختلِط قد روى أحاديثَ تناقلها الثقاتُ عن الثقات وما دَرَوا أنهم أخذوها عن الثقة، ولكنْ في اختلاطِه.. وهكذا تدخلُ العِلَّة من هٰذا الطريق الذي هو طريقُ الاختلاط، ولٰكن رجال هٰذا العلم بما لديهم من وسائلِ الدِّراية، يقِفُون بالمِرصاد لتمييز الصحيح من السَّقيم.

وفيما يلي مثالٌ على حديثٍ علّتُه اختلاط راويه:

قال عبدُ الرَّحمٰن بن أبي حاتم: سألتُ أبي وأبا زُرْعة عن حديثٍ رواه زكريا بنُ أبي زائدةَ وزُهير، فقال أحدُهما: عن أبي إسحاق، عن عَمرو بن مَيمُون، عن عبد الله، عن النّبيِّ ﷺ، أنّه كان يتعوَّذ من خمسٍ: من البُخل والجُبْن، وسُوء العُمُر، وفتنة الصَّدر. روى هٰذا الحديثَ الثوريُّ، فقال: عن أبي إسحاق، عن عَمرو بن مَيمُون، عن النّبيِّ ﷺ، يتعوّذ، مرسل. والثوريُّ أحفظُهم، وقال أبي: أبو إسحاق كَبِرَ وساء حفظُه بأخَرَة، فسماع الثوريِّ منه قديم، قال أبو زُرْعة: تأخَّر سماعُ زُهير وزكريّا مِن أبي إسحاق[1].

وقد ذَكَر ابنُ رجب طائفةً من مشاهير المُختلِطين، وفصَّل أحوالَهم، وما يتعلَّق باختِلاطهم، وهم: عطاء بنُ السائب الثَّقفيّ، وحُصَين بن عبد الرَّحمٰن السُّلَميّ، وسعيد بن إياسٍ الجُرَيريّ، وسعيد بنُ أبي عَروبة، وعبد الرَّحمٰن ابنُ عبد الله المَسعوديّ، وأبان بن صَمْعَة، وسُفيان بن عُيينة، وأبو قِلابَة الرَّقَاشيّ، ومحمَّد بنُ الفضل السَّدُوسيّ.

وتناوُلُ ابنِ رجب للمختلِطين تناولٌ فريدٌ بين الكتب التي تعرَّضت لهم، وقد حَرَصَ ابن رجب على ما يلي:

---

(١) «علل الحديث» لابن أبي حاتم ٢/ ١٦٦، رقم (١٩٩٠).

١ - ذِكرُ اسم المختلِط ونَسَبِه وكُنيتِه ومَوطنِه.

٢ - بيانُ أقسام الرُّواة عنه، وجعلَهم على أقسام:

- الذين روَوا عنه قبلَ اختِلاطِه.

- الذين روَوا عنه بعدَ اختِلاطِه.

- الذين روَوا عنه قبل اختِلاطِه وبعدَه، ولم يميِّزوا هٰذا من هٰذا.

- الذين روَوا عنه قبل اختِلاطِه وبعدَه، وميَّزوا هٰذا من هٰذا.

٣ - ذِكرُ ضابط التّمييز بين السَّماع قبلَ الاختِلاطِ وبعدَه.

وقد فصَّل ابن رجب في هٰذا الأمر الثالث، وجَمَعَ أقوالَ العلماء التي تصلُح ضابطًا للتّمييز بين الرُّواية عنه قبلَ الاختِلاط وبعدَه. ونرى مثلَ هٰذا في كلامِه على اختلاط عطاء بن السّائب، فقال: وقد اختلفوا في ضابط مَن سمع منه قديمًا، ومَن سمع منه بأَخَرَة: فمِنهم مَن قال: مَن سمع منه بالكوفة فسماعُه صحيح، ومَن سمع منه بالبصرة فسماعُه ضعيف. ومنهم من قال: دخلَ عطاءٌ البصرةَ مرَّتين، فمَن سمع منه في المرّةِ الأُولى فسماعُه صحيح، ومنهم الحمّادان والدَّستُوائيّ، ومَن سمع منه في القَدْمة الثانية فسماعُه ضعيف، منهم وُهَيبٌ وإسماعيل ابن عُلَيّة. ومنهم مَن قال: إنْ حدَّث عطاءٌ عن رجلٍ واحدٍ فحديثه جيِّد، وإن حدَّث عن جماعةٍ فحديثُه ضعيف، وهو ضابط التّمييز عند شُعبة بالنِّسبة لروايات عطاء. ومنهم من قال: حديثُ شعبةَ وسُفيان عنه صحيحٌ، لأنه قبلَ الاختلاط[1].

كلُّ هٰذا يدلُّنا على الجُهد الذي بذلَه علماؤنا في تتبُّع هٰذا السبب من أسباب العِلّة، وبالرُّجوع إلى قسم التحقيق نطَّلع على مزيدٍ في هٰذا، فجزى اللهُ ابنَ رجب عنّا خيرَ الجزاء.

---

(١) انظر ما سيأتي ص ٧٥٥.

السبب الرابع: خِفّة الضّبط بالأسباب العارِضة

ونقصدُ بالأسباب العارِضة: أُمورًا تَعْرِضُ للمحدِّث، تُؤثِّر في ضبطه دون أن تؤثِّر في إدراكه، وبهٰذا نميِّز هٰذه الأمورَ العارِضة عن الاختلاط، ولا أرى ضّمَّها إلى الاختلاط كما فعل السّخاويُّ في كتابه «فتح المغيث»[١]. وهٰذه العوارِض تعتري المحدِّث الذي يعتمدُ على كتابِه في الرِّواية، فإذا ضاع الكتابُ أو احترق، أو أضرَّ الرّاوي، أو لم يصْطحِب كتابَه معه إذا رَحَل، في كلِّ هٰذه الحالات يختَلُّ ضبطُ الرّاوي، ويكون سببَ خفَّةِ الضبطِ هٰذا العارضُ الذي اعترض المحدِّث.

وقد تعرَّض ابن رجب، رحمه الله، لهٰذه الأسباب من العوارِض في أكثَرَ من مكان من كتابه الذي نحن بصدَدِه، فأطال في ذِكر من حدَّث في مكانٍ لم تكن معه كتبُه فخلَّط، وحدَّث في مكانٍ آخرَ من كُتبِه فضَبَط، وكان هٰذا هو الضربَ الأولَ من النوعِ الثاني الذي هو مَن ضُعِّف حديثُه في بعض الأماكن دون بعض[٢]، كما تعرَّض ابن رجب للمحدِّث الذي كان كلُّ اعتماده على كُتبه فأضَرَّ فخفَّ ضبطُه لذلك، ونجد هٰذا في آخِرِ كلام ابن رجب عن المُختلِطين تحت عنوان: «مَن يلتَحِقُ بالمختلِطين ممَّن أضرَّ في آخرِ عُمُره»[٣].

وقبلَ الكلام عن هٰذه العَوارض نرى ضَرورةَ التَّنبيه إلى أنَّ مَن لا يحفظ إذا روَى من كتابه فروايتُه جائزة، إذا كان صادقًا ضابطًا للكتاب، وهٰذا

---

(١) «فتح المغيث» ٣/ ٣٣١.

(٢) انظر ما سيأتي ص ٧٨٩.

(٣) انظر هذا الكتاب ص ٧٧٢.

معروفٌ في شرط الحديث الصحيح، وهو أن يكون راويهِ ضابطًا لِما في صدرِه، أو لِما في كتابه، وقد تعرَّض ابن رجب لهٰذا أثناءَ كلامه عن الرِّواية عن الضَّرير والأُمِّيّ إذا لم يَحفَظا، وهما بمنزلة مَن ليس له كتابٌ في هٰذه الحالة، ونقل ابن رجب قولَ أحمد فيهما، وخلاصتُه أنه لا يجوز أن يحدِّثا إلّا بما سَمِعا[١].

وقد ذَكر الخطيبُ البغداديُّ في «كفايته» كلامًا أسندَه إلى مروانَ بن محمَّد، قال: لا غِنَى لصاحب الحديث عن ثلاثٍ: صِدقٍ، وحفظٍ، وصحَّةِ كُتُبٍ، فإن كانت فيه ثنتانِ وأخطأتْه واحدةٌ لم يضرَّه: إن كان صدقٌ وصحّةُ كُتبٍ، ولم يَحفَظ، ورَجَع إلى كُتبٍ صحيحةٍ، لم يَضُرَّه[٢]. وروَى الخطيبُ كذٰلك، بسنده إلى يحيى بن مَعين قولَه: ينبغي للمحدِّث أن يتَّزِرَ بالصِّدق، ويرتَدِي بالكَتْب[٣].

ودفعًا لِما قد يدخُل على الكِتاب من زيادةٍ أو نقصٍ، فقد وضع المحدِّثون مبادئَ لا بدَّ من التزامها أثناءَ الكتابة، وقد طوّل الخطيبُ في الكلام على هٰذه المَبادئ في كتابه «الجامع لأخلاق الراوي وآدابِ السّامع»[٤]، ولٰكنَّ ضبطَ الكتاب لا يُغني، وبالتالي يقعُ المحذورُ في حالةِ بُعدِ الكتاب أو فَقْدِه وفقدِ آلةِ النَّظر في الكتاب، ومن هنا دخلتِ العِلّة في أحاديثِ بعض الثقات، فكان لا بدّ من دخول الناقدِ رجلِ العِلَل في دائرةِ أحاديث هٰؤلاء الثِّقات، لتمييز سَقيمِها ومعلولِها من صَحيحِها ومُستقيمِها.

---

(١) انظر هذا الكتاب ص ٥٣٠.

(٢) «الكفاية» للخطيب ص٣٤٠، ومروان بن محمَّد: هو الطاطري.

(٣) «الكفاية» ص ٢٣٠.

(٤) وانظر أيضًا: «المحدِّث الفاصل» ص٦٠٤-٦١١.

وممَّن خفَّ ضبطُه لبُعده عن كُتبه: مَعْمَر بن راشد (ت ١٥٣هـ)، وهٰذا الرجلُ عدَّه عليٌّ بن المَدينيّ ممّن دار الإسنادُ عليهم[١]، وثناءُ العلماء عليه عظيم، ولٰكن ذلك لم يَمنع من أن يُقال فيه: إذا حدَّثك مَعْمَر عن العِراقيِّين فخَفْهُ، إلّا عن الزُّهريّ وابن طاووس فإنَّ حديثه عنهما مستقيم، فأما أهلُ الكوفة وأهلُ البَصْرة فلا[٢]. ونَقل ابن رجب عن الإمام أحمد قولَه: حديث عبد الرّزاق عن مَعْمَر أحبُّ إليَّ من حديث هٰؤلاء البَصْريّين، كان يتعاهد كُتبَه وينظر فيها، يعني في اليمن، وكان يحدِّثهم بخطأ بالبَصْرة[٣]. كما ذَكر ابن رجب مثالًا من الأحاديث المعلولة التي تكشفُ عن أمر مَعْمَر بالعراق، وذلك أن مَعْمَرًا روى حديثًا وهو: أنّ النّبيَّ ﷺ كوى أسعد بنَ زُرارة من الشَّوكة[٤]، رواه باليمن عن الزُّهريّ، عن أبي أُمامةَ بن سهلٍ مُرسلًا، ورواه بالبَصْرة عن الزُّهريّ عن أنس، والصَّواب المُرسَل.

وأما عبدُ الله بن لَهِيعَة، قاضي مصر، فهو ممَّن أجمع العلماءُ على خِفّة ضبطِه قبل موتِه بسِنين، والأكثرُ على أن هٰذا راجعٌ إلى احتراق كُتبه، روى العُقَيليُّ[٥] من طريق البخاريّ عن ابن بكير، قال: احترقت كتب ابن لَهِيعَة سنة سبعين ومئة. وقال ابنُ خِرَاش: كان يَكتُبُ حديثَه، احترقَتْ كُتبه، فكان مَن جاء بشيءٍ قرأه عليه، حتى لو وَضَعَ أحدٌ حديثًا وجاء به إليه قرأه عليه، قال الخطيب: فمِن ثَمَّ كثُرت المَناكيرُ في روايتِه لتَساهُله. وقال يحيى بنُ حسّان:

---

(١) «العِلَل» لعليِّ بن المَدينيّ ص٤٠.

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» ١٠/ ٢٤٣.

(٣) انظر هذا الكتاب ص ٧٨٩.

(٤) انظر تخريج الحديث في التحقيق ص ٧٨٩-٧٩٠.

(٥) «الضعفاء» مخطوط لوحة ٢١٨-٢٢٠، ومطبوع ٢/ ٤٥٦، طبعة دار الغرب الإسلامي.

رأيتُ مع قوم جزءًا سمِعُوه من ابن لَهِيعَة، فنظرتُ فإذا ليس هو من حديثه، فجئتُ إليه، فقال: ما أصنَع؟ يَجيئون بكتاب فيقولون: هٰذا من حديثِك، فأُحدِّثهم[١].

وقد فصَّل ابنُ رجب في الكلام عن ابن لَهِيعَة، وذَكَر أقوالَ العلماءِ في تضعيفِه من قِبَل حفظِه، وساق بعضَ أحاديثَ رواها فوَهِمَ فيها[٢]، قال ابن حَجَر في «تهذيب التهذيب»[٣]: ومِن أَشنع ما رواه ابنُ لَهِيعَة: ما أخرجه الحاكمُ في «المستدرك»[٤] من طريقه، عن أبي الأسْوَد، عن عُروة، عن عائشة، قالت: «ماتَ رسولُ الله ﷺ مِن ذات الجَنْب»، وهٰذا ممّا يُقطع ببُطلانه، لِما ثبَتَ في الصحيح أنه قال لمّا لَدُّوه: «لِما فعلتم هٰذا؟» قالوا: خَشِينا أن يكون بك ذاتُ الجَنْب، فقال: «ما كان الله ليُسلِّطها عليَّ»، وإسنادُ الحاكم إلى ابن لَهِيعَة صحيح، والآفةُ فيه مِن ابن لَهِيعَة.

ومِن الحُفّاظ من خفَّ ضبطه، لضياع كتبِه، فدخلت الأوهامُ على حديثه، فمِنهم: عليُّ بن مُسْهِر القُرَشيّ الكوفيّ قاضي المَوْصِل[٥]، وَلِيَ قضاءَها للمَهدي سنة (١٦٦هـ)، وكان ثقةً صالحَ الكتاب قبلَ ذَهابِ كُتبه. نقل ابنُ رجب عن الإمام أحمد - من رواية الأثرَم - أنه أنكرَ حديثًا، فقيل له: رواه عليُّ بن مُسْهِر، فقال: إنَّ علي بنَ مُسْهِر كانت كتبُه قد ذهبت فكَتَبَ بعدُ، فإن كان روى هٰذا غيرُه، وإلّا فليس بشيءٍ يُعتمد[٦].

---

(١) «تهذيب التهذيب» ٥/ ٣٧٣-٣٧٩.
(٢) انظر هذا الكتاب ص ٤٣٩-٤٤٥.
(٣) ٥/ ٣٧٩.
(٤) برقم (٨٤٤٠) طبعة الرسالة العالمية.
(٥) «تاريخ الموصل» للأزديّ ص٢٤٨.
(٦) انظر ما سيأتي ص ٧٧٦، وانظر: «تهذيب التهذيب» ٧/ ٣٨٣.

ومِن أسباب خَفّة الضبط - وبالتالي دخول الوَهَم والعِلَل - الانشغالُ عن العِلم حِفظًا وكتابةً وضبطًا، وقد ذُكر هٰذا السببُ في عِلَل مَن تولَّوا القضاء، كشَرِيك بن عبد الله النَّخَعيّ، وحَفصِ بن غِيَاث، فأمّا شَرِيك فقد وَلِيَ قضاءَ واسط سنة (١٥٥هـ)، وقال عنه العِجْليُّ، بعد ما ذَكرَ أنه ثقة: وكان صحيحَ القَضاء، ومَن سمع منه قديمًا فحديثُه صحيح، ومَن سمع منه بعدما وَلِيَ القضاء ففي سماعِه بعضُ الاختلاط. وقال صالح جَزَرة: صدوق، لمّا وَلِيَ القضاء اضطَرَبَ حفظه[1]. ونقل ابنُ رجب قولًا لأحمد - من رواية الأثرم - ذَكرَ فيه سماعَ أبي نُعَيم من شَرِيك، فقال: سماعٌ قديم، وجعل يُصحِّحُه. وقال أحمد - في رواية ابنه عبد الله -: قال لي حجّاج بن محمَّد: كتبتُ عن شَرِيكٍ نحوًا من خمسين حديثًا عن سالم قبل القضاء.

وقد سبَقَ أن مثَّلتُ لأحاديثَ أعلّها النُّقّاد من وراية شَريك، وكان مَعرِضُ ذِكرِها خفّةَ الضبط كسببٍ عامٍّ يشمل روايات المحدِّث كلَّها، وأما ما نحن فيه فهو الكلام عن حالةٍ خاصّةٍ تعتري المحدِّث، وحديثُ شَرِيك قبل القضاء الغالبُ عليه القَبول، وأما بعد القَضاء فالغالبُ عليه الرَّد، ومِن ذلك ما رواه ابنُ أبي حاتم في «علله» قال: سألتُ أَبي عن حديثٍ رواه شَرِيك، عن عاصم الأَحْوَل، عن الشَّعبيّ، عن ابن عبّاس: «أن النّبيَّ ﷺ احتَجَم وهو صائمٌ مُحْرِم»، فقال: هٰذا خطأ، أخطأ فيه شَرِيك، وروى جماعةٌ هٰذا الحديث ولم يذكروا «صائمًا مُحْرِمًا»، إنما قالوا: احتَجَم وأَعطى الحَجّامَ أَجرَه، فحدَّث شَرِيك هٰذا الحديثَ من حفظِه بأَخرَة، وكان قد ساءَ حِفظُه فغَلِط فيه[2].

---

(١) «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/ ٣٦٦.

(٢) «علل ابن أبي حاتم» ١/ ٢٣، رقم (٦٦٨). وانظر ما سيأتي ص ٧٨٢.

وأما حَفْصُ بن غِيَاث النَّخَعي، أبو عُمر الكوفي، فقد وَليَ القضاءَ في الكوفةِ وبغداد، وللعلماءِ كلامٌ كثيرٌ في الثناء عليه وتوثيقِه، ولٰكنه لمّا وَليَ القضاء جفا كُتبَه[(١)]، قال عنه أبو زُرْعة: ساء حفظُه بعدما استُقضِي[(٢)]. وممّا أُنكِر على حَفْصٍ: حديثُه عن عُبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: «كنّا نأكلُ ونحن نَمشي»[(٣)]، قال ابن مَعين: تفرَّد وما أظنُّه إلّا وَهِمَ فيه، وقال أحمد: ما أدري ماذا! كالمُنكِر له، وقال أبو زُرْعة: رواه حَفْصٌ وحده[(٤)].

ومِن الثِّقات مَن فَقَدَ بصَره، وكان يعتمد على كُتبه، فخفَّ ضبطهُ، ووهِمَ فيما حدَّث به بعد ذٰلك، وهٰؤلاء كثيرون، منهم: عبدُ الرّزاق بن همّام، فمَع أنه أحد الأئمة المشهورين، وإليه كانت الرِّحلة في زمانه في الحديث، حتى قيل: إنّه لم يُرحَل إلى أحدٍ بعدَ رسول الله ﷺ ما رُحِل إلى عبد الرّزاق، هٰذا ما قاله ابنُ رجب مُعبِّرًا عن توثيق العلماء لهٰذا العَلَم، ومع كلِّ هٰذا إلّا أن حديثَه ضعيفٌ بعد فَقْدِ بصَره، وهٰذا ما قرَّره الإمام أحمد بقوله: عبدُ الرّزاق لا يُعبأُ بحديث مَن سمع منه وقد ذهبَ بصَرُه، كان يُلقَّنُ أحاديثَ باطلة، وقد حدّث عن الزُّهريّ بأحاديثَ كتبناها من أصل كتابه جاءَ بخلافها[(٥)].

وعلى هٰذا فآفةُ عبد الرّزاق أنه كان يتلقَّنُ، ولم يُوفَّق بمحدِّثٍ واحدٍ ثقةٍ يلقِّنه. روَى الخطيب بإسنادِه عن إسحاق بن أبي إسرائيل قال: كان

---

(١) «تهذيب التهذيب» ٢/ ٤١٨.

(٢) انظر ما سيأتي ص ٧٨٤.

(٣) أخرجه أحمد (٥٨٧٤)، والتِّرمذيّ (١٨٨٠)، وابن ماجه (٣٣٠١).

(٤) «تهذيب التهذيب» ٢/ ٤١٧.

(٥) انظر: ص ٧٧٢.

أصحابُ الحديث يلقِّنون عبدَ الرّزاق من كُتبهم فيَختلفون في الشّيء، فيقولُ لي: كيف في كتابك؟ فإذا أَخبرتُه صار إليه؛ لِما يَعرفُ أنّني كنتُ أَتعبُ في تصحيحها[١].

وهٰذه القصّة وما قبلها فيهما دِلالةٌ واضحةٌ على أنّ عبد الرّزاق ابتُلي بمَن يلقِّنه الباطلَ أو الضعيفَ من الحديث، وعليه يُحمَل تكذيبُ مَن كذَّبه، وما رُوي مِن الفضائل عنه حتى اتُّهم بالتّشيُّع[٢].

وممّا أُدخِل على عبد الرّزاق ما رواه ابنُ أبي حاتم في «علله» قال: سألتُ أَبي عن حديثٍ رواه أَبو عقيل بنُ حاجب، عن عبد الرّزاق، عن سعيد بن قماذين، عن عثمان بن أبي سُليمان، عن سعيد بن محمَّد بن جُبير بن مُطْعِم، عن عبد الله بن حُبْشي، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا تَطرُقوا الطَّيرَ في أَوكارِها، فإنّ اللّيل أمانٌ لها»، قال أبي: يقال: إن هٰذا الحديث ممّا أُدخِل على عبد الرّزاق، وهو حديثٌ موضوع[٣].

وقد ذكر ابنُ رجب ضابطًا لرواية الضَّرير والأُمِّيّ فقال: وهٰذا يَرجع إلى أصلٍ وهو أن الضَّرير والأُمِّيّ إذا لم يحفظا الحديثَ فإنّه لا تجوزُ الرِّواية عنهما، ولا تلقينُهما، ولا القراءةُ عليهما من كتاب، وقد نصَّ على ذٰلك أحمدُ - في رواية عبد الله - في الضَّرير والأُمِّيّ: لا يجوزُ أن يحدِّثا إلّا بما حفِظا، وقال: كان أبو معاويةَ الضّرير إذا حدَّثنا بالشيء الذي نُرى أنّه لا يحفظُه، يقول:

---

(١) «الكفاية» للخطيب البغدادي ٣٧١.

(٢) انظر: «الضعفاء» للعُقَيلي، لوحة ٢٦٥، و«تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦/ ٣١٠-٣١٥.

(٣) «علل الحديث» لابن أبي حاتم ٢/ ٤٨ رقم (١٦٢٧).

في كتابي كذا وكذا[١].

ولقد أُخذ على يزيدَ بن هارون أنه لمّا أَضرّ كانت جاريتُه تحفِّظه من كتابٍ فيَتلقَّن[٢].

قال ابن رجب: وحاصلُ الأمر أنّ الناس ثلاثةُ أقسام: حافظٌ مُتقِنٌ يحدِّث من حِفظِه، فهٰذا لا كلام فيه، وحافظٌ نسِيَ فلُقِّن حتى ذَكرَ أو تذكَّر حديثَه من كتابٍ فرَجعَ إليه حِفظُه الذي كان نَسِيَه، وهٰذا أيضًا حكمُه حكمُ الحافظ، ومَن لا يَحفظُ وإنّما يَعتمدُ على مجرَّد التَّلقين، فهٰذا الذي مَنَعَ أحمدُ ويحيى مِن الأخذ عنه[٣].

السبب الخامس: قِصَر الصُّحبة للشيخ، وقِلَّة المُمارَسة لِحديثِه

أَعطَى المحدِّثون طولَ مُلازمة الشيخِ ومُمارسةِ حديثِه أَهميّةً كبيرة، فرجَّحوا - من أجل ذٰلك - أسانيدَ كثيرةً على أُخرى، وأعانَتْهُم معرفتُهم بالصُّحبة والمُمارسةِ على تمييز كثيرٍ من الأوهام والعِلَل.

واهتمامُ النُّقّاد بهٰذا الأمر جعلهم يُتابعون الرُّواةَ عن شيخٍ ما فيُقسِّمونهم فئاتٍ بين الأَطوَلِ صُحبةً والأقصر، والأقلِّ مُمارسةً والأكثر، وممّن اعتنى اعتناءً فائقًا باختيار أكثرِ رجاله مِن بين الأوثَقِ والأطولِ صُحبةً: الإمامُ محمَّد بن إسماعيلَ البخاريّ، في كتابه «الصحيح»، وفي هٰذا يقول الإمام ابن

---

(١) انظر هذا الكتاب ص ٥٢٩.

(٢) «الكفاية» للخطيب البغدادي ص٣٧٩.

(٣) انظر ما سيأتي ص ٥٣٠.

رجب في «شرحه لعلل التِّرمذيّ»(١): وأما البخاريُّ فشرطُه أشدُّ من ذٰلك، وهو أنه لا يُخرِّج إلّا للثِّقة الضابِط، ولمَن نَدَرَ وهَمُه... ونذكر لذٰلك مثالًا، وهو أن أصحاب الزُّهريّ خمس طبقات:

الطبقة الأُولى: جَمَعت الحِفظَ والإتقانَ وطولَ الصُّحبة للزُّهري، والعِلمَ بحديثِه والضَّبطَ له، كمالكٍ، وابنِ عُيينةَ، وعُبيدِ الله بن عُمر، ومَعْمَر، ويونسَ، وعُقيلٍ، وشُعيبٍ، وغيرهم، وهٰؤلاء متّفَقٌ على تخريج حديثِهم عن الزُّهريّ.

الطبقة الثانية: أهلُ حفظٍ وإتقانٍ، ولٰكن لم تَطُلْ صُحبتُهم للزُّهري، وإنَّما صَحِبوه مدّةً يَسيرة، ولم يمارِسوا حديثَه، وهم في إتقانِه دون الأُولى، كالأوزاعي والليث، وهٰؤلاء يخرِّج لهم مسلمٌ عن الزُّهريّ.

الطبقة الثالثة: لازَموا الزُّهريَّ وصَحِبوه، ولٰكن تُكُلِّم في حفظِهم، كسُفيان ابن حسين، ومحمَّد بن إسحاق.

الطبقة الرابعة: قوم روَوا عن الزُّهريّ من غير مُلازَمة، ولا طولِ صُحبة، ومع ذٰلك تُكلِّم فيهم، مثلُ إسحاق بن أبي فَرْوة، وهٰؤلاء قد يخرِّج التِّرمذيُّ لبعضِهم.

الطبقة الخامسة: قومٌ من المتروكين والمَجهولين، كالحَكَم الأَيْليّ، وعبدِ القُدُّوس بن حَبيب.

ورجالُ البخاريّ - كما دلّ عليه الاستقراء - هم في معظَمِهم من الطبقة الأُولى، طبقةِ الثِّقات ذات الصُّحبةِ والمُمارَسة.

وهٰكذا نرى أن درجة الثِّقة وحدَها لا تكفي لقَبول الحديث، بل لا بدّ من معرفةِ سِياق السَّند، ومعرفةِ مُمارَسة كلِّ رجل من رجالِه لحديث شيخِه،

---

(١) فيما سيأتي ص ٦٣٦.

ومعرفةُ هٰذه المُمارَسة تجعل نظرةَ المحدِّث تختلفُ - عمّا قبلَ المعرفة - وهو يَرى حديثَ الأوزاعيِّ عن الزُّهريّ، وحديثَ مَعْمَر عن الزُّهريّ، فممّا لا شكّ فيه أن الأوزاعيَّ أكبر وأجلُّ، ولٰكنّ إسناد مَعْمَرٍ أصحُّ وأدقّ؛ إذ أنّ مَعْمَرًا عن الزُّهريّ من الطبقة الأُولى، والأوزاعيَّ عن الزُّهريّ من الطبقة الثانية لِقِصَر صُحبته وقلّةِ ممارستِه.

ومن أجلِ هٰذه المُمارَسة كان بعض المحدِّثين لا يرضى أن يَسمَع الحديث من الشيخ مرّةً واحدة، قال حماد بن زيد: ما أُبالي مَن خالفني إذا وافقَني شعبة، لأنّ شُعبة كان لا يرضى أن يَسمع الحديث مرّةً واحدة، يعاود صاحبَه مرارًا[١].

وتظهر هٰذه المُمارَسة في عبارات القوم وهم يقولون: ليس هٰذا الحديثُ من حديث فلان، أو يقولون: هٰذا الحديثُ أَشبهُ بفلان، إلى غير ذٰلك من العبارات التي تدلُّ على خبرةٍ واسعةٍ بعِلاقة الرُّواة بعضِهم ببعض.

والجَدير بالذِّكر أن هٰذه المُمارَسة قد ترفعُ الرّاوي من رُتبة الصَّدوق إلى رُتبة الثِّقة، أو إلى رُتبة أوثق الناس في هٰذا الشيخ، ومثاله حمّاد بن سَلَمة، فقد اتفقَ النُّقّاد أنه أوثقُ الناس في ثابت، مع أنّ حمّادًا بشكل عامٍّ كثيرُ الوَهَم والخطأ.

قال أبو محمَّد عبد الرَّحمٰن بن أبي حاتم في «علله»: وسُئل أبو زُرْعة عن حديثٍ رواه القَعنبيُّ عن سُليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أبي موسى، عن النّبيِّ ﷺ: «إذا سَقَطتْ لُقمةُ أحدِكم فليُمِطْ عنها، ثم ليأكُلْها، ولا يَدَعها

---

(١) التقدمة لكتاب «الجرح والتعديل» ص١٦٨.

للشيطان»، ورواه حمّاد بن سَلَمة، عن ثابت، عن أنس، عن النّبيّ ﷺ، فقال أبو زُرْعة حمّاد أحفظ[١]. وقال أبو حاتم الرازيُّ في علّة حديثٍ ذكَرَه: المَسعوديُّ أفهمُ بحديث عَونٍ وأشبه[٢]. وقال أبو زُرْعة: محمَّد بن يزيد، أشبَهُ عن أبيه، لأنه أفهمُ لحديث أبيه[٣].

وهٰذا كلُّه في مجال تقديم إسنادٍ على آخر، إذ يُقدَّم الأفهمُ والأكثرُ مُمارَسةً على غيره.

السبب السادس: اختِصار الحديث، أو روايته بالمعنى

رأي الجمهور أنّ الرواية بالمعنى جائزة، وقد دلَّل ابنُ رجب على جوازها بأقوالِ بعض الصَّحابة والتابعين، وعلماءِ الحديث المتقدِّمين، وبأنَّ الله يقصُّ قَصصَ القرون السّالفة بغير لُغاتها، وقد قيّد العلماء هٰذا الجوازَ فاشترطوا فيمَن يَروي الحديثَ بالمعنى أن يكون عارفًا بمَواقع الألفاظ، بصيرًا بدِلالاتها، حتى لا يُحيل الحلالَ حرامًا، أو يضعَ الدَّليل في غير مكانه. وفي «شرح علل التِّرمذيّ» تفصيلٌ لهٰذا الموضوع، وعرضٌ لأقوال العلماء فيه، وأنّ الرّواية بالمعنى إن لم يَلتزم راويها بشَرطِها الذي يَضمنُ عدمَ الإحالة، فإنّ هٰذه الرواية تكون سببًا في دخول العِلّة على الحديث.

وقد مثّل ابنُ رجب لرواياتٍ بالمعنى أحالَ الرُّواة معناها، لاضطرابٍ في المَقدرةِ اللُّغوية، وعدمِ معرفتِهم بِلُغة العرب، أو عدمِ إدراك المُراد من الحديث، وسببِه الذي قيل فيه، وفي هٰذا يقول ابن رجب: وقد روى كثيرٌ من

---

(١) «علل الحديث» لابن أبي حاتم ٢/ ١٢ رقم (١٥١٠)

(٢) المرجع السابق ٢/ ٢٠٣٤.

(٣) المرجع السابق ٢/ ١٦٤٧.

الناس الحديثَ بمعنًى فَهِموهُ منه فغيَّروا المعنى، مثل ما اختَصَر بعضُهم من حديث عائشةَ في حَيضِها في الحَجّ: أنَّ النّبيَّ ﷺ قال لها وكانت حائضًا: «انقُضِي رأسَكِ وامتَشِطي»، وأدخلَه في باب غُسْل الحيض، وقد أنكر أحمدُ ذٰلك على من فعَلَه، لأنّه يُخِلُّ بالمعنى، فإنّ هٰذا لم تُؤمَر به في الغُسل من الحيض عند انقطاعِه، بل في غُسْل الحائض إذا أرادتِ الإحرام. وروى بعضهم حديث «إذا قرأ» يعني الإمام «فأنصتوا» بما فهمه من المعنى، فقال: «إذا قرأ الإمام ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فأنصتوا»، فحمله على فراغه من القراءة، لا على شروعه فيها. وروى بعضهم حديث: كنا نؤديه على عهد رسول الله ﷺ يريد زكاة الفطر، فصحف نؤديه، فقال نورثه، ثم فسره من عنده فقال الجد. كل هٰذا تصرف سيِّئ لا يجوز مثله»(١).

وقد يَدخُل هٰذا الوهَمُ على كبار الثِّقات مع يقَظَتِهم، وذٰلك إمّا لانشغالهم أثناءَ التّحديث، وإمّا لحُضُورهم بعضَ الحديث دونَ بعضِه الآخر، ومثال ذلك ما رواه أبو داودَ وغيرُه عن زيد بن ثابت قولَه في كِراء المَزارع: يَغفِر اللهُ لرافِع بن خَدِيج، أنا واللهِ أعلمُ بالحديث منه، إنّما أتاه رجلان، من الأنصار اتّفقا، ثم اقتَتلا، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن كان هٰذا شأنَكم فلا تُكْرُوا المَزارع»، وفي رواية: فسَمِع قولَه: «لا تُكْرُوا المزارع»(٢). فرَوى رافعٌ ما سَمِعه من الحديث، عِلمًا بأن المَنعَ مقيّدٌ بما إذا اقتَتلوا، فأخطأ في روايته.

---

(١) انظر هذا الكتاب ص ٤٤٨ وما بعدها، والأحاديث مخرجة هناك في مواضعها.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٣٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٦٤٢-٤٦٤٤)، وفي «المجتبى» (٣٩٢٧)، وابن ماجه (٢٤٦١) بإسنادٍ حسن، فيه عبد الرحمن بن إسحاق المدني، صدوق حسن الحديث.

ونُقل مثلُ هٰذا عن عائشةَ، رضي الله عنها، في إنكارِها على ابن عُمر روايتَه «إنّ الميِّت ليُعذَّب ببُكاء أهلِه عليه»، فقالت: يَغفِر اللهُ لأبي عَبد الرَّحمٰن، أمَا إنّه لم يَكذِب، ولٰكنه نَسِي أو أخطأ؛ إنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ على يهوديّة يُبكَى عليها، فقال: «إنّهم يَبكُون، وإنّها تُعذَّب في قبرها»[١].

وقد ذكر الحاكم[٢] هٰذا الحديث وقول عائشة، رضي الله عنها، في ردِّها على ابن عمر في موضوع معرفة الناسخ والمنسوخ، وهو النوع الحادي والعشرون من كتابه. وأَرى أنَّ ذِكرَ هٰذا الحديث ليس مناسبًا في ذلك النوع، وإنّما هو إلى الرِّواية بالمعنى أقربُ منه إلى النَّسخ، عِلمًا بأنَّ ابن قُتيبةَ في كتابه «مختلف الحديث»[٣] ردَّ قول القائلين بوَهَم ابن عمر، رضي الله عنهما، مؤيِّدًا قوله برواياتِ عدد من الصحابة لهٰذا الحديث.

السبب السابع: تدليسُ الثِّقات

وقد يكون سببُ العِلة تدليسًا أدرَكَه النُّقّاد، فكَشَفوا فيه عن انقِطاع في الإسناد، أو روايةٍ عن ضعيفٍ غُيِّر اسمُه أو كُنيتُه، وغالبًا ما تكون العِلَّةُ في حديث الأعمَش، أو هُشَيم بن بَشِير، أو إسحاقَ بنِ أبي فَرْوة، أو ابنِ جُرَيجٍ، ناشئةً عن التدليس.

والتدليسُ إمّا أن يكون تدليسًا للإسناد، وهو: أن يَروي عمَّن لقِيَه ولم يَسمَع منه، أو عمَّن عاصَرَه ولم يَلْقَه، أو عمَّن سَمِع منه شيئًا ولم يَسمع

---

(١) انظر: «صحيح البخاري» (١٢٨٦-١٢٨٩)، و«صحيح مسلم» (٩٢٨-٩٣٢)، و«صحيح ابن حبان» (٣١٣٧).

(٢) في «معرفة علوم الحديث» ص٨٧-٨٨.

(٣) «تأويل مختلف الحديث» ص٢٤٥-٢٥٥.

موضوعَ الرِّواية، وفي كلِّ هٰذا يوهِمُ أنه سَمِع. أو تدليسًا للشُّيوخ، وهو: أن يسمِّي شيخَه أو يَكْنيهِ أو يَنسُبَه أو يَصِفَه بما لا يُعرَف[١]. وقد أفردَ ابنُ رجب الكلامَ عن التدليس بمبحثٍ ذَكرَ فيه أقوال العلماء، وشُروطَهم لقَبولِ رواية المدلِّس[٢].

السبب الثامن: الرِّواية عن المجروحين والضُّعفاء

وقد تضمَّنت كُتب العِلَل أحاديثَ ذُكِر أن علَّتها جَرحُ الراوي، فكان هٰذا الجَرحُ سببًا في العِلَّة، وقد سَبَقَ وأن اشترطنا لدُخول هٰذا الفرع في العِلَل أن يكونَ مِن الخفاء بحيثُ يغيبُ عن بعض الثِّقات الأعلام، كأن يروي مالكٌ عن عبد الكريم أَبي أُميَّة، والشافعيُّ عن إبراهيم بن أَبي يحيى، والأمثلةُ على هٰذا السَّبب من أسباب الجَرح كثيرةٌ، سنذكرُ بعضَها في هٰذه الدراسة، وينبغي التَّنبيه إلى أن الأغلبَ في العِلَل أوهامُ الثِّقات، حتى أنَّ الرِّواية عن المجروحين كثيرًا ما تَرتبطُ بالثِّقة الذي روى الحديث.

وفي جعلِ الجَرح سببًا من أسباب العِلّة يقول ابنُ الصلاح، رحمه الله: ثم اعلَمْ أنه قد يُطلَق اسم العِلّة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحةِ في الحديث، المُخْرِجةِ له من حال الصِّحّة إلى حال الضَّعف، المانعةِ من العمل به، على ما هو مقتضى لفظ العِلّة في الأصل، ولذٰلك نجد في كتب علل الحديث الكثيرَ من الجَرح بالكذبِ والغَفلةِ وسوءِ الحِفظ، ونحوِ ذٰلك من أنواع الجَرح»[٣].

---

(١) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» ص٦٦.

(٢) انظر ما سيأتي في هذا الكتاب ص ٦٠٥.

(٣) «مقدمة ابن الصلاح» ص٨٤.

المبحث الثاني: معرفة العِلل والكشفُ عنها من خلال كتاب ابن رجب

المطلب الأول: معرفة العِلّة

ذَكر ابنُ رجب في «شرح علل التِّرمذيّ» أنّ مجالَ العِلّة - في الأغلَب والأكثر - حديثُ الثِّقات، وذٰلك لأنّ رواية الثِّقة للحديث تُكسِبُه في الأصل صفةَ الصِّحّة الظاهرة، والسَّلامةِ التي تجعلُه مقبولًا محتجًّا به، ولٰكن ليس عجيبًا أن يُفاجئنا رجلُ العِلَل بما لدَيه من الوسائل العِلميّة والمعرفةِ الحديثيّة بكشف ما يقدحُ في هٰذه السَّلامة الظاهرة، وإذا بالحديث بعد الصِّحّة معلولًا، وبعد القَبول والاحتجاجِ به شاذًّا، لا يُستَنَد عليه ولا يحتجُّ به. وإذا كان الأمر كذٰلك، فهل لنا أن نتعرَّف على وسائل النُّقّاد وجوانبِ معرفتِهم الحديثيَّة التي مكَّنتهم من ارتياد هٰذا المجال؟

وقبل الشُّروع في الكلام عن وسائلِ النّاقد رجلِ العِلَل في كشف العِلّة وتبيُّنِها، لا بدّ من عقدِ مناقشةٍ لما شاع على ألْسِنةِ كبار النُّقّاد أثناء وصفهم لهٰذا العِلم بأنه أقربُ إلى الكَهانة والعِرَافة لغُموض أسبابِه وخفاءِ طَرائقِه، وكأنه مَعرفةٌ نفسيّة أو وجدانيةٌ أكثرَ منه معرفةً عقليةً عِلميّة، وفي هٰذا يقول إمامٌ من أئمة هٰذا الفن، وهو عبد الرَّحمٰن بن مَهديّ: معرفةُ الحديث إلْهامٌ، فلو قلتَ للعالِم بعِلل الحديث: مِن أين قلتَ هٰذا؟ لم يكن له حُجّة»[1].

ونُقل عن أبي حاتم ما يُشبه هٰذا، قال عبد الرَّحمٰن بن أبي حاتم: سمعتُ أبي، رحمه الله، يقول: جاءني رجلٌ من جُلَّة أصحاب الرأي من أهلِ الفَهم منهم، ومعه دفتر، فعرَضَه عليَّ، فقلتُ في بعضِها: هٰذا حديث خطأ، قد دخل

---

(١) «معرفة علوم الحديث» للحاكم ص١١٢.

لصاحبِه حديثٌ في حديث، وقلتُ في بعضِه: هٰذا حديثٌ مُنكَر، وقلتُ في بعضِه: هٰذا حديثٌ كَذِب، وسائر ذٰلك أحاديثُ صِحاح، فقال لي: مِن أين علِمتَ أن هٰذا خطأ، وهٰذا باطل، وأن هٰذا كذب! أخبَرَك راوي هٰذا الكتاب بأَني غلِطْتُ، وأني كذَبتُ في حديثَ كذا؟! فقلتُ: لا، ما أَدري هٰذا الجزءَ مِن رواية مَن هو؟ غيرَ أني أَعلمُ أن هٰذا خطأ، وأن هٰذا الحديثَ باطل، وأن هٰذا الحديثَ كذب، فقال: تدَّعي الغَيب؟ قال: قلتُ: ما هٰذا ادعاءَ الغَيب، قال: فما الدَّليل على ما تقول؟ قلتُ: سَلْ عمّا قلتُ مَن يُحسِنُ مثلَ ما أُحسِن، فإن اتّفَقْنا علمتَ أنّا لم نُجازِف ولم نَقُلْه إلّا بفَهم. قال: مَن هو الذي يُحسِن مثلَ ما تُحسِن؟ قلتُ: أبو زُرْعة، قال: ويقول أبو زُرْعةَ مثلَ ما قلتَ؟ قلتُ: نعم، قال: هٰذا عَجَب، فأخذ فكَتَب في كاغَدٍ[1] ألفاظي في تلك الأحاديث، ثم رَجَع إليَّ وقد كتبَ ألفاظَ ما تكلَّم به أبو زُرْعة في تلك الأحاديث، فما قلتُ: إنّه باطل، قال أبو زُرْعة: إنّه كَذِب، قلتُ: والكذبُ والباطلُ واحد، وما قلتُ: إنّه كَذِب، قال أبو زُرْعة: باطل، وما قلتُ: إنّه مُنكَر، قال: هو مُنكَر، وما قلتُ: إنّه صِحاح، قال أبو زُرْعة: هو صِحاح، فقال: ما أعجَبَ هٰذا، تتَّفِقان في غير مُواطأة فيما بينَكُما! فقلتُ: إنّا لم نُجازف، وإنّما قلناه بعِلمٍ ومعرفةٍ قد أُوتِينا، والدّليلُ على صحّة ما نقوله: بأن دينارًا نَبهْرَجًا[2] يُحمَل إلى النّاقِد فيقول: هٰذا دينارٌ نَبهْرَج، ويقول لدينارٍ: هٰذا جيِّد، فإن قيل له: مِن أين قلتَ: إنّ هٰذا نَبهْرَج؟ هل كنتَ حاضرًا حين بُهْرِجَ هٰذا الدينار؟ قال: لا، فإن قيل له: فأخبَرَك الرجلُ الذي بَهرَجَه أنّي بَهرَجتُ هٰذا الدينار؟ قال: لا، قيل: فمِن

---

(١) الكاغَد والكاغَذ: القِرطاس، وهو فارسيٌّ معرَّب.

(٢) النَّبَهرج والبَهرج: الباطل والرَّديء من الشيء.

أين قلت: إنَّ هٰذا نَبهْرَج؟ قال: عِلمًا رُزِقتُ. وكذٰلك نحن رُزِقنا معرفةَ ذلك»[١].

وقد فهِم السّخاويُ من كلام العُلماء حولَ التّعليل أنه أمرٌ يَهجُم على القَلب، أو هَيئةٌ نفسانيّةٌ لا تُدفَع، فهو يقول: والتَّعليلُ أمرٌ يَهجُم على قلوب هٰؤلاء، لا يُمْكِنُهم ردُّه، وهيئةٌ نفسانيّةٌ لا مَعْدِل لهم عنها، ولهٰذا تَرى الجامعَ بين الفِقه والحديث، كابن خُزيمةَ والإسماعيليِّ والبيهقيِّ وابنِ عبد البَرِّ لا يُنكِر عليهم، بل يشاركُهم ويَحذو حَذْوَهم، وربَّما يطالبُهم الفقيه والأُصوليُّ العاري عن الحديث بالأدلّة[٢].

وأرى أن كلام السخاويِّ هٰذا - في جَعْل معرفةِ العِلّة هيئةً نفسانيّةً وخواطرَ وُجدانيّة - لا يُستفادُ من مجموع كلام النُّقّاد، ولا يَشهدُ له هٰذا العِلم، بل يشهد عليه، وهو مرفوضٌ بمَنطِق مئات الأمثلةِ والشَّواهدِ التي احتوتْها هٰذه الرسالة. ولابن رجب في «شرح العِلَل» عبارةٌ تنقض قوله: قال: وقد قال أبو عبد الله بن مَندَه الحافظ: إنّما خَصَّ اللهُ بمعرفة هٰذه الأخبار نفَرًا يسيرًا من كثيرٍ ممّن يدّعي علمَ الحديث، فأمّا سائر مَن يدّعي كثرةَ كتابةِ الحديث، أو متفقِّهٍ في علمِ الشّافعيِّ وأبي حنيفة، أو متَّبعٍ لكلام الحارثِ المُحاسبيّ، والجُنيدِ، وذي النُّون، وأهلِ الخَواطر، فليس لهم أن يتكلَّموا في شيءٍ من علم الحديث، إلّا مَن أَخذَه عن أهله، وأهلِ المعرفةِ به، فحينئذٍ يتكلمُ بمعرفته[٣].

---

(١) تقدمة «الجرح والتعديل» ص٣٤٩-٣٥٠.

(٢) «فتح المغيث» للسخاوي ١/ ٢٢٠.

(٣) انظر هذا الكتاب ص ٣٦١.

أمّا كلام النُّقّاد، كابن مَهديّ وأبي زُرْعة، فإنه يُحمَل على أنَّ مَن يَجهل هٰذا العلمَ لا يُمكِنُه الإحاطةُ بطَرائقه ومعارفِه وعناصِرِه، وعرضُ الدّليلِ والبرهان يَلزَمُ منه وجودُ مَن يُدركُهما، لأنهما ثمرةُ هٰذه المعارف المتنوِّعة الشامِلة، وغيرُ ذوي الاختِصاص يَكفيهم الحُكمُ المتضمِّنُ صحّةً أو ضَعفًا أو بُطلانًا، فإن حَرَصُوا على المَزيد فعليهم أن يَسلُكوا مسلكَ النُّقّاد في إعداد الرَّصيد الكافي، فهٰذا أبو زُرْعة يقول: نظرتُ في نحو من ثمانينَ ألفَ حديث من حديث ابن وَهْب بمِصر، ما أعلمُ أني رأيتُ له حديثًا لا أصلَ له[(١)]. وعلى القارئ أن يقدِّر الرصيدَ الذي يحتفظُ به أبو زُرْعة خلفَ هٰذه الكلمات، فقد حفظ لِرجلٍ واحدٍ هٰذا العدد، ثم عرَضَ هٰذا العددَ على الأصول، ثم أصدر حُكمَه بقوله: «ما أعلمُ أني رأيتُ له حديثًا لا أصل له»، ومن لا يحيطُ بهٰذا العِلم قد يشكُّ في الخبر، فإذا ثبتت له صحّتُه فإنه يقول: متى حفِظها؟ وكيف عرَفَها؟ وعلامَ عرَضَها؟ وهل عرَضَ كلَّ حديث عند ابنِ وَهْب على مئاتٍ مثلِ هٰذا الحديث عند غيره؟ وأسئلةٌ غيرُ هٰذه تُلِحُّ على معرفة الدّليل والحجة، ولكنَّ ذلك بَعيدُ المَنال على مَن لا يعرف هٰذا الفن.

هٰذا الذي يُحمَل عليه كلام النُّقّاد عندما يَمتَنِعون عن الاحتجاج لقولهم، ويَظهرُ هٰذا جليًّا في قول أبي حاتم في بداية قصّته التي أوردتُها، وفيها: «جاءني رجلٌ مِن أهل الرأي»، واهتماماتُ رجل الرّأي غيرُها عند رجلِ العِلَل النّاقد، فإذا كان رجلُ الرّأي لا يُدرِك الحُجّة في العِلّة، فإنه لا يعني خُلوَّها من الحُجة والدليل، ولقد عبَّر ابنُ مَهديٍّ عن هٰذا المعنى تعبيرًا دقيقًا عندما قال: إنكارُنا الحديثَ عند الجُهّال كَهانة[(٢)]. وهو ما أبرزَه ابنُ كثير أثناء

---

(١) تقدمة «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ص٢٣٥.

(٢) «العِلَل» لابن أبي حاتم ١/ ١٠.

تعريفه للعِلل بقوله: وهو فنٌّ خفِيَ على كثيرٍ من علماء الحديث، حتى قال بعضُ حفّاظهم: معرفتُنا بهٰذا كَهَانةٌ عند الجاهل(١). وعلى هٰذا يمكنُ تخريج كلام النُّقّاد، إذ أن كلَّ عِلمٍ هو كالعِرافةِ والسِّحر بالنِّسبةِ لمَن يَجهلُه، وكلامُ أبي حاتم وهو يشبِّه معرفةَ الناقدِ للعِلّة بمعرفة الصائغ للدِّرهم الزائفِ من الجيِّد، إنما يعني به: أن الحديث صناعةٌ وفنٌّ كالصِّياغة التي هي صناعةٌ وفنٌّ، ولكلٍّ منها مبادئه وطرائقُه وقوانينه.

وإلى جانب ما سبق، أقول: إن كتب العِلَل في أكثرها أسئلةٌ وأجوبة، وهٰذه الأجوبة في معظمِها يحمل الحُجَّة والدليل، ولا غرابةَ في هٰذا إذا عرفنا أنّ السائلَ هو مِن أهل هٰذا الفنّ والمُختصِّين به، فالتِّرمذيُّ يسأل البخاريَّ، وعبدُ الله بن أحمد يسأل أباه، وابنُ أبي حاتم يسأل أباه وأبا زُرْعة، والبَرْذَعيُّ يسأل أبا زُرْعة، والبَرْقاني والسَّهميُّ يسألان الدّارقطنيّ، وهٰكذا. وفي مباحث أنواع العِلَل وأسبابِها أمثلةٌ كثيرةٌ فيها بيانٌ كافٍ للعِلة ونوعِها وسببِها والدَّليلِ عليها.

وبعد كلِّ هٰذا فإننا نَخرُج بنتيجةٍ هي أنّ الناس أمامَ هٰذا العِلم: عالمٌ خبيرٌ به، أو جاهلٌ منكِرٌ له. وأكبر دليلٍ على منهجيّة هٰذا العلم هو وِحدةُ مَنطِقِه، الذي يظهرُ باتِّفاق النُّقّاد عليه، كما رأينا في إحالة أبي حاتم على أبي زُرْعة، ثُم تَشابُهِ قولَيهما في كلِّ مسألة، فعِلمُ العِلَل علمٌ قائمٌ على أُصولٍ وطرائقَ

---

(١) «الباعث الحثيث» ص٦٣. وأما قول ابن كثير: «خفي على كثير من علماء الحديث» فهو يعني أنَّ قلّةً منهم الذين وصلوا إلى رتبة الناقد، وهو الذين جعلهم ابن أبي حاتم في أعلى درجات العدالة، فقال: «فمنهم الثبت الحافظ الورع الجهبذ الناقد للحديث»، انظر: تقدمة «الجرح» له ص١٠.

مُتداوَلَةٍ بين أصحابه، وقد ترتقي هٰذه الأُصول والطرائقُ بلُغَتِها حتى لا يعودَ مِن السَّهل كشفُ غُموضِها عند غيرِ أهلها.

ويضافُ إلى كلِّ ما سبق، أن منهج علماء الحديث هو جزءٌ من المنهج الإسلاميِّ العامِّ القائم على قوله تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، والمنهج الإسلاميُّ هو أولُ منهج أَخرجَ الإنسانَ من سلطان الطّلاسِم والفُيوض الوجدانيّة، وحرَّره من تحكُّم الأهواءِ والأوهام والخواطر.

وإن كنتُ قد أطلتُ في مناقشة هٰذه القضية، فلِخُطورتها وأهميَّتها، حتى إنها تقف أمامَ كلِّ باحث في العِلَل لِتُشعِرَه باستحالةِ البحثِ والوصولِ إلى نتائجَ جديدة.

وأمّا كلامُ العلماء عن مبادئ هٰذا العِلم وظهورِ حُجّته عند أهلِه فكثير، يقول الحاكم أبو عبد الله: والحُجّة فيه عندنا: الحِفظُ والفَهمُ والمَعرفةُ، لا غير[١]. فالعِلّة عند الحاكم لا تُدَّعى إلا بالحُجّة، ولٰكنها حُجّةُ الحافظِ الفَهِم العارِف، يُدرِكُها الحافظ الفَهِم العارف، ولاحِظْ قولَه: «عندنا» وكأنها تختلف في نظرِ غيره، ولاحِظْ قولَه: «لا غير».

وقال في مَوضعٍ آخرَ من كتابه: وليس لهٰذا العِلم عَونٌ أكثرَ مِن مُذاكرة أهلِ الفَهْم والمعرفة، ليَظهَر ما يَخفَى من عِلَّة الحديث[٢]. وفي هٰذه العِبارة يؤكِّد الحاكمُ دَورَ الفَهْم والمعرفةِ، لِما فيهما من المعاني الزائدةِ على العِلم، قال تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَـٰهَا سُلَيْمَـٰنَ﴾ [الأنبياء: ٧٩]. وابنُ رجب يؤكِّد في كتابه أن هٰذا العِلمَ معرفةٌ ومُمارَسَةٌ ومُذاكَرَة، فيقول: والوجهُ الثاني في معرفةِ مَراتب

---

(١) «معرفة علوم الحديث» ص١١٣.

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص٦٠.

الثِّقات وترجيحِ بعضِهم على بعضٍ عند الاختلاف، إمّا في الإسناد، وإمّا في الوَصْل والإرسال، وإمّا في الوَقفِ والرَّفع، ونحو ذلك، وهٰذا الذي يحصُلُ من معرفتِه، وإتقانِه، وكثرةِ ممَارستِه، الوقوفُ على دقائق علمِ العِلَل. ونحن نذكرُ، إن شاء الله تعالى، مِن هٰذا العلم كلماتٍ جامعةً مختصرةً يَسهُلُ بها معرفتُه وفَهمُه، لِمَن أراد اللهُ تعالى به ذٰلك، ولا بدّ في هٰذا العِلم من طُول المُمارَسة، وكثرةِ المُذاكَرة، فإذا عُدِم المُذاكَرُ به، فليُكثِر طالبُه المُطالعةَ في كلام الأئمّةِ العارِفين، كيحيى القَطّان، ومَن تلقَّى عنه، كأحمدَ، وابن المَدينيّ، فمَن رُزِق مطالعةَ ذٰلك وفَهْمَه، وفَقِهَتْ نفسُه فيه، وصارت له فيه قوّةُ نفْسٍ ومَلَكةٌ، صَلُحَ له أن يتكلّم فيه[1].

ومِن كلّ هٰذا نستفيد أنّ الكشف عن العِلّة يحتاج إلى عِلمٍ غزيرٍ بالأسانيد والطُّرق وأساليبِ التّعبير، كما يحتاج إلى مَزيدِ فَهْمٍ ومعرفةٍ وحِدَّةِ ذكاءٍ وسُرعةِ بَديهةٍ، وإن شئتَ فقُلْ: هو فنُّ القِلّة من الناس، وحتى هٰؤلاء القِلّة فإنهم متفاوِتون في القُدرةِ عليه.

يقول ابنُ كثير في «اختِصار علوم الحديث»: وإنّما يَهتدي إلى تحقيق هٰذا الفنِّ الجهابذةُ النُّقّاد، يميِّزون بين صحيح الحديث وسَقِيمه، ومعوَجِّه ومستقيمِه، فمنهم مَن يظنُّ، ومنهم مَن يقف، بحسب مراتبِ عُلومِهم وحِذْقِهم واطلاعِهم على طُرُق الحديث، وذوقِهم حلاوةَ عبارةِ الرّسول ﷺ التي لا يُشبِهُها غيرُها مِن ألفاظ الناس، فمِن الأحاديث المرويَّةِ ما عليه أنوارُ النُّبوّة، ومنها ما وقع فيه تغييرُ لفظٍ أو زيادةٌ باطلةٌ يُدركُها البصيرُ من أهل هٰذه الصناعة[2].

---

(١) انظر كلامه هذا في هذا الكتاب ص ٦٨٧.

(٢) «الباعث الحثيث» ص٦٤.

ويقول ابنُ الصلاح في هٰذا: ويُستعان على إدراكِها بتفرُّد الراوي، أو بمُخالفةِ غيرِه له، مع قرائنَ تنضمُّ إلى ذٰلك، تُنبِّه العارفَ بهٰذا الشأن[١].

أما الخطيب البغداديُّ فإنه يقول: السَّبيل إلى معرفةِ عِلّة الحديث: أنْ يُجمَعَ بين طُرُقه، ويُنظَرَ في اختلاف رُواتِه، ويُعتبَرَ بمَكانتِهم من الحِفظ، ومنزلتِهم من الإتقان[٢].

وإنَّ نظرةً سريعةً يُلْقيها الباحثُ في كتب العِلَل تُظهر له أيَّ علمٍ يحتاجه صاحبُ هٰذا الفنِّ، وأيّةَ معرفةٍ يفتقِرُ إليها حتى يُصبحَ من أهل هٰذه الصَّنعة. إنّه يحتاج مَلَكةَ علميّةً متعددةَ الجوانب، كثيرةَ العناصر، تمتازُ بالشُّمول والتّكامل، لأنّنا بعد التحقُّق نستطيع أن نقول: إنَّ كلَّ جزئيةٍ من جزيئات علوم الحديث داخلةٌ في علم العِلَل، إمّا دخولًا مباشرًا، أو غيرَ مباشِرٍ كخادمٍ لأُصول هٰذا العِلم وضروراتِه.

المطلب الثاني: وسائل الكشف عن العِلّة

دفعنا فيما سَبَقَ توهُّم إدراك العِلّة بالخواطِر والتأمُّلات الباطنيّة، وذكرْنا كلام ابن رجب، رحمه الله، في هٰذا، وأثبتْنا أن كشف العِلّة لا يكون إلا بعِلمٍ ومعرفةٍ وفهم، والدليلُ على كل علّة لا بدَّ من قيامِه، وظهورِه لأهل هٰذا الفنّ. وأما موضوعنا هٰذا فمعقودٌ للكلام عن جوانب من معرفة الناقدِ وعلمِه، حتى نتصوَّر كيف تجري عمليةُ الكشف عن العِلّة، وما هي طبيعة هٰذا الذِّهن الذي يتناول النصوص الحديثيةَ بالتمحيص والنَّقد؟ إيضاحًا لهٰذا نقول: إنّ

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح» ص٨١.

(٢) «مقدمة ابن الصلاح» ص٨٢

كتب العلل تحمِلُ بين طيّاتها صورةً كاملةً شاملةً لما ينبغي أن يكون عليه رجل هٰذا الفنّ، وأنه إن كان حصْرُ جوانب هٰذه المعرفة لا يمكن في مبحث صغير، فإنّ ذِكرَ أهم هٰذه الجوانب يسيرٌ ومعقول، وفيما يلي بعض هٰذه الجوانب:

١ - معرفة المدارس الحديثيّة:

نشأتِها، ورجالِها، ومذاهبِها العَقديّةِ والفقهية، وأثرِها وتأثيرِها في غيرها، وما تميَّزت به عن غيرها، فقد نشأت للحديث مدارسُ في المدينة ومكةَ والكوفة والبَصرة والشام ومصر واليمن.

وبهٰذه المعرفة يعالج الباحثُ أسانيدَ كثيرة، فيكشف عن علّتِها، فإذا كان الحديث كوفيًّا احتمل التدليسَ أو الرَّفض، وإن كان بصْريًّا احتمل النَّصْبَ[(١)] وتأثيرَ الإرجاء والاعتزال في إسنادِه، فإذا روى المدنيّون عن الكوفيين فإنها تختلف الاحتمالاتُ عمّا إذا روى المدنيّون عن البَصْريّين، ولذٰلك نجد الحاكمَ يقول بعد ذِكره علَّة حديث: والمدنيُّون إذا روَوا عن الكوفيِّين زلَقوا[(٢)]. أمّا حديث الشّام عن المدارس الأخرى فأكثرُه ضعيف.

وقد تكلّم ابن رجب عن هٰذا عند كلامِه على النوع الثاني من أنواع العِلَل، وهو مَن ضُعِّف حديثه في بعض الأماكن دون بعض، حيث قال: ومنهم عُبيد الله ابن عمر العُمَريّ، ذكر يعقوب بن شَيبةَ أن في سماع أهل الكوفة منه شيئًا. ومنهم الوليد بنُ مسلم الدِّمشقيّ صاحبُ الأوزاعي، ظاهِرُ كلام الإمام أحمد أنّه إذا حدَّث بغير دمشق ففي حديثِه شيء، قال أبو داود: سمعت أبا عبد الله

(١) النصب: ضد التشيُّع، وهو مناصبة عليٍّ وآله، رضوان الله عليهم، العِداء.
(٢) «معرفة علوم الحديث» ص١١٥.

سُئل عن حديث الأوزاعيِّ، عن عطاء، عن أبي هُريرةَ، عن النّبيِّ ﷺ: «عليكم بالباءة»[١]؟ قال: هٰذا من الوليد، يُخاف أن يكون ليس بمحفوظٍ عن الأوزاعي، لأنه حدَّث به الوليدُ بحِمص، ليس هو عند أهل دمشق. ومنهم المَسعوديّ مَن سمع منه بالكوفة فسماعُه صحيح، ومَن سمع منه ببغداد فسماعُه مختلط[٢].

وكذٰلك فقد ذكر ابن رجب طائفةً من الثقات حدَّثوا عن أهل إقليم فحفظوا حديثَهم، وحدَّثوا عن غيرهم فلم يحفظوا: منهم إسماعيل بن عيّاش الحِمْصي أبو عُتبة، إذا حدّث عن الشاميين فحديثه عنهم جيّد، وإذا حدّث عن غيرهم فحديثُه مضطرب. ومنهم مَعْمَر بن راشِد كان يضعَّف حديثُه عن أهل العراق خاصة[٣].

وأمثلة هٰذا كثيرةٌ عند ابن رجب، وهٰذا يَلزم الباحثَ في العِلَل أن يَعرف مدارسَ الحديث المختلفة، ومَن أَضبطُ الناس فيها، ومَن أكثرُ الناس خطأً فيها، وهٰكذا.

٢ - معرفة مَن دار عليهم الإسناد، وأوثقِ الناس فيهم، وتمييزُ أصحِّ الأسانيد وأضعفِها:

وممّن اهتمَّ بهٰذا وأرسى قواعدَه عليُّ بنُ المَدينيّ، فنراه يقول: نظرتُ فإذا الإسناد يدور على ستة: فلأهل المّدينة ابنُ شِهاب، ولأهلِ مكةَ عَمرُو بنُ دينار،

(١) أخرجه أبو القاسم بن أبي العَقَب في الجزء الأول «من فوائده» برقم (٧) (مخطوط) عن أبي زرعة، عن يزيد بن عبد ربه، عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وفي آخره قال أبو زرعة: هٰذا حديث منكر.

(٢) انظر ما سيأتي ص ٧٩٥.

(٣) انظر ص ٧٩٩.

ولأهل البَصْرةِ قَتادةُ بن دِعامةَ السَّدُوسيُّ، ويحيى بنُ أبي كثير، ولأهلِ الكوفةِ أبو إسحاقَ السَّبيعيّ، وسليمانُ بن مِهْران. ثم صار عِلم هٰؤلاء السِّتّة إلى أصحاب الأصناف ممّن صَنَّف، فلأهلِ المدينة مالكُ بن أنس، ومحمَّد بنُ إسحاق، ومِن أهلِ مكة عبدُ العزيز بن جُرَيج، وسُفيان بنُ عُيينة. ثم انتهى عِلمُ هٰؤلاء الثلاثةِ مِن أهلِ البَصْرة وعِلمُ الاثنَي عشَرَ إلى ستَّة...[١]. وهٰكذا يَمضي عليُّ بن المَدينيّ في تأصيل هٰذه الخِبرة الإسناديّة وتفريعِها، ومع ذِكر الرّاوي فإنه يَذكُر أصحابه، ويبيِّن أوثقَهم فيه وأكثرَهم في الرِّواية عنه، وهٰذا جزءٌ مهم من علم العِلَل.

وفيما يلي نصٌّ من «علل» أحمد، رحمه الله، أوقَفَني على ارتباط هٰذا الجانب بعِلم العِلَل، ودَورِه في الكشف عن العِلّة، يقول عبدُ الله ابن الإمام أحمد[٢]: سألتُه عن مُطرِّف بن طَرِيف، فقال: ثقةٌ مُطرِّف، قلت له: أيُّما أثبتُ أصحابِ الأعمَش؟ فقال: سُفيان الثوريّ أحبُّهم إليَّ، قلت له: ثم مَن؟ فقال: أبو مُعاويةَ في الكثرة والعِلم - يعني عالمًا بالأعمش - قلت له: أيُّما أثبتُ أصحاب الزُّهريّ؟ فقال: لكلٍّ واحد منهم عِلّة، إلّا أن يونسَ وعُقيلًا يؤدِّيان الألفاظ، وشعيبُ بن أبي حمزة، وليسوا مثل مَعْمَر، مَعْمَر يقاربُهم في الإسناد، قلت: فمالك؟ قال: مالك أثبتُ في كلِّ شيء، ولٰكن هٰؤلاء الكثرة، كم عند مالك! ثلاث مئة حديثٍ أو نحو ذا، وابن عُيينة نحو من ثلاث مئة حديث، ثم قال: هٰؤلاء الذين روَوا عن الزُّهريّ الكثير: يونسُ وعُقَيل ومَعْمَر، قلت له: شُعيب؟ قال: شُعيب قليل، هٰؤلاء أكثر حديثًا عن الزُّهريّ، قلت: فصالح بنُ

---

(١) «العِلَل» لعلي بن المَدينيّ ص٣٩-٤٢ وقد تصرفنا بالنص اختصارًا.

(٢) «العِلَل ومعرفة الرجال» ١/ ٣٧٠.

كَيسان روايتُه عن الزُّهريّ؟ قال: صالح أكبر من الزُّهريّ، قد رأى صالحٌ بنَ عمر. قلتُ: فهٰؤلاء أصحاب الزُّهريّ قلتَ: أثبتُهم مالك؟ قال: نعم، مالكٌ أثبتُهم، ولٰكنْ هٰؤلاء الذين بَقَروا عِلمَ الزُّهريّ: يونسُ وعُقيل ومَعْمَر. قلت له: فبعدَ مالك مَن تَرى؟ قال: ابن عُيينة. انتهى.

ومن خلال هٰذا النّص نلاحظ أمرين لا بدَّ من البحث عنهما ونحن نتناول الرُّواة عن الثقات، الأول: مَن أوثق الناس في هٰذا الشيخ؟ والثاني: مَن أكثرُهم جمعًا ورواية عنه؟ وهٰكذا الأمر في كلِّ ثقة على حِدَة، ولنتصوَّر حجمَ هٰذه المعرفة التي لا بدَّ منها لرجل العِلَل، وعن طريق مثل هٰذه المعرفة يتكون عند الناقد منهجٌ يستعين به في نقدِه.

ولقد أخذ هٰذا النوعُ من الدِّرايةِ الإسناديّة مساحةً كبيرة من «شرح ابن رجب لعلل التِّرمذيّ»، فذكر تراجمَ مطوّلةً لمن دارَ عليهم الإسناد، ولم يكتَفِ بما أوجزَهُ التِّرمذيُّ عنهم، فجاء كلامُه مفصَّلًا مليئًا بالمعارف الحديثيّة، وعددُ هٰذه التراجم اثنتانِ وعشرون ترجمة(١).

وأما الأسانيد فقد أمدَّ ابنُ رجب الباحثَ في العِلَل بمجموعةٍ من المعارف الإسنادية، وذٰلك عند كلامِه عن مراتب الثقات، وقولِ مَن يُقدَّم في هٰؤلاء الثقات، وكان هٰذا هو القِسمَ الأوّل من أقسام علم العِلَل عنده، وقد عنونه بما يلي: «القِسم الأوّل في معرفة مراتبِ أعيان الثقات، الذين تَدور غالبُ الأحاديثِ الصَّحيحة عليهم، وبيانُ مَراتبِهم في الحفظ، وذِكرُ مَن يُرجَّح قوله منهم عند الاختلاف»(٢).

---

(١) انظر: من ص ٤٦٠ إلى ص ٥١٩.

(٢) انظر: ص٦٨٩.

وبدأ ابن رجب بذِكر أصحاب ابن عمر، وبعد كلامٍ طويل كأنّه مالَ إلى ترجيح قول نافعٍ مولى ابن عمر على غيره عند الاختلاف، ثم ثنَّى بذِكر أصحاب نافع، ثم أصحابِ عبد الله بن دينار... وهٰكذا، فإن ابن رجب يتابع الكلام في أعيان الثقات فيَذكر أصحابَ كلِّ واحد منهم، ومَن أوثق الناس فيه، وكأنَّ كل واحدٍ من هٰؤلاء مدرسةٌ حديثيّةٌ مستقلّة(١).

ولم يكتفِ ابن رجب، رحمه الله، بهٰذه الضُّروب من المعارف الإسناديّة النادرة، بل عَقَدَ، رحمه الله، فصلًا هٰذا عنوانه: «ذِكرُ الأسانيد التي لا يثبتُ منها شيء، أو لا يثبتُ منها إلا شيءٌ يسيرٌ مع أنه قد رُوي بها أكثرُ من ذٰلك»(٢)، وهاك أمثلةٌ على هٰذه الأسانيد: قال ابن رجب(٣): قتادةُ عن الحسن عن أنس عن النّبيِّ ﷺ، هٰذه السِّلسلة لا يثبتُ منها حديثٌ أصلًا من رواية الثقات.. قتادةُ عن سعيد بن المسيّب عن أبي هُريرةَ عن النّبيِّ ﷺ، قال البَرْدِيجيّ: هٰذه الأحاديث كلُّها معلولة.. حُميدٌ الطويل عن أنس، قال أبو داود الطيالسيُّ: قال شعبة: إنّما روى حميدٌ عن أنسٍ ما سمِعَه منه خمسةَ أحاديث.. الزُّبير ابن عَدِيّ عن أنس عن النّبيِّ ﷺ، ليس له إلّا حديث واحد(٤).

كلُّ هٰذا يشكِّل جانبًا لا بدّ لرجل العِلَل من معرفته، وعن طريق هٰذه المعرفة تتشكّلُ صورةٌ واحدة لخريطة الأسانيد، وتَظهر على هٰذه الصُّورة

---

(١) انظر هذا الكتاب ص ٦٨٩-٧٥٤.

(٢) سيأتي ص ٨٨٣.

(٣) فيما سيأتي ص ٨٨٣.

(٤) انظر في هٰذا كلام ابن الجوزي حول عدد الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ، وعدد روايات كل صحابيٍّ عنه، أصحاب الألوف.. الألف.. والمئين.. العشرات.. أصحاب الواحد «تلقيح فهوم أهل الأثر» ص٣٦٣-٣٧٨.

مَحطّاتٌ كبرى، هٰذه المَحطّات هي مَن يدور عليهم الإسناد من العلماء في كلِّ زمان ومكان، ولا بدّ له كذٰلك من معرفة قواعد التّمييز بين هٰذه الأسانيد، فيُعرَف الصحيحُ، والضعيف، والمشهورُ، والغريب، حتى يصلَ الأمر برجل العِلَل إلى أن يقول: فلانٌ عن فلان خمسة أحاديث، وهٰكذا فإنه يذكرُ مع كل إسنادٍ ما صحّ به من الحديث، وما دخل عليه من الوهم والخطأ.

٣ - **معرفة الأبواب:**

ورجل العِلَل الحافظ العارف الفَهِم لم يصل إلى ما وصل إليه إلّا بعد أن جمع الأحاديث في الأبواب، وأحاديثُه كما سبق وأن قلتُ: إنها مرتبة على الأسانيد، فهي أيضًا مرتبة على الأبواب: باب الطهارة.. الصلاة.. الزّكاة... وهٰكذا، والعمليَّة النقدية عندَه هي عَرضُ ما يسمعه على أبوابه وأصوله، وبعد هٰذا العَرض يذكُر نتيجةً من النتائج الكثيرةِ عنده: معروف.. مُنكَر.. مشهور.. غريب.. شاذّ.. لا أصلَ له...

وفي معرفة الأبواب وحَصرِها اشتُهر عددٌ من العلماء، كالأئمة أحمدَ والبخاريِّ وأبي زُرْعة، وهٰذا أبو زُرْعة يقول لعبدِ الله ابن الإمام أحمد: ذاكرتُ أباك فوجدتُه يحفظ ألفَ ألف حديث، فقال عبد الله: كيف ذاكرتَه؟ قال أبو زُرْعة: ذاكرتُه على الأبواب[1]. ومعنى هٰذا: أنّهما يَذكُران رُؤوس الموضوعاتِ، والعناوينَ التي تضمُّ عددًا من الأحاديث.

ولا غَرابةَ في هٰذه القُدرة على جمع الأبواب وعرضِها من إمام كأحمد، رضي الله عنه، ولٰكنّ الغَرابة أن يَجمَع هٰذا ويَعرِضَه رجلُ الدولة مع مسؤوليّاته

---

(١) انظر ص ٥٠٠.

ومشاغِله، فقد أورد الحاكمُ أبو عبد الله في كتابه «معرفة علوم الحديث» قصّةً دارت بين المأمونِ ورجلٍ ادّعى معرفةَ الحديث، وجاء يطلب رِفْدَه، فقال: يا أميرَ المؤمنين، صاحبُ حديثٍ منقطعٌ، فقال له المأمون: إيش تَحفظ في باب كذا؟ فلم يذكر فيه شيئًا، فما زالَ المأمون يقول: حدَّثنا هُشيم، وحدَّثنا حجّاج بن محمَّد، وحدَّثنا فلان، حتى ذَكرَ الباب، ثم سأله عن بابٍ ثانٍ، فلم يَذكر فيه شيئًا، فذكره المأمون(١).

وروي عن عليِّ بن المَدينيّ أنه قال: الباب إذا لم تُجمَع طُرقُه لم يَتبيّن خطؤه(٢).

٤ - معرفة المُتشابِه من الأسماء والكُنى والألقاب:

وكتبُ العِلَل مليئةٌ بهٰذا النوع كمعرفةٍ عامّةٍ أو تطبيقيّةٍ تَخدُمُ موضوع العِلّة. ومثال ذٰلك ما ذكره عبدُ الله بن أحمد، رحمه الله، في «العِلَل» قال: حدَّثني أبي، قال: حدَّثنا هُشيم، قال: زَعَم لي بعضُهم، قال: كَتب الحجّاجُ أن يؤخذ إبراهيمُ بن يزيد إلى عامِلِه، فلمّا أتاه الكتاب قال: فكَتَب إليه: إنّ قِبَلَنا إبراهيمُ بن يزيدَ التَّيميُّ، وإبراهيمُ بن يزيدَ النَّخَعيُّ، فأيّهما نأخذ؟ قال: فكَتَبَ أن يأخذهما جميعًا(٣). هٰذه القصة ظاهرُها أنها طُرفة، ومَقصِدُها ذِكرُ اثنين من الرُّواة اجتمعا في الاسم والعَصر والرُّتبة، ومَن لا يميِّز بينهما قد يخلِط في حديثِهما، وقد يقول قائل: ما داما ثِقتَين فما الضَّرر من هٰذا الخَلْط؟ والجواب على ذٰلك أنَّ لكلٍّ من الرَّجلين إسنادَه، ولكلٍّ منهما رجالَه، والخلطُ بينهما لا يَقتصِر عليهما، بل يتعدَّاهما إلى بقيّة رجال الإسناد.

(١) «معرفة علوم الحديث» للحاكم ص٢٥٠.

(٢) «مقدمة ابن الصلاح» ص٨٢.

(٣) «علل الحديث ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ١/ ٦.

وإنّ الباحث ليُدهَش وهو يجد أنَّ أربعةَ عشرَ رجلًا من الثقات يَحمِلون اسم إبراهيم بن يَزيد[(١)]، ممّا يجعل معرفة هٰذا الجانب ضروريّةً لرجل العِلَل، حتى لا تَشتَبه عليه الأمور.

وكما تتشابهُ الأسماءُ تتشابهُ الكُنى، ولا بدَّ من معرفتِها من صاحب هٰذا الشأن، يقول عبد الله بنُ أحمد: سمعتُ أبي يقول: مَن كنيتُه من أصحاب النّبيِّ ﷺ «أبو عبد الرَّحمٰن»: عبدُ الله بن مسعود أبو عبد الرَّحمٰن، ومعاذ بن جَبَل أبو عبد الرَّحمٰن، وعبدُ الله بن عمر أبو عبد الرَّحمٰن، وعبدُ الله بن عَمرو أبو عبد الرَّحمٰن، ويقولون أبو محمَّد، وفيروزُ الدَّيلَميّ أبو عبد الرَّحمٰن، وسَفِينةُ أبو عبد الرَّحمٰن، ومُعاوية بنُ أبي سُفيان أبو عبد الرَّحمٰن[(٢)].

هٰذا التَّشابه في الصحابة، وهو في غيرهم أكثرُ، وتمييزُه أصعبُ، وكم مِن عِلّة دخلت على الحديث بجهل هٰذا الجانب.

وإلى جانب التّشابه في الكُنى نجدُ الكثيرَ من الكُنى التي لم يَشتهر أصحابُها بها، فاستغلَّها المدلِّسون سِتارًا لتدليسهم، ولٰكنّ المعرفةَ الواسعة التي يتمتع بها الناقدُ تقف لكلِّ ذٰلك بالمِرصاد.

٥ - معرفة مَواطِن الرُّواة:

قال الحاكم أبو عبد الله: وهو عِلمٌ قد زَلَقَ فيه جماعةٌ من كبار العلماء بما يَشتبه عليهم فيه[(٣)]. وقد بُثَّت هٰذه المعرفة في كتب العِلَل لارتباطِها وعلاقتها

---

(١) انظر: «تلقيح فهوم أهل الأثر» لابن الجوزي ص٦٠٣، وقد ذكر ابن الجوزي عددًا كبيرًا من الرواة الذين تتشابه أسماؤهم.

(٢) «العِلَل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ١/ ٦٦.

(٣) «معرفة علوم الحديث» للحاكم ص١٩٠.

الوَثيقة به، ففي «علل أحمد»: ابنُ أبي حُسين قرَشيٌّ مَكّيّ.. هشام بن حُجَير مكّيٌّ ضعيف الحديث.. محمَّد بن أبي إسماعيل شيخٌ كوفيٌّ ثقة.. عبدُ الله ابن سعيد بن أبي هِنْد شيخٌ مَدينيٌّ مُوثَّق.. إبراهيم بنُ مَيسَرة طائِفيٌّ سَكَن مكة[١]... وهٰكذا، إذ القصدُ هو التمثيلُ على هٰذه المعرفة لا الإحاطةُ بما كتب عليها، فهو كثير.

٦ - معرفة الوَفيات والولادات:

وعن طريق هٰذه المعرفة - مضافًا إليها غيرُها - يتأكّد الناقدُ من السماع والمعاصَرة أو ينفيهما، وتجد هٰذه المعرفةَ مبثوثةً في كتب العِلَل؛ يقول ابن المَدينيّ: مات أيوبُ سنة إحدى وثلاثين في الطاعون، ومات يونسُ سنة تسع وثلاثين، ومات إبراهيمُ النَّخَعيُّ سنة خمس وتسعين، وقُتل ابنُ جُبَير سنة خمس وتسعين، وفيها مات الحجّاج...[٢] وهٰكذا.

ومعرفةُ الوِلادات جانبٌ آخر يحدِّد اللِّقاء وفترتَه بين الرّاويَين، فعندما يأتي حديثٌ يرويه عبدُ الجبّار بن وائل عن أبيه، نجد النُّقّاد يقولون: عبدُ الجبار لم يُدرِك أباه، وُلد بعدَ وفاة أبيه[٣].

٧ - معرفة مَن أَرسَل ومَن دلَّس ومَن اختلط:

وقد اعتنَتْ كتبُ العِلَل اعتناءً كبيرًا بهٰذه المعرفة، وكثيرًا ما نجدُ فيها عِلَلَ الإرسالِ والتدليسِ والاختِلاط، كما نجدُ تحديداتٍ دقيقةً للاختِلاط، وتفاوتِ

---

(١) «العِلَل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ١/ ١٧١.

(٢) «العِلَل» لابن المَدينيّ ص٧٩، ويقصد بإحدى وثلاثين، يعني: مئة وإحدى وثلاثين، وكذلك بقية السنوات.

(٣) «تهذيب التهذيب» ٦/ ١٠٥، و«شرح العِلَل الكبير» للترمذيّ، لوحة ٤٣/ أ.

المَراسيل، وما دُلِّس من الأسانيد. وقد توسّع ابن رجب في الكلام عن الإرسال والتّدليس والاختِلاط، وقد عرَضْنا للاختلاط في أسباب العِلَل، وعرَضْنا للإرسال في مباحثِ دراسة علوم المصطلح عند ابن رجب.

٨ - معرفة أهل البِدَع والأهواء:

وقد سبق وأن ذكرتُ أن هٰذه المعرفة جزءٌ من معرفة المدارس الحديثيّة، ولكنّها هنا تهتمُّ بالرُّواة كأفرادٍ، كلٌّ على حِدَة، وقد يكون الغالبُ على مدرسةٍ ما التّشيُّعَ، ولكنْ فيها الناصِبيُّ، والخارجيُّ، والمعتزليّ، وغير ذٰلك. وعلى صفحات كتب العِلَل نجد كلامًا كثيرًا حول هٰذا الجانب مثل: يونسُ بن عبّاد كان خبيثَ الرّأي.. كان يزيدُ بن عبد الرَّحمٰن شيخًا فقيرًا مُرجئيًّا[١].

هٰذه بعضُ جوانب المعرفة التي لا بدّ منها للمشتغِل بالعِلَل، وتركتُ غيرها لأن الموضوع لا يتّسع لعلوم الحديث، إذ ظهر لي بعدَ البحث والاستِقصاء أنَّ أكثر علوم الحديث استُمِدَّ من علم العِلَل، وأن أقدمَ المُحاولات في هٰذا الميدان هي كُتب ابن المَدينيِّ وأحمدَ والتِّرمذيِّ وأبي زُرْعة وأبي حاتم، وهي كتبٌ تطبيقيّةٌ شاملة.

وقصدتُ مِن ذكر هٰذه الجوانب التمثيلَ لا الحصر، ولعلَّ أبرزَ ثمرات هٰذا الموضوع الاقتناعُ بأنَّ علم العِلَل عمادُه المعرِفةُ المُستفيضةُ أُفقيًّا وعموديًّا، وهو ما يُعبَّر عنه بعِلم الرِّواية والدِّراية، ومَن تتوافر له هٰذه المعرفةُ تنكشفُ له العلاقاتُ بين الرِّوايات، فيُصبح مجالُ الحديث، سندًا ومتنًا، بمُتناوَل بَصيرتِه، وعند التّعليل يستفيدُ من كلِّ هٰذه الجوانب، فجزَى اللهُ علماءَنا عن أُمّتهم خيرَ الجزاء، فلقد، واللهِ، حمَلوا الأمانةَ التي لا تحملها الجبالُ الرّاسيات.

---

(١) «العِلَل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ١/ ١٣٦ و١٣٨.

المبحث الثالث: في أنواع العِلل من خلال كتاب ابن رجب

المطلب الأول علل الإسناد

أولًا: عِلّة موضوعها: إبطالُ السّماع الصّريح، أو نفيُ السّماع المتوهَّم بالعنعنة

اتصالُ الحديث شرطٌ من شروط صحته، والأصلُ أن التصريح بالسّماع مِن الرّاوي الثقة معتبَر، وكذٰلك الحالُ فيما يُروى من الأسانيد ويكونُ معنعَنًا أو مؤنّنًا، فإنه معتبَرٌ كذٰلك إذا كان الراوي ثقةً بريئًا من التدليس. ولٰكنْ ومع التّصريح بالسماع، ومع المُعاصَرة الأكيدة بين الرّاوي والمَرويِّ عنه، وسلامةِ الرّاوي من التدليس، مع كلِّ هٰذا، قد يكشف النُّقّاد مِن أهل صنعة العِلَل أن الإسناد منقطِع، ولا حقيقةَ لهٰذا السماع.

وقد أطال الإمامُ ابن رجب، رحمه الله، في هٰذا الموضوع وبحثَه تحتَ عنوان: «التدليس»[1]، وقد أفردنا للعَنعنة مبحثًا مستقلًّا عرضْنا فيه كلامَ ابن رجب، رحمه الله، وحرَّرنا هٰذه المسألة.

وفيما يلي طائفةٌ من الأمثلة على هٰذه العِلّة، استَقينا بعضَها من «شرح علل التِّرمذيّ» لابن رجب، وأكثرُها من كتب العِلَل الأخرى، وذٰلك بهدف إبراز قيمةِ كتبِ العِلَل الأخرى، وتقديمِ نماذجَ منها للباحثين والمطَّلِعين، ومن جهةٍ أُخرى فإنَّ هٰذه الكتب مليئةٌ بالأمثلة الصالحةِ لكلِّ نوعٍ من أنواع العِلّة،

---

(١) انظر ما سيأتي في هذا الكتاب ص ٦٠٥ وما بعدها.

ولقيمةِ العِلَل في هٰذه الدراسة فسأمثّل لكلّ نوعٍ منها بما فيه الكفايةُ، إن شاء الله تعالى.

قال ابن رجب: قال أحمد: البهيُّ ما أُراه سمع من عائشة، إنّما يَروى عن عروة عن عائشة، مع أنه يقول في حديث زائدة، عن السدي: «حدَّثتني عائشة». وذَكَرَ ابنُ رجب عن ابن مَهديّ ما يؤكدُ هٰذا، فقال: وكان ابن مَهديٍّ سمعَه من زائدة، وكان يَدَعُ منه: «حدثتني عائشة» يُنكِرُه[١]. وبهٰذا تكون العِلّة في هٰذا الإسناد إبطالَ السماع، وإثباتَ أنَّ الوهَم دخل عليه، ومثل هٰذه العِلّة كثيرٌ في الأسانيد.

ويتابعُ ابنُ رجب حديثَه فيقول: وكان أحمدُ يَستنكِر دخولَ التّحديث في كثيرٍ من الأسانيد، ويقول: هو خطأ، يعني ذِكرَ السماع؛ قال في رواية «هُدْبة، عن قتادةَ، حدَّثنا خلّادُ الجُهَني»: وهو خطأ، خلّاد قديمٌ، ما رأى قتادةُ خلّادًا. وذَكروا لأحمدَ قولَ من قال: «عن عِرَاك بن مالك، سمعتُ عائشة»، فقال: هٰذا خطأ. وأنكرَه وقال: عِرَاك مِن أين سمع عائشة! إنما يَروي عن عُروةَ عن عائشة[٢].

ولقد أفرد ابن رجب، رحمه الله، في كتابه قاعدةً لهٰذا النوع من العِلَل، تحت عنوان: «ذِكرُ الأسانيد التي لا يَثبُت منها شيءٌ، أو لا يَثبُت منها إلّا شيءٌ يسير»، واستعرَضَ أسانيد كثيرةَ العدد من الثّقات الحفّاظ، بعضُها لم يثبت منه شيءٌ البتّةَ، وبعضُها ثبتَ منها قليلٌ من كثير.

---

(١) انظر ما سيأتي ص ٦١٧.

(٢) انظر ص ٦١٧.

وأما نفيُ السَّماع المتوهَّم بالعنعنة: ففي هٰذا يقول ابنُ رجب «في شرح علل التِّرمذيّ»: وقد ذَكَرَ التِّرمذيُّ في كتاب العلم أنَّ سماع سعيد بن المسيّب عن أنسٍ مُمكِنٌ، لٰكن لم يَحكُم لروايتِه عنه بالاتصال، وقد حكى بعضُ أصحابنا عن أحمدَ مثلَه، انتهى[١]. قلت: والحديث الذي رواه سعيد بنُ المسيَّب عن أنس هو: عن رسول الله ﷺ قال: «يا بُنيَّ إن قَدَرْتَ أن تُصبح وتُمسيَ ليس في قلبك غِشٌّ لأحدٍ فافعَل»، قال التِّرمذيّ: ولا نعرفُ لسعيد ابن المسيّب روايةً عن أنس إلّا هٰذا الحديث[٢].

وفيما يلي بعضُ الأمثلة الأخرى لهٰذا النوع من العِلّة:

قال التِّرمذيّ في «علله الكبير»: حدَّثنا يحيى بن أكثَم، قال: حدَّثنا يحيى ابن آدم، قال: حدَّثنا زُهير بن معاوية، عن حُمَيدٍ الطويل، عن ثابت، عن أنس ابن مالك، قال: لبَّى رسولُ الله ﷺ بالعُمرة والحجِّ معًا، قال: «لبَّيكَ بعُمرة وحَجَّة»، سألتُ محمَّد بن إسماعيل عن هٰذا الحديث، فقال: هٰذا خطأ، أصحابُ حُميد يقولون: عن حُميدٍ سمِعَ أنسًا[٣].

وقول البخاريّ هٰذا يعني أنَّ رواية حُميد عن ثابت غيرُ صحيحة، بل الواردُ هو ما ذكره أصحابُ حُميد أنه سمع أنسًا، ومع أن رواياتِ أصحابِ حُميد ظاهرُها سلامةُ الإسناد، إلّا أن البخاريَّ كشف عن وهَمٍ في هٰذا السماع، وأن حُميدًا لم يسمع أنسًا، كما ورد في رواياتِ أصحاب حُميد. وفي هٰذا يقول التِّرمذيّ: قال محمَّد: حدَّثنا عَمرو بن خالد، قال: أخبرنا زُهير، قال: قدِمتُ

---

(١) انظر التعليق رقم (٣) على صفحة ٦١٢.

(٢) «جامع التِّرمذيّ» ٥/ ٤٦ (٢٦٧٨).

(٣) «علل التِّرمذيّ الكبير» مخطوط لوحة ٢٥/ أ، ومطبوع رقم (٢٢١).

البَصرةَ فرأيت حُميدًا، وعنده أبو بكر بنُ عيّاش، جعل حُميدٌ يقول: قال أنس، قال أنس، فلمّا فرَغَ، قلتُ له: أسمعتَ هٰذا؟ قال: سمعتُ عمَّن حدَّث عنه[١].

ويلاحظ على هٰذا الحديث أنَّ الإسنادَين التقيا بزُهير بن معاوية؛ أما الأول وهو المُعَلّ ففيه: زُهير، عن حُميد، عن ثابت، عن أنس. وأما الثاني ففيه: زُهير، عن حميد، عمّن حدّث عن أنس، عن أنس.. ويكون البخاريُّ قد كشف عِلّة الحديث، وأثبت أن حُميدًا لم يسمع من أنس، وإنما بينَهما واسطة، وقد بيَّن أن الوهَم إنّما دخل مِن إكثار حُميد من القول: «قال أنس»، فجعل أصحابُ حميد هٰذه العبارة: «سَمع أنسًا».

مثال آخر: وهو قول الحسن: «خطَبَنا ابنُ عبّاس»، وهٰذا المثال فيه تصريحٌ بالسماع أيضًا، إلّا أن حقيقتَه غيرُ ذٰلك. وهٰذا الإسناد رُوي عن يزيد ابن هارون، عن حُميد، عن الحسن: خطَبَنا ابن عبّاس. وعقَّب عليه التِّرمذيّ بقوله: سألت محمدًا - يعني البخاريَّ - عن هذا الحديث، فقال: روَى غيرُ يزيد بن هارون، عن حُميد، عن الحسن، قال: خَطَبَ ابنُ عبّاس، وكأنّه رأى هٰذا أصح، وإنما قال محمَّدٌ هٰذا، لأن ابن عبّاس كان في البَصرة في أيام عليٍّ، والحسنُ البَصْريُّ في أيام عثمان وعليٌّ كان بالمدينة[٢].

وبهٰذا المثال يُظهر لنا البخاريُّ، رحمه الله، عِلّة الحديث، ومدارُها على يزيد بن هارون الذي قال: خطَبَنا، وقد حاول بعض النُّقّاد التِماسَ تأويل للحسن البَصْريِّ، وقالوا: خطَبَنا أي: خَطَبَ الناس، ولو تنبَّهوا لمِثل ماً تنبَّه له البخاريُّ لأدركوا العِلّة، ولمَا احتاجوا لمِثل هٰذا التأويل البعيد.

---

(١) «علل التِّرمذيّ الكبير» لوحة ٢٥/أ.

(٢) «علل التِّرمذيّ الكبير» لوحة ٢١/أ.

ومثال ثالثٌ يَظهر فيه علمُ العِلَل بجلاء، ويظهر فيه خفاءُ هٰذا العلم على غير الأئمة: ما ذكره أبو عبد الله الحاكم في كتابه «معرفة علوم الحديث»، قال: حدَّثنا أبو العبّاس محمَّد بن يعقوب، قال: حدَّثنا محمَّد بن إسحاق الصَّغاني، قال: حدَّثنا حجّاج بن محمَّد، قال: قال ابن جُرَيج، عن موسى بن عُقبة، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هُريرةَ، عن النّبيِّ ﷺ قال: «مَن جلس مجلسًا كثُر فيه لغَطُه، فقال قبلَ أن يقوم: سُبحانكَ اللّهمَّ وبحمدِك، لا إلٰه إلّا أنت، أَستغفِركَ وأتوبُ إليك، إلّا غُفِر له ما كان في مجلسِه ذاك». قال أبو عبد الله: هٰذا حديثٌ مَن تأمّله لم يشُكَّ أنه مِن شرط الصحيح، وله عِلّة فاحشة، قال محمَّد بن إسماعيل: هٰذا حديثٌ مَلِيح، ولا أعلمُ في الدُّنيا في هٰذا الباب غيرَ هٰذا الحديث، إلّا أنه معلول، حدَّثنا به موسى بن إسماعيل، قال حدَّثنا وُهَيب، قال: حدَّثنا سُهيل، عن عون بن عبد الله، قولَه.. قال محمَّد ابن إسماعيل: هٰذا أَولى، فإنه لا يُذكَر لموسى بن عُقبة سَماعٌ من سُهيل[(١)].

وقولُ البخاريّ هٰذا زادَه أبو زُرْعة وأبو حاتم إيضاحًا وبيانًا، وحاولا الكشفَ عن سبب العِلّة ومصدرِها، فقد روَى ابن أبي حاتم في «علله» هٰذا الحديثَ فقال: سألتُ أبي وأبا زُرْعة عن هٰذا الحديث؟ فقالا: هٰذا خطأ؛ رواه وهَيب، عن سُهيل، عن عَون بن عبد الله، موقوف، وهٰذا أصح، قلتُ لأبي: ممّن هو؟ قال: يُحتمل أن يكون الوهَمُ من ابن جُرَيج، ويُحتمل أن يكون من سُهيل، وأخشى أن يكونَ ابن جُرَيج دلَّس هٰذا الحديث عن موسى بن عُقبة، ولم يَسمَعْه من موسى، وإنما أخذَه من بعض الضُّعفاء. سمعتُ أَبي مَرةً أُخرى يقول: لا أعلمُ رُوي هٰذا الحديث عن سُهيل إلّا ما يرويه ابن جُرَيج

---

(١) «علل التِّرمذيّ الكبير» لوحة ٢١/أ، و«معرفة علوم الحديث» ص١١٣-١١٤.

عن موسى بن عُقبة، فأخشى أن يكون أخذَه عن إبراهيمَ بن أبي يحيى، إذ لم يَروِه أصحابُ سُهيل، لا أَعلم رُوي هٰذا الحديث في شيءٍ من طُرق أبي هُريرة[١].

وبهٰذا يكون أئمة عُلماء الحديث والعِلَل في عصرهم؛ البخاريُّ وأبو زُرْعة وأبو حاتم، قد اتّفقوا على خطأ نسبةِ سَماع موسى بن عُقبة مِن سُهيل، وهي عِلّةٌ على جانبٍ من الخفاء، حتى عبّرَ عنها الحاكم بقوله: هٰذا حديثٌ من تأمّله لم يشكَّ أنه من شَرط الصحيح.

وأختم كلامي في هٰذا النوع من أنواع العِلَل بعبارةٍ لأبي عبد الله الحاكم يقول فيها: هٰذا بابٌ يطول، فليَعلم صاحبُ الحديث أن الحسنَ لم يَسمع من أبي هُريرةَ، ولا مِن ابن عمر، ولا مِن ابن عبّاسٍ شيئًا قطّ، وأن الأعمشَ لم يسمع من أنس، وأنّ الشعبيَّ لم يسمع من صحابيٍّ غيرِ أنس، وأنّ الشعبيَّ لم يسمع مِن عائشة، ولا مِن عبد الله بن مسعود، ولا مِن أُسامة بن زيد، وأن قَتادةَ لم يسمع مِن صحابيٍّ غيرِ أنس، وأن عامّة حديث عَمرو بن دينار عن الصحابةِ حَوالة، وأن ذٰلك كلَّه يخفَى إلّا على الحُفّاظ للحديث[٢].

ثانيًا: عِلّة موضوعها: إبدالُ الإسناد كلِّه أو بعضِه

وهٰذا نوعٌ من أنواع العِلَل التي مَنشؤها إبدالُ الإسناد كلِّه أو بعضِه، ومع هٰذا الخطأ فقد بقي الإسناد المُعَلُّ يحمل السّلامةَ الظاهرة، حتى كَشف النُّقّاد عن علَّته، وعرفوا وجهَ التغيير الذي طَرأ على الأصل، وقد يكون هٰذا الوهَم ناشئًا عن مُلابَساتٍ خاصة بالإسناد، وقد يكون ناشئًا عن الوهَم المجرّد،

(١) «العِلَل» لابن أبي حاتم ٢/ ١٩٥.

(٢) «معرفة علوم الحديث» للحاكم ص١١١.

دون ملابَسات خاصّة، ومثالُ الملابسات الخاصّة: أن يَشتَهِر إسناد معيَّن على لسانِ راوٍ معيّن، كـ«مالك، عن نافع، عن ابن عمر»، أو «سعيدٍ المَقبُري، عن أبيه، عن أبي هُريرة»، أو «أَبي بُرْدةَ، عن أبيه»، فكلُّ حديث يُروى عن مالك، قد يَسبق اللسانُ إلى: نافع عن ابن عمر، وفي واقع الأمر يكون مالكٌ قد رواه عن غير نافع.

وقد أفرد ابنُ رجب، رحمه الله، في «شرح علل التِّرمذيّ» قاعدةً لهٰذا النوع من العِلّة، وكأنها إشارةٌ منه للباحثين أن يَحصُروا الأسانيدَ المَشهورة، ثم يفتِّشوا عن كلِّ إسنادٍ خرج عن الطريق المشهور. فقال ابن رجب في هذه القاعدة: قال أحمد، في رواية ابنه عبد الله: حدَّثنا محمَّد بن فُضيل، قال حدّثنا عُمارة بن القَعقاع، عن أبي زُرْعة، عن أبي هُريرةَ، عن النّبيِّ ﷺ... فذَكر بِضعةَ عشَرَ حديثًا، كلُّها بهٰذا الإسناد، إلّا حديث «أَولُ زُمرةٍ يدخلون الجنةَ على صورة القَمر» فإنه قال: عن عُمارة بن القَعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هُريرة[١].

وفي قاعدةٍ أخرى من قواعد ابن رجب هٰذه، يقول، رحمه الله: قال العِجْليُّ: كلُّ شيءٍ رُوي عن محمَّد بن سيرين، عن عَبيدةَ السَّلماني سِوى رأيِه فهو عن عليّ، وكلُّ شيءٍ روى إبراهيم النَّخَعيُّ عن عَبيدةَ سِوى رأيِه فإنه عن عبدِ الله، إلّا حديثًا واحدًا[٢].

وقد مثَّل ابن رجب، رحمه الله، لهٰذا النوع فذَكرَ حديثًا في رَفع اليَدين في الصلاة، رواه حُصين بن عبد الرَّحمٰن، عن عَمرو بن مُرّةَ، عن عَلقمة بن

---

(١) انظر ما سيأتي ص ٩٠٠.

(٢) انظر: ص ٨٩٨.

وائل، عن أبيه، عن النّبيِّ ﷺ، ورواه شُعبة، عن عَمرو بن مُرّة، عن أبي البَخْتَري، عن عبد الرَّحمٰن اليَحْصُبيّ، عن وائل بن حُجْر، عن النّبيِّ ﷺ. وسُئل عن ذٰلك أحمد: فقال: شُعبةُ أثبتُ في عَمرو بن مُرَّة من حُصَين، القولُ قولُ شُعبة، مِن أين يقع شعبةُ، عن أبي البَخْتَري، عن عبد الرَّحمٰن اليَحْصُبي عن وائل؟... قال ابنُ رجب: يشير إلى أنَّ هٰذا إسنادٌ غريب، لا يحفظُه إلّا حافظ، بخلاف عَلقمه بن وائل، عن أبيه، فإنه طريقٌ مشهور(١).

ومن الأمثلة التي ذكرها ابنُ رجب لمِثل هٰذا النوع أيضًا قوله: روَى حمّاد ابنُ سَلَمة، عن ثابت، عن حَبِيب، عن أبي سُبَيعة الضُّبَعيّ، عن الحارث، أنّ رجلًا قال: يا رسولَ الله، إني أُحِبُّ فلانًا، قال: «أَعْلَمتَه؟» قال: لا... الحديث، قال ابنُ رجب: هٰكذا رواه حمّاد بنُ سَلَمة، وهو أحفظُ أصحاب ثابت، وأثبتُهم في حديثه، وخالفه مَن لم يكن في حفظِه بذاكَ مِن الشُّيوخ فرَوَوه عن ثابت، عن أنس، عن النّبيِّ ﷺ، وحَكَمَ الحُفّاظ هنا بصحّة قول حمّاد، وخطأ مَن خالفه، منهم: أبو حاتم، والنَّسائيُّ، والدّارقطنيّ. قال أبو حاتم: مُبارَك لَزِم الطريق. يعني أنّ روايةَ ثابت، عن أنس سلسلةٌ معروفة، مشهورة، تسبِق إليها الألسِنةُ والأوهام، فيسلُكُها مَن قلَّ حِفظُه، بخلاف ما قاله حمّاد بنُ سَلَمة، فإن في إسناده ما يُستغرَب، فلا يحفظُه إلا حافظ، وأبو حاتم كثيرًا ما يعلِّل الأحاديث بمِثل هٰذا(٢).

وقد تكون عِلّةُ الإسناد إبدالَ صحابيٍّ بآخر، ومثاله: ما أخرج التِّرمذيُّ في «العِلَل الكبير» قال: حدَّثنا أحمد بنُ مَنِيع، قال: أخبرنا يزيد بنُ هارون،

---

(١) انظر هذا الكتاب: ص ٨٨١.

(٢) انظر: ص ٨٧٨.

قال: أخبرنا إسماعيل بنُ أبي خالد، عن سالمٍ البَرّاد، عن ابن عمر، عن النّبيّ ﷺ قال: «مَن صلَّى على جِنازةٍ فله قِيراط، ومَن تَبِعها حتى يُفرَغ منها فله قِيراطان، أحدهما، أو أصغرُهما مثلُ أُحُد»، سألتُ محمَّدًا عن هٰذا الحديث: سالم البَرّاد، عن ابن عمر؟ فقال: رواه عبد الملك بن عُمَير، عن سالم البَرّاد، عن أبي هُريرةَ، وهو الصحيح، وحديثُ ابن عمر ليس بشيءٍ، ابنُ عمر أنكَر على أبي هُريرةَ، حديثَه[1]. ويَقصِد البخاريُّ بقوله: وحديثُ ابن عمر ليس بشيءٍ، أي: هٰذا الإسنادُ الذي فيه ابن عُمر لا يَثبُت، وقد استدلَّ البخاريّ على عِلّة الحديث بأن ابنَ عمر أخذَ على أبي هُريرةَ روايتَه مثلَ هٰذا الحديث، واستنكَره.

أما الدّارقطنيُّ فقد ذَكرَ في «علله» أسانيدَ كثيرةً دخل الوهَمُ على بعض رواتها فغيَّروا فيها، مثاله: ما قد سُئل، الدّارقطنيُّ، عن حديث محمَّد بن سِيرين، عن أبي هُريرةَ: صلَّيتُ مع النّبيّ ﷺ العصرَ، فلمّا انصرَفَ رأى رجُلَين لم يصلِّيا، فقال: «علَيَّ بهما، ما لَكُما لم تصلِّيا معنا؟» قالا: كنّا في منازلنا، فظنّنا أنك قد صلَّيت، فصلَّينا، قال: «لا تَفعلا، إذا جئتُما مسجدًا والناسُ يصلُّون، فصلِّيا معهم»، فقال - أي الدّارقطنيّ -: يَرويه هِشام بن حسّان، اختُلف عليه فيه؛ فرواه الحَكَم بن عَبْدة، وهو بصريٌّ سكَنَ مِصر، عن هِشام، عن ابن سِيرين، عن أبي هُريرةَ، ووهِمَ فيه على هِشام بن حسّان، وإنّما روى هشام بنُ حسّان هٰذا الحديث عن يَعلَى بن عطاء، عن جابر بن يزيد ابن الأسْوَد، عن أبيه، عن النّبيّ ﷺ[2]. وبهٰذا يكون الدّارقطنيُّ قد كشف عِلّة

---

(١) «علل التِّرمذيّ الكبير» لوحة ٢٨/أ.

(٢) «العِلَل الواردة في الأحاديث النبوية» للدارقطني، المجلد الثالث لوحة ٩/ ب مخطوط.

هٰذا الإسناد، وهي تغييرٌ فاحشٌ أصابه، ومصدر هٰذا الوهَم هو الحَكَم بن عَبْدة، الرّاوي عن هِشام بن حسّان.

وقد تكون العِلّة تغييرًا أو تصحيفًا طَرأ على الاسم، ومثال ذٰلك: ما ذكره ابنُ رجب في «شرح علل التِّرمذيّ» قال: روَى زُهير بن معاوية، عن واصِل بن حَيّان، عن ابن بُريدةَ، عن أبيه، عن النّبيِّ ﷺ، عِدّةَ أحاديث، منها: حديث الكَمْأة، وحديث الحَبّة السَوداء، وحديث «عُرِضتْ عليّ الجنة». قال أحمد وأبو داود: انقَلَب على زُهير اسمُ صالح بن حَيّان، فقال: واصل بن حَيّان، يعني: إنّما يُروى عن صالح بن حيّان، فسمّاه واصلًا. وقال ابن مَعين: سَمِع منهما معًا فجعلهما واحدًا وسمّاه واصلَ بن حيَّان. قال أبو حاتم زُهير مع إتقانِه أخطأ في هٰذا ولم يَسمَع من واصل بن حَيّان ولم يدركه، إنّما سمع من صالح بن حَيّان[١]. انتهى، قلت: والذي أخطأ في هٰذا الإسناد رجلٌ كبيرٌ من الأعلام الثّقات، ولولا فِطْنة أحمد وأبي حاتم وأبي داود، لكان مِن العَسير كشفُ مثل هٰذا الوهَم، لاسيّما وأنّ في الرُّواة الثقات: واصلَ بن حَيّان الأسديّ، المتوفى سنة ١٢٩، وهو ثقة، وصالحَ بنَ حَيّان القُرَشيّ، المتوفى سنة ١٤٠هـ.

هٰذه بعضُ أمثلةٍ من الأوهام الواقعة في حديث الثّقات، والتي نشأ عنها تغييرٌ في الإسناد كلّه أو بعضِه، أو قلبٌ للأسماء والكُنى.

وسنختِم هٰذا النوع بأمثلةٍ تبيِّن أن العِلّة تغييرٌ في أسماء الرُّواة لِعَيبٍ في نُطْق الرّاوي عنهم، كما جاء في «علل الإمام أحمد» قال: ابنُ الثَّلِب إنّما هو ابنُ التَّلِب، ولٰكنّ شُعبةَ كان في لسانِه شيء. ولعلَّ غُندرًا لم يَفْهم عنه[٢].

---

(١) انظر هذا الكتاب ص ٨٥٦.

(٢) «العِلَل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ١/ ٢٧٦.

وقد وقعَ في مثل هٰذا أبو يوسف القاضي تلميذُ أَبي حنيفة، قال أحمد: كانت فيه لُثْغَة فكان يقول: مُطَيِّف بن طَيِيْف الحايِثِيِّ، بدَلًا من مُطَرِّف بن طَرِيف الحارِثي[١].

ثالثًا: عِلّة موضوعها: الوهَم في رَفع الموقوف، أو وَصْل المرسَل أو ما فيه انقطاع

وهٰذا النوع من العِلّة هو ميدان العِلَل الأوسَع والأكبر، والذي لا تكاد تخلو منه صفحةٌ من كتب هٰذا الفن، ولِذا فقد نصَّ ابن رجب على الاختلاف في الوصْل والإرسال والوَقف والرَّفع، فقال: والوجهُ الثاني من وجوه معرفةِ صِحّة الحديث وسَقَمِه: معرفةُ مراتب الثقات، وترجيحُ بعضِهم على بعض عند الاختلاف، إمّا في الإسناد، وإمّا في الوصْل والإرسال، وإمّا في الوَقف والرّفع[٢].

فقد يُروى الحديث مرفوعًا ولٰكنّ النُّقّاد يكشفون عن وهَمٍ في رفعِه ويُثبِتون أنَّ وَقْفَه أصحّ، وقد يُروى الحديث متصلًا، وإرسالُه أَثبتُ وآكد، أو قد يُروى متصلًا وهو في الحقيقة مُعضَلٌ أو منقطع.

مثال ذٰلك: ما ذكره ابن رجب، رحمه الله، في «شرح علل التِّرمذيّ» من أحاديثَ رَفَعَها سالم بنُ عبد الله بن عُمر، عن أبيه، عن جدِّه، عن النّبيِّ ﷺ، ووَقَفَها نافعٌ مولى ابن عمر، عن ابن عُمر، عن عُمر. ورجّح ابنُ رجب وَقْفَ هٰذه الأحاديث، قال ابن رجب: وسُئل أحمد: إذا اختَلفا فلأيِّهما يَقضِي؟ فقال: كلاهما ثَبْتٌ. ولم يَرَ أن يُقضَي لأحدِهما على الآخر، نقلَه عنه المَرُّوذيّ،

---

(١) «العِلَل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ١/ ٢٥١.

(٢) انظر: ص ٦٨٩.

ونقَلَ عثمان الدّارميُّ عن ابن مَعين نحوَه، مع أن المَرُّوذيّ نقلَ عن أحمد أنه مالَ إلى قولِ نافعٍ في حديث «مَن باعَ عبدًا له مال»، وهو وَقْفه. وكذٰلك نَقَل غيرُه عن أحمد أنه رجَّح قولَ نافع في وقفِ حديث «فيما سَقَت السّماءُ العُشر»، ورجّح النَّسائيُّ والدّارقطنيُّ قولَ نافع في وقفِ ثلاثة أحاديث: «فيما سَقَت السّماءُ العُشر»، وحديث: «تَخرُج نارٌ من قِبَل اليمن»، وكذا حَكَى الأثرم عن غير أحمدَ أنه رجَّح قول نافع في هٰذه الأحاديث، وفي حديث: «الناسُ كإبِل مئة»[(١)].

وتوضيحًا لهٰذه العِلّة، وهي الوهَم في رفع المَوقوف، نسوق مثالًا من «علل» الدّارقطنيّ جاء فيه: وسُئل عن حديث محمَّد بن سِيرين، عن أبي هُريرةَ، عن النّبيِّ ﷺ: «أحبِبْ حبيبَك هونًا ما...» الحديث، فقال: يَرويه الحسن بنُ دينار، عن ابن سِيرين، عن أبي هُريرةَ، عن النّبيِّ ﷺ، واختُلف عنه: فرواه سُويد بن عَمرو، عن حمّاد بن سَلَمة، عن أيّوب، عن ابن سِيرين، عن أبي هُريرةَ. وخالفَه الحسن بن أبي جعفر، رواه عن أيوب، عن حُميد الحِمْيَري، عن عليِّ بن أبي طالب. وقال هارون بن إبراهيمَ الأهوازيُّ، عن ابن سِيرين، عن حُمَيد الحِمْيَري، عن عليٍّ يرفعه. قال الدّارقطنيّ: والصّحيح عن عليٍّ موقوف[(٢)].

ومن الأمثلة على ما كان الإرسالُ هو الأَولَى والأرجَح من الاتصال: ما ذكرَه ابنُ رجب في «شرح علل التِّرمذيّ» في مَعرِض الكلام عن هِشام بن عُروة،

---

(١) انظر: ص ٦٨٩-٦٩١، والأحاديث كلها مخرجة هناك فلتنظر.

(٢) «العِلَل الواردة في الأحاديث النبوية» للدارقطني، المجلد الثالث، لوحة ٩/ ب مخطوط، ومطبوع ٨/ ١١٠ (١٤٣٦).

وأن الإمام أحمد قال: إنّ عيسى بنَ يونُس أَسندَ عنه ما كان يُرسِله الناس، كحديث الهديّة[١].

وحديث الهديّة هٰذا ما رُوي أنّ رسولَ الله ﷺ كان يَقبلُ الهديّة ويُثِيب عليها، فهٰذا الحديث رواه عيسى بنُ يونس، عن هِشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشة، وعلّق البخاريُّ على هٰذا الإسناد بقوله: لم يَذكُر وكيعٌ ومُحاضِر: عن هِشام، عن أبيه، عن عائشة[٢].

ومثالٌ آخر ذكرَه ابن رجب في «شرح علل التّرمذيّ» قال: ومنهم حمّاد ابن يحيى الأبَحّ، له أوهامٌ عن ثابت، منها: حديثه عن أنسٍ مرفوعًا: «مَثَل أُمّتي مَثَل المَطر»، والصواب: عن ثابت عن الحسن مرسلًا[٣].

ومما كان موقوفًا، والمرفوعُ أَولى وأصحّ، ما ذكره ابنُ رجب في اختلاف ابن عُلَيّة وحمّاد بن زيد في أيوب. قال ابن رجب: ورجّحت طائفةٌ ابنَ عُلَيّة على حمّاد؛ قال البَرْدِيجيّ: ابن عُلَيّة أثبتُ مَن روَى عن أيوب، وقال بعضُهم: حمّاد بن زيد. وقال: ولم يَختلفا إلّا في حديثٍ أوقفه ابنُ عُلَيّة ورَفَعه حمّاد، وهو حديثُ أيوبَ، عن ابن سِيرين، عن أبي هُريرةَ، عن النّبيّ ﷺ: «ليس أحدٌ منكم يُنْجيهِ عملُه» قالوا: ولا أنت؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمّدَني الله برحمةٍ منه وفضْل»، قال ابنُ رجب: وليس وقفُ هٰذا ممّا يضرُّه؛ فإن ابنَ سِيرين كان يقِفُ الأحاديث كثيرًا، والناسُ كلُّهم يُخالفونه فيَرفعونها»[٤].

---

(١) انظر: ص ٧٠٣.

(٢) «صحيح البخاريّ» (٢٥٨٥).

(٣) انظر: ص ٧١٧.

(٤) انظر: ص ٧٢٤.

وقد يكون الحديث متصلًا، ولٰكنّ النُّقّاد يكشفون عن عِلّةٍ فيه، وهي قَطْعُه على التّابعيّ، ومثالُه ما ذكره التِّرمذيُّ في «علله الكبير» قال: حدَّثنا هنّاد، قال: أخبرنا محمَّد بن فُضَيل، عن الأعمَش، عن أبي صالح، عن أبي هُريرةَ، قال: قالَ رسول الله ﷺ: «إنَّ للصّلاةِ أوّلًا وآخرًا». حدَّثنا هنّاد، قال: أخبرنا أبو أُسامة، عن الفَزاريّ، عن الأعمَش، قال: قال مجاهد: كان يقال: إنّ للصّلاةِ أوّلًا وآخِرًا.. فذكرَه بنحوه. سألتُ محمَّدًا - يعني البخاريَّ - عن هٰذا الحديث؟ فقال: وهِمَ فيه محمَّد بن فُضيل، والصحيح حديثُ الأعمش عن مجاهد[1].

رابعًا: عِلّة موضوعُها: جمعُ الشُّيوخ وبقاء اللّفظ واحدًا

الأصل أن يوجَد بعضُ الاختلاف في روايات الحديث الواحد، لتصرُّف الرُّواة في لفظ الحديث، دون المعنى، فإذا روَى أحدُ الرُّواة حديثًا واحدًا عن عدد من الشُّيوخ، ثم ساق اللّفظ سياقًا واحدًا، فإن هٰذا دليلٌ على الوهَم والخطأ، إلّا أن يكون الرّاوي مبَرِّزًا في الحفظ جدًا.

قال ابن رجب في «شرح علل التِّرمذيّ»: ومعنى هٰذا أن الرَّجل إذا جَمَع بين حديث جماعةٍ، وساق الحديثَ سِياقةً واحدة، فالظّاهرُ أنّ لفظَهم لم يتّفق، فلا يُقبل هٰذا الجمعُ إلّا مِن حافظٍ مُتقنٍ لحديثه، يَعرف اتِّفاق شُيوخه واختلافَهم، كما كان الزُّهريُّ يَجمع بين شُيوخٍ له في حديث الإفك وغيرِه[2].

وقد مثَّل ابنُ رجب لهٰذا النوع من الإسناد المعلَّل بأمثلة كثيرة، منها: ما نقله ابنُ رجب عن أحمدَ في رواية الأثرم، أنه قال في حديث حمّاد بن سَلَمة

---

(١) «علل التِّرمذيّ الكبير» ١١/ب.

(٢) انظر هذا الكتاب ص ٨٥٠.

عن أيوبَ وقتادةَ، عن أبي أَسماءَ، عن أبي ثَعلبةَ الخُشَنيِّ، عن النّبيِّ ﷺ في آنيةِ المشركين. قال أحمد: هٰذا من قِبَل حمّاد، كان لا يقومُ على مِثل هٰذا، يجمع الرِّجال ثم يجعلُه إسنادًا واحدًا، وهم يختلفون.

وقال أحمد: ابنُ إسحاق حسنُ الحديث، لٰكن إذا جمعَ بين رجلين. قلتُ: كيف؟ قال: يحدِّث عن الزُّهريّ وآخرَ، يَحملُ حديثَ هٰذا على هٰذا[١].

وممَّن يُعَلُّ حديثُه إذا جمع الشيوخ: ليثُ بن أبي سُلَيم، وعطاءُ بن السائب والواقِديُّ، وعبدُ الرَّحمٰن بن عبد الله بن عُمر العُمَريّ[٢].

خامسًا: عِلّة موضوعها: جَرح الرّاوي

عرفنا فيما سَبَق أنّ ميدانَ علم العِلَل حديثُ الثقات، فيُكشَف عن أوهامهم وأخطائِهم، ورأينا ابنَ رجب يحدِّد مهمّة علم العِلَل بأنه يبحث في مَراتب الثقات، وقولِ مَن منهم يُرجَّح عن الاختلاف، كما رأيناه يَجعل علم الجَرح قسيمًا لعِلم العِلَل، ويَكِلُ أمرَ المجروحين من المحدِّثين إلى الكتب التي صُنِّفت فيهم.

كلُّ هٰذا إذا روَى المجروح حديثًا، لٰكن إذا روَى الثقةُ عن المَجروح فإنّ هٰذه الرِّواية قد تُعمِّي حال المجروح على كثيرٍ من الناس، وعندها فلا بدّ من أن يتدخّل العالِم بالعِلَل ليكشف عن موضع العِلّة، وإذا بها روايةُ العدل عن المجروح.

---

(١) انظر: ص ٨٤٩.

(٢) انظر: ص ٨٤٨-٨٥١.

هٰذا النوع من عِلّة الإسناد تكلَّم عنه ابن رجب كثيرًا في «شرح علل التِّرمذيّ» كأن يقول: قاعدة: قال أحمد: كلُّ مَن روَى عنه مالك فهو ثقة. قال النَّسائيّ: لا نعلمُ مالكًا روَى عن إنسانٍ ضعيف مشهورٍ بالضَّعف إلّا عاصمَ بن عُبيد الله فإنّه روى عنه حديثًا، وعن عَمرو بن أبي عَمرو، وهو أصلحُ من عاصم، وعن شَرِيك بن أبي نَمِر، وهو أصلحُ من عمرو. ولا نعلمُ مالكًا حدَّث عن أحدٍ يُترك حديثُه، إلّا عن عبد الكريم أَبي أُميَّة[1].

ويقول ابن رجب، رحمه الله، في موضعٍ آخر: وأمّا عليُّ بن عاصم: فهو عليُّ بن عاصم بن صُهيب بن سِنان الواسِطيّ، يُكْنَى أبا الحسن، وقد رماه طائفةٌ بالكذب، منهم: يزيد بنُ هارون وغيرُه، وكذَّبه أيضًا ابنُ مَعين، وكان أحمد يُحسِّن القول فيه، ويوثِّقه ويقول: إنّه يُخطئ[2].

ومن هنا يتأكّد لنا أنَّ دخول هٰذا النوع من الجرح في علم العِلَل إنّما كان لعلاقتِه الوَطيدة برواية الثِّقات، ومن الأمثلة على ذلك: قال التِّرمذيّ في «عِلله الكبير»: حدَّثنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: أخبرنا أبو صَفْوان، عن يونُس بن يزيد، عن الزُّهريّ، عن أبي سَلَمة، عن عائشةَ، عن النّبيِّ ﷺ قال: «لا نَذْرَ في مَعصِية، وكفَّارتُه كفّارةُ يَمين». سألتُ محمَّدًا عن هٰذا الحديث، فقال: روَى ابنُ المُبارَك عن يونس عن الزُّهريّ، قال: أُخبرتُ عن أَبي سَلَمة عن عائشةَ، وروى موسى بن عُقبةَ وابن أَبي عَتِيق عن الزُّهريّ عن سُليمانَ بن أَرقم عن يحيى بن أَبي كَثِير عن أبي سَلَمة عن عائشة. قال محمَّد (هو البخاريّ): وسُليمان بنُ أرقم متروك، ذاهبُ الحديث[3].

---

(١) انظر: ص ٩١٨.
(٢) انظر: ص ٩٢٣.
(٣) «علل التِّرمذيّ الكبير»، لوحة ٤٥/ ب.

وفي هٰذا الحديث نجد الزُّهريَّ يَروي عن سُليمان بن أرقم، والزُّهريُّ إمام من الأئمة الأعلام، وهو ثقةٌ من كبار الثقات، وروايتُه هٰذه عن سُليمان بن أرقم قد تجعلُ الحديث فوق التُّهمة والظِّنّة عند كثير من الناس.

مثالٌ آخر: جاء في «علل ابن أبي حاتم»: سُئل أبو زُرْعة عن حديثٍ كان حدَّث به قديمًا، عن محمَّد بن جامعٍ العَطّار، عن مُعتَمِر بن سُليمان، عن الحَجّاج الباهِليّ، وهو الأحْوَل، عن قَتادةَ، عن عِكرِمَة، عن ابن عبّاس، قال: أرادت عائشةُ أن تشتري بَرِيرَة فتُعتِقَها، فقال مَواليها: لا، إلّا أن تَجعلَ الولاءَ لنا. فذَكرتْ ذٰلك لِرسولِ الله ﷺ، فقال: «اشتريها، فإنَّ الولاءَ لِمَن أَعتَق...» الحديث. فقال أبو زُرْعة: اضربوا عليه. وأَبى أن يَقرأه، وقال: خطأٌ، وأظنُّه من محمَّد بن جامع. وقال: محمَّد بن جامع شيخٌ فيه لِين[١].

ونلاحظ في هٰذا الحديث قولَ ابن أبي حاتم: «وسُئل أبو زُرْعة عن حديث كان يحدِّث به قديمًا»، وبهٰذا يكون إلحاق هٰذا الجَرح بالعِلَل لأن أبا زُرْعة حدَّث به قديمًا، ولم يكن حالُ محمَّد بن جامعٍ مكشوفًا له كما يبدو من العبارة.

المطلب الثاني: العِلّة في متن الحديث

رأينا فيما سبق عِللًا وقعت في سندِ الحديث، كرَفْع الموقوف، ووَصْل المُرسل، وزيادة راوٍ، أو إبدالِه، أو تحريفٍ في أسماء الرُّواة. وأما مبحثنا هٰذا فهو معقود للتعرُّف على عِلّة المتن. والمتن: هو ما يُنقل عن النّبيِّ ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ، أو صفةٍ خُلُقيّةٍ، أو خَلْقيّة، أو ما يُنقَل عن الصّحابةِ

---

(١) «علل الحديث» لابن أبي حاتم ١/ ٤٤، لوحة ١٦.

والتّابعين[١]. وقد يتعرّض هٰذا المتنُ لأوهام النَّقَلة فتدخُلُ عليه عِلّةٌ من العِلَل فتُحِيلُه عن معناه، أو تُحرِّف لفظَه، أو تُدخِلُ فيه ما ليس منه.

ويُمكننا أن نُرجِع عللَ المتون إلى الأنواع التالية:

الأوّل: ما كانت علّتُه إحالةَ المعنى كليًّا أو جزئيًّا.

الثاني: ما كانت علّتُه تحريفًا في لفظٍ من ألفاظه.

الثالث: ما كانت علّتُه مخالفةَ الرّاوي الذي رواه لمُقتَضاه.

الرابع: ما كانت علّتُه إدراجَ كلامٍ آخرَ فيه، ليس منه.

الخامس: ما كانت علّتُه أنه لا يُشبِه كلامَ النُّبوة.

ولقد بثَّ ابن رجب، رحمه الله، هٰذه الأنواع على شكل أمثلةٍ ومباحثَ وقواعدَ في كتابه «شرح علل التِّرمذيّ»، وفيما يلي تفصيلٌ لهٰذه الأنواع مُستفيدينَ من أمثلةِ ابن رجب ومباحثِه وقواعده:

النوع الأول: إحالةُ معنى الحديث إذا كان راويهِ غيرَ عالم باللُّغة، ولا بالمُراد من اللفظ.

وقد تكلّم ابن رجب، رحمه الله، على راويةِ الحديث بالمعنى، ونَقَل جوازَها عن جمهور العلماء، بشرط أن يكون الرّاوي مُلِمًّا باللُّغة، عارفًا، عالمًا، بَصيرًا بمَواقع الألفاظ وما يُحيلُها عن المُراد.

ولا بدَّ أن يكون الرّاوي عارفًا المرادَ من الحديث، ليَحمِلَه على هٰذا المُراد، ولا يصرفَه لغَيره، قال ابنُ رجب: وقد روَى كثيرٌ من النّاس الحديثَ بمعنًى

---

(١) انظر: «الخلاصة في أصول الحديث» ص٣٠.

فهِمُوه منه، فغيَّروا المعنى، مثلَ ما اختَصَر بعضُهم مِن حديث عائشةَ في حيضِها في الحجّ، أنَّ النّبيَّ ﷺ قال لها، وكانت حائضًا: «انقُضِي رأسَكِ وامتَشِطي»، وأدخلَه في أبواب غُسل الحيض، وقد أنكَرَ أحمدُ ذٰلك على مَن فعلَه، لأنه يُخِلُّ بالمعنى؛ فإنّ هٰذا لم تُؤمَر به في الغُسل من الحيض عند انقطاعِه، بل في غُسل الحائض إذا أرادت الإحرام[١].

قال ابن رجب، رحمه الله: وروَى بعضُهم حديثَ «إذا قرأَ الإمامُ فأنصِتُوا»، بما فهِمَه من المعنى، فقال: إذا قرأَ الإمامُ ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فأنصِتُوا، فحملَه على فراغِه من القِراءة، لا على شُروعه فيها[٢].

ومِثل هٰذا ما ذكَره ابنُ أبي حاتم في «العِلَل»، قال: سألتُ أبا زُرْعة عن حديث أبي الأحْوَص، عن سِمَاك، عن القاسم بن عبد الرَّحمٰن، عن أبيه، عن أبي بُردةَ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اشرَبوا في الظُّروف ولا تَسكَروا»، قال أبو زُرْعة: وفي هٰذا الحديث أخطأ أبو الأحْوَص فصحَّفَ في الإسناد فقال: «بُرْدة»، وهو بُرَيدة، وقلَبَ في الإسناد فقال: «عن أبيه، عن أبي بُريدة»، وهو ابنُ بُريدة عن أبيه. ثم قال أبو زُرْعة: وأفحشُ من ذٰلك وأشْنعُ تَصحيفُه في المتن «اشرَبوا في الظُّروف ولا تَسكَروا»، وقد رُوي هٰذا الحديث عن ابن بُريدة، عن أبيه، عن النّبيِّ ﷺ من طُرقٍ كثيرة، ونصُّه: «نهيتُكُم عن زيارة القُبور فزُورُوها، ونهيتُكُم عن لُحوم الأضاحيِّ فوقَ ثلاثٍ فأمسِكُوا ما بَدا لكم، ونهيتُكم عن النَّبيذ إلّا في سِقاء فاشرَبوا في الأَسقِية، ولا تَشربوا مُسكِرًا»، وفي حديث بعضِهم عن بُريدةَ قال: «واجتَنِبوا كلَّ مُسكِر»، ولم يقل أحدٌ من الرُّواة: ولا تَسكَروا[٣].

---

(١) انظر: ص ٤٤٨.
(٢) انظر: ص ٤٤٩، والحديث مخرج هناك.
(٣) «علل الحديث» لابن أبي حاتم ٢/ ٢٤.

النوع الثاني: ما كانت علّتُه تحريفًا في لفظٍ من ألفاظه.

وقد مثّل له ابنُ رجب بمَن حرَّفَ كلمةَ «نُؤدِّيه» فجعلها «نُورِّثُه»، وبدَلَ أن يجعلَ الحديثَ في صدقة الفِطر، وهو: «كنّا نُؤدِّيه على عهد رسولِ الله ﷺ» قال: الجَدّ[١].

وقد سبق الكلامُ عن هٰذا في أسباب العِلَل.

النوع الثالث: ما كانت علّتُه مخالفةَ راويهِ لمُقتضاه.

هٰذا النوع من العِلّة أفردَ له ابن رجب قاعدةً من قواعد كتابه «شرح علل التِّرمذيّ»، فقال: قاعدةٌ في تَضعيف حديث الرّاوي إذا روَى ما يخالف رأيَه. وقال ابن رجب: قد ضَعَّف الإمامُ أحمد وأكثرُ الحفّاظ أحاديثَ كثيرةً بمِثل هٰذا، فمنها: أحاديثُ أبي هُريرةَ عن النّبيِّ ﷺ في المَسح على الخُفّين، ضعَّفها أحمدُ ومسلم وغيرُ واحد، وقال أحمد: أبو هُريرةَ يُنكِر المسحَ على الخُفّين، فلا يصحُّ له فيه رواية.

ومنها: أحاديث ابن عمر في المَسح على الخُفّين أيضًا، أنكَرَها أحمد، وقال: ابنُ عمر أنكَر على سعد بنِ أبي وقّاصٍ المسحَ على الخُفّين، فكيف يكون عندَه عن النّبيِّ ﷺ فيه رواية.

ومنها: حديثُ عائشة عن النّبيِّ ﷺ أنه قال للمُستحاضَة: «دَعِي الصَّلاة أيام أَقرائِك»، قال أحمد: كلُّ مَن روى هٰذا عن عائشةَ فقد أخطأ، لأنّ عائشة تقول: الأَقراء: الأَطهار، لا الحَيض[٢].

---

(١) انظر: ص ٤٥٠، والحديث مخرج هناك.

(٢) انظر: ص ٩٣١.

ومن ذٰلك: ما أخرجه التِّرمذيُّ في «علله الكبير»، قال: حدَّثنا أحمد بن مَنِيع، قال: أخبرنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا إسماعيلُ بن أبي خالد، عن سالمٍ البَرّاد، عن ابن عُمر، عن النّبيِّ ﷺ قال: «مَن صلّى على جنازةٍ فلَهُ قِيراط، ومَن تَبِعها حتى يُفرَغ منها فله قِيراطان، أحدُهما - أو أصغرُهما - مِثل أُحد»، سألتُ محمَّدًا عن هٰذا الحديث، فقال: رواه عبدُ الملك بن عُمير عن سالمٍ البَرّاد عن أبي هُريرةَ، وهو الصحيح، وحديثُ ابن عمر ليس بشيء؛ ابنُ عمر أَنكَرَ على أبي هُريرةَ حديثَه[1].

هٰكذا أعل البخاريُّ هٰذا الحديث.

ومن ذٰلك: ما أخرجه التِّرمذيُّ في «علله» أيضًا، قال: حدّثنا عليُّ بن حُجْر، قال: حدّثنا عيسى بن يونس، عن هِشام بن حسّان، عن ابنِ سِيرين، عن أبي هُريرةَ، أن النّبيَّ ﷺ قال: «مَن ذَرَعه القيءُ فليس عليه قضاء، ومَن استقاءَ عمدًا فلْيَقْضِ»، سألتُ محمَّدًا عن هٰذا الحديث فلم يَعرِفه إلّا من حديث عيسى بن يونس عن هِشام بن حسّان عن ابن سِيرين عن أبي هُريرةَ، وقال: ما أُراه محفوظًا. قال: وقد روَى يحيى بنُ أبي كَثير عن عمر بن الحَكَم: أنّ أبا هُريرةَ كان لا يَرى القيءَ يُفطِّر الصائم[2].

النوع الرابع: ما كانت علّتُه إدراجَ كلام آخر فيه.

وصورة هٰذا النّوع من العِلّة: أن يُدخَلَ في سِياق الحديث ما ليس منه، سواءٌ كان هٰذا الداخلُ حديثًا آخرَ، أو بعضَ حديث، أم كان كلامًا للرّاوي يوضِّح به المرادَ من الحديث، وفي كِلتا الحالَتين يَظهرُ الحديث مع ما أُدرِج فيه حديثًا واحدًا دونما تمييزٍ بينهما، أو فاصلٍ يحدِّد كُلًّا منهما.

---

(١) «علل التِّرمذيّ الكبير» لوحة ٢٨/أ.
(٢) المرجع السابق، لوحة ٢٢/ ب.

ومثالُ إدراج الحديث في الحديث: ما ذكره ابنُ رجب في مَعرِض كلامه عن جعفر بن بُرْقان، فقال: وكذا قال العُقَيليُّ هو ضعيفٌ في روايته عن الزُّهريّ، وذَكر له حديثَه عن الزُّهريّ عن سالم عن أبيه عن النّبيّ ﷺ «أنّه نهى عن لُبْستَين، وبيعتَين، ونِكاحَين، وعن مَطعَمَين، وذَكَر الجلوسَ على مائدةٍ يُشرَب عليها الخَمر، وأن يأكلَ الرّجلُ وهو مُنبطِحٌ على وجهه»، وقال: لا يتابَع عليه من حديث الزُّهريّ، وأما الكلام فيُروى من غيرِ حديث الزُّهريّ بأسانيدَ صالحةٍ ما خلا الجلوسَ على مائدةٍ يُشرب عليها الخَمر، فالرِّوايةُ فيها لِين[1]. انتهى كلام ابن رجب.

ومُراد ابن رجب أنّ جعفر بن بُرْقان روَى عن الزُّهريّ النهيَ عن الجُلوس على مائدةٍ يُشرب عليها الخَمر، وروَى أحاديثَ أُخرى من غير طريق محمَّد ابن شهابٍ الزُّهريّ، فأدخلَ كلَّ هٰذه الأحاديث في إسنادٍ واحد، وهو: الزُّهريُّ عن سالمٍ، عن أبيه، عن النّبيّ ﷺ. وقد خرّجنا هٰذا الحديثَ في مكانه من «شرح العِلَل»، وذكرنا قولَ أبي زُرْعة فيه: حديثُ جعفر بن بُرْقان إنّما هو عن قَبيصةَ بن ذُؤيب، وعُروة بنِ الزُّبير، وعُبيدِ الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود، عن أبي هُريرةَ، وحديثُ «نهى أن يَتزوج الرَّجلُ المرأةَ على عمّتِها»، وحديث «المُنابَذة والمُلامَسة» إنما هو عن الزُّهريّ عن عامِر بن سعد عن أبي سعيد.

وأمّا ما كان الإدراجُ فيه دخولَ كلامٍ من الرّاوي على متنِه، فمثاله: حديثُ الاستِسعاء، وهو ما أخرجه أبو داود مِن طريق سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قَتادة، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهيك، عن أبي هُريرةَ، عن النّبيّ ﷺ قال: «مَن أعتق شِقْصًا - أو شَقِيصًا - له في مملوك، فخَلاصُه عليه في مالِه إن كان

---

(١) انظر: ص ٨٢٠-٨٢١.

له مال، فإن لم يكن له مالٌ قُوِّمَ العبدُ قيمةَ عدلٍ، ثم استَسعَى لصاحبِه في قيمتِه غيرَ مشقوقٍ عليه»، وقد رُوي هٰذا الحديث من طرقٍ أصحَّ وأكثر، وليس فيها ذِكرُ الاستِسعاء، وفي هٰذا نقل ابنُ رجب كلامًا عن الإمام أحمد أنه لا يَعبأُ بروايةِ سعيد بن أبي عَروبةَ هٰذه التي ذَكرَ فيها الاستِسعاء، وقدَّم روايةَ شعبةَ وهمّام عن قتادةَ ولم يَذكُرا الاستسعاء، ونقلَ ابنُ رجب قولَ الإمام أحمد: ولا أَذهبُ إلى الاستسعاء(١).

وقد تعرَّضنا لهٰذا الحديث في زيادة الثقة، وقد خرَّجنا رواياتِه في «شرح العِلَل»، وقد بيّن الحاكم في «معرفة علوم الحديث» مكانَ الإدراج في هٰذا الحديث، فقال: حديثُ العِتق ثابتٌ صحيح، وذِكرُ الاستِسعاءِ فيه مِن قول قتادة، وقد وهِمَ مَن أدرجه في كلام النّبيِّ ﷺ، ويَشهد بصحَّة ذٰلك ما رُوي عن قَتادة، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهِيك، عن أبي هُريرةَ: أنَّ رجلًا أعتقَ شِقصًا له في مملوك، فغرَّمه النّبيُّ ﷺ، قال همّام: وكان قَتادةُ يقول: إن لم يكن له مالٌ استُسعِي العبد(٢).

وقد ذهب ابن رجب إلى أن الاستِسعاء مُدرَج في الحديث، وليس في الحديث زيادةُ ثقة، لأنّ زيادة الثِّقة هي: جزءٌ من الحديث رُوي مِن بعض الطُّرق ولم يُروَ من بعضِها الآخر.

وإذا كنا قد ذكرنا هذا المثال على المدرج في المتن، فإننا لا نسلِّم بالقول بالإدراج في هذا الحديث، وقد ذكرنا الكلام الفصل في موضوع الاستسعاء، عند كلامنا في تحقيق الكتاب(٣).

---

(١) انظر: ص ٦٥٦.
(٢) «معرفة علوم الحديث» للحاكم ص ٤٠.
(٣) انظر ص ٦٥٦-٦٥٧.

النوع الخامس: ما كانت علّتُه أنه لا يُشبه كلامَ النّبيِّ ﷺ.

ومِن ذٰلك ما يُشبه كلامَ القُصّاص، وقد مثّل له ابن رجب في «شرح علل التِّرمذيّ» بحديثٍ يرويه عمرُ بن يزيدَ الرَّفاء، عن شُعبة، عن عَمرو بن مُرّة، عن أبي وائل، عن عبدِ الله، عن النّبيِّ ﷺ قال: «ما بالُ أقوامٍ يُشرِّفون المُترَفين، ويَستخِفُّون بالعابدين، ويعمَلون بالقرآنِ ما وافقَ أهواءهم، وما خالف أهواءهم تَرَكوه، فعند ذٰلك يؤمنونَ ببعض الكتاب، ويَكفُرون ببعض، يَسعَون فيما يُدرَك بغَير سعيٍ من القَدَر المقدور، والأجلِ المَكتوب، والرِّزق المقسوم، ألا يَسعون فيما لا يُدرَك بالسَّعي مِن الجزاء المَوفور، والسَّعي المَشكور، والتجارةِ التي لا تَبور»[١]. قيل في هٰذا: إنّه يُشبه كلامَ القُصّاص، واستُغرب عن شعبة، وحمله النُّقّاد على رجل كذّاب اسمُه عبد الله بن المِسْوَر المَدائِنيّ.

قال ابن رجب[٢]: ومنه قول أبي أحمدَ الحاكم، في حديث عليٍّ الطويل في الدُّعاء لحفظِ القرآن: إنّه يُشبه أحاديثَ القُصّاص كذٰلك.

وقال في موضع آخر[٣]: ومِن ذٰلك أنهم يَعرفون الكلام الذي يُشبه كلامَ النّبيِّ ﷺ مِن الكلام الذي لا يُشبه كلامَه؛ قال ابنُ أَبي حاتم الرّازي، عن أبيه: تُعلَم صحّةُ الحديث بعدالة ناقِليهِ، وأن يكون كلامًا يَصلُح أن يكون مثلَ كلام النُّبوّة، ويُعرَف سَقَمُه وإنكارُه بتفرُّد مَن لم تتَّضح عدالتُه، والله أعلم.

هٰذه بعضُ أنواع عِلّة المتن، وهي الأنواع التي وقعَتْ لي في «شرح علل التِّرمذيّ»، وفي كتب العِلَل التي اطّلعتُ عليها، وهٰذه الأنواع ليست على سَبيل

---

(١) انظر: ص ٩١٠.
(٢) انظر: ص ٩١٠ أيضًا.
(٣) انظر: ص ٩١٤.

الحَصْر، وإنّما على سَبيل التّمثيل، وإنَّني لا أدَّعي استقراءَ كتب العِلَل كلِّها لإخراج كلِّ أنواع العِلّة، لأن هٰذا بحث يطول.

المبحث الرابع: الأشباه في العِلل

رأينا في الأنواع السابقة نماذجَ من العِلَل كشفها النُّقّاد بعباراتٍ صريحةٍ واضحةٍ لا لُبْسَ فيها، وذٰلك لقِيام الأدلّة الكامِلةِ عندَهم.

وأمّا هٰذا المبحث فقد أفردتُه للأشباه في العِلَل، وعنوان هٰذا المبحث رأيتُ أنه يصلح لأن تَنطوي تحتَه هٰذه العِلَل التي يَكشِفُ عنها الناقدُ بقوله: حديثُ فلانٍ أَشبَهُ، أو: أَشبَهُ بالصّواب، أو يقول: حديثُ فلانٍ أَشبَهُ بحديث فلان، أو يقولُ الناقد: هٰذا الحديث يُشبِهُ حديثَ القُصّاص، هٰذه مادّة هٰذا المبحث، وهٰذا الذي أقصِدُه بالأشباه، ولَعلِّي لا أَستبِقُ الموضوع إن قلتُ: إنَّ الأشباه تَعبيرٌ عن الكشف الظَّنِّي للعِلّة الذي يَحتمِل أُمورًا كثيرة، وإن كان قولُ الناقد هٰذا هو الأرجحَ مِن غيره.

وننطلقُ في هٰذا المبحث من قاعدةٍ رسمَها ابنُ رجب، رحمه الله، فقال: قاعدة مهمّة: حُذّاق النُّقّاد مِن الحُفّاظ لِكثرةِ مُمارستِهم للحديث، ومَعرفتِهم بالرِّجال وأحاديثِ كلِّ واحدٍ منهم، لهم فهمٌ خاصٌّ يَفهَمون به أنّ هٰذا الحديث يُشبِهُ حديثَ فلان ولا يُشبِهُ حديثَ فلان، فيُعلِّلون الأحاديث بذٰلك، وهٰذا ممّا لا يُعبَّر عنه بعِبارةٍ تَحصُره، وإنّما يرجع فيه أهلُه إلى مجرَّد الفَهم والمعرفة التي خُصُّوا بها عن سائر أهلِ العلم، كما سَبَق ذِكرُه في غير موضع[1].

ثم مثَّل ابن رجب، رحمه الله، لهٰذا بأمثلةٍ، منها:

---

(١) انظر: ص ٩٠١.

شُعيب بن أبي حمزةَ، عن ابن المُنكدِر: روَى عنه أحاديثَ، منها: حديث ابن المُنكدِر عن جابر، مرفوعًا: «مَن قال حينَ يَسمع النِّداء: اللَّهم ربَّ هٰذه الدَّعوةِ التامّة...» الحديث[1]، وله عِلّةٌ ذكَرَها ابن أبي حاتم عن أبيه، قال: قد طُعِن في هٰذا الحديث، وكان قد عَرَض شُعيب بنُ أبي حمزةَ على ابن المُنكدِر كتابًا، فأَمر بقراءتِه عليه، فعَرَف بعضًا، وأنكرَ بعضًا، وقال لابنِه أو ابنِ أخيه: اكتُب هٰذه الأحاديث، فروَى شعيبٌ ذٰلك الكتاب، وعُرِضَ عليَّ بعضُ تلك الأحاديث فرأيتُها مشابهةً لحديث إسحاق بن أبي فَرْوة، وهٰذا الحديث مِن تلك الأحاديث.

قلتُ - أي: ابن رجب - ومِصداقُ ذٰلك ما ذكَرَه أبو حاتم أنَّ شُعيبَ بن أبي حمزة روَى عن ابن المُنكدِر، عن جابر حديث الاستِفتاح في الصلاة بنحو سِياق حديثِ عليٍّ، وروَى شُعيبٌ، عن ابن المُنكدِر، عن الأعرج، عن محمَّد بن مَسلَمة، فرجع الحديث إلى الأعرج، وإنّما رواه الناس عن الأعرج، عن عُبيد الله بن أبي رافع، عن عليٍّ بن أبي طالب. ومن جُملةِ من رواه عن الأعرج بهٰذا الإسناد إسحاقُ بن أبي فَرْوة. وقيل: إنّه رواه عن عبد الله بن الفَضْل عن الأعرج.

ورُوي عن محمَّد بن حِمْيَر، عن شُعيب بن أبي حمزة، عن ابن أبي فَرْوة، وابنِ المُنكدِر، عن الأعرَج، عن محمَّد بن مَسلَمة.

ورواه أبو معاويةَ، عن شُعيب، عن إسحاق، عن الأعرَج، عن عُبيد الله بن أبي رافع، عن محمَّد بن مَسلَمة. فظهر بهٰذا أنَّ الحديث عند شُعيب عن ابنِ أبي فَرْوة. وكذا قال أبو حاتم الرّازي: هٰذا الحديثُ من حديث إسحاق بن أبي فَرْوة، يَرويه شُعيب عنه.

---

(١) الحديث مخرج في هذا الكتاب ص ٩٠٢.

وحاصلُ الأمر أنّ حديث الاستِفتاح رواه شُعيب عن إسحاق بن أبي فَرْوة وابن المُنكدِر، فمنهم من تـرَكَ إسحاق وذَكرَ ابن المُنكدِر، ومنهم مَن كنَّى عنه فقال: عن ابن المُنكدِر وآخر، وكذا وقع في «سنن النَّسائيّ». وهٰذا ممّا لا يجوز فِعلُه؛ وهو أن يَروي الرجلُ حديثًا عن اثنين، أحدُهما مطعونٌ فيه والآخَر ثقة، فيَترِكَ ذِكرَ المطعون فيه، ويَذكُرَ الثِّقة. وقد نصَّ الإمام أحمد على ذٰلك، وعلَّله بأنه ربّما كان في حديث الضعيف شيءٌ ليس في حديث الثقة. وهو كما قال، فإنّه ربّما كان سياقُ الحديث للضعيف، وحديث الآخر محمولًا عليه.

فهٰذا الحديث يَرجع إلى رواية إسحاق بن أبي فَرْوة وابن المُنكدِر، ويرجع إلى حديث الأعرج، وروايةُ الأعرج له معروفةٌ عن ابن أبي رافع عن عليٍّ، وهو الصّواب عند النَّسائيّ والدّارقطنيّ وغيرهما، وهٰذا الاضطرابُ في الحديث الظاهرُ أنه مِن ابن أبي فَرْوة، لسُوء حفظِه وكثرةِ اضطرابه في الأحاديث، وهو يَروي عن ابن المُنكدِر.

وقد روَى هٰذا الحديث يزيدُ بن عياض بن جُعْدُبة، عن ابن المُنكدِر، عن الأعرَج، عن ابن أبي رافع، عن عليّ[1].

ويمكن أن نلخِّص ما مضى بما يلي:

١- الصَّحيح ما رواه الناس ومنهم إسحاق بن أبي فَرْوة عن ابن المُنكدِر، عن الأعرَج، عن عُبيد الله بن أبي رافع، عن عليّ: أن النّبيَّ ﷺ كان إذا قام

---

(١) وقد وهم ابن رجب، رحمه الله، في الجمع بين حديث البخاري الصحيح «اللهم رب هذه الدعوة التامة»، وبين حديث شعيب الذي يرويه عن ابن المنكدر وآخر، وهذا الآخر هو إسحاق بن أبي فروة، فأما حديث البخاري فلا علة فيه، وأما الحديث الآخر فمعلول، انظر تفصل ذلك فيما سيأتي ص ٩٠٢-٩٠٤.

يصلِّي قال: «الله أكبر، وجَّهتُ وجهيَ للذي فطَرَ السّماواتِ والأرضَ حنيفًا...» الحديث[1].

٢- وأمّا إسحاق بن أبي فَرْوة فقد روَى هٰذا الحديث من طريقين:

الأُولى: ابن أبي فَرْوة، عن الأعرَج، عن محمَّد بن مَسلَمة.

الثانية: ابن أبي فَرْوة، عن الأعرَج، عن عُبيد الله بن أبي رافع، عن محمَّد ابن مَسلَمة.

٣- رواه شُعيب عن ابن المُنكدِر وإسحاق بن أبي فَرْوة، عِلمًا بأنه لم يَسمَعه من ابن المُنكدِر، وإنّما من إسحاق، فسَلَك به طريقَ إسحاق إلى محمَّد ابن مَسلَمة، وسوَّى بين إسناد ابن المُنكدِر وإسناد إسحاق بن أبي فَرْوة.

٤- ترَكَ بعضُ الرُّواة إسحاق بنَ أبي فَرْوة، وذَكَرَ ابن المُنكدِر، وبعضُهم قال: ابن المُنكدِر وآخر، يُكنِّى عن إسحاق بن أبي فَرْوة.

٥- وهٰكذا دخَلَ إسناد إسحاقَ بن أبي فَرْوة في إسناد ابن المُنكدِر، وانتهى بإسقاط إسحاق من الإسناد.

ولمّا عرف النُّقّاد تفرُّد إسحاق في ذكر محمَّد بن مَسلَمة، علِموا بعد ذٰلك أن هٰذا الحديث من حديث إسحاق ولو لم يُذكَر هو في السند، فقالوا: شُعيب عن ابن المُنكدِر يُشبِه حديث إسحاق بن أبي فَرْوة.

ومع أنّني حاولتُ جَهْدي أن أُسهِّل وأُوضِّح، إلّا أن الأمر يبقى على جانبٍ من الصُّعوبة، لِما في هٰذه الأسانيد من التّداخل، إذ أنها تلتقي في راوٍ وتفترق عند آخر، وتبدو وكأنّها جهازٌ دقيق الآلات، تتشابك بداخلِه الخُيوط والأسلاك، ولٰكنه لا يَعدِم مَن يعرف أجزاءه ويتابع أسلاكَه وخيوطَه.

---

(١) أخرجه من هٰذه الطريق الدارقطني ١/ ٢٩٦، والنَّسائيّ ٢/ ١٠٠، والدّارميّ ١/ ٢٢٥.

مثالٌ آخر: قال ابن رجب: سعيد بن سِنان ويقال: سِنان بن سعيد يَروِي عن أنس، ويَروى عنه أهلُ مصر. قال أحمد: تركتُ حديثَه، حديثُه مضطرب. وقال: يُشبِه حديثُه حديثَ الحسن، لا يُشبه أحاديثَ أنس. قال ابن رجب: ومُرادُه أن الأحاديث التي يَرويها عن أنسٍ مرفوعة، إنّما تُشبه كلامَ الحسن البَصْريّ أو مَراسيلَه. وقال الجُوزجاني: أحاديثُه واهيةٌ لا تُشبِه أحاديث الناس عن أنس(١).

وهٰكذا يتّضح لنا أن أحاديثَ سَعيد بن سِنان إنما يَرويها عن الحسن لا عن أنس، لعدة قرائن:

١ - أن هٰذا الرجل معروفٌ باضطِرابه.

٢ - أن هٰذه الأحاديث غريبةٌ عن أنس، ولم يَروِها الناسُ عنه.

٣ - أن هٰذه الأحاديث معروفةٌ عن الحسن، لا عن أنس.

ومثال ثالث: قال ابن رجب، رحمه الله: قال البَرْذَعيّ: قال لي أبو زُرْعة: خالد بن يَزيد المِصريّ وسعيد بن أبي هِلال صدوقان، وربّما وَقَع في قلبي من حُسْن حديثِهما. قال: وقال لي أبو حاتم: أخافُ أن يكون بعضُها مراسيل عن ابن أبي فَرْوة وابن سِمْعان»(٢). قال ابن رجب: ومعنى ذٰلك أنه عرَضَ حديثَهما على حديث ابن أبي فَرْوة وابن سِمْعان، فوجدَه يُشبهُه ولا يُشبه حديثَ الثقات الذين يحدِّثان عنهم، فخاف - أبو زُرْعة - أن يكونا أخَذا حديثَ ابن أبي فَرْوة وابن سِمْعان، ودلَّساه عن شُيوخِهما(٣).

---

(١) انظر: ص ٩٠١.

(٢) كلام البرذعي في «الضعفاء» وهو مسائل لأبي زرعة، لوحة ١٣٦/أ.

(٣) انظر: ص ٩٠٨.

هٰذا كلام ابن رجب، وفيه تفسيرٌ واضحٌ لشكٍّ أبي زُرْعة في هٰذين الرَّجلين، ثم كيف تحقَّق من صحة هٰذا الشَّك.

مثالٌ رابع: قال ابن رجب، رحمه الله: روَى القَواريريُّ، عن أبي بكر الحنَفيّ، عن عاصم بن محمَّد العُمَري، قال: حدَّثنا سعيدٌ المَقبُريّ، عن أبيه، عن أبي هُريرةَ، عن النّبيِّ ﷺ: «قال الله تعالى: أبتَلي عبدي المؤمنَ، فإن لم يَشْكُني إلى عُوّادِه أَطلقتُه مِن أُسارِي ثم أبدلتُه لحمًا خيرًا من لَحمِه»، هٰذا الحديث ليس من أحاديث سعيدٍ المَقبُريّ، بل هو يُشبه أحاديث عبد الله بن سعيد المَقبُريّ، ودليل ذٰلك كما يقول ابن رجب، رحمه الله:

١ - هٰذا حديثٌ منكَر بهٰذا الإسناد، وإنّما رواه عاصم بن محمَّد، عن عبد الله بن سعيد المَقبُريّ، عن أبيه.

٢ - رواه معاذ بنُ معاذ، عن عاصم بن محمَّد، عن عبد الله بن سَعيد، عن أبيه. وعبدُ الله بن سعيد شديدُ الضعف، قال: يحيى القطّان: ما رأيتُ أحدًا أضعفَ منه[1].

مثال خامس: قال ابن رجب، رحمه الله: روَى أبو جعفر العُقَيليُّ في كتابه «الضعفاء» قال: حدَّثنا إبراهيم بن محمَّد، وعليُّ بن عبد العزيز، قالا: حدَّثنا عمر بن يَزيد السّيباني الرَّفاء، قال: حدَّثنا شعبة، عن عَمرو بن مُرّة، عن أبي وائل، عن عبد الله، عن النّبيِّ ﷺ، قال: «ما بالُ أقوامٍ يُشرِّفون المُترَفين، ويَستخفُّون بالعابدين، ويعمَلون بالقرآنِ ما وافقَ أهواءهم، وما خالف أهواءهم

---

(١) انظر: ص ٩٠٩.

وقد عزا ابن رجب، رحمه الله، هٰذا الحديث إلى «صحيح مسلم» وليس كذلك. وانظر تخريجه ص ٩٠٩ في هٰذا الكتاب.

تَرَكوه، فعند ذٰلك يؤمنونَ ببعض الكتاب، ويَكفُرون ببعض، يَسعَون فيما يُدرَك بغَير سعيٍ من القَدَر المقدور، والأجلِ المَكتوب، والرِّزق المقسوم، ألا يَسعون فيما لا يُدرَك بالسَّعي مِن الجزاء المَوفور، والسَّعي المَشكور، والتجارةِ التي لا تَبور».

قال العُقَيلي: ليس لهٰذا الحديث أصلٌ من حديث شُعبة، هٰذا الكلام عندي، والله أعلم، يُشبه كلام عبد الله بن المِسْور الهاشمي المَدائِني، وكان يضع الحديث، وقد رُوي عن عَمرو بن مُرّة، عنه، ولعلّ هٰذا الشيخ - يعني عمرَ ابنَ يزيد الرَّفاء - روَى عن رجلٍ عن عَمرو بن مُرّة عن عبد الله بن المِسْوَر، فأحاله على شعبة[1].

وهٰكذا أدرك العُقَيليُّ، وهو الناقد البَصير، أنَّ هٰذا الحديث من المُحتمَل أن يكون لرجلٍ لم يُذكَر نهائيًّا في هٰذا الإسناد، وذٰلك:

١ - لغرابتِه عن شعبة، ولكون هٰذا الشيخ - عمر بن يزيد - مجهولًا.

٢ - لشَبَهِه بأحاديث القُصّاص الذين يتألّفون قلوبَ الناس بأحاديث يضَعونها، فإنَّ مَن يُنعِم النظر في هٰذا الحديث يَرى فيه أثرَ الصَّنعة.

٣ - لمّا كان عَمرو بن مُرّة معروفًا بالرِّواية عن أحد الكذّابين، وهو عبدُ الله بن المِسْوَر، فإن العُقَيليّ يَرى أن هٰذا الحديث يُشبه أحاديثَ هٰذا الوَضّاع، ولا يشبه حديث شعبة.

هٰذه أمثلةٌ ذكرَها ابن رجب لهٰذا الضَّرب من العِلّة، وجعل لها قاعدةً من قواعده وصَفَها بالأهميّة كما رأينا.

---

(١) «الضعفاء» للعُقَيلي، لوحة ٢٨٨، وانظر ما سيأتي ص ٩١١.

وكُتب العِلَل مليئةٌ بهٰذا النوع من العِلّة، وكثيرًا ما يقال: حديث فلان أشبَه، أو أشبهُ بالصواب، أو أشبهُ لسببٍ من الأسباب المرجِّحة.

وفيما يلي بعضُ الأمثلة من كتب العِلَل الأخرى تُوقِفُنا على مزيدٍ من البيان والإيضاح:

جاء في «علل الدّارقطنيّ»: سُئل عن حديث عمر، عن أبي بكر: أنّه قبَّل الحَجَر، وقال: لولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقبِّلك ما قبَّلتك. فقال: يَرويه سُليمان بن بلال، عن شَرِيك بن أبي نَمِر، واختُلف عنه: فرواه أبو بكرٍ الأعشَى وهو عبد الحميد بنُ أبي أُويس أخو إسماعيلَ بن أبي أُويس، عن سُليمانَ بن بلال، عن شَرِيك بن أبي نَمِر، عن عيسى بن طلحة، عن عمر، عن أبي بكر. وخالفه خالد بنُ مَخْلَد وعبدُ الله بن وَهْب، فرَوَياه عن سُليمان بن بلال، عن شَرِيك بن أبي نَمِر، عن عيسى بن طلحةَ، عن رجلٍ حدَّثه؛ لم يُسمِّيا عمرَ لا غيرَه، عن أبي بكر، وقولُهما أشبهُ بالصّواب. وتابعهُما عبد الملك بن مَسلَمة عن سُليمان بن بلال[١].

فالإسناد الذي أُبهِم فيه رجلٌ أشبه بالصواب.

قال ابنُ أبي حاتم: سألتُ أبي عن حديثٍ رواه الأعمشُ وفُضيل بن عَمرو، عن علقَمة، عن عبد الله، قال النّبيُّ ﷺ: «لا يَدخلُ الجنةَ مَن كان في قلبِهِ مِثقالُ حبّةٍ من خردلٍ من كِبرٍ...» وذَكرَ الحديث. ورواه ابنُ أبجَر عبدُ الملك ابنُ سعيد بن أبجَر، عن أبي مَعْشَر، عن إبراهيم، عن الأسْوَد، عن عبد الله، موقوفًا. أيُّهما أصح؟ فقال: الأعمشُ وفُضيل أَضبط مِن أبي مَعْشَر، وهو أشبه بالصّواب[٢].

---

(١) «العِلَل الواردة في الأحاديث النبوية» للدارقطني، المجلد الأول، لوحة ٤/أ.

(٢) «علل الحديث» لابن أبي حاتم، رقم (١٨٢٨).

قال ابنُ أَبي حاتم: سألتُ أَبي عن حديث رواه موسى بن خَلَف، وحمّاد ابنُ زيد، وأحسَبُه عن أنس. وقال موسى: عن أنس، عن النبيِّ ﷺ: «مَن كانت له ابنَتان أو ثلاثٌ، كنتُ أنا وهو كهاتَين»، قال أبي: رواه حمّاد بنُ سَلَمة عن ثابت، عن عائشةَ، عن النّبيِّ ﷺ، هو أشبهُ بالصّواب، وحمّادٌ أثبتُ الناس في ثابتٍ وعليِّ بن زيد[١].

هٰذه أمثلةٌ كان الحُكم فيها بصيغة «أشبهُ بالصواب»، وذٰلك عند مقارنة إسنادَين، أو روايةِ رجُلَين ويكون أحدُهما أقربَ إلى الصِّحة من الآخر.

وكثيرًا ما تكون هٰذه العبارة مسوَّغةً بقرينةٍ تؤيِّدها، وفيما يلي عباراتٌ من «العِلَل» لابن أبي حاتم، ومن «العِلَل الكبير» للترمذيِّ فيها مثلُ هٰذا التسويغ:

- ففي «علل ابن أبي حاتم»[٢] قال أبو زُرْعة: محمَّد بن يزيد بن سِنَان أشبهُ عن أبيه، لأنه أفهمُ لحديث أبيه، أن كان كُتُبُ أبيه عنده.

- حديث عَنْبَسَة وعَمرو أشبهُ عندي، إذ اتفق عليه النَّفْسان، وهما الرُّواة عن الزُّبير بن عَديّ.

- وذَكر ابنُ أبي حاتم ما اختَلف يحيى بنُ سعيد ووَكيع، عن سُفيان الثوريّ، عن الرَّبيع بن المُنذر، عن أبي بُردة، عن الرَّبيع بن خُثَيم، في قوله عز وجل: ﴿وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ﴾ [البلد: ١٠]... وروَى يحيى بن سعيد القطّان،

---

(١) «علل الحديث» لابن أبي حاتم، رقم (٢٠٠٤).

(٢) هذا النص والنصوص التالية له من «علل الحديث» لابن أبي حاتم، وهي على التوالي بالأرقام (١٦٤٧) (١٦٤٨) (١٧٧٨) (١٨٠٧) (١٨١٠) (١٨٢٣) (١٨٣٧) (١٨٦٨) (١٩١٧) (١٩٥١) (١٩٨٩) (١٩٩٩) (٢٠٤٩) (٢٠٥٢) (٢٠٥٨) (١٤٩٠) (١٥٦٤) (٢٠٣٤).

ملحوظة: اكتفينا بذكر أرقام الأحاديث في «علل ابن أبي حاتم» لأن الكتاب كله مرقَّم.

عن الثوريِّ، عن عبد الله بن الرَّبيع، عن أبي بُردة، عن الرَّبيع بن خُثَيم. قال ابنُ أَبي حاتم: فسمعتُ أبا زُرْعة يقول: عن عبدِ الله بن الرَّبيع، عن أبي بُردة، عن الرَّبيع بن خُثيم أَشبَه.

- «قال أَبي: ابنُ عبّاس أشبهُ، لأنَّ أيوب أشبهُهم وأحفظُهم». قلت: أي الرواية التي تنتهي بابنِ عبّاس أشبهُ من الرِّواية الأخرى، لأن رواية ابن عبّاس جاءت من طريق أيوب.

- لم يَسمع يحيى بن أبي كَثير من نَوفٍ شيئًا، إنّما روى عن زَيد بن سلّام، عن أبي سلّام، عن نَوف، وهو أشبَه. أي: أن الروايةَ الثانية سَليمةٌ من الانقِطاع، خلافًا للأولى.

- «هٰذه أشبهُ، وزكريّا لَزِمَ الطريق». قلت: ومعنى لَزِم الطَّريق: دخلَ على إسنادٍ آخرَ لشُهرة رجاله، وتركَ إسنادَه الصَّحيح. أي أنّ زكريّا سلكَ الجادَّة، وهي الطريق المشهورُ لهٰذا السند، وتركَ الطريق الصَّحيح غيرَ المشهور.

- مرسَلٌ أشبه، يحيى بنُ جَعْدةَ لم يَلْقَ ابنَ مسعود.

- «لا يُشبهُ هٰذا الحديث حديثَ الأعمش، لأنّ الأعمش لم يروِ عن أَبي تَميمةَ شيئًا، وهو بأبي إسحاقَ أشبه». قلت: أي أنّ الوهَمَ أدخَل الأعمشَ مكان أبي إسحاق.

- لا يَرفعون هٰذا الحديث، والموقوفُ عندنا أشبَه.

- حديث عُقَيل عن الزُّهريّ أشبهُ من حديث عبد الله بن بَشِير عنه، لأن عُقيلًا معروف بالرِّواية عن الزُّهريّ.

- وحديثُ يونسَ بن أبي إسحاق أشبهُ من حديث عمّار بن زُرَيق عن أبي إسحاق، لأن عمّار بن زُريق سمِعَ من أبي إسحاق بأخَرَة.

- قال أبو زُرْعة: حديث منصور أشبهُ، لأن الثوريَّ رواه وهو أحفظُهم.

- حديث أبي مَعْمَر أشبهُ من حديث عبد الصَّمد بن عبد الوارث، لأنّ ابن بُريدةَ يَروي عن ابن عمر في حديث عبد الصّمد. قلت لأبي: ابن بُريدة أدرك ابنَ عمر؟ قال: أدركَه ولم يبيِّن سماعَه منه.

- وُهَيب أشبهُ، ووُهَيب أتقنُ وأوثقُ من أَبي معاوية.

- وحديث إسرائيلَ أشبهُ، إذ كان هو أحفظَ.

- وهو أشبهُ عندي، لأنَّ الثوريَّ أحفظُهم.

- «قال أَبي: لا يَحتمِل عندي أن يكون مِن حديث ابن عمر، عبدُ الله بن عَمرو أشبه». وذٰلك في حديث «كلُّ مُسكِر حرام»، وهو مشهورٌ عن ابن عَمرو، وتشابُه عُمر وعَمرو يوقِع في مثل هٰذا الوهم، فقال أبو حاتم: «بابن عَمرو أشبه».

- قيل لأبي: أَيُّهما أصحّ؟ قال: المَسعوديُّ أفهم بحديث عَون، وهو أشبه.

- وفي «العلل الكبير» للترمذيِّ: «وحديثُ همّام عن قتادةَ أشبهُ، وهو ثقةٌ حافظ». وذٰلك في مقابِل رواية عبد الأعلى بن سعيد عن قَتادة(١).

- وفيه أيضًا «قال البخاريُّ: حديثُ أبي سَلَمة، عن أبي هُريرةَ أشبهُ، وعِكرِمةُ بن عمّار يغلطُ الكثيرَ في أحاديث يحيى بن أَبي كَثير»(٢). وفي ذٰلك ترجيحُ رواية محمَّد بن عَمرو عن أبي سَلَمة عن أبي هُريرةَ، على رواية عِكرِمة ابن عمّار عن يحيى بن أبي كَثير عن أَبي سَلَمة عن أبي هُريرةَ.

---

(١) «علل التِّرمذيّ الكبير» لوحة رقم ٣١/أ، حديث رقم (٢٨٧).

(٢) المرجع السابق لوحة رقم ٤٤/أ، حديث رقم (٤٣٦).

هٰذه الأمثلة تَعرِض لأسانيدَ وقع الاختلاف فيها، فحاول النُّقّاد بيان الأشبَه بالصواب، وكذٰلك الحال عندما يقع الاختلافُ في المتون، فإنهم يلتَمِسون لأحدها المرجِّح على بقيتها، وذٰلك فيما لا يُمكن فيه الجمعُ بين هٰذه المتون.

مثال ذلك: قال التِّرمذيُّ: حدَّثنا أبو موسى بن المُثنّى، قال: حدَّثنا محمَّد ابن جعفر، قال: حدَّثنا شعبة، عن الحَكَم، عن القاسم بن مُخَيمِرة، عن عَمرو بن شُرَحْبيل، عن قَيس بن سعد: كنّا نصومُ يومَ عاشوراء، ونُعطي زكاةَ الفِطر قبلَ أن ينزل علينا.. الحديث.

حدَّثنا محمَّد بن بشّار، قال: حدَّثنا ابن مَهديّ، قال: حدَّثنا سُفيان، عن سَلَمة بن كُهَيل، عن القاسم، عن أبي عمّار، عن قَيس بن سعد، قال: أُمِرنا بصَوم عاشوراء.

سألت محمَّدًا عن هٰذا الحديث فقلت له: حديث الحَكَم، عن القاسم بن مُخَيمِرة، عن عَمرو بن شُرَحبيل، عن قيس بن سعد، أصحُّ؟ أو حديثُ سَلَمة ابن كُهيل، عن القاسم، عن أبي عمّار، عن قَيس بن سعد؟ فقال: لم أسمع أحدًا يَقضي في هٰذا بشيء، إلّا أنّ حديث سَلَمة بن كُهَيل أشبهُ عندي، لأنّ هٰذا خلافُ ما يُروى عن النّبيِّ ﷺ في زكاةِ الفطر. قال ابنُ عُمر: فَرَضَ رسولُ الله ﷺ زكاةَ الفطر[(١)].

ولمّا كان التّمييز بين الأسانيد بهٰذه العبارة يَحمل ما يسوِّغه، فلا بأس أن نقول: إنّنا نعرف أن سندًا ما هو أشبهُ بالصّواب، لأحد الأسباب التالية:

١- أشبه، لأنه أضبَطُ، أو أتقنُ، أو أوثقُ، أو أثبتُ في شيخٍ ما، أو أفهم بحديثِ أبيه أو شيخِه أو قُطْرِه.

---

(١) «علل التِّرمذيّ الكبير» لوحة ٢٣/أ، حديث رقم (٢٠٥).

٢- أشبه، لأنّ رواتَه أكثر.

٣- أشبه، لأنه سَمِع وغيرُه لم يَسمع، أو أدرَكَ وغيرُه لم يُدرك.

٤- أشبه، لأن هٰذا الحديث مشهورٌ عنه وغريبٌ عن غيره.

٥- أشبه، لأن غيرَه لَزِم الطريق.

٦- أشبه، لأن غيرَه خلافُ ما يُروى عن النّبيِّ ﷺ.

وهٰكذا فقد دلَّنا استِقراء هٰذه العبارة في كتب العِلَل أنها تَعني الأسلَمَ والأقربَ إلى الصّواب، ويَنبغي أن أُنبِّه إلى أن هٰذا لا يعني دائمًا صحةَ الإسناد في اصطِلاح المحدِّثين، إذ قد يكون الإسنادُ أشبهَ بالصّواب ويكونُ مرسلًا أو معضَلًا، والله أعلم.

الفصل الرابع: دراسة لمباحث في مصطلح الحديث من كتاب شرح علل التِّرمذيّ

تمهيد

تعرَّضنا فيما سبق للمادة الرَّئيسة في «شرح علل التِّرمذيّ» وهي مادةُ علم العِلَل، وحاولنا إبرازَ بناءٍ متكاملٍ لهٰذا العلم، مستمَدًّا من كتاب ابن رجب، ومُسترشِدًا بالأصول التي اعتمد عليها. وأمّا الجزء التالي من الدِّراسة فجعلتُه لدراسة مباحثَ في مصطلح الحديث، خرَجَ فيها ابنُ رجب عن المألوف، وأظهرَ فيها براعةً وإبداعًا، وقد جعلتُ هٰذا الفصل في ثلاثة مباحث، هي:

المبحث الأول: في المُرسَل عند ابن رجب مقارنًا بآراء غيره من العلماء.

المبحث الثاني: في العنعنة عند ابن رجب مقارنًا بآراء غيره من العلماء.

المبحث الثالث: في زيادة الثقة عند ابن رجب مقارنًا بآراء غيره من العلماء.

المبحث الأول: في المرسَل عند ابن رجب مقارنًا بآراء غيره من العلماء

يُطلَق المرسَل عند علماء المصطلَح[(١)] على قول التابعيِّ: قال رسولُ الله ﷺ. وهو ما اختاره الحاكم في «معرفة علوم الحديث»[(٢)]، وسار عليه أبو عَمرو ابن الصلاح في «مقدمته»[(٣)]، وتابعه على ذٰلك شُرّاح «المقدمة» ومختصِروها.

أما الخطيب البغداديُّ فقد أَطلَق المُرسَل على ما انقطع إسنادُه مطلقًا[(٤)]، وعليه البخاريُّ ومسلم وأبو داود والتِّرمذيُّ وأبو زُرْعة وأبو حاتم الرّازيان والدّارقطنيّ[(٥)]، وهو المشهور عند الفقهاء والأصوليين[(٦)].

ومع هٰذا الاختلاف الظاهر في الاصطلاح، إلّا أنَّ الحقيقةَ المُختَلَفَ عليها واحدة، وبيان ذٰلك: أن المرسَل عند أهل المصطلح نوعٌ خاصٌ من المنقطِع، وهو ما انقطَع بعد التابعيِّ، وقولُ الخطيب ومَن سَبَقه أو لَحِقَه عامٌّ في كلِّ

---

(١) والمرسل في اللغة: من الرسل القطيع من كل شيء، وترسَّل في قراءته: اتَّأد فيها، وفي الحديث: كان في كلامه ترسيل، أي: ترتيل. والمِرسال: الناقة السهلة السَّير، وجمعها مراسيل، ورجل فيه رَسْلة: أي كسل، والاسترسال إلى الإنسان: الاستئناس والطمأنينة، واسترسل إليه: استأنس وانبسط، والإرسال: التوجيه. انظر «اللسان».

(٢) «معرفة علوم الحديث» ٢٥.

(٣) «مقدمة ابن الصلاح» ٤٧.

(٤) «الكفاية» للخطيب البغدادي، ص٥٤٦، ط الحديثة.

(٥) «فتح المغيث» للسخاوي ١/ ١٣١.

(٦) انظر: «كشف الأسرار» للنسفي ٢/ ٢٥، و«الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي ١/ ٣، و«تيسير التحرير» لأمير بادشاه ٣/ ٣/ ١٠٢، و«أصول» السرخسي ١/ ٣٦٣، و«إرشاد الفحول» للشوكاني ١/ ٦٤، و«التلويح على التوضيح» للتفتازاني ١/ ٤٣١.

منقطِع، يُضاف إلى هٰذا أنَّ المرسَل الذي دار حولَه الخلافُ بين التصحيح والتضعيف والقَبول والرَّدّ، هو مرسَلُ التابعيّ، وأما المنقطِع دون التابعي فهٰذا لا جدالَ في ضعفه، وأهلُ الاصطِلاح وغيرُهم يُقرُّون بضَعفه[١].

ولمّا كانت صورةُ الخلاف الحقيقيِّ هي مرسَل التابعي، كانت صور الانقطاع الأُخرى محلَّ نزاعٍ لفظيٍّ لا نزاع حقيقيّ.

المرسَل عند ابن رجب:

أما ابنُ رجب فإنه لم يتعرَّض لتعريف المرسَل كما فعل سلَفُه وخلَفُه من أهل المصطلح، وإنّما اكتفى بالأمثلةِ التّطبيقيّة تُحدِّد مفهومَه عن المرسَل، وفي «شرح العِلَل» له تبعًا لأصله، صورٌ من المَرسل، هاك أمثلتها:

١ - أن يقول التابعيُّ: قال رسولُ الله ﷺ، كما كان يفعل سعيدُ بن المسيّب، والحسن البَصْريُّ، وعطاء بن أبي رَباح، ويحيى بن أبي كَثير. وهٰذا هو الأعمُّ الأغلب في المرسَلات.

٢ - أن يُسقِط التابعيُّ راويًا بينه وبين الصحابي، كرواية مجاهدٍ عن عليّ، وبينهما ابنُ أبي ليلى. أو يقال: سعيد بنُ المسيّب عن عمر حجّة، مع أنه لم يَسمع من عمر كثيرًا، ولٰكنه أَرسل عنه كثيرًا[٢].

٣ - أن يقول تابع التابعيّ: قال رسولُ الله ﷺ، كمالكٍ مثلًا، ومَن في طبقتِه، جاء في «علل التِّرمذيّ» قوله: قال عليٌّ: قلتُ ليحيى: فمُرسلات مالك؟ قال: هي أحبُّ إلي. ثم قال يحيى: ليس في القوم أحدٌ أصحَّ حديثًا من مالك[٣].

---

(١) انظر كلام الشوكاني في «إرشاد الفحول» ٢/ ٦٤.

(٢) انظر: ص ٥٧٢.

(٣) انظر: ص ٥٥٠.

عرض التِّرمذيّ لمذاهب العلماء في المرسَل واعتراضات ابن رجب عليه

المذهب الأول: تضعيف المراسيل

وفي ذٰلك يقول التِّرمذيّ: «والحديث إذا كان مرسلًا فإنه لا يصحُّ عند أكثر أهل الحديث». ومِن أهل الحديث الذين استدلَّ التِّرمذيّ بقولهم الإمام الزُّهريُّ الذي قال لإسحاق بن أبي فَرْوة، وكان يرسِل الحديث: ما لَكَ - قاتَلكَ الله - تَجيئُنا بأسانيدَ لا خُطُمُ لها ولا أَزِمّة! فرأى الإمامُ التِّرمذيُّ أن هٰذا دليلٌ على تضعيف الزُّهريّ لمطلَق المراسيل، وأنه لا يَحتجُّ بها.

ولٰكنّ ابن رجب اعترض في الشرح على هٰذا الاستِدلال، وقال: ليس هٰذا دليلًا على ردِّ الزُّهريِّ للمراسيل عمومًا، وإنما هو تضعيفٌ خاصٌّ لمَراسيل ابن أبي فَرْوة الذي عرَفَ أنّ الإرسال عادةٌ له، ويضاف هٰذا إلى ما كان عليه هٰذا الرجلُ من الضَّعف، إذ أن كُتب الجَرح طافحةٌ بكلام العلماء في جَرحه.

وأما بيان المحدِّثين الذين قالوا بتضعيف المرسَل فلم يَرِد على لسان التِّرمذيّ، وإنما ذَكَر على سبيل الإجمال أن هٰذا مذهبُ أكثر أهل الحديث، ولقد ذكر الحاكمُ أبو عبد الله أسماء عددٍ من هٰؤلاء المحدِّثين، وفي هٰذا يقول ابن رجب: وحكاه الحاكمُ عن جماعة من أهل الحديث من فقهاءِ الحجاز، وسمَّى منهم: سعيدَ بنَ المسيّب، والزُّهريَّ، ومالك بنَ أنس، والأوزاعيَّ، والشافعيَّ وأحمد، فمَن بعدَهم من فقهاء المدينة[1].

وبعد إجمال التِّرمذيّ وبيان الحاكم قال ابنُ رجب: وفي حكايتِه عن أكثرِ مَن سمّاهم نظر، ولا يصحُّ عن أحدهم الطعنُ في المراسيل عمومًا، ولٰكن في بعضها.

---

(١) «معرفة علوم الحديث» للحاكم ص٢٥، وانظر ما سيأتي ص ٥٥١.

وهٰذا اعتراضٌ وجيهٌ من ابن رجب على التِّرمذيّ والحاكم، لأنَّ لكلِّ واحد من أهل الحديث كلامًا طويلًا في المراسيل، وهو كلامٌ يدل على تفاوتها في الاحتجاج والرُّتبة، حتى يصل بعضُها إلى منتهى درجات الضعف، فيقال: مرسَلات فلان رِياح. وفي الوقت نفسِه يقول القائل نفسُه: ومرسَلات فلانٍ أحبُّ إليّ، أو يقول: ومرسَلات فلانٍ صحاح.

وكلامُ يحيى بن سعيد القطّان الذي ذكره التِّرمذيّ يبيِّن قدرَ التفاوت بين المرسَلات؛ قال ابن رجب: وذكر التِّرمذيُّ أيضًا كلامَ يحيى بن سعيد القطّان في أن بعض المُرسَلات أضعفُ من بعض، ومضمونُ ما ذَكره عنه تضعيفُ مرسَلات عطاءٍ، وأبي إسحاق، والأعمش، والتَّيميِّ، ويحيى بن أبي كَثير، والثوريِّ، وابن عُيينة، وأن مرسَلات مجاهدٍ، وطاووس، وسعيدِ بن المسيّب، ومالك، أحبُّ إليه منها[1].

ضابط التفاوت بين المراسيل

وهٰذا التفاوتُ الكبير بين المراسيل يحتاجُ إلى ضابطٍ يحكم هٰذه المرسَلات، ويحدِّد قيمتها العلمية، وهٰذا ما استدركَه ابنُ رجب على التِّرمذيّ عندما عرَضَ آراء يحيى بن سعيد القطّان الكثيرةَ، فقال ابن رجب: وكلامُ يحيى بن سعيد في تفاوت مَراتب المرسَلات بعضِها على بعضٍ يدورُ على أربعة أسباب:

أحدها: أن مَن عُرف بروايتِه عن الضُّعفاء، ضُعِّف مرسَلُه، بخلاف غيره.

الثاني: أن مَن عُرف له إسنادٌ صحيحٌ إلى مَن أرسَل عنه، فإرسالُه خيرٌ ممّن لم يُعرف له ذٰلك. وهٰذا معنى قوله: مجاهد عن عليٍّ ليس به بأس، قد أَسنَد عن ابن أبي ليلى عن عليّ.

---

(١) انظر: ص ٥٥٢.

الثالث: أنّ مَن قَوي حِفظُه يَحفظُ كلَّ ما يَسمعُه، ويَثبُت في قلبه، ويكونُ فيه ما لا يجوزُ الاعتماد عليه، بخِلاف مَن لم يكن له قوةُ الحِفظ، ولهٰذا كان سُفيان إذا مرَّ بأحدٍ يتغنّى، يسُدُّ أُذنيه حتى لا يَدخُلَ إلى قلبه ما يَسمعُه منه، فيَقَرَّ فيه، وقد أنكر مرّةً يحيى بنُ مَعين على عليِّ بن عاصم حديثًا، وقال: ليس هو مِن حديثِك، إنما ذُوكِرتَ به فوقع في قلبِك، فظننتَ أنكَ سمِعتَه ولم تَسمعْه، وليس هو من حديثِك.

الرابع: أنّ الحافظ إذا روَى عن ثقةٍ لا يكادُ يتركُ اسمَه، بل يسمِّيه، فإذا تَرَكَ اسمَ الرّاوي دلَّ إبهامُه على أنه غيرُ مَرْضيٍّ، وقد كان يفعل ذٰلك الثوريُّ وغيره، يكتبون عن الضَّعيف ولا يسمُّونه، بل يقولون: عن رجل، وهٰذا معنى قول القطّان: لو كان فيه إسنادٌ صاحَ به، يعني: لو كان أخذَه عن ثقةٍ لَسَمّاه[1].

وبناءً على هٰذه الضَّوابط التي قعَّدها ابن رجب نَحكُم على مرسَلات الزُّهريِّ والشّعبيِّ بالضّعف، كما نحكُم على مرسَلات كلِّ مَن عرفنا له روايةً عن الضُّعفاء. ولا يفوتني هنا أن أُنوِّه بعقلية ابن رجب العلميّةِ القادرةِ على جمع نِثار المتفرِّقات ضمنَ قواعدَ وضوابط.

ومع هٰذا التفاوت في المَراسيل، ومع الضّوابط التي وضَعَها ابنُ رجب لكلام يحيى القطّان، إلّا أنّ المراسيل تبقى في دائرة الضَّعيف، وقد ذكرَ ابن رجب كلامًا لابنِ المُبارَك، وابن سِيرينَ، وأبي حاتم، وأبي زُرْعة، والدّارقطنيِّ، يَشهدُ بضَعف المراسيل.

---

(١) انظر: ص ٥٥٥.

المذهب الثاني: الاحتِجاج بالمرسل

قال ابن رجب: وحكاه التِّرمذيُّ عن بعضِ أهل العِلم، وذَكرَ كلامَ النَّخَعيّ أنه كان إذا أرسَلَ فقد حدَّثه به غيرُ واحد.

ثم قال ابن رجب: وقد استدلَّ كثيرٌ من الفقهاء بالمرسَل، وهو الذي ذكرَه أصحابُنا أنه الصَّحيح عن الإمام أحمد، وهو قولُ أبي حَنيفة وأصحابِه، وأصحابِ مالك، وحُكي الاحتِجاج بالمرسَل عن أهل الكوفة، وعن أهل العراق جُملةً، وحكاه الحاكمُ عن إبراهيم النَّخَعيّ، وحمَّاد بن أبي سُليمان وأبي حَنيفة وصاحبَيه[1].

رأيُ ابن رجب في الاحتجاج بالمرسَل:

بعد أن ذكرَ ابنُ رجب هٰذين المذهَبين حاولَ التوفيقَ بينَهما، فقال: واعلم أنه لا تَنافي بين كلامِ الحُفّاظ وكلام الفقهاءِ في هٰذا الباب، فإن الحُفّاظ إنّما يُريدون صحّةَ الحديث المعيّن إذا كان مرسلًا، وهو ليس بصحيح على طريقتِهم؛ لانقطاعِه وعدمِ اتصال إسناده. وأمّا الفقهاء فمُرادُهم صحةُ ذٰلك المعنى الذي دلَّ عليه الحديث، فإذا عَضَدَ ذٰلك المرسَلَ قرائنُ تدلُّ على أنّ له أصلًا، قَوِيَ الظنُّ بصحّةِ ما دلّ عليه، فاحتُجَّ به مع ما احتُفّ به من القرائن. ثم قال ابن رجب: وهٰذا هو التحقيقُ في الاحتِجاج بالمرسَل عند الأئمة، كالشافعيِّ وأحمدَ وغيرِهما، مع أن في كلام الشافعيِّ ما يَقتضي صحّةَ المرسَل حينئذ[2].

---

(١) انظر: ص ٥٦٣.

(٢) انظر: ص ٥٦٣-٥٦٤.

المذهب الثالث: تصحيح المرسل بشروط

وهٰذا ما عليه الشافعيُّ، رحمه الله تعالى[١]، ولقد عرَضَ ابن رجب مضمونَ كلام الشافعيِّ عرضًا غيرَ مسبوقٍ إليه - فيما أعلم - فقالَ بعد أن ساق كلامَه في «الرسالة»: وهو كلامٌ حسنٌ جدًّا، ومضمونُه: أنّ الحديث المرسَل يكون صحيحًا ويُقبل بشُروط، منها[٢]:

أولًا: في المرسِل نفسِه، وهي ثلاثة:

١- أن لا يُعرَف له روايةٌ عن غيرِ مقبولِ الرِّواية.

٢- أن لا يكون ممّن يخالفُ الحُفّاظ إذا أَسندَ الحديثَ فيما أَسنَدوه.

٣- أن يكون مِن كبار التّابعين، فإنهم لا يَروُونَ غالبًا إلّا عن صحابيٍّ، أو تابعيٍّ كبير.

ثانيًا: في الخبر الذي يُرسِله:

ويُشترطُ لصِحّة مَخرجِه وقَبولِه أن يَعضُدَه ما يدلُّ على صحّتِه وأنَّ له أصلًا، والعاضِدُ له أشياءُ، منها:

١- وهو أقواها، أن يُسندَه الحفّاظ المأمونون مِن وجهٍ آخرَ عن النّبيِّ ﷺ بمعنى ذٰلك المرسَل، فيكونَ ذٰلك دليلًا على صحَّة المرسَل، وأن الذي أرسَلَ عنه ثقة.

---

(١) جزم بعض الأصوليين ومنهم الغزالي في «المستصفى» أن المرسل مردود عند الشافعي، وليس كلام الشافعي كذلك، بل هو يصحح المرسل بشروط. انظر: «المستصفى» ١/ ١٠٧.

(٢) انظر: ص ٥٦٧.

وقد تنبّه ابن رجب إلى ظاهر كلام الشّافعيّ: «فيكون ذٰلك دليلًا على صحّة المرسَل»، فردَّ قولَ من زعمَ أن العمل يكون عند الاعتِضادِ بالمسَند لا بالمرسَل، وذٰلك لتصريح الشّافعي، رحمه الله، بكون المسَند دليلًا على صحّة المرسَل.

وذكَرَ ابن رجب أن أبا العبّاس بنَ سُريج يَرى أنّ مرادَ الشّافعي أنّ المرسِل للحديث يُنظَر في مَراسيله هل تُوافقُ ما أسندَه الحُفّاظ المأمونون؟ فإن وُجِد ذٰلك كذٰلك فإن أيَّ مرسَلٍ له بعد ذٰلك يُقبَل وإن لم يُسنِدْه الحُفّاظ.

واعتَرَضَ ابنُ رجب على ابن سُرَيج من وجهَين:

الأول: أنه مخالفٌ لِما فُهِم من كلام الشافعيّ، وأنّ العِبرة في البحث عن عاضدٍ لكُلِّ مرسَل على حِدَة.

الثاني: أن هٰذا الكلام قد يؤدِّي إلى خلافِ المطلوب، وذٰلك إذا وجدنا أن المرسَلات الأُولى، التي بحثْنا عن عاضدٍ لها، ليس لها ما يؤيِّدُها، فنحكُم على بقيّة مرسَلاته بالضَّعف، وتكون النتيجةُ عكسَ ذٰلك إذا عثَرْنا على ما يعضُدُ هٰذه المرسَلات أوّلًا، فنمُدُّ الأمرَ إلى باقي المرسَلات ونحكمُ لها بالصِّحّة.

٢- أن يوجَدَ مرسَلٌ آخرُ موافقٌ له، عن عالِمٍ يَروي عن غير مَن يَروي عنه المرسِل الأوّل، فيكونَ ذٰلك دليلًا على تعدُّد مَخرجِه، وهٰذا الثاني أضعفُ من الأول.

٣- أن لا يوجَدَ شيءٌ مرفوعٌ يوافقُه، لا مسنَدٌ ولا مرسَل، لٰكنْ يوجدُ ما يوافقُه من كلام بعضِ الصّحابةِ، فيُستدَلُّ به على أن للمرسَل أصلًا صحيحًا أيضًا، لأن الظاهر أنّ الصحابيَّ إنما أخذَ قولَه عن النّبيِّ ﷺ.

٤ - أن لا يوجَدَ للمرسَل ما يوافقُه، لا مسنَدٌ، ولا مرسَلٌ، ولا قولُ صحابيّ، لٰكنّه يوجدُ عامّةُ أهل العلم على القولِ به، فإنّه يدلُّ على أن له أصلًا.

وينبغي التّنبيهُ هنا إلى أنه مع الإقرارِ بصحّة المرسَل إذا وُجدت معه بعضُ هٰذه القرائن، إلّا أن الشافعيَّ، رحمه الله، لا يَجعلُه في منزلة المتَّصل، وذٰلك لوُرود بعضِ الاحتمالات عليه، كأن يكون أصلُ المرسَل ضعيفًا، ولو وُجد حديثٌ صحيحٌ بمعناه، وإن عضَدَه مرسَلٌ فيُحتمَلُ أن يكون أصلُهما واحدًا... وهٰكذا.

موقف الشافعيِّ من مراسيل ابن المسيّب، ومراسيل غيرِه:

ظاهر كلام الشافعي أنه يَقبلُ مَراسيل ابن المسيّب جميعَها، ونجد هٰذا في قوله: لا نحفظُ لابن المسيّب منقطعًا إلّا وجدنا ما يدلُّ على تسديدِه. وكلامُ الشافعيِّ، رحمه الله، ليس على إطلاقه؛ إذ أنه يقول بمرسَل ابن المسيّب إذا احتفَّت به القرائنُ التي سَبَق ذِكرُها واشتراطُها لقَبول المرسَل، ولذٰلك فإنَّ الشافعيَّ لم يَقبل مرسَل ابن المسيّب في زكاة الفطر «مُدَّين من حِنطة»، ولا مرسَلَه في التَّولية في الطعام، ولا مرسَلَه في دِيَةِ المُعاهد، ولا مرسَلَه «مَن ضَرَبَ أباه فاقتُلوه»، وبذٰلك يكون كلام الشافعيِّ محمولًا على المراسيل المؤيَّدة بالقرائن، أو التي لا معارِض لها[1].

ولا يقتصر الشافعيُّ على تصحيح مرسَل ابن المسيّب إذا احتفَّت به القرائن، بل يَحكُمُ كذٰلك بصحّةِ غيره من مَراسيل كبار التابعين إذا وُجدت الشُّروط المطلوبة. وقد نقل ابنُ رجب كلامًا للبيهقيِّ في هٰذا، أنكر فيه البيهقيُّ على

---

(١) انظر ما سيأتي في هذا الكتاب ص ٥٧٠.

أبي محمَّد الجُوينيِّ قوله: لا تقوم الحُجّةُ بسِوى مرسَل ابن المسيّب، وأنكرَ البيهقيُّ صحةَ ذٰلك عن الشافعيِّ. قال ابن رجب: وكأنه لم يطَّلع على رواية الرَّبيع عنه التي قدَّمنا ذِكرها.

وروايةُ الرّبيع عنه قولُه في «كتاب الرّهن الصغير» وقد قيل له: كيف قبِلتُم عن ابن المسيّب منقطعًا ولم تقبلوه عن غيره؟ قال: لا نحفظُ لابن المسيّب منقطعًا إلّا وجدنا ما يدلُّ على تسديدِه ولا أثر عن أحدٍ عرفناه عنه إلّا عن ثقةٍ معروف، فمَن كان مثلَ حاله قبِلْنا منقطِعَه(١).

وفي رواية الرَّبيع هٰذه لا يَعتدُّ الشافعيُّ بمُرسَل ابن المسيّب فقط، بل يؤكِّد على قَبول مرسَل من كانت حالُه كحال ابن المسيّب، وهٰذا يجعلُ قولَ الجُوَينيِّ مردودًا، قال البيهقيّ: وليس الحسنُ، وابنُ سِيرين، بدون كثير من التابعين، وإن كان بعضُهم أقوى مرسَلًا منهما أو مِن أحدهما، وقد قال الشافعيُّ بمرسَل الحسن حين اقترن به ما يعضُدُه في مواضَع، منها: النِّكاح بلا وليٍّ، وفي النّهي عن بيع الطعام حتى يَجري فيه الصّاعان. وقال بمرسَل طاووس، وعروةَ، وأبي أُمامة بن سَهْل، وعطاءِ بن أبي رباح، وعطاءِ بن يَسار، وغيرِهم من كبار التابعين، حين اقترن به ما أكّده(٢).

وبهٰذا يكون المرسَلُ عند الشافعيِّ قسمين:

الأول: صحيحٌ محتجٌّ به: وهو مراسيل كبارِ التابعين بشرائطَ مخصوصة، ومرسَلُ ابن المسيّب وغيرِه في ذٰلك سواء.

الثاني: ضعيفٌ غيرُ محتجٍّ به: وهو كلُّ مرسَل فَقَدَ الشرائطَ المذكورة، ومرسَلُ ابن المسيّب وغيرِه في ذٰلك سواء.

---

(١) انظر ما سيأتي ص ٥٧٠.

(٢) انظر: ص ٥٧١-٥٧٢.

اتفاق الإمام أحمد مع الشافعي في هٰذا المذهب:

الشائعُ والمعروف عند أهل المصطلح أنَّ الشافعيَّ انفرد بهٰذا المذهب في المراسيل، ولٰكنّ ابن رجب يثبتُ في «شرح التِّرمذيّ» أن الإمام أحمد يشاركُ الشافعيَّ في هٰذا، فنجده يقول: وهٰذا المعنى الذي ذكره الشافعيُّ من تقسيم المراسيل إلى صحيحٍ محتجٍّ به، وغيرِ محتجٍّ به، يؤخَذ من كلام غيرِه من العلماء، كما تقدم عن أحمدَ وغيرِه تقسيمُ المراسيل إلى صحيح وضعيف، ولم يصحِّح أحمدُ المرسَلَ مطلقًا، ولا ضعَّفه مطلقًا، وإنما ضعَّف مرسلَ من يأخذ عن غير ثقةٍ، كما قال في مراسيل الحسن وعطاء، وهي أضعفُ المراسيل، لأنهما يأخذان عن كلِّ أحد. وقال أيضًا: لا تُعجِبُني مراسيل يحيى بن أبي كَثير، لأنه يَروي عن رجالٍ ضعافٍ صغار. وقال مُهنّا: قلتُ لأحمد: لم كَرِهتَ مُرسلاتِ الأعمش؟ فقال: كان الأعمشُ لا يبالي عمّن حدَّث.. وقال أبو طالب: قلت لأحمد: سعيدُ بن المسيّب عن عُمر حجّة؟ قال: هو عندنا حجّة، قد رأى عمرَ وسَمِع منه(١).

أما الأصلُ الذي بنى عليه الإمامُ أحمد احتجاجَه بالمرسَل، فقد بناهُ على قاعدةٍ معروفةٍ عنه وهي: «العملُ بالحديث الضَّعيف ما لم يَرِدْ خِلافُه» قال الأثرم: كان أبو عبد الله ربّما كان الحديثُ عن النّبيِّ ﷺ وفي إسنادِه شيء، فيأخذُ به إذا لم يَجِئ خلافُه أثبتُ منه، مثل حديث عَمرو بن شُعيب، وإبراهيمَ الهَجَريّ، وربّما أخذ بالحديث المرسَل إذا لم يَجِئ خلافُه.

وقال أحمد في رواية مُهنّا، في حديث مَعْمَر عن سالم، عن ابن عمر: «أنَّ غَيلانَ أسلَمَ وعنده عشرُ نِسوة»، قال أحمد: ليس بصحيح والعملُ عليه، ويعني أن الحديث لم يصحَّ، مع أن العمل عليه، بأن يطلِّق ما عدا أربع نِسوة.

---

(١) انظر ما سيأتي ص ٥٧٢.

وكلامُ أحمد هٰذا ينطبق على المرسَل الذي احتفَّتْ به القرائن، قال الإمامُ أحمد في حديث عِراك، عن عائشة، تَروي عن النّبيِّ ﷺ قوله «حوِّلوا مِقْعَدَتي إلى القِبْلة»: هو أحسنُ ما رُوي في الرُّخصة، وإن كان مرسَلًا؛ فإن مَخرَجَه حسن. ويعنى بإرساله أنَّ عِراكًا لم يسمع من عائشة، وقال: إنّما يَروي عن عُروة عن عائشة، فلعلّه حسّنه لأن عِراكًا قد عُرِف أنه يَروي حديث عائشة، عن عُروةَ عنها. قال ابن رجب: وظاهرُ كلام أحمد أن المرسَل عندَه من نوع الضَّعيف، ولٰكنه يأخذُ بالحديث إذا كان فيه ضعفٌ، ما لم يَجِئ عن النّبيِّ ﷺ أو عن أصحابه خلافُه(١).

المبحث الثاني: في العنعنة عند ابن رجب مقارنًا بآراء غيره من العلماء

العنعنة في اصطلاح المحدِّثين:

العَنعَنة من عَنعَنَ الحديث إذا رواه بـ «عن» من غير بيانِ التَّحديث، أو الإخبار، أو السَّماع(٢). ويلحَقُ بالمُعنعَن: المُؤنَّن، وهو ما رُوي بـ«أنّ» من غير بيان التَّحديث، أو الإخبار، أو السَّماع، كذٰلك.

ولقد أولَتْ كُتب المُصطلَح هٰذه الصِّيغة قدْرًا من الاهتمام، ودار جدَلٌ كثيرٌ حولها، وذٰلك إنّما يرجع إلى أنها تَحتمِل الاتصال، كما تَحتمِل الانقطاع، وقد اتخذ منها المدلِّسون وسيلةً يتوصَّلون بها إلى مُرادِهم، يضاف إلى هٰذا كثرةُ الإرسال في الأسانيد المُعنعَنة.

---

(١) انظر: ص ٥٧٤-٥٧٥.

(٢) «فتح المغيث» للسخاوي ١/ ١٥٥.

وأمامَ هٰذه المشكلةِ من مشاكل الاصطِلاح تباينَتْ أنظارُ العُلماء، فرأى الإمام مسلم في مقدمة «صحيحه» أن المُعاصَرة والبراءةَ من التدليس شَرْطان لا بدَّ من توفُّرِهما لرفع احتمالِ الانقطاع، وأمّا البخاريُّ وشيخُه عليُّ بن المَدينيّ فإنهما يَشترطانِ ثُبوت اللِّقاء، وهو مُقتضَى كلام الشافعي. ورُوي عن أبي المُظفَّر ابن السَّمعاني أنه اشترطَ طولَ الصُّحبة بين المُعنعِن والذي فوقَه، وأمّا أبو عَمرٍو الدَّاني فيَشترط أن يكون الرّاوي معروفًا بالرِّواية عن المُعنعِن، واشترط أبو الحسن القابِسيُّ إدراكَ الناقل للمنقولِ عنه إدراكًا بيِّنًا[1].

وما يُهِمُّنا من هٰذه الآراء اثنان: رأيُ الإمامَين البخاريِّ وابنِ المَدينيّ، ورأيُ الإمام مسلم الذي حرَّره في مقدمة «الصَّحيح».

أما رأي البخاريّ فيتلخص باشتراط ثُبوت اللِّقاء بين الرَّاوي وشيخِه، وهٰذا الرأي استقرأه العلماءُ من خلال النظر في كتاب البخاريّ، ورأى بعضُهم أن هٰذا الشرط شرطُ صِحّة، لا يصحُّ الحديث إلّا به، وهو مُقتضى كلام الإمام مسلم في مقدمته، ومنهم من يرى أن هٰذا الشرط هو شرطُ كتابٍ، لم يَلتزمْه البخاريُّ في الأحاديث التي صحَّحها خارج كتابه[2].

وأما رأي مسلم فيتلخَّص باشتراط المعاصَرة، وهي تُساوي إمكانَ اللِّقاء، ويضافُ إليها البراءةُ من التَّدليس، وفيما يلي عرضٌ لرأي الإمام مسلم، ثم عرضٌ لرأي ابن رجب في هٰذه المسألة واعتراضِه على الإمام مسلم. ثم نُورِد في ختام هٰذا البحث ما نرجِّحُه ونراه أقربَ وأوفقَ، إن شاء الله.

---

(١) «التقييد والإيضاح» ص٨٤، «فتح المغيث» ١/ ١٥٨، «تدريب الراوي» للسيوطي ١/ ٢١٦، و«النووي على مسلم» ١/ ١٢٧.

(٢) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي ١/ ١٥٧، و«تدريب الراوي» للسيوطي ١/ ٢١٦.

قال الإمامُ مسلم، رحمه الله، في مقدمة «صحيحه»: وزَعم القائلُ الذي افتتحنا الكلامَ على الحكاية عن قولِه، والإخبارِ عن سُوء رَوِيَّتِه، أنّ كلَّ إسنادٍ لحديثٍ فيه: «فلان عن فلان»، وقد أحاط العلمُ بأنهما قد كانا في عصرٍ واحد، وجائزٌ أن يكون الحديثُ الذي روى الراوي عمَّن روى عنه قد سَمِعه منه وشافَهَه به، غيرَ أنه لا نعلمُ له منه سماعًا، ولم نجد في شيءٍ من الرِّوايات أنهما التَقَيا قطّ، أو تشافَها بحديث، أنَّ الحُجّة لا تقوم عندَه بكلِّ خبرٍ جاء هٰذا المَجيء، حتى يكون عندَه العِلم بأنهما قد اجتَمعا من دَهرِهما مرّةً فصاعدًا، أو تشافها بالحديث بينَهما، أو يَرِدَ خبر فيه بيانُ اجتماعِهما، وتلاقيهما مرّةً من دهرِهما فما فوقها، فإن لم يكن عندَه عِلمُ ذٰلك، ولم تأتِ روايةٌ صحيحةٌ تُخبر أنّ هٰذا الرّاوي عن صاحبِهِ قد لَقِيَه مرّةً، وسَمِع منه شيئًا، ولم يكن في نقلِهِ الخبر عمّن روَى عنه ذٰلك حجّةٌ، وكان الخبر عندَه موقوفًا حتى يَرِدَ عليه سماعُه منه لشيءٍ من الحديث قلَّ أو كَثُر.

وهٰذا القول، في الطَّعن في الأسانيد، قولٌ مختَرَع مستَحدَث، غيرُ مسبوقٍ صاحبُه إليه، ولا مُساعدَ له من أهل العلم عليه، وذٰلك أنّ القول الشائع المتّفَق عليه بين أهل العلم بالأخبار والرِّوايات قديمًا وحديثًا: إنّ كلّ رجلٍ ثقةٍ روَى عن مثلِه حديثًا، وجائزٌ ممكنٌ له لقاؤه والسَّماعُ منه، لكونهما جميعًا كانا في عصرٍ واحد، وإن لم يأتِ في خبر قطُّ أنهما اجتمعا، ولا تشافها بكلامٍ، فالرواية ثابتة، والحجّةُ بها لازمة، إلاّ أن يكون هناك دلالةٌ بيِّنةٌ أن هٰذا الرّاوي لم يلقَ مَن روَى عنه، أو لم يَسمع منه شيئًا، فأمّا والأمرُ مبهَمٌ على الإمكان الذي فسَّرْنا، فالرِّواية على السَّماع أبدًا حتى تكون الدِّلالة التي بيَّنّا.

فيقال لمُخترِعِ هٰذا القول الذي وصَفْنا مقالتَه: قد أعطَيتَ في جملة قولك أنَّ خبر الواحدِ الثِّقة عن الواحدِ الثِّقة حجةٌ يَلزمُ به العمل، ثم أَدخلتَ فيه الشَّرط بعدُ، فقلتَ: حتى نعلمَ أنهما كانا التَقَيا مرّةً فصاعدًا، أو سمِعَ منه شيئًا، فهل تجدُ هٰذا الشرطَ الذي اشترطتَه عن أحدٍ يلزمُ قوله؟ وإلّا فهلُمّ دليلًا على ما زَعمت»(١).

ويُطيل الإمامُ مسلم في عَرضِ هٰذا المَوضوع، ويُضيفُ إلى ما ذَكرَ أُمورًا منها:

١ - إنَّ التفتيش عن سَماع كلِّ راوٍ عمّن روَى، لم يُعرف عن السّلَف، فقال مسلم: فإن ادّعى قولَ أَحدٍ من علماء السَّلف طُولب به، ولن يجدَ هو ولا غيرُه إلى إيجادِه سبيلًا(٢).

٢ - ويجيبُ الإمام مسلم على قول مَن يرى أن احتمالَ الإرسال قائمٌ في صيغة العَنعَنة، ولذٰلك اشترطَ التَّفتيشَ عن اللِّقاء أو السَّماع، ولو مرّةً واحدة، فيقول: فإن كانت العِلّةُ في تضعيفكَ الخبر وتركِكَ الاحتِجاجَ به إمكانَ الإرسال فيه، لَزِمكَ أن لا تُثبتَ إسنادًا مُعنعَنًا حتى تَرى فيه السّماعَ من أولِه إلى آخرِه، وذٰلك أنّ الحديث الوارد علينا بإسنادِ هِشام بن عُروةَ عن أبيه عن عائشة، فبِيَقينٍ نعلمُ أن هشامًا قد سمِعَ من أبيه، وأنّ أباه قد سمِع من عائشة، كما نعلمُ أن عائشةَ قد سمِعت من النّبيِّ ﷺ، وقد يجوزُ إذا لم يقُل هشامٌ في روايةٍ يرويها عن أبيه: سمعتُ، أو أخبرني، أن يكون بينَه وبين أبيه في تلك الرِّواية إنسانٌ آخرُ أخبره بها عن أبيه، ولم يَسمعْها هو من أبيه، لمَّا

---

(١) مقدمة «صحيح الإمام مسلم» ١/ ٢٩-٣٠.

(٢) مقدمة «صحيح الإمام مسلم» ١/ ٣٠.

أحبَّ أن يروِيَها مُرسلًا، ولا يُسنِدَها إلى مَن سَمِعها منه. وكما يمكن ذٰلك في هشام عن أبيه، فهو أيضًا ممكنٌ في أبيه عن عائشة، رضي الله عنها[١].

٣ - ويذكر الإمام مسلم لتأييد مذهبِه طائفةً من الأسانيد التي حُكِم عليها بالصحة، مع أن رُواتها لم يُذكَر لهم لقاءٌ بشيوخهم، ولا سماعٌ منهم، فقال: فمِن ذٰلك أن عبد الله بنَ يزيد الأنصاريَّ، وقد رأى النّبيَّ ﷺ، وقد روَى عن حذيفةَ وأبي مسعودٍ الأنصاري، عن كلٍّ واحد منهما حديثًا يسندُه إلى النّبيّ ﷺ، وليس في روايتِه عنهما ذِكرُ السَّماع منهما، ولا حفِظْنا في شيءٍ من الرِّوايات أن عبدَ الله بن يزيدٍ شافَهَ حذيفةَ وأبا مسعودٍ بحديثٍ قطّ، ولا وجدنا ذِكرَ رؤيتهِ إياهما في روايةٍ بعينِها، ولم نسمع مِن أحدٍ من أهل العلم ممّن مضَى، ولا ممّن أدرَكْنا أنه طعَنَ في هٰذين الخَبرين.. ولو ذهبنا نعدِّدُ الأخبارَ الصِّحاح عند أهل العلم، ممّن يَهِنُ بِزَعم هٰذا القائل، ونُحصِيها لَعَجَزْنا عن تقصِّي ذِكرِها[٢].

ابن رجب ينتصر للبخاريّ

وقف الإمام ابن رجب موقفَ المُعارض للإمام مسلم، وساقَ كلامًا طويلًا في هٰذه المسألة، ينصُر به الرَّأي المنسوبَ للإمام البخاريّ، وفي ذٰلك يقول: وما قاله ابنُ المَدينيّ والبخاريُّ هو مقتضَى كلام أحمد، وأبي زُرْعة، وأبي حاتم، وغيرِهم من أعيان الحُفاظ، بل كلامُهم يدلُّ على اشتراط ثُبوتِ السّماع، فإنهم قالوا في جماعةٍ من الأعيان ثَبتَت لهم الروايةُ عن بعض الصّحابة، وقالوا مع ذٰلك: لم يَثبُت لهم السَّماع منهم، فرواياتُهم عنهم مرسَلة،

(١) مقدمة «صحيح مسلم» ١/ ٣٢-٣٣.

(٢) مقدمة «صحيح مسلم» ١/ ٣٣.

منهم: الأعمش، ويحيى بن أَبي كَثير، وأيّوب، وابن عَون، وقُرَّة بن خالد، رأوا أَنسًا ولم يَسمعوا منه، فرواياتُهم عنه مرسَلة، كذا قاله أبو حاتم، وقاله أبو زُرْعة في يحيى بن أَبي كَثير. وقال أحمدُ في يحيى بن أَبي كَثير: رأى أَنسًا، فلا أَدري سَمِع منه أم لا؟ ولم يجعلوا روايتَه عنه متّصلةً لمُجرّد الرِّواية، والروايةُ أبلغُ من إمكان اللُّقيّ، وكذٰلك كثيرٌ من صِبيان الصّحابة رأوا النّبيَّ ﷺ ولم يصحَّ لهم سماعٌ، فرواياتُهم عنه مرسَلة، كطارق بن شِهابٍ وغيره، وكذٰلك مَن عُلم منه أنه مع اللِّقاء لم يَسمع ممَّن لَقِيه إلّا شيئًا يسيرًا، فرواياته عنه زيادةٌ على ذٰلك مرسَلة، كرواية ابن المسيّب عن عُمر، رضي الله عنه، فإن الأكثرين نفَوا سماعَه منه. وقال أبو حاتم: الزُّهريُّ لا يصحُّ سماعُه من ابن عمر، رآه ولم يَسمع منه، ورأى عبدَ الله بن جعفر ولم يَسمع منه، وأثبتَ أيضًا دخولَ مكحولٍ على واثِلةَ بن الأسْقَع ورؤيتَه له ومشافهتَه، وأنكرَ سماعَه منه. وقال أحمد: أبانُ بن عثمان لم يَسمع من أبيه، مِن أين سَمِع منه؟! ومُراده: مِن أين صحَّتِ الرِّواية بسَماعه منه، وإلّا فإنَّ إمكان ذٰلك واحتمالَه غيرُ مستبعَد(١).

ويواصِل ابنُ رجب عَرضَ أقوال العلماء الذين فتَّشوا عن السّماع، ولم يكتَفوا بمُجرّد المعاصَرة، أو حتى اللُّقيّ والرِّواية، ويَخلُصُ من هٰذا العَرض بقوله: فدلَّ كلامُ أحمد وأبي زُرْعة وأبي حاتم، على أنّ الاتصالَ لا يَثبتُ إلّا بثُبوت التَّصريح بالسماع، وهٰذا أضيَقُ من قول ابن المَدينيّ والبخاريِّ، فإن المَحكيَّ عنهما أحدُ أمرَين: إمّا السَّماع، وإمَا اللِّقاء، وأحمدُ ومَن تَبِعه لا بدَّ عندَهم من ثُبوت السّماع(٢).

---

(١) انظر: ص ٦١٣-٦١٥.

(٢) انظر: ص ٦١٥.

ويقول ابن رجب أيضًا: اعتِبار السَّماع أيضًا لاتصالِ الحديث هو الذي ذَكرَه ابنُ عبد البَرّ، وحكاه عن العُلماء، وقوّةُ كلامِه تُشعِر بأنه إجماعٌ منهم، وقد تقدم أنه قول الشافعيِّ أيضًا[١].

ما يُستدلُّ به على عدم ثُبوت السماع

وأما الدليلُ الذي يكشفُ عدمَ السّماع والاتصالِ في الرِّواية، فهو - كما يقول ابنُ رجب - أحد أمرين:

١ - أن يَروي الرّاوي عن شيخٍ من غيرِ أهل بلدِه، ولم يُعلَم أنه دخلَ إلى بلده، ولا أنَّ الشيخ قدِمَ إلى بلدٍ كان الرّاوي عنه فيه، ومثالُه ما نقلَه مُهنّا عن أحمد، قال: لم يَسمع زُرارةُ بن أوفَى من تَميمٍ الدَّاريّ؛ تَميمٌ بالشام وزُرارةُ بصْريّ. وقال ابنُ المَدينيّ: لم يَسمع الحسنُ مِن الضَّحّاك بن قَيس؛ كان الضحاك يكونُ بالبوادي.

٢ - أن يَروي عمّن عاصَرَه أحيانًا، ولٰكن لم يَثبُت عدمُ لُقيِّه له، ثم يُدخِل أحيانًا بينَه وبينَه واسطة. فهٰذا يَستدلُّ به هٰؤلاء الأئمةُ على عدم السّماع، ومثالُه: قال أحمد: البَهيُّ ما أُراه سمِعَ من عائشة، إنما يَروِي عن عُروة عن عائشة. وقالَ في حديث زائدةَ عن السُّدِّي عن البَهيِّ قال حدَّثتني عائشة. قال: وكان ابنُ مَهديٍّ سمِعَه من زائدة، وكان يدَعُ منه: «حدَّثتني عائشة» يُنكره[٢].

دخولُ الوهم على الصِّيغ الصريحة يجعلُ التَّفتيش عن السماع في غير الصريحة أولى:

لم يكتَفِ ابن رجب بهٰذه الحَمْلة على موقف الإمام مسلم الذي يَقبلُ العَنعنةَ بمُجرَّد المُعاصَرة والبراءةِ من التّدليس، ولم يكتَفِ بإيرادِ مَثَلٍ أو

---

(١) انظر: ص ٦١٦.

(٢) انظر: ص ٦١٧.

مَثَلين، إنما حشَدَ الكثيرَ من الأمثلة، وما تركناهُ منها أكثر، وزيادةً في إيضاح مذهبِ مَن يَشترطُ اللِّقاء نَرى ابن رجب يمدُّ يدَه الماهرةَ إلى بُطون كتب العِلَل، ليُخرج منها أمثلةً عديدةً وَرَدَ فيها التصريحُ بالسّماع، ولٰكنَّ النُّقَّاد فتَّشوا عن هٰذا السّماع فوجدوا أنه وهمٌ من الرّاوي، مع جلالةِ الرّاوي وعِظَم شأنِه، ويَخلُص ابن رجب إلى القول بأنّ الاحتمالَ قد يَدخُل على السّماع، فمِن باب أَولى أن يَدخُل الاحتمالُ الكبير على العَنعَنة مع المُعاصَرة، فتكونَ منقطعةً لا متَّصلة.

قال ابن رجب: وحينئذٍ ينبغي التفطُّن لهٰذه الأمور، ولا يُعتبَرُ بمجرّد ذِكر السَّماع والتحديثِ في الأسانيد، فقد ذَكرَ ابنُ المَدينيّ أن شُعبةَ وجدوا له غيرَ شيءٍ يَذكُر فيه الإخبارَ عن شُيوخه، ويكون منقطعًا. وذَكرَ أحمدُ أن ابن مَهديٍّ حدّث بحديثٍ «عن هُشيم، قال: أخبرنا منصورُ بن زاذان»، قال أحمد: ولم يَسمعْه هُشيم من منصور.. وقال في سماع الزُّهريِّ من عبد الرَّحمن بن أزهَر: قد رآه - يعني ولم يَسمَع منه - قد أَدخل بينَه وبينَه طلحةَ بنَ عبد الله ابن عوف، ولم يصحِّح قولَ مَعمَر وأُسامةَ عن الزُّهري: سمعتُ عبدَ الرحمن ابن أزهر. وقال أبو حاتم: الزُّهريّ لا يَثبتُ له سَماعٌ من المِسوَر بن مَخْرَمة؛ يَدخُلُ بينَه وبينَه سُليمان بنُ يسار وعُروةُ بن الزُّبير.

قال ابن رجب: وكلام أحمدَ، وأبي زُرْعة، وأبي حاتم، في هٰذا المعنى كثيرٌ جدًّا، يطول الكتابُ بذِكره، كلُّه يدور على أن مجرَّد ثُبوت الرِّواية لا يَكفِي في ثُبوت السّماع، وأن السَّماع لا يَثبتُ بدون التَّصريح به، وأنّ رواية مَن روَى عمَّن عاصَرَه تارةً بواسِطة وتارةً بغير واسطة، يدلُّ على أنّه لم يَسمع منه، إلّا أن يَثبُت له السَّماعُ منه من وجهٍ[1].

---

(١) انظر: ص ٦١٩-٦٢٠.

ويخلُص ابن رجب، رحمه الله تعالى، بعد كلِّ هٰذه الأدلة التي تَنقُض قول الإمام مسلم، رحمه الله، واعتراضَه على البخاريِّ إلى القول: فإذا كان هٰذا هو قولَ هٰؤلاء الأئمةِ الأعلام، وهُم أعلمُ أهل زمانِهم بالحديثِ وعِلَله وصحيحِه وسَقِيمِه، مع موافقةِ البُخاريِّ وغيره، فكيف يصحُّ لمُسلمٍ، رحمه الله، دعوى الإجماع على خلاف قولهم؟! بل اتفاقُ هٰؤلاء الأئمة على قولهم هٰذا يَقتضِي حِكايةَ إجماع الحُفّاظ المُعتَدِّ بهم على هٰذا القول، وأنَّ القول بخلاف قولِهم لا يُعرَف عن أحدٍ من نُظرائِهم، ولا عمَّن قبلَهم ممَّن هو في درجتِهم وحفظِهم، ويَشهدُ لصِحّة ذٰلك حكايةُ أبي حاتم[1]. انتهى، قلت: يعني قوله في يحيى بن أبي كثير: ما أُراهُ سمِعَ من عُروةَ بن الزُّبير، لأنه يُدخِل بينَه وبينَه رجلًا ورَجُلين، ولا يَذكُر سماعًا، ولا رُؤيةً، ولا سؤالَه عن مسألة.

وأما إنكارُ الإمام مسلم أن يكون التَّفتيشُ عن السَّماع هو مذهبَ شُعبة أو مَن بعدَه، فإنَّ ابنَ رجب يُثبِتُ خلافَه، فيقول: قد أَنكرَ شُعبةُ سماعَ مَن رُوي سماعُه ولٰكن لم يَثبُت، كسَماع مجاهدٍ من عائشة، وسَماع أبي عبد الرَّحمٰن السُّلَميّ من عثمانَ وابنِ مسعود، وقال شعبة: أَدركَ أبو العاليةِ عليًّا ولم يَسمع منه، ومرادُه أنه لم يَرِدْ سماعُه منه، ولم يَكتَفِ بإدراكِه، فإنّ أبا العاليةِ سَمِعَ ممّن هو أقدمُ موتًا من عليٍّ، فإنه قيل: إنّه سَمِع من أبي بكرٍ وعُمر، رضي الله عنهما[2].

أمّا الأسانيدُ التي وصَفَها الإمام مسلم بأنه لم يَثبُت فيها لِقاءُ رواتها لشُيوخهم، ومع هٰذا فإنَّ العلماء صحَّحوها ولم يطعُنوا فيها، مِثل حديثِ عبد الله بنِ يزيد وقَيس بن أبي حازم عن ابنِ مسعود، والنُّعمان بن أبي عيّاش عن أبي سعيد.

---

(١) انظر: ص ٦٢٠.

(٢) انظر: ص ٦٢١.

فقد ردَّ ابنُ رجب كلامَ مسلم هٰذا بأن القولَ في هٰذه الأسانيد كالقولِ في غيرها، ويَقصِد ابن رجب أنه لا بدَّ من التَّفتيش عن اللقاء وثُبوت السماع، وإلّا فإن هٰذه الأسانيد تُحمَلُ على الانقطاع، وتكون مرسَلة.

ويَرى ابنُ رجب أن اشتراطَ اللِّقاء عظُمَ على مسلم حتى لا يؤدِّي ذٰلك إلى طرح الكثير من الأحاديث، وتركِ الاحتجاجِ بها، ولٰكنّ ابنَ رجب يَرى مخرجًا من هٰذا، وهو أن لا يُحكَم باتصالها، ولٰكن يُحتجُّ بها مع إمكان اللُّقيّ، كما يُحتجُّ بمرسَل أكابر التابعين(١).

ولقد انفردَ ابنُ رجب بهٰذا الادعاء، بينما نجدُ السّخاويَّ يخرجُ من هٰذه المسألة بما هو أسلَمُ وأحكَمُ، فيقول: وما خدَشَه به مسلم من وجودِ أحاديثَ اتَّفَق الأئمةُ على صحَّتها مع أنها ما رُويتْ إلّا مُعنعَنة، ولم يأتِ في خبرٍ قطُّ أن بعضَ رواتها لقيَ شيخَه فغيرُ لازم، إذ لا يلزمُ من نفي ذٰلك عنده نفيُه في نفس الأمر(٢).

ومقتضَى كلام السّخاويِّ أنه ما دام الأئمةُ قد صحَّحوا هٰذه الأحاديثَ فإنّ هٰذا التصحيحَ يَستلزمُ الحُكمَ بثُبوت اللِّقاء فيها.

مناقشة ابن رجب فيما ذهب إليه:

لقد فصّل ابنُ رجب رأيَه في هٰذه المسألة تفصيلًا غيرَ مسبوقٍ به، ولم أجد مِثلَه لأحدٍ من العلماء قبلَه أو بعدَه، وإنما تناول السّابقونَ واللاحِقون هٰذه المسألةَ بإيجاز، سواءٌ منهم من أيّد الإمام مسلمًا: كالحاكم في «معرفة علوم

---

(١) انظر: ص ٦٢١.

(٢) «فتح المغيث» للسخاوي ١/ ١٥٦.

الحديث»[١]، وكالنّووي في «تقريبه»[٢]، والطِّيبي في «خلاصته»[٣]، ومَن عارضَه ونصَرَ البخاريَّ: كابن عبد البر في «تمهيده»[٤]، وابن الصلاح، والنوويِّ في «شرح مسلم»[٥]. وجاء ابنُ حجَر[٦]، والسيوطيُّ[٧]، والسخاويُّ[٨] بعد ابن رجب يَحمِلون مثلَ رأيه، وينصرون البخاريَّ كذٰلك.

وإعجابُنا بابن رجب وثناؤنا عليه لا يَعني أنّنا نوافقُه في هٰذه المسألة، وإنّما ينصبُّ إعجابُنا على الكتاب بمجموعِه، وما فيه من سَبْقٍ وتفصيلٍ وسعةِ اطلاع، وتقعيدٍ لقواعدِ علم العِلَل، والمصطَلح بشكلٍ عام. وأما اختيارُه في هٰذه المسألة، ففيما يلي تحليلٌ ومناقشةٌ ونقدٌ لما ذهبَ إليه.

أولًا: مِن بدَهيّات هٰذه المسألة أنَّ التفتيشَ عن اللِّقاء بين الرَّاوي والمَرويِّ عنه أعمُّ من التّفتيشِ عن السّماع ولو مرّةً، وأنّ التفتيشَ عن السّماع ولو مرّةً أعمُّ من التفتيشِ عن السَّماع في كلِّ رواية.

ولم يَكتفِ العلماءُ بهٰذا، بل فحَصوا السَّماع للتأكُّد من عدمِ دخولِ الوهمِ والخطأ على السّماع.

وابن رجب في ردِّه على الإمام مسلم جمَعَ بين هٰذه المَراتب كلِّها، وساق الأدلةَ على أن العلماء فتَّشوا عن اللِّقاء بين الرّاوي والمَرويِّ عنه، ولم يَكتفُوا

(١) «معرفة علوم الحديث» ص٣٤.
(٢) «التقريب» للنووي مع «تدريب الراوي» ١/ ٢١٥.
(٣) «الخلاصة في أصول الحديث» للطِّيبي ص٤٧.
(٤) «التمهيد» لابن عبد البر ص٢٦.
(٥) «النووي على مسلم» ١/ ١٢٨.
(٦) «القاري على نخبة الفكر» ص٦٣.
(٧) «تدريب الراوي» ١/ ٢١٦.
(٨) «فتح المغيث» للسخاوي ١/ ١٥٨.

به، بل فتّشوا عن ورودِ السّماع، ولم يُكتفُوا به، بل فتَّشوا عن صحّة السّماع وعدم دخولِ الوهم والخطأ عليه.

وهٰذا الذي جاء به ابنُ رجب ينقُضُ مُدَّعاه في نُصرةِ البخاريّ، وهو يعارِض البخاريَّ كما يعارض مسلمًا، فالبخاريُّ لم يشترط السّماع الذي هو أخصُّ من اللِّقاء، ولم يشترط البحثَ في سلامةِ كلِّ سماعٍ من الوهم والخطأ.

ثانيًا: لم يحدِّد ابن رجب رأيَه في المسألة، وبعد عرضٍ طويلٍ مليءٍ بالأمثلةِ والشواهد، لم نَعرف مُرادَه بالتحديد، هل هو مع اشتراط اللِّقاء، أم مع اشتراط السَّماع، أم مع اشتراط تحقُّق السّماع في كلِّ مسألة؟ وقد ظهرَ مِن كلامه أنّه أدخلَ التفتيشَ عن السّماع في أصل الصِّحّة، ولا يوافقُه أحدٌ من العلماء على ما ذهب إليه، وخاصةً أولئك الذي كتبوا في المُصطلح.

ثالثًا: يستدلُّ ابن رجب على عدمِ السّماع بأمرَين ذَكرَهما عن الإمام أحمد: الأول: أن يكون الراوي ببلدٍ غيرِ بلد المَرويِّ عنه، ولم يُعرَف عن أحدهما النُّقلة إلى بلدِ الآخر. والثاني: أن يَروي الرّاوي مباشرةً عن شيخِه، ثم يُدخِل بينَه وبينَه واسطة.

وليس في هٰذا ما ينصُرُ مذهب ابن رجب، لأن الإمام مسلمًا كذٰلك يبحثُ عن اللِّقاء في مثل هاتين الحالتين، لِما فيهما من القَرينة على انتفاءِ اللِّقاء، لأن الإمام مسلمًا يعتبر المعاصَرةَ مع إمكان اللِّقاء، لا مع القرينةِ على نفي اللِّقاء. وفي هٰذا يقول الإمام مسلم: فالرِّوايةُ ثابتةٌ، والحجّةُ بها لازمةٌ، إلّا أن يكون هناك دِلالة بيِّنةٌ أنّ هٰذا الراوي لم يلقَ الراويَ عنه.. ويقول الإمام مسلمٌ كذٰلك: وإنّما كان تَفقُّدُ مَن تَفقَّدَ منهم سماعَ رواةِ الحديث ممَّن روَى عن رجلٍ ثم روَى حديثًا عن آخرَ عنه.

ومن هٰذا كلِّه يتبيَّن لنا أن كلامَ الإمام مسلم ينصبُّ على إمكان اللِّقاء العاري عن أيَّةِ قرينةٍ على خلافِه.

رابعًا: إنَّ الأمثلةَ التي ساقَها ابنُ رجب للتَّدليل على رأيِه لا تصلُح للاستِدلال، لأنها كلَّها حالاتٌ من العَنعَنة التي قامت القرينةُ على عدم الاتصال فيها، فمثلًا: المعروفُ أنّ لقاء سعيد بن المسيّب بعُمر، رضي الله عنه، لا يتّسع لحَجم رواية سعيدٍ عنه، وهٰذا يكفي قرينةً على عدم السّماع، ويدعو إلى التفتيشِ عنه في كلِّ رواية.

وكذٰلك كلُّ مَن بحثَ من السلف عن اللِّقاء أو السَّماع، إنّما بحثَ لقيام قرينةٍ تَرجح جانبِ الانقِطاع على الاتصال، وقد ذَكرْنا القَرائنَ التي تُوجب التّفتيشَ عن اللِّقاء أو السّماع في الاعتراض الثالث السابق، وقلنا: إنّ مذهب مسلمٍ لا يُعارِض هٰذا.

خامسًا: وإنّني أرى في ختامِ هٰذه المناقَشة رأيَ مسلمٍ أسلَمَ وأوجَهَ وأثبَت، وأنه يتناولُ أدنَى مراتبِ الاتصال، ولا يمنعُ هٰذا أن يصنِّف غيرُه كتابًا فيُضيف شرطًا، كشرط اللِّقاء أو السّماع، ولٰكنَّ هٰذا الشرط يبقَى شرطَ كتابٍ لا شرطَ صحّة، والله أعلم.

المبحث الثالث: في زيادة الثقة عند ابن رجب مقارنًا بآراء غيره من العلماء

عرَضَ ابن رجب زيادةَ الثِّقة ضمنَ مباحث الغريب عند التِّرمذيّ، وذٰلك أن الغريب يُطلق عند التِّرمذيّ بمعانٍ:

الأول: أن لا يُروَى الحديث في أصلِه إلّا مِن وجهٍ واحد.

الثاني: أن يكون الحديث في نفسِه مشهورًا، لٰكن يزيدُ بعضُ الرُّواة في متنِه زيادةً تُستغرَب.

الثالث: أن يُروَى الحديث من أوجهٍ كثيرة، وإنّما يُستغرَب لحال إسنادٍ من أسانيدِه.

والغريبُ بالمعنى الثاني هو ما يُسمَّى بزيادةِ الثِّقة في المتن، وللعلماءِ في قَبول هٰذه الزيادة ورَدِّها كلامٌ طويل، وقد فصَّل ابن رجب الكلام فيها أثناء عرضِه وشرحِه لعبارة التِّرمذيّ.

والجديرُ بالذِّكر أن الصِّلة وثيقةٌ بين علم العِلَل وبين هٰذا الفنِّ من فنون الحديث، وكثيرًا ما يجدُ الباحث في كتب العِلَل تطبيقاتٍ لزيادة الثقة، وأمام كلِّ زيادة من هٰذه الزِّيادات تختلف الأنظار، وذٰلك حسبَ موافقةِ الزِّيادة أو مخالفتِها للأصل المَزيدِ عليه، وحَسبَ مكانةِ الرّاوي الذي جاء بهٰذه الزيادة.

وقبل الدُّخول في عَرْضِ هٰذا الموضوع سنذكرُ كلام التِّرمذيّ، وقد تضمَّنَ مثالًا بيَّن فيه صورةَ الزِّيادة، كما تضمَّن إجمالًا سريعًا لكلام العلماء فيها، قال التِّرمذيّ: ورُبَّ حديثٍ إنّما استُغرِبُ لزيادةٍ تكون في الحديث، وإنّما يصحُّ إذا كانت الزيادةُ ممّن يُعتمَد على حفظِه، مثلَ ما روَى مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «فرَضَ رسولُ الله ﷺ زكاةَ الفطر في رمضانَ على كلِّ حُرٍّ وعبدٍ، ذَكَرٍ أو أُنثى، من المسلِمين: صاعًا من تمرٍ، أو صاعًا من شعير»، فزاد مالكٌ في هٰذا الحديث: «من المسلمين». وروى أيوبُ السَّختِيانيُّ، وعُبيد الله بن عمر، وغيرُ واحد من الأئمة هٰذا الحديثَ عن نافع، عن ابن عمر، ولم يَذكر فيه «من المسلمين»، وقد روَى بعضُهم عن نافع مثلَ

روايةِ مالكٍ ممَّن لا يُعتمَد على حفظِه. وقد أخذ غيرُ واحد من الأئمة بحديث مالكٍ واحتجُّوا به، منهم الشافعيُّ وأحمد بنُ حنبل[١].

ويلاحَظ على المثال الذي ذكره التِّرمذيُّ ما يلي:

١ - إنّ رواةَ الأصل دونَ الزيادةِ، من مشاهير الثقات: أيوبُ وعُبيد الله بنُ عمر.

٢ - إنّ المستقِلَّ بالزِّيادة هو كذٰلك من الأعلام الثِّقات، وهو مالك بنُ أنس.

٣ - إنّ موضوعَ المَزيد والزِّيادة واحد، وهو زكاةُ الفطر.

٤ - إنّ الزِّيادة أعطَتْ حُكمًا جديدًا، وهو تقييدُ مَن تجبُ عليهم الزّكاةُ بالمسلمِين.

عرضٌ لآراء المحدِّثين والأُصوليِّين في زيادة الثِّقة:

عالجَتْ كتبُ مصطلح الحديث والأصول هٰذا الموضوع، فطوَّل بعضُها، وبعضُها اختَصَر، وبعضُها اكتفى بإيرادِ الأمثلةِ والشواهدِ دون الخوضِ في التَّفصيل والترجيح، كما فعل الحاكمُ في «معرفة علوم الحديث»[٢]، مع أن بعضَ الأمثلة التي ضربَها كانت خارجةً تمامًا عن موضوع زيادة الثقة، وذٰلك لأمرين: إما لضَعفِ راوي الزِّيادة، ونحنُ في زيادة الثِّقة، لا في زيادة الضّعيف. وإمّا لتعدُّد مَخرَج الحديثَين، ونحنُ في زيادة الثّقة التي تتَّحدُ في المخرَج مع الحديث الأصل. وكلُّ حديثَين في الموضوع الواحدِ اختَلَفا في المَخرَج، وفي أحدِهما زيادةٌ في الحكم، فإنّهما يَخضَعان للعُموم والخُصوص، أو الإطلاقِ

---

(١) «العِلَل» آخر «الجامع» ٥/ ٧٥٨، وانظر تخريج الحديث في قسم التحقيق ص ٦٥٣.

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص ١٣٠-١٣٥.

والتّقييد، وقد نبّه ابن رجب، رحمه الله، على هٰذا الفارقِ بين زيادة الثّقة وغيرِها[١].

أما الخطيب البغداديُّ فقد فصَّل في «كفايته»[٢] هٰذا الموضوع، وعضَدَهُ، بالأمثلة والشَّواهد وعَرْضِ آراءِ المحدِّثين بما فيه كفاية.

وكما تناولُ الخطيبُ هٰذا الموضوع، فقد تناوله ابنُ الصّلاح في «مقدِّمته»، وجعلَ الزيادة على ثلاثة أقسام:

- قِسمٌ مخالِفٌ ومنافٍ لِما رواهُ سائرُ الثِّقات، فمَردود.

- قِسمٌ لا مخالفةَ ولا منافاةَ فيه لِما رواه سائرُ الثِّقات، فهٰذا مقبول.

- قِسمٌ بين هاتَين المَرتَبتَين، مثلَ زيادةِ لفظةٍ في حديثٍ لم يَذكُرها سائرُ مَن روى الحديث.

ومع أن ابنَ الصّلاح مثَّل للقسم الثالث بحديث «جُعِلتْ لي الأرضُ مسجدًا» الذي وردَتْ عليه زيادة «وتُربتُها طَهورًا»، إلّا أنه لم يمثِّل للقِسم الأول، وكنتُ أظنُّ أنه تقسيمٌ نظريٌّ حتى وجدتُ مثالًا يصلح لهٰذا القِسم، وهو حديثُ السِّعاية الآتي فيما بعد.

ونظرًا لكثرةِ الآراء في هٰذه المسألة[٣] فسأُوجِزُها ضمنَ ثلاثةِ آراءٍ رئيسة، هي:

---

(١) انظر: ص ٦٥٨.

(٢) «الكفاية» ص٥٩٧، ط الحديثة.

(٣) انظر «الكفاية» للخطيب ص٥٩٧، ط الهند، و«مقدمة ابن الصلاح» ص٧٧-٧٨، و«توضيح الأفكار» للصنعاني ٢/١٦-٢٥.

أولًا: أن تُرَدَّ الزِّيادةُ مطلقًا، وحجّة هٰذا الرأي أنه لا يُعقَل أن يَجتمع الجماعةُ من الحُفّاظ على الشيء، ويكون قد غابَ عنهم بعضُه، ليَذكُرَه واحدٌ بمفردِه دونَهم.

ثانيًا: أن تُقبَلَ الزِّيادةُ مطلقًا، وهو ما ذهب إليه جمهورُ الفقهاء والمحدِّثين، وحكاه الخطيبُ عنهم: أنّ زيادةَ الثقةِ العدلِ الضابطِ مقبولةٌ مُطلقًا، ولا فرقَ بين أن تكون من نفْسِ الرّاوي الذي روَى الحديثَ بدونها أو من غيره، تعلَّقَ بها حُكمٌ شرعيٌّ أو لم يَتعلَّق بها حُكمٌ، أَوْجَبَتْ نُقصانًا من أَحكامٍ ثَبتَتْ أو قيَّدت الحُكمَ الثابت. ويُشترط لقَبولها أن يكون راويها عدلًا حافظًا، ومُتقِنًا ضابطًا، والدليلُ على هٰذا:

- لو انفردَ الثِّقةُ بحديثٍ لوَجَبَ قَبولُه، فإن قيل: إنّ روايةَ الجماعةِ تُشير إلى وهمٍ وقع فيه الواحدُ بهٰذه الزِّيادة، يقال: يجوزُ أن يكون الرّاوي أعادَ الحديثَ بالزِّيادة، ويجوز حضورُ بعضِهم كلَّ الحديث، وغيابُ بعضِهم عن بعضِه.

- إنّ الثقةَ العدلَ يقول: سمعتُ وحفظتُ ما لم يَسمعْهُ الباقون، وهم يقولون: ما سَمِعْنا ولا حفِظْنا، فعند الزائدِ زيادةُ علمٍ، والمُثْبِتُ مقدَّم على النافي.

ثالثًا: أن تُقبَل الزِّيادةُ مقيَّدةً، وقد اختلفَت الأنظارُ في القَيد الذي تُقبل الزيادةُ معه:

١ - إذا كان راوي الزيادةِ غيرَ راوي الحديثِ بدونِها، قُبِلَت.

٢ - إذا توافَرَ شَرطانِ في راوي الزّيادةِ، قُبِلَت، وهما: أن يَذكُر أنه سَمِع الحديثَ مرَّتين، وأن يَذكُر أن روايةَ الحديث بدونها كان نِسيانًا منه، وهٰذا قيدٌ لِمَن يَروي الزِّيادةَ والحديث.

٣ - إذا كان رواةُ الزِّيادة أكثرَ من رُواةِ الحديث، أو تَساوَى رواتُها ورُواة الحديث، قُبِلَت.

٤ - إذا أفادت الزِّيادةُ حُكمًا، قُبِلَت.

٥ - إذا لم تُغيِّر الزيادةُ الإعرابَ، قُبِلَت.

٦ - إذا لم تُنافِ أَصلَ الحديث، قُبِلَت، وإذا قَيَّدتْ مُطلقَه، قُبِلَت، وهو رأيُ النوويِّ، وابنِ الصلاح، وابنِ حَجَر، والسُّيوطي.

٧ - إذا لم يكن رواةُ الحديث بدونها كثيرينَ بحيثُ لا يُعقَل أن يَغْفُلوا عنها، قُبِلَت.

الرأي المختار في المسألة:

والرأي المختارُ أن تُقبلَ الزيادةُ إذا كانت من حافظٍ يُعتمَد على حفظِه، وهٰذا قولُ التِّرمذيّ، وهو ظاهرُ كلام الإمام أحمد، كما ذكرَ ابن رجب، نقلًا عن رواية صالحٍ، عنه، قال في زيادة مالك «من المسلمين»: قد أُنكِر على مالك هٰذا الحديث، ومالكٌ إذا انفردَ بحديثٍ هو ثقة، وما قال أحدٌ بالرأي أثبتَ منه.

وذكرَ ابن رجب روايةً أخرى عن أحمد قال فيها: كنتُ أتهيَّب حديث مالك «من المسلمين» يعني حتى وجدَه من حديث العُمَري. وهٰذه الرواية ظاهرُها يناقِضُ الرواية السابقة، حتى قال ابن رجب: «وهٰذه الرِّواية تدلُّ على توقُّفه ولو جاءت الزيادةُ من مثلِ مالك بن أنس»[١]، ولٰكنّني أرى أن تَهيُّب أحمد لا يعني تَوقُّفَه كما ذهب ابنُ رجب، بل قد يكون قَبولُ الزِّيادة مع هٰذا

---

(١) انظر: ص ٦٥٤.

التَّهيُّب الذي زالَ عند مجيءِ المتابَعة، والرِّوايةُ الأولى صريحةٌ في قَبول الزِّيادة إذا كانت مِن مثل مالكٍ عند أحمد.

وإذا كان الثقةُ غيرَ مبرَّزٍ بالحفظ، فإنّ أحمد لا يَقبَلُ الزيادةَ منه مطلقًا، ومثَّل ابنُ رجب لهٰذا بمثالين(١):

الأول: بحديثٍ تفرّد به ابنُ فُضَيل، عن الأعمش، عن عُمَارة بن عُمَير، عن ابن عَطيّة، عن عائشةَ، في تلبيةِ النّبيِّ ﷺ، وذكر فيها: «والمُلْكَ لا شَريكَ لك»(٢)، ولا تُعرَف هٰذه عن عائشة، وإنّما تُعرَف عن ابن عمر، وروَى الثوريُّ وأبو معاويةَ عن الأعمش هٰذا الحديث، من غير هٰذه الزِّيادة. ومع أن ابنَ فُضيل ثقة، إلّا أنَ الثوريَّ وأبا معاوية أوثقُ منه في الأعمش، فمِن هٰهنا لم يَقبل أحمدُ هٰذه الزيادة.

الثاني: روَى شعبةُ وهمّام، عن قتادةَ، حديثَ أبي هُريرةَ: أنّ رجلًا أَعتقَ شِقْصًا من غلام، فأجازه النّبيُّ ﷺ وغرَّمه بقيّةَ ثمنِه(٣). ورواه سعيدُ بن أبي عَروبةَ بزيادة ذِكْرِ الاستِسعاء، وصورتُه أنه إذا كان العبدُ مُشتَرَكًا بين رجُلين، وأراد أحدُهما أن يُعتِق العبد، وهٰذا يقتضي تصرُّفَه في حِصَّة شَريكِه، فإن لم يكن للمُعتِق مالٌ يَدفعُ قيمةَ حِصَّة شَريكِه، فإنَّ العبدَ يَعملُ ويُسدِّدُ حِصّة الشَّريك.. ولم يذهب الإمام أحمد إلى هٰذه الزيادةِ مع أنّ سعيد بنَ أبي عَروبة ثقة، ووُجِد مَن يتابعُه عليها، إلّا أن المعتبَر عند أحمد الزيادةُ من المبرَّز في الحِفظ، ومن المعروف في علم العِلَل أنّ شُعبةَ وهمَّامًا أوثقُ الناس في قتادة، وبخاصةٍ من سعيد بن أبي عَروبة.

---

(١) انظر هذا الكتاب ص ٦٥٧ وما بعدها.

(٢) هٰذا الحديث مخرج ص ٦٥٥ من هذا الكتاب.

(٣) هٰذا الحديث مخرج ص ٦٥٦-٦٥٧، والشقص: النصيب المعيَّن.

وهٰذان المثالان يؤكِّدان أنّ الإمام أحمد لا يَقبل الزِّيادة مطلقًا، وإنما يقبلُها من أوثق الناس في المَرويِّ عنه، وهٰذا يناقض قولَ بعض الحنابلة الذين قالوا: إن أحمد يَقبلُ الزيادةَ مطلَقًا، واعتمدوا على كلامٍ لأحمد في حديث فَواتِ الحجّ، حيث جاء فيه روايتان: الأُولى فيها القضاءُ فقط، والثانية فيها زيادةُ دَمٍ، فقال أحمد: والزائدُ أَولَى أن يُؤخَذ.

واعترَضَ ابنُ رجب على مَن قال: إن أحمد يَقبلُ الزِّيادة مطلقًا، ورَدَّ الاستدلالَ السابق، فقال: وهٰذا ليس ممّا نحن فيه؛ فإنّ مُرادَه أنّ الصحابة روَى بعضُهم فيَمن يفوتُه الحجُّ: أنَّ عليه القضاء، وعن بعضِهم: أنَّ عليه القضاءَ مع الدَّم، فأخذ بقول من زادَ «الدم»، فإذا رُوي حديثان مُستقلّان في حادثةٍ، وأَحدُهما فيه زيادة، فإنها تُقبَل، كما لو انفردَ الثِّقة بأصل الحديث، وليس هٰذا من باب زيادة الثِّقة التي صورتُها: أن يَروي جماعةٌ حديثًا واحدًا بإسنادٍ واحدٍ ومتنٍ واحد، فيَزيدَ بعضُ الرواةِ فيه زيادةً لم يَذكُرها بقيّةُ الرواة(١).

ونخلُصُ ممّا سبق أنّ الزِّيادةَ المقبولةَ هي زيادةُ المُبرَّز في الحفظِ على غيره، وهٰذا أمرٌ اعتباريٌّ يختلفُ من راوٍ إلى آخر، فحمَّاد بن سَلَمة أوثقُ الناس في ثابتٍ البُنانيِّ، فالزيادةُ التي ينفردُ بها في حديث ثابتٍ مقبولة، وأمّا حمَّادٌ في غير ثابت ففي حفظِه نظر، فزيادتُه في غير ثابت فيها نظرٌ كذٰلك. وكذٰلك كلُّ راوٍ من الرُّواة فإنه مختصٌّ برجل يَروي عنه فيَضبِطُ أحاديثَه أكثر من غيره، فزيادةُ هٰذا الراوي مقبولة.

زيادة الثقة في الإسناد:

وزيادةُ الثقة في الإسناد فرعٌ من زيادة الثقة بشكلٍ عامّ، ولبيان معنى هٰذا النوع من الزيادة نمثِّلُ لها بمثالٍ ذكره أكثرُ المصنِّفين، وهو حديث النِّكاح

---

(١) انظر: ص ٦٥٨.

بلا وليّ، فهٰذا الحديث رواه يونُس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردةَ، عن أبي موسى، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لا نِكاحَ إلا بوليٍّ»، ورواه شعبةُ، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردةَ، عن النَّبيِّ ﷺ، مرسلًا. ووافق شعبةَ سُفيانُ الثّوريُّ في هٰذا.

وقد تباينَت أنظارُ العلماء في زيادةِ الإسناد هٰذه:

أولًا: نقلَ الخطيبُ عن أكثر أصحاب الحديث أنّ الحُكم في هٰذا أو ما كان بسَبيلِه للمرسَل. ومنهم مَن قدَحَ في عدالةِ من يَصِلُ حديثًا أرسلَه الحُفَّاظ. ومنهم من قال: الحُكم للمسَند إذا كان راويه ثابتَ العدالةِ ضابطًا للرِّواية، فيجبُ قَبولُ الخبرِ ويَلزَم العملُ به وإن خالفَه غيرُه، وسواءٌ كان المخالِفُ واحدًا أو جماعة، قال الخطيب: وهٰذا هو الصَّحيحُ عندنا، لأنّ إرسالَ الحديث ليس بجَرحٍ للرّاوي الذي وصلَه، ولا تكذيبٍ له، ولعلّه أيضًا مسندٌ عند الذين روَوه مرسَلًا، أو عند بعضِهم، إلّا أنهم أرسَلوه لغَرَضٍ، أو نسيانٍ، والناسي لا يَقضِي على الذاكِر[1].

ثانيًا: وقد اشترط ابنُ رجب لقَبول زيادة الإسناد ما اشترطَه لقَبول زيادة المتن، وأنَّ العِبرة في الزِّيادة التي رواها المبَرَّز في الحفظِ والإتقان، ولا يكفي مجرّدُ العدالةِ والضبط. ويجري تمييزُ المبَرَّز من غيرِه في كلِّ إسنادٍ ورواية تبعًا لقواعد العِلَل في تفاوت الرُّواة، قال ابن رجب[2]: وكلام أحمدَ وغيره من الحفّاظ إنما يدورُ على اعتبارِ قول الأوثَق في ذٰلك، والأحفظِ أيضًا، وقد قال أحمد في حديثٍ أسنده حمَّاد بنُ سلمة: أيُّ شيءٍ يَنفعُ وغيرُه يُرسِل!

---

(١) «الكفاية» للخطيب ص ٥٨٠-٥٨١، ط الحديثة.

(٢) انظر: ص ٦٦٠.

وبهٰذا يكون رأيُ ابن رجب واحدًا في زيادة المتن وزيادة الإسناد، ولا يُترك الأمر على مُطلَق الحافظ الضابط، كما فعل الخطيب، بل يتعدّاه إلى الضابطِ المُبَرَّز، المقدَّمِ في شيخِه.

اعتراضات ابن رجب على سابقِيه في هٰذه المسألة:

لقد ساق ابن رجب مجموعةً من الاعتراضات على سابقِيه، ويبدو في هٰذه الاعتراضات مُصنِّفًا بارعًا، ومحقِّقًا ناقدًا، ولم أجد مَن تعرّض لهٰذه الأمور كما تعرَّض لها ابن رجب، وسنسوق هٰذه الاعتراضات مع شيءٍ من التفصيل.

الاعتراض الأول: اعترَض ابنُ رجب على الحاكم أَبي عبد الله في كتابه «معرفة علوم الحديث» الذي لم يقبل الزيادةَ من الثِّقة في الإسناد، وقال: أئمةُ الحديث على أنّ القولَ قولُ الأكثرين الذين أرسَلوا الحديث[1]. فاعترض عليه ابنُ رجب بقوله: وهٰذا يخالِفُ تصرُّفَه في «المستدرك»، وذٰلك لأن الحاكم يَقبلُ زيادة الثقةِ في الإسناد هناك.

الاعتراض الثاني: اعترَض ابنُ رجب على الخَطيب البغداديِّ الذي اختار قَبول الزِّيادة في الإسنادِ مطلقًا، إذا كانت من الثقةِ الحافظ، وذَكرَ اختيارَه هٰذا في كتاب «الكفاية»[2]، ولٰكنه خالفَ هٰذا في كتاب «تمييز المَزيد في متَّصل الأسانيد»، وفي هٰذا الكتاب قسَّم زيادةَ الإسناد إلى قِسمَين: أحدهما: ما حُكِم فيه بصِحّة الزِّيادة في الإسناد. والثاني: ما حُكِم فيه بِرَدِّ الزِّيادة وعدمِ قَبولها. فقال ابنُ رجب تعقيبًا على هٰذا: ثم إنَّ الخطيبَ تناقَض فذَكرَ في كتاب «الكفاية» للناس مذاهبَ في اختِلاف الرُّواة في إرسال الحديث ووصلِه، كلُّها

(١) «معرفة علوم الحديث» ص١٣٠.

(٢) «الكفاية» ص٥٩٧، ط الحديثة.

لا تُعرَف عن أحدٍ من متقدِّمي الحُفّاظ، إنّما هي مأخوذةٌ من كتب المُتكلِّمين، ثم إنّه اختارَ أن الزِّيادةَ من الثقة تُقبلُ مُطلقًا، كما نصرَه المُتكلِّمون وكثيرٌ من الفقهاء، وهٰذا يخالف تصرُّفَه في كتاب «تمييز المَزيد» وقد عاب تصرُّفَه هٰذا في كتاب «تمييز المزيد» بعضُ محدِّثي الفقهاء، وطمِعَ فيه لموافقتِه لهم في كتاب «الكفاية».

الاعتراض الثالث: واعترَض ابنُ رجب على الخطيب باعتراضٍ آخر، وهو أنه ذَكرَ في كتاب «الكفاية» حكايةً عن البخاريِّ أنه سُئل عن حديثِ أبي إسحاق في النِّكاح بلا وليٍّ، فقال: «الزِّيادةُ من الثقة مقبولة، وإسرائيل ثقة»، وهٰذا يعني أن الزيادة في الإسناد مقبولة على الإطلاق من الثقة عند البخاريّ[1]، ولٰكنَّ ابن رجب يَعترِضُ على هٰذا بقوله: وهٰذه الحِكايةُ إن صحَّتْ، فإنّ مُرادَه: الزيادةُ في هٰذا الحديث، وإلّا فمَن تأمّل كتاب البخاريّ يتبيَّن له قطعًا أنه لم يكن يَرى أن زيادةَ كلِّ ثقةٍ في الإسناد مقبولة.. ثم قال ابنُ رجب: وهٰكذا الدّارقطنيُّ يذكُر في بعض المَواضع أنّ الزِّيادةَ من الثقةِ مقبولة، ثم يُوردُ في أكثر المَواضع زياداتِ كثيرٍ من الثقات، ويُرجِّح الإرسالَ على الإسناد المتَّصل.. ثم قال ابنُ رجب: فدلَّ على أن مُرادَهم زيادةُ الثقةِ في مثلِ تلك المَواضع الخاصّة وهي إذا كان الثقةُ مبرِّزا في الحِفظ.. ثم قال ابن رجب: وقال الدّارقطنيُّ في حديثٍ زاد في إسنادِه رجلانِ ثقتانِ رجلًا، وخالفَهما الثوريُّ فلم يذكره، قال: لو لا أن الثوريَّ خالف، لكان القولُ قولَ من زاد فيه، لأن زيادة الثقة مقبولة، وهٰذا تصريحٌ بأنه إنما تُقبل زيادةُ الثقة إذا لم يخالفه مَن هو أحفظُ منه.

الاعتراض الرابع: واعترَض ابنُ رجب على تصرُّف المصنِّفين قبلَه كالحاكم والخَطيبِ وابن الصلاح الذين جعَلوا روايةَ «وجُعل تُرابُها طَهورًا» زيادةَ ثقةٍ

(١) انظر: «الكفاية» ص٥٨٢، ط الحديثة.

على أصل الحديث، ولٰكنّ ابن رجب عابَ صَنيعَهم هٰذا، فقال: وهٰذا ليس ممّا نحنُ فيه، لأنّ حديث حذيفةَ لم يَرِدْ بإسقاط هٰذه اللّفظة وإثباتها، وأكثرُ الأحاديث فيها: «وجُعِلت لي الأرضُ مسجدًا وطهورًا»، وحديثُ حذيفةَ فقط هو الذي ورَدَ فيه «وجُعِل تُرابها طَهورًا»، وقد روى هٰذا الحديث مسلم في «صحيحه»(١)، وقد روى مسلم هٰذا الحديث عن جابر بن عبد الله وأبي هُريرةَ، في الباب نفسِه، ولم توجد عبارةُ حديث حذيفةَ السابق. وهٰذا اعتراضٌ وجيهٌ لابن رجب، فحديث جابرٍ غيرُ حديث حذيفة، وليس حديثُ حذيفة زيادةَ ثقة، بل هو تقييدٌ لمُطلَق حديثِ جابر وأبي هُريرةَ، ولو أدرك بعضُ الفقهاء هٰذا الفرقَ بين زيادةِ الثقة وغيرِها من أدلةِ التّقييد لمَا أسقَطوا التيمُّم بالتراب، لأنها زيادة ثقة على أصل الحديث.

الاعتراض الخامس: ذَكرَ ابنُ رجب كلامًا للإمام مسلم في كتاب «التمييز»(٢) له في قَبول زيادة الثِّقة، جاء فيه «والحديثُ للزّائد والحافظِ، لأنه في معنى الشاهد الذي حفِظَ في شَهادتِه ما لم يَحفَظ صاحبُه». واعترضَ ابنُ رجب على قياس الزِّيادة على الشّهادة، فقال: وهٰذا القياسُ الذي ذَكرَه ليس بجيِّد، لأنه لو كان كذٰلك لقُبِلت زيادةُ كلِّ ثقةٍ زاد في روايته، كما يُقبل ذٰلك في الشَّهادة، وليس ذٰلك قولَ مسلم ولا قولَ أئمةِ الحفّاظ، والله أعلم(٣).

---

(١) أخرجه مسلم ١/ ٣٧١.

(٢) «التمييز» للإمام مسلم، لوحة ١٠/ ب.

(٣) انظر: ص ٦٦٧.

الباب الثاني

ترجمة ابن رجب

عصره - حياته - جهوده في الحديث

الفصل الأول: عصر ابن رجب

وفيه:

- الحالة السياسية.
- الحالة الاجتماعية.
- الحالة العلمية.

تمهيد

وُلد زَين الدِّين عبدُ الرَّحمٰن بن أحمد بن رجب في الثُّلث الثاني من القرن الثامن الهِجريِّ ببغداد، وكانت العراقُ تحت سُلطان أحفادِ هُولاكو الذين دَخلوا في الإسلام. وكانت ولادةُ ابن رجب سنة (٧٣٦) للهجرة، بعد مُضيِّ ثمانين عامًا على سقوط بغداد، حاضرةِ الإسلام والخلافة، بأَيدي المَغول.

ومع توالي الأيام، وإسلامِ الأحفاد، إلّا أنّ الصورةَ القاتمةَ للغزو المَغوليِّ ظلَّت قائمةً في النفوس، تُشِيع فيها القَلق، وتُهيجُ الذِّكريات المُؤلمة لتلك الكارثةِ التي أفقدَت الدولةَ الإسلاميةَ مجدَها، وقضَتْ على مركزِ بغداد الرُّوحيّ، والحضاريّ، والسِّياسيّ، والعِلميّ.

وفي ظلِّ تلك الذِّكريات يصعُبُ المُقام، فتبحث النُّفوس عن مكانٍ آخر تتنفَّسُ فيه الصُّعَداء، لاسيّما وأنّ الوطن الإسلاميَّ في ذٰلك الزَّمان لم يكن يعرفُ هٰذه الحدودَ السِّياسيّةَ والإقليميّة، التي تُفقِد الإنسانَ حُرِّيّة الحَرَكة.. وهٰكذا فإنَّ البقيّة الباقيةَ من علماءِ بغداد، توجَّهتْ نحو حواضِرِ الإسلام العامِرة، كدمشقَ والقاهرة، ومن هٰذه البقيّةُ الإمامُ المُقرئ أحمد بنُ رجب، والدُ شيخِنا عبدِ الرَّحمٰن، الذي حمل أولادَه، وتوجّه تلقاءَ دمشق، وفيها نشأ ابنُه عبد الرَّحمٰن، وفيها شَبَّ وتَرعرعَ واكتَهَل، وبها تُوفِّي.

ولقد اكتنَفَت البلادَ الشاميّةَ، موطنَ ابن رجب، كما اكتنَفَت البلادَ المِصريّةَ أحداثٌ سياسيّةٌ واجتماعيّةٌ وعلميّةٌ، شكَّلتْ بيئةً معيَّنةً يخضعُ الأفرادُ لتأثيرِها وتَطْبَعُهم بإيجابياتها وسَلبيَّاتها.

وفيما يلي عرضٌ سريعٌ للحالات السِّياسيّةِ، والاجتماعيّةِ، والعِلميَّة في بلاد الشّام في القرن الثامن الهجري.

الحالة السياسية

ورِثَ المماليك سُلطان الأيوبيِّين على مِصرَ والشام، بعد مَقتل تُوران شاه سنةَ (٦٤٨هـ)، وفي هٰذه السنة تولَّى الملك المُعِزُ أَيبَك التُّرْكْمانيّ كرسيَّ السَّلطَنة، وبعد بضع سِنين، وعلى يدِ المُظفَّر قُطُز، حطَّم المَماليكُ غزوَ التَّتار، وكان ذٰلك سنة (٦٥٧هـ)، فسَلِمت البقيّةُ الباقية من العالم الإسلاميِّ، بفضل الله وبرحمتِه، من تلك الهَجمة الشَّرِسة، وبذٰلك حقَّق المَماليك في أوائل عهدِهم مَفخرةً إسلاميّةً كبرى، انضمَّ إليها قضاؤهم على الفُلولِ الصَّليبيّة، فطهَّروا البلادَ الشّاميّةَ من آخِر قِلاع الصَّليبيِّين.

ويضافُ إلى ما سبق أثرٌ ثالثٌ لا يقلُّ أهميّةً عن دحر التتار والصّليبيِّين، وهو إحياءُ الخلافةِ الإسلاميّة، وكان ذٰلك سنة (٦٥٩هـ) بعد سُقوط بغداد بثلاث سِنين، حيث نُصِّب أبو القاسم أحمدُ ابن الخليفةِ الظّاهر خليفةً للمُسلمين.

ومع أن هٰذا المَنصِبَ ظلّ منصِبَ تشريف، لا يحملُ من حقيقة الخليفةِ إلّا الاسمَ، إلّا أنها كانت بادرةً وجَّهتْ قلوب المسلمين نحو هٰذه الدولةِ الجديدة، التي أَصبحتْ حاميةَ حِمَى المسلمين، ومركزَ خلافتِهم بعدَ بغداد.
وأما الحُكم الفِعليُّ فقد تعاقبتْ عليه فئتانِ من المَماليك هما:

- المَماليك البَحريّة[1] (أو الأتراك) وحَكَموا من سنة (٦٤٨) إلى سنة (٧٨٤هـ).

---

(١) المماليك البحرية: وهم الذين اشتراهم الملك الصالح نجم الدِّين أيوب، وأمَّرهم في الديار المصرية، وأسكنهم قلعة الروضة الواقعة في النيل، ومن هنا سُمُّوا بالبحرية. انظر: «النجوم الزاهرة» ٦/ ٣١٩، ٨/ ٣، و«حسن المحاضرة» ٢/ ٢٨٣.

- المَماليك البُرجيّة[١] (أو الجَراكِسة) وحَكَموا من سنة (٧٨٤) إلى سنة (٩٢٣هـ).

وقد أدركَ الإمامُ ابنُ رجب طرفًا من كلا العهدَين، فعاش في ظلِّ المَماليك البَحريّة من سنة (٧٤٤ - ٧٨٤هـ)، وعاش في ظلِّ البُرجيّة من سنة (٧٨٤ - ٧٩٥هـ) أي: حتى وافاهُ أجلُه.

ومع الانتصاراتِ العسكريّة التي حقَّقها المماليك، إلّا أن عصرَهم يتَّسم بعدمِ الاستِقرار، وكثرةِ الفِتن، والتنافُسِ على الحُكم، أو قُلْ: بالفَوضَى السِّياسيّةِ الكاملة، إذ في كلِّ صفحةٍ من صفحاتِ تاريخ هٰذا العصر مؤامرةٌ على السُّلطان، أو صراعٌ بين الأمراء، أو سفكٌ للدِّماء، أو مصادرةٌ للأموال، وكلُّ هٰذه أُمورٌ عاديّة، أصبح المؤرِّخ يتقبَّلها، ويَعرضُها دونَ استِغرابٍ أو تعجُّب.

أما شكلُ النظام السِّياسيِّ في الدولة المَملوكيّة: فقد كانت القاهرةُ مركز الحُكم، وفيها الخليفةُ العبّاسيُّ، والسُّلطان المَملوكيّ، وهو الحاكمُ الفِعليُّ الذي يُصرِّف الأمور، فيُولِّي ويَعزِل، ويُقطِع الإقطاعات، ويُسيِّر الجيوش، ويساعدُ السُّلطانَ نائبٌ له في مصر، وقد يَستقلُّ هٰذا النائبُ بالأمر إذا كان السُّلطانُ قاصرًا، وغالبًا ما يكون النائبُ من الشَّخصيات ذاتِ المَطامع بتولِّي السَّلطنة، وقد يصل عن طريق الفَتكِ بالسلطان، أو يَفتِكُ به السلطانُ قبل أن يصِلَ إلى مُرادِه.

---

(١) المماليك البرجية: وهم من الجراكسة الذين احتلَّ المغول بلادَهم، وقد جلب قلاوون أعدادًا غفيرةً منهم، وكوَّن منهم فرقةً أطلق عليها اسم «البرجية» نسبة إلى أبراج القلعة التي أنزلهم بها. انظر: «النجوم الزاهرة» ٧/ ٣٣٠، و«السلوك» ١/ ٧٥٦.

وأما بلادُ الشام - التي تَعنِينا بوجهٍ خاصّ، لأنها مَوطنُ ابن رجب - فهي تابعةٌ للنِّظام في مصر، وتُحكَم بشكلٍ مُماثِل، فهي مقسَّمةٌ إلى عدّة نيابات: نيابةِ دمشق، وحلب، وطرابلس، وحَمَاة، وصَفَد، والكرك[1]. وكلُّ نائبٍ في نيابتهِ سلطانٌ مختصَر[2]، إلَّا أن دمشق تقفُ بين النيابات الشَّاميّة مقامَ السُّلطان في أكثر الأمور، ونائبُها هو الذي يَكتبُ عنه التوقيع، مع بقاء بعضِ المَراكز الكُبرى في النيابةِ من اختِصاص السلطان، وذٰلك لضَمان عدمِ الخروج عليه[3].

وكان في كلِّ نيابة أربعةُ قضاةٍ يمثِّلون المذاهب الأربعة، ووزيرٌ يتمتّع بما يتمتعُ به الوزيرُ في مصر، ويسمَّى ناظرَ النُّظّار.

وأما الدَّواوين، فأَشهرُها ديوان الإنشاء، وديوان النَّظَر، وديوان الجيش، ويُلقَّب صاحبُ ديوان الإنشاء بكاتِب السِّر، ويُمثِّل ديوان النظر الإدارةَ المالية[4].

وممّا يمتازُ به عصر المَماليك: أنَّ الأحداثَ والمَناصبَ السِّياسيّةَ حِكْرٌ على عنصر المَماليك، لا يشاركُهم فيها أحدٌ من عامّة الناس، وإنّما دَورُ بقية الناس يقفُ عند مراقبةِ الأحداث، فإذا تغلَّب مملوكٌ على آخرَ فعلى العامّة أن تُقيمَ الزِّينات، وتُعلِنَ الابتِهاج. وكلُّ ما يحدثُ في مركز الدولة تتأثَّر به دمشقُ وسائرُ النِّيابات، ونوّابُ دمشقَ وغيرها، كسادتِهم في القاهرة، بين جديدٍ تُقام له الزِّينات، وطريدٍ غيرِ مأسوفٍ عليه، وهٰكذا دَوالَيك[5].

---

(١) «العصر المماليكي في مصر والشام» ص١٩٩-٢٠١.
(٢) المرجع السابق ص٢٠٤.
(٣) المرجع السابق ص٢٠٤.
(٤) «حسن المحاضرة» ٢/ ١٣٠.
(٥) «خطط الشام» ٢/ ١٥٣-١٥٤.

الحالة الاجتماعية

في مَعرِض الكلام عن الحالة الاجتماعيَّة في العصر المَماليكيّ، سنتكلَّم إن شاء الله على ناحيَتَين بارِزَتين مؤثِّرتَين في المجتمع، الأُولى: فئاتُ الناس الاجتماعيّةُ وأوضاعُها المَعيشيّة. والثانية: الأوبئةُ والمَجاعاتُ التي كان يتعرَّض لها المجتمع.

أما عن الأُولى: فإنَّ الباحث في تاريخ هٰذا العصر يجدُ أمامَه فئاتٍ من الناس، كلُّ فئةٍ لها حالتها الاجتماعيةُ الخاصّة، وهٰذه الفئاتُ هي: المَماليك، والعلماءُ، والتُّجار، والعامّة، والفلّاحون، والعُرْبان.

فالمَماليك هم الطبقةُ الأُولى في المجتمع، وهم أصحابُ السُّلطان والجاهِ في الدَّولة، ويَرجع هٰؤلاء في أصلِهم إلى جنسيّاتٍ مختلِفة، فمنهم التُّركيّ، ومنهم الجَرْكَسيّ، ومنهم المَغُوليّ، ومنهم الصِّينيّ، ويُنسب هٰؤلاء إلى سيِّدهم الذي اشتراهم، إنْ كان سلطانًا من السَّلاطين، أو تاجرًا من التُّجار، كالمَماليك الأشرفيّة، والخَليليّة، نسبة للسُّلطان الأشرَف خليل، وكبَرْقُوق العُثماني، نسبة للتاجر الذي اشتراه[1].

ولقد اعتنَى السَّلاطين عنايةً فائقةً بمَماليكِهم، وحرَصُوا على تربيتِهم تربيةً سَليمة، فإذا اشترى السُّلطانُ عددًا من المَماليك فإنّه يُرسلهم إلى الفحص أوّلًا، للتأكُّد من سلامةِ أبدانهم، وبعد ذٰلك يُنزِل كلَّ مملوكٍ في طبقة جنسِه، وكان في القلعةِ طِبَاق، خُصِّص لكلِّ جنسٍ من أجناس المَماليك طبقةٌ معيّنة.

---

(١) «العصر المماليكي في مصر والشام» ص٣٠٨-٣٠٩ بتصرف.

ويقوم بتربيةِ هٰؤلاء المَماليك مجموعةٌ من الطَّوَاشِيّة، ويتردَّد عليهم الفُقهاء والقُرّاء يعلِّمُونَهم القرآنَ والفقهَ، كما يعلِّمونَهم الخطّ.

وكان هٰؤلاء المَماليك يتقلَّبون في رَغيد العَيش، ويَلقَون من سلاطينِهم كلَّ تكريم وحُنُوّ، ولم يكن يُنظَر إليهم كالعَبيد الأرقّاء، وإنّما يُنظَر إليهم بعين الإحسان والتربية، وهٰذا يعلِّل قوةَ ارتباطهم بأساتذتِهم.

وعندما يبلغُ المَملوكُ سِنَّ البُلوغ يَتلقَّى فنونَ الفُروسيّةِ والحرب، وبعدها يَخرُج من الطِّباق، ثم يتدرَّج في الخدمةِ السُّلطانية، ويترقَّى حتى يصل إلى رُتبةِ الأمراء.

ولقد حرَصَ السّلاطينُ والأمراءُ على بقاء الانفِصال تامًّا بين المَماليك وسائرِ الناس، ومِن مظاهر هٰذا الانفصال: منعُ الزّواج بين هٰذه الفئة وغيرِها من فئاتِ المُجتمَع، وكان السّلاطينُ يؤيِّدون هٰذا الانفصالَ بالتحذيرات المُستمرّة، وفَرْض العُقوبات الرّادعة[١].

وهٰذه العُزلة أوجدت هُوّةً كبيرةً بين المَماليك الذين هم الحُكّام من جهة، وبين المَحكُومِين من جهةٍ أخرى، وأصبح الشَّعبُ لا يُبالي بما يجري من الأحداث، ولا تُحرِّكه أشجانُ السَّلاطين ومآسيهِم إذا دارت الدّائرةُ عليهم.

ولم تسجِّل الكتبُ التي بين أيدينا مواقفَ حاسمةً لجماهير الناس فيما عدا بعض المواقف النَّادرة، كنُصرةِ العامّة للسُّلطان الناصر محمَّد بن قلاوون سنة (٧٠٨هـ) عندما تحالف زعيما البَحريّةِ والبُرْجيّة للتخلُّص منه، ولم يكن

---

(١) «العصر المماليكي في مصر والشام» ٣٠٩-٣١٠ بتصرف.

معه إلّا عددٌ قليلٌ من المَماليك، ولم يخلِّصه من هٰذه الوَرطة، التي أوشَكَت أن تُودي بحياتِه، إلّا العامّةُ الذين ثبَتوا في أماكنهم وهم يصرُخون: «يا ناصر، يا منصور، الله يخون مَن يخون ابنَ قلاوون»[١]، وهٰذا من المواقف النّادرة التي شارك فيها الناسُ لتأييد سُلطانهم.

وأما العلماء: فقد لقي هٰؤلاء تكريمَ سَلاطين المَماليك، وكان للعُلماء كلمتُهم المَسموعة، وسلطانُهم الكبيرُ على العامّة، وهٰذا السُّلطان مكَّن بعضَهم من الوقوف في وجهِ السَّلاطين، يأمرونَ بالمعروف، وينهَون عن المنكَر، ويَصدَعُون بالحقِّ، كالعِزِّ ابن عبد السلام، وشمسِ الدِّين الحَريري قاضي الحنفيّة، وابنِ تيميّة الحرّاني[٢].

وأما التُّجار: فقد شعرَ السَّلاطين بأن التُّجار هم المصدرُ الأول الذي يَعتمِدون عليه في سدِّ حاجاتهم في الأوقات العَصِيبة، لذا فقد كانت هٰذه الفئةُ تتمتَّع بمكانةٍ مرمُوقة، وقد نشَّطَ السَّلاطينُ الحركةَ التِّجارية في بلادِهم، وأعطَوا التُّجار الأجانبَ امتيازاتٍ وتسهيلاتٍ تجارية، كلُّ ذٰلك فتحَ الباب أمامَ التُّجار المسلمين لأن يَجمَعوا ثرَواتٍ طائلةً لانعِكاس تلك التَّسهيلات عليهم، وقد استفادُوا كثيرًا من ذٰلك المَركز التجاريِّ المُمتاز، الذي جعل بلادَ المَماليك ملتقى النَّشاط التجاريِّ العالَميِّ آنذاك[٣].

والجديرُ بالذِّكر أنه مع هٰذه المكانةِ التي حظِيَ بها التُّجار عند السلاطين، إلّا أنهم كانوا يتعرَّضون لسَطْوتِهم، فيُؤخَذ منهم المالُ الوفير بين الحين والآخر.

---

(١) «السلوك» للمقريزي ٢/ ٣٥-٣٦.

(٢) «العصر المماليكي» ص٣١.

(٣) «العصر المماليكي» ص٢١٢.

وأما العامّة: فتتألفُ من العُمّال، والصُّنّاع، والسَّقائين، والسُّوقَة، والمُكارِين، وكان أفرادُ هٰذه الفئة على درجةٍ كبيرةٍ من الفقر والحاجة.

وأما الفلّاحون: وهم سوادُ الناس، فلم يكن نصيبُهم سِوى الإهمال، وقد وصلتْ أحوالُهم إلى درجةٍ كبيرةٍ من السُّوء، وزاد مِن هٰذا السُّوء كثرةُ المَغارِم التي حلَّت بهم، والضَّرائبِ التي فُرِضت عليهم، علاوةً على أنّهم لم يَسلَموا مِن فئة العُرْبان وبطشِهم[١].

وأما العُربان: فهٰؤلاء لهم شخصيَّتُهم المتميِّزة، وهم المُنافِس الوحيد لفئة المَماليك، ولذٰلك فهم يَثورونَ بين الفَينةِ والفَينة، وفي بعض الأوقات يَمتنِعون عن دفع الضَّرائب والخَراج[٢].

ومِن أشهر ثوراتِ هٰؤلاء الأعراب ثورةُ بدر بن سلّام سنة (٧٧٩هـ)، الذي هاجم دَمَنْهورَ وفتَكَ في أهلِها، ولم تتمكّن الدَّولةُ من إخمادِ هٰذه الثورةَ إلّا بعد ثلاث سِنين، أي سنة (٧٨٢هـ)[٣].

ولقد جرَّب العُربانُ حظَّهم مرةً أخرى بالثورة، ومعهم الخَليفةُ المُتوكِّل والمَماليكُ الأشرفيّة، وحاولوا قتلَ السُّلطان بَرْقُوق وتنصيبَ الخليفة المُتوكِّل سُلطانًا، ولٰكنّ هٰذه المحاولة لم تُفلح[٤].

وأما الناحيةُ الثانية من المؤثِّرات الاجتماعية: فهي الأوبئةُ والمَجاعاتُ، فما كان يتعرّضُ له الناس في هٰذا القرن من الأوبئةِ والمَجاعات فإنَّ الحديث

---

(١) «العصر المماليكي» ص٢١٣.

(٢) «العبر» لابن خلدون ٥/ ٤٧٠.

(٣) «بدائع الزهور» لابن إياس ١/ ٢٤٩.

(٤) «إنباء الغمر» لابن حجر ١/ ١٠٠، و«عقد الجمان» للعيني، المجلد ٢٤، قسم ٢/ ٢٢٨.

عنه يطول، ولا بدّ أن يكون لهٰذه الأوبئةِ أثرُها على النُّفوس، فتُوجِّهُها نحو بارئِها بالتضرُّع والخَشيةِ كلَّما قَسَت القُلوب، أو طالَ عليها الأمد، فهٰذا طاعون سنة (٧٤٩هـ) ملأتْ مآسيهِ الصَّفحات، وما أصابَ الناسَ من جرَّائِه من العَنَت سجَّله المُؤرِّخون، وعلى رأسِهم عمادُ الدِّين بنُ كثير، فقال: «وكَثُرَ الموتُ في الناس بأمراض الطَّواعين، وزادت الأمواتُ كلَّ يومٍ على المئة، وإذا وقع في أهلِ بيتٍ لا يكادُ يخرجُ حتى يموت أكثرُهم، ثم زاد الموتى على المئتين في كلِّ يوم، وتعطَّلت مَصالحُ الناس». ولا يقفُ الأمر عند هٰذا الحدِّ، بل يَزدادُ الضَّنك على الناس حتى تكادَ القلوبُ تَخرجُ من صُدورِها، فيقول ابن كثير: «وفي يوم الاثنين ثاني عشر رجب حصَلَ بدمشقَ وما حولَها رِيحٌ شديدة، أثارت غبارًا شديدًا، اصفَرَّ الجوُّ منه، ثم اسوَدَّ، حتى أَظلمَت الدُّنيا، وبقي الناسُ يَستجيرونَ الله، ويَستنصِرون، ويَبكُون، مع ما هم فيه من شدَّةِ الموت، وبلغ المُصلَّى عليهم في الجامع الأُمويّ نحو المئة وخمسين»[١].

ويودِّع الناسَ هٰذا الموتُ الأسود، ويتنفَّسون الصُّعداء، وما إن تهلُّ عليهم سنة (٧٦٥هـ) حتى تأتي موجةٌ أخرى منه، يصاحبُها الجرادُ والغلاء، يقول ابن كثير: «واستُهِلَّ شهرُ شوال سنة (٧٦٥هـ) والجرادُ قد أتلفَ شيئًا كثيرًا من البلاد، ورَعَى الخضراواتِ والأشجار، وأوسعَ أهلَ الشام في الفَساد، وغلَتِ الأسعارُ، واستمرَّ الفَناء، وكثُرَ الضَّجيج والبُكاء، وفَقدتُ كثيرًا من الأصحاب والأصدقاء»[٢].

---

(١) «البداية والنهاية» ١٤/ ٢٨٠.

(٢) «البداية والنهاية» ١٤/ ٣٠٧.

الحالة العلميّة

شهد العصرُ المملوكيُّ بشكلٍ عام، والقرنُ الثامنُ بشكلٍ خاصّ، حركةً علميّةً ناشطة، ولقد كان هٰذا النّشاط فريدًا في كمِّيّتِه ونوعيّتِه، ويبدو أن السببَ الرئيس في هٰذا النّشاط هو التَّحدِّي الحضاريُّ الذي بدأت الأُمّة الإسلاميةُ تُمارِسُه ردًّا على المَوجات المَغوليّةَ والصَّليبيّة، فبدأتِ الأُمّةُ تُلقِي بكلِّ ثِقَلِها لتُثبِتَ ذٰلك، وأنها لم تَمُت، ولعلّ هٰذا من الأسباب الكامنةِ وراءَ إنشاء الكَثرةِ الكاثِرةِ من المدارس العِلميَّة في كلِّ مكان، حتى إنّه لقد أصبحَ شُغلُ أهل العصر الشاغلُ كيف يَبْنون المدارس، وماذا يَقِفونَ عليها من الأوقاف. ويَرجِع الكثيرُ من إنشاءِ هٰذه المدارس إلى عهد نُور الدِّين زِنكي، وصلاح الدِّين، اللَّذين وجَدَا في المدرسةِ حِصنًا يَحفظُ على الأُمّة شخصيَّتها في وجه كلِّ التّحدِّيات الصليبيّة من جهةٍ، والفاطميّةِ والباطنيّةِ من جهةٍ أخرى.

ولقد كانت المدارسُ العِلميّة التي أُنشِئت في هٰذا العصر على درجةٍ عاليةٍ من التنظيم والإدارة، ذاتَ أهدافٍ بيِّنةٍ ومناهجَ محدَّدة، وكان لكلِّ مدرسة شيخ، وفيها العددُ الجَمُّ الغَفير من المدرِّسين والمُعيدِين والإداريِّين والخَدَم، وربّما كان بعضُ هٰذه المدارس يفوقُ في إمكانيّاته جامعاتِ هٰذا العصر وكليّاتِه، فهٰذا ابنُ كَثير يَذكُر في «تاريخه» في حوادث سنة (٧٢٤هـ) نُبذةً عن المدرسةِ النّاصريّة بالقاهرة، فيقول: «كان عددُ المدرِّسين ثلاثينَ في كلِّ مذهب، فجعلَهم السُّلطان أربعةً وخمسين»[1]. ولا يحتاج هٰذا الخبر إلى تعليقٍ لبيان إمكانيّة هٰذه المدرسة.

أما المدرسة السُّكّرية بدمشق، والتي كان شيخُنا ابن رجب يَسكُن فيها، فقد عُيِّن لهٰذه المدرسة ثلاثونَ مُحدِّثًا، لكلِّ منهم جرايةٌ شهريّة، وقُرِّر فيها

---

(١) «البداية والنهاية» لابن كثير ١٤/ ١١٤.

ثلاثون نفرًا يَقرأون القرآن، لكلِّ عشَرَةٍ شيخٌ، ولكلِّ واحدٍ من القُرّاء نظيرُ ما للمحدِّثين، ورُتِّب لها إمامٌ، وقارئُ حديثٍ، ونُوّاب[١]. وقد تعاقبَ على مشيخةِ هٰذه المدرسة عبدُ الحَليم ابنُ تيميّة، ثم أحمدُ بنُ عبد الحليم ابن تيميّة الإمامُ المشهور، ثم الذَّهبيُّ.

وقد كان في دمشقَ - وحدَها - وحيثُ يَقطُن ابنُ رجب ثلاثُ مئةٍ وخمسونَ مدرسة، منها ثماني عشْرةَ دارًا للحديث[٢]، وإلى جانب هٰذا العدد من المدارس وُجِد الكثيرُ من الخَوانق[٣] والرِّباط والمساجد، وكلُّها تُساهم في نشر الثقافة والعلم.

وقد تجاوزت هٰذه الحركةُ العلميّةُ رجالَ هٰذا العصر إلى نسائِه، لِنَجِدَ العالماتِ والمُسنِداتِ والفَقيهات، وقد تتلمذ على كثيرٍ منهنَّ مشايخُ هٰذا العصر الأجلّاء، ومنهنَّ: سِتُّ العِزِّ بنتُ محمَّد بن الفخر المُسنِدة (ت ٧٦٧هـ)، التي سَمِع منها الحافظان العِراقيُّ والهَيثميُّ، والمُقرئُ ابنُ رجب والدُ شيخِنا عبدِ الرَّحمٰن. ومنهنَّ: زينبُ بنت إسماعيل بن الخبّاز، التي تتلمذَ عليها العِراقيُّ، وعبدُ الرَّحمٰن بن رجب، ومعظمُ مشايخ العصر.

وأما مشاهيرُ علماء هٰذا العصر فإنّه يصعُب حصرُهم لكثرتهم، فقد امتلأت المدنُ والحواضرُ بكِبار العلماء، وحتى القُرى النّائيةُ والأمصارُ المهجورة كان عندها مِن العلماء مَن يَسُدُّ حاجتَها، وتُفيض به على غيرها.

---

(١) «البداية والنهاية» لابن كثير ١٤/ ١٨٤.

(٢) «خطط الشام» لكردعلي ٦/ ٧١.

(٣) الخوانق: جمع خانقاه، وهي دار من دور الصوفية.

ومن مشاهير علماء هٰذا العصر: أحمدُ بن عبدِ الحَليم ابن تَيميّةَ الحَرَّاني (ت ٧٢٨هـ) صاحب «الفتاوى»، و«منهاج السُّنّة»، و«الحِسْبة»، و«السِّياسة الشَّرعيّة»، وغيرها كثير من الكُتب، والقاسمُ بن محمَّد البِرْزاليّ (ت ٧٤٠هـ) محدِّثُ الشام، وصاحب «التاريخ»، و«المعجم الكبير»، والحافظ جمالُ الدِّين المِزِّي (ت ٧٤٢) صاحبُ «تهذيب الكمال»، والحافظ محمَّدُ ابن قايماز الذَّهبيّ (ت ٧٤٨هـ) عالِمُ التاريخ الموسوعيُّ، وعالمُ الحديث، وصاحبُ الكتب الكثيرة، كـ«تاريخ الإسلام»، و«سِيَر أعلام النبلاء»، و«ميزان الاعتدال»، وغيرها كثير، والحافظ عمادُ الدِّين ابنُ كَثير (ت ٧٧٤هـ) صاحب «التاريخ»، و«التفسير»، وأحمد بنُ فضل الله العُمَريُّ الدِّمشقيُّ إمامُ أهل الأدب، والتاريخ، والجغرافيا، والاصطِرلاب، و«مسالك الأبصار» له مَعلمَةٌ تاريخيةٌ كبرى، وصلاحُ الدين خليل بن أيبَك الصَّفَدي (ت ٧٦٤هـ) صاحب «الوافي بالوفيات»[1].

أما الذين عاشوا عامّة هٰذا العصر ولٰكنَّ وفياتِهم كانت في القرن التاسع فهم كثيرون، مثل الحافظ العراقيّ (ت ٨٠٦هـ)، والهيثميّ (ت ٨٠٧هـ)، وابن خَلدون (٨٠٨هـ)، والقَلقَشنديّ (ت ٨٠٣ هـ)، وابن المُلقِّن (ت ٨٠٥هـ)، ولقد قدَّم علماء هٰذا القرن موسوعاتٍ علميّةً في كلِّ المجالات التاريخيّة، والفقهيّة، والحديثيّة، والأدبيّة، والجغرافيّة، ومَن يستعرضُ بعضَ هٰذه الموسوعات يرى أنها عنوانُ تحَدٍّ كبيرٍ من هٰذه الأُمّةِ لأعدائها، وردُّ فعلٍ للمُحاولات التي بذَلَها المغولُ والصَّليبيُّونَ لطَمْسِ الحضارة الإسلاميّة. والباحثُ في هٰذه الموسوعات يُخيَّلُ إليه كأنّ العلوم قد نُسِيتْ فوقف أهلُ

(١) «خطط الشام» ٤/ ٤٤-٤٨.

هٰذا العصر أنفسُهم على جمعها وتبويبِها وعرضِها من جديد[١]، وتَحمِلُ هٰذه الموسوعات بين طيّاتِها الثَّقافةَ المتكامِلة التي حَفِظَتْ شخصيّةَ الأُمّة أمام أشرس الهَجَمات.

(١) «الحركة الفكرية في مصر في العصر الأيوبي والمملوكي الأول» ص٣٧١.

الفصل الثاني: حياة ابن رجب وشيوخه وتلاميذه وآثاره

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: حياة ابن رجب

المبحث الثاني: شيوخ ابن رجب الحنبلي

المبحث الثالث: تلاميذه وآثاره

المبحث الأول: حياة ابن رجب

١ - اسمُه، ونسبُه، ولقبُه، وكُنيته

هو الإمام الحُجّة، زَين الدِّين عبدُ الرَّحمٰن بن أحمد بن رجب بن الحُسين ابن محمَّد بن أبي البَرَكات مَسعودٍ السَّلاميّ البغداديّ، ثم الدِّمشقيّ، أبو الفَرَج، الشَّهير بابن رَجب الحنبليّ(١).

لقبُه المشهور: زَين الدِّين، ولقَّبَه الشيخ شمس الدِّين عبدُ القادر النابلسيُّ بالشيخ جمال الدِّين.

وأمّا ما ذَكرَه ابن تغري بَرْدي فقال: شِهابُ الدِّين أبو العبّاس، فهو خطأ واضح، وإن كان ابنُ فهد قد سَبَقه إلى ذٰلك. وشِهابُ الدِّين هو لقبُ والده أحمد. وكذٰلك فقد وهِمَ مَن كنّاه بأبي العبّاس؛ إذ هي كُنية أبيه كذٰلك.

٢ - مولده

وُلد ابن رجب في بغداد سنة (٧٣٦هـ)، وأجمعَت على ذٰلك مصادرُ ترجمتِه باستثناء بعضِها كـ«الدُّرر الكامنة» لابن حجر، و«طبقات الحُفّاظ» للسُّيوطي،

---

(١) مصادر ترجمته: «المنهج الأحمد» للعليمي، مخطوط بدار الكتب المصرية (ق ٤٧٠-٤٧١)، «السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة» مخطوط بالتيمورية (ق ١٢٨-١٣٠)، «تاريخ ابن قاضي شهبة» وهو ذيل «العبر» للذهبي، «تاريخ تيمور» ج٣، ق٩٥/ أ-ب، «المنهل الصافي» مخطوط بدار الكتب، ج٣، ق٢٧٨/ أ-ب، «لحظ الألحاظ ذيل تذكرة الحفاظ» لابن فهد وللسيوطي ص١٨٠-١٨٢، وص٣٦٧-٣٦٨، «إنباء الغمر» لابن حجر ١/ ٤٦٠-٤٦١، «الدرر الكامنة» ٢/ ٤٢٨-٤٢٩، «شذرات الذهب» ٦/ ٣٣٩-٣٤٠، «الدارس في تاريخ المدارس» ٢/ ٧٦-٧٧، «البدر الطالع» ١/ ٣٢٨.

و«ذيلِه على تذكرة الحُفّاظ» حيث ذَكَر أنه وُلد سنة (٧٠٦هـ)، وهٰذا هو تاريخ ولادة والدِه أحمد، وقد تابعَهما على هٰذا الخطأ صاحب «كشف الظنون»، وممَّا يُثبت خطأ هٰذا التاريخ ما ذَكَرَه العُلَيميّ في «المنهج» بقوله: قدِمَ مع والدِه من بغدادَ إلى دمشق وهو صغير سنة (٧٤٤هـ)، وبذٰلك يتَّضح على وجه القَطع أن مولدَه سنة (٧٣٦هـ).

٣ - أسرة ابن رجب

لم تتوسَّع المراجع التي بين أيدينا - على كثرتِها - في التعريف بأُسرة ابن رجب، وما ذُكر في ثنايا هٰذه المراجع نِثارٌ لا يزيد على أَسطُرٍ قليلة، ألقَتْ بعضَ الضَّوء على حياة جدِّه أَبي أحمد، وحياة والدِه أَبي العبّاس شهاب الدين أحمد.

أما الجَدُّ عبد الرَّحمٰن المُكْنى بأبي أحمد، والملَّقب برَجَب، فكلُّ ما ذَكَرَه عنه حفيدُه في «طبقاته» قوله: قُرِئ على جدِّي أبي أحمد، رجبِ بنِ الحسين، غيرَ مرّةٍ ببغدادَ، وأنا حاضر، في الثالثةِ، والرابعةِ، والخامسة: أخبركم أبو عبد الله محمَّد بنُ عبد الله بن إبراهيم البَزّاز، سنةَ سِتٍّ وثمانين وستٍّ مئة، قال: أخبرنا أبو الحسن محمَّد بنُ أحمد بن عُمر القَطِيعيّ، قال: أخبرنا أبو الوَقْت عبدُ الأوّل بن عيسى، قال: أخبرنا أبو الحَسن الدَّاوديّ، قال: أخبرنا أبو محمَّد السَّرَخْسيّ، قال: أخبرنا أبو عبد الله الفِرَبْريّ، قال: حدَّثنا البخاريُّ، قال: حدَّثنا المَكِّيُّ بن إبراهيم، قال: حدَّثنا يزيدُ بن أبي عُبيد، عن سَلَمةَ بن الأكوع، قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «مَن يَقُلْ علَيَّ ما لم أَقُل، فلْيتبَوَّأْ مَقعدَه من النّار»[1].

---

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٢١٣، و«المنهج الأحمد» ق٤٧١.

وهٰذا الخبر - على قِصَره - يكشفُ عن مكانةِ جدِّه أبي أحمد، وأنه مُهتَمٌّ بالحديث، ويَقرأ عليه الناس، ويدلُّ هٰذا الخبر كذٰلك على أنَّ سماعَه كان سنة (٦٨٦هـ) ومعنى هٰذا أن الرَّجل عُمِّر، وكانت وفاته سنة (٧٤٢هـ).

وأما أبوه فهو أبو العبّاس شِهاب الدِّين أحمد، وُلد في بغدادَ صَبيحةَ يوم السَّبت خامسَ عشَرَ ربيعِ الأوّل سنة (٧٠٦هـ)، ونشأ بها، وسمِعَ مَشايخَها، وقرأ بالرِّوايات، ثم رحلَ إلى دمشق بأولادِه سنة (٧٤٤هـ)، وسمِع مشايخَها كمحمَّد بن إسماعيل الخبّاز، ورحلَ إلى القُدس، ثم حجَّ سنة (٧٤٩هـ)، وبمكةَ أَسمَعَ ابنَه عبدَ الرَّحمٰن ثُلاثيّاتِ البخاريِّ على الشيخ أبي حفص عُمر، ثم رحلَ إلى مِصر قبل سنة (٧٥٦هـ)، وفيها روَى عن أبي الحَرَم القَلانِسِيّ، وفي ذٰلك يقول صاحبُ «المنهَج الأحمَد»: وفيها روَى عن أَبي الحرَم القَلانِسيَ، وذكره في «مشيختِه»[١]، وبعد ذٰلك جلسَ للإقراء بدمشقَ، وانتُفِع به، وكان ذا خيرٍ ودِينٍ وعفاف[٢].

ولقد سجَّل شيوخَه في «معجَم» خاصٍّ له، نَقل منه ابنُ حجر كثيرًا في «الدُّرر الكامِنة»[٣]، وقال عنه ابنُ حجر: «شيخنا»، ولا يُعقَل أن يكون ابن حجر قد تتلمذَ فِعلًا على والد ابن رجب هٰذا، ولعلّه قصَدَ بهٰذه العبارة أن المُقرئ شهابَ الدِّين بن رجب هو شيخُ شُيوخِه كالعِراقيِّ والهَيثميِّ، وهٰذان من تلاميذه حقًّا، ومِن تلاميذه الذين أكَّدت المَراجع أُستاذيّتَه لهم: شمسُ الدِّين يوسف بن سيف الدِّين بن نَجْم الحنبليُّ الشِّيرازيّ (ت ٧٥١هـ)، وعبدُ الله بن محمَّد بن قيِّم الضِّيائية[٤].

---

(١) «المنهج الأحمد» ق٤٥٧.

(٢) «إنباء الغمر» ١/ ٣٧، و«المنهج الأحمد» ق٤٧١.

(٣) «الدرر الكامنة» لابن حجر ١/ ١١٠، ١١٤، ١٤٦، ٢٣٨، ٢١٢، و٢/ ١٥٥، و٣/ ٢٥٧.

(٤) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٢٨٦ و٣٢١، و«المنهج الأحمد» ق٤٥١ و٤٥٥.

٤ - نشاته ورحلته

قيَّض الله تعالى لابن رجب عواملَ كثيرةً أسهمتْ في تكوين شخصيَّته العِلميّةِ الفذَّة، منها استعدُاده الفِطْريُّ المَوهوب، وأُسرتُه الكَريمة التي تَوارثَت العِلمَ كابرًا عن كابر، وعصرُه المُزدحِم بالثَّقافة الموسوعيّة، والمَعرفةِ المُتنوِّعة، ونوابغِ العُلماء في كلِّ مِضمار.

هٰذه العوامل وجَّهت ابنَ رجب في مرحلةٍ مبكِّرة نحو الطلب. وقبلَ سِنِّ التّمييز أُحضِر مجالسَ العِلم والعلماء، ولقد سجَّل هٰذا في «طبقاته» فقال أثناءَ ترجمةِ شيخِه عبد الرَّحيم بن عبد الله الزَّرِيْراتي (ت ٧٤١هـ): درَّسَ بالمُجاهديّة ببغداد، وحضرتُ درسَه وأنا إذ ذاك صغيرٌ لا أُحِقُّه. ويبدو أن هٰذا كان قبلَ الثالثة من عُمُره، لأنه يصرِّح بالتّمييز بعد الثالثة، فيقول: قُرئ على جدِّي أَبي أحمد وأنا حاضرٌ في الثالثةِ، والرابعةِ، والخامسة[١]، وما يهمُّنا من هٰذا أنّه أُحضِر مجالسَ العِلم وهو صغيرٌ لا يكادُ يُحِقُّ شيئًا.

أمّا في الخامسة من عُمُره فقد فصَّل سماعاتِه بكلِّ وعيٍ ودِقّةٍ وثقَة، فنجدُه يقول: أخبرنا أبو الرَّبيع عليُّ بن عبد الصَّمد بن أحمدَ البغداديُّ، قال: قرأتُ عليه وأنا في الخامسة. أو يحدِّد السَّنة التي سَمِع فيها فيقول: قُرئ على أَبي الرَّبيع عليِّ بن عبد الصَّمد، وأنا أسمعُ سنةَ إحدى وأربعينَ وسبع مئةٍ ببغداد[٢].

وقد تلقَّى في هٰذا السِّنِّ المبكِّر إجازاتِ كبار العُلماء في بغدادَ ودمشق، وإن دلَّ هٰذا على شيءٍ فإنّما يدلُّ على مكانة أُسرتِه العِلميّة، وأنها من الشُّهرة بحيث تُكتب الإجازاتُ إلى أبنائها، ويصرِّح ابنُ رجب بأنه تلقَّى الإجازات

---

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٢١٣ و٤٣٦.

(٢) المرجع السابق ١/ ٦٧ و١٧٦.

في طُفولتِه المُبكِّرة، فيقول: وذَكرَ شيخُنا بالإجازةِ الإمامُ صفيُّ الدِّين عبدُ المُؤمن بنُ عبد الحقّ القَطِيعيُّ البغداديّ (ت ٧٣٩هـ) - كما ذَكرَ بعض علماءِ الشّام الذين أجازُوه، كالقاسم بن محمَّد البِرْزاليّ (ت ٧٣٩هـ)، ومحمَّد بن أحمد بن حسّان التَّلّي الدِّمشقيّ (ت ٧٤١هـ)، وقد ذكرنا سِنيَّ الوفاة لهٰؤلاء الشُّيوخ للدَّلالة على أنّ الاجازات كانت وابنُ رجب في الثالثةِ أو الخامسة، وأن بعضَها تلقّاها ابن رجب وهو في بغدادَ من كبار علماء الشام[(١)].

هٰذه بداياتُ الطَّلَب كما سجَّلتْها بعض المراجع، وأهمُّها كتاب ابن رجب نفسِه «الذّيل على طبقات الحنابلة»، ولٰكن أُسرةَ ابن رجب، بما عَرَفت من مَذاقِ العِلم والرِّحلة فيه، لم تقِفْ عند هٰذا الحدّ، بل حَمَلَ أحمد بنُ رجب أبناءه، ومنهم صاحبُنا، وتوجّه بهم نحو مركز الثِّقل، ومجتمعِ العِلم والعلماء، فدَخل بهم دمشقَ سنة (٧٤٤هـ)، وبها سمِع الوالدُ والولدُ كبارَ المُسنِدِين والمحدِّثين، وأدركا البقيَّة الباقيةَ من علماء القرن السّابع، مثلَ شمس الدِّين محمَّد بن أبي بكر بن النَّقيب (ت ٧٤٥ هـ)، والإمامِ علاء الدِّين أحمد بن عبد المؤمن السُّبْكيّ ثم النّوويّ (ت ٧٤٩هـ)[(٢)]، وفي دمشق سمع ابنُ رجب

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» ١/ ٨٢ و١٧٦، و٢/ ١٨٤ و١٩٢.

(٢) جاء في كتاب «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب، نشر المعهد الفرنسي، وتحقيق لاوست والدهان، أثناء كلام الناشرين عن ابن رجب ص٧١: «أما ابن النقيب الذي أجاز ابن رجب فهو شهاب الدين أبو العبّاس أحمد بن لؤلؤ القاهريّ، المعروف بابن النقيب، المتوفى سنة (٧٦٩هـ)، عن سبع وستين سنة، كما أفاده الطهطاوي في «التنبيه والإيقاظ» ص١٠٢، فتكون ولادته سنة (٧٠٢هـ)، ويكون هو أكبرَ من ابن رجب المولود سنة (٧٣٦هـ)، فيصحُّ أن يكون أستاذًا له. أما النوويّ، وهو محيي الدِّين أبو زكريا يحيى بن شرف النوويّ، فولادته سنة (٦٣١هـ)، وتوفي سنة (٦٧٦هـ)، قبل ولادة ابن رجب بستِّين سنة، فلا يتصور أن يكون إجازةٌ منه لابن رجب قطعًا، فمّما لا شك فيه أن لفظ «النوويّ» تحريف، إلّا أن يكون نوويًّا آخر». =

محمَّدَ بنَ إسماعيل الخبّاز (ت ٧٥٦هـ)، ومحمَّد بن إسماعيل الحَمَويّ الدِّمشقيّ (ت ٧٥٧هـ)، ورحل إلى نابُلُس ليلتقي بجماعةٍ من أصحاب عبد الحافظ بن بدران، ثم إلى القُدس فسمع الحافظ أبا سعيد العَلَائي[1].

ورجع ابنُ رجب مع والده إلى بغداد سنة (٧٤٨هـ)، وقد ذَكَرَ هٰذا في «طبقاته» أثناء ترجمته لسُليمان بن أحمد النَّهْرَمارِيّ البغداديّ، فقال: وتوفي في جمادى الآخرة سنة (٧٤٨هـ)، وصُلِّي عليه بجامع قصر الخلافة، وحضرتُ

= وعقّب العلّامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة في بحثٍ له تحت عنوان «نظرة عابرة في ذيل طبقات الحنابلة»، نشر المعهد الفرنسي للدراسات العربية بدمشق، ونشر هٰذا البحث في مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق، مجلد ٢٧، ص١٥٢، قال الأستاذ أبو غدّة: «وقد هدَتْني المطالعة في «شذَرات الذهب» إلى العثور على نوويٍّ يصحُّ أن يكون هو شيخَ ابن رجب الذي أجازه، قال ابن العماد في وفيات سنة (٧٤٩هـ): وفيها مات علاء الدين أحمد ابن عبد المؤمن الشافعي، قال ابن قاضي شُهْبة: الشيخ الإمام السُّبكي ثم النوويّ، نسبة إلى نَوى من أعمال القليوبيّة، وكان خطيبًا بها، تفقه على الشيخ عز الدِّين النَّسائيّ وغيره...».
ثم قال الأستاذ أبو غدّة: «وغالب الظنِّ أن هٰذا النوويّ هو الذي أجاز ابنَ رجب، وأما ابن النَّقِيب فقد ذكرتُ أنه شهاب الدِّين أبو العبّاس أحمد بن لؤلؤ المولود سنة (٧٠٢هـ)، والمتوفى سنة (٧٧٦هـ)، ومن المحتمل أن يكون هو شمسَ الدِّين محمَّد بن أبي بكر بن إبراهيم بن النقيب الدمشقيّ الشافعيّ، المولود سنة (٦٢٢هـ)، والمتوفى سنة (٧٤٥هـ)»، انتهى كلام العلامة الشيخ أبي غدة.
وتعقيبًا عليه أقول: إنّ ما اختاره بالنسبة للنوويِّ معقول، لاسيّما وأن رواية ابن رجب عنه كانت بالإجازة، وقد ذكر ابن فهد في «ذيله على تذكرة الحفاظ» ص١١٨ وفاةَ هٰذا الشيخ سنة (٧٤٩هـ)، ووَصَفه بقوله: «الإمام الرَّبّاني».
وأما ابنُ النَّقيب فإنّني أُرجِّح أن يكون محمَّد بنَ أبي بكر، المتوفى سنة (٧٤٥هـ)، لأن هٰذا دمشقيٌّ والآخر قاهريّ، ولأن وفاةَ ابن النَّقيب الدِّمشقي متقدِّمة وتُناسِب الرواية بالإجازة، ويُضاف إلى هٰذا أنه مشهورٌ ومن البارزين في عصره، قال ابن حجر في «الدرر الكامنة» ١٩/٤: محمَّد بن أبي بكر بن إبراهيم الدِّمشقي، شمس الدين ابن النَّقيب الشافعي، ولد سنة (٦٦١هـ)، ولازم النوويّ، قال العِماد ابن كَثير: كان شجاعًا عالمًا.

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٣٦٥.

الصلاةَ عليه، ودُفن بمَقبرة الإمام أحمد بباب حرب، وفي بغداد قرأ على الشيخ أبي المَعالي محمَّد بن عبد الرّزّاق الشَّيباني، وفي ذٰلك يقول: أخبرنا أبو المَعالي محمَّد بنُ عبد الرّزّاق الشَّيبانيُّ بقراءتي عليه سنة (٧٤٩هـ). ويحدد مكان هٰذه القراءة في موضعٍ آخر فيقول: ببغداد.

ومن بغداد يتوجّه مع والدِه إلى الحجّ، وبمكّة يَسمعُ ثلاثيّات البخاريّ من الشيخ أبي حفص عُمر بن عليٍّ بن الخليل البغداديّ (ت ٧٥٩هـ)، ثم عاد بعد ذٰلك إلى دمشق حيثُ لزِم شيخَه ابن قيِّم الجوزية، إلى أن مات سنةَ (٧٥١هـ)[(١)].

وأما رحلتُه إلى مصر فقد كانت قبل سنة (٧٥٤هـ)، وهي السَّنةُ التي توفي بها شيخُه أبو الفتح محمَّد بن محمَّد بن إبراهيمَ المَيدُوميّ، وقد أكثر عنه، ونصَّ على ذٰلك بقوله: قرأتُ على أبي الفتح محمَّد بن محمَّد المَيدُوميّ المِصريِّ بها[(٢)]. كما لقي بالقاهرة محمَّد بنَ إسماعيل الصُّوفي المعروف بابن المُلوك (ت ٧٥٦هـ)، وفي ذٰلك يقول: أخبرنا محمَّد بنُ إسماعيل الصُّوفي بالقاهرة[(٣)]، والجديرُ بالذِّكر أن والده كان يرافقُه في هٰذه الرحلة[(٤)]، فسمعا معًا أبا الحَرَم القَلانِسيّ (ت ٧٦٥هـ)[(٥)].

---

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» ١/ ٢٨٩ و٢/ ١٠٩، ٢٨٩، ٤٤١، ٤٤٤.
(٢) المرجع السابق ١/ ١١٨، ١٣٧، ١٣٨، ١٧٧، ١٨٠، ١٨٢، ١٨٧، ١٨٩، ١٩٦، ٢٠٣، ٢٠٦، ٢١٢، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٢٩، ٢٤١، وغيرها من المواضع التي تبين سماع ابن رجب من الميدومي وكثرة ذلك.
(٣) المرجع السابق ١/ ١٥، ٤١.
(٤) «لحظ الألحاظ» لابن فهد ص١٤٧، و«المنهج الأحمد» ق٤٥٧.
(٥) «المنهج الأحمد» ق٤٥٧.

وفي سنة (٧٦٣هـ) اتّجه إلى الحجّ، وهناك التقى بالمَشاهير من العُلماء، ويُبيِّن هٰذا أثناء ترجمة شمس الدِّين محمَّد ابن الشيخ أحمد السَّقَّا، فيقول: وقد جمعتُ بينَه وبينَ قاضي قُضاة مِصر المُوفّق وابنِ جَمَاعةَ بمِنًى عامَ ثلاث وستِّين وسبع مئة(١).

وبعد هٰذه الرِّحلةِ الحافلةِ بالحركةِ والنَّشاط، استقرَّ ابن رجب بدمشق، يدرِّس بمدارسِها، ويَعقِد المَواعيدَ الوَعظيّة(٢)، فوَلِيَ حَلْقةَ الثُّلاثاء بعد وفاةِ ابن قاضي الجَبَل سنة (٧٧١هـ)، ودرَّس بالمَدرسة الحنبليّةِ بعد وفاةِ ابن التَّقيّ سنةَ (٧٨٨هـ)، وظلَّ ابنُ رجب يخرِّج الطلبةَ النُّجباء، والعُلماءَ الأكفياء، ويصنِّف الكتبَ النافعة، والرَّسائلَ القيِّمة حتى وافاه أَجلُه.

ولم تذكر لنا مصادرُ ترجمتِه شيئًا عن زواجِه أو أولادِه، وكلُّ ما نَعرفُه أنه كان يَسكنُ في المدرسة السُّكّريّة بالقَصّاعين مُنجمِعًا عن الناس، أي: منعزلًا عنهم، منصرفًا إلى أُموره العلميّة، رحمه الله تعالى.

٥ - عقيدة ابن رجب

ابن رجب سلَفيُّ العقيدة، يُمِرُّ آيات الصِّفات دونما تأويلٍ أو تعطيل، وقد ذَكرَ عقيدتَه هٰذه في أكثرَ من موضعٍ في «طبقاته»، فنجدُه يُسنِد حكايةً جاء فيها: دخلَ ابنُ فُورَك على السُّلطان محمود، فتناظَرا، قال ابنُ فُورَك لمحمود: لا يجوز أن تَصِفَ الله بالفَوقيّة؛ لأنه يَلزمُك أن تَصِفَه بالتّحتيّة، لأن مَن جاز أن

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٤٦.

(٢) تطلق على مجالس الوعظ المنتظمة.

يكون له فوقٌ جاز أن يكون له تحت، فقال محمود: ليس أنا وصفتُه بالفَوقيّة فتُلزِمَني أن أَصِفَه بالتّحتيّة، وإنما هو وَصَفَ نفسَه بذٰلك. قال: فبُهت[١].

وفي موضعٍ آخرَ نَقَلَ قولَ أحمد: هٰذه الأحاديثُ نُمِرُّها كما جاءت[٢].

وقال في كتاب «فضل علم السَّلف على الخلَف»[٣]: والصّوابُ ما عليه السَّلفُ الصالحُ من إمرارِ آيات الصِّفات وأحاديثِها من غير تفسيرٍ لها، ولا تكييفٍ ولا تمثيل.

٦ - تأثُّر ابن رجب بابن تيميّة وبابن القيّم، ومخالفتُه لهما في مسائل

يقف ابنُ تيميّة علَمًا على رأس القرن الثامن الهِجريّ، وقد ضمَّتْ مدرستُه أكابرَ علماء هٰذا العصر، كالمِزِّي، والذَّهبيّ، وابن كَثير، وابن القيِّم. ولا شكَّ أن أشدَّهم تأثُّرًا به هو ابنُ القيِّم، الذي رافقَه في سِجنِه حتى وافاه الأجَل، فتشرَّب الرجلُ أخلاقَ شَيخِه، وتبنَّى أفكارَه، وحرَّر أدلةَ اختياراتِه.

وقد انتقل هٰذا التأثيرُ إلى ابن رجب عبر شيخِه ابنِ القيِّم، كسائر الحنابلةِ في عصره، ولٰكنَّ شخصيّةَ ابن رجب العِلميّة جعلتْه يُراجع القضايا التي تبنّاها شيخُه، ويَقدَحُ فيها زِنادَ ذِهْنِه، فكانت النتيجة أن خالف شيخَه في بعضِها، ومن ذٰلك قضيّةُ الطلاق، وأنّ لفظ الثّلاث يقعُ واحدةً، وأنه طلاقٌ رجعيّ، هٰذا مذهبُ ابن تيميّة وابنِ القيم، اعتمادًا على حديثٍ يرويه طاووسٌ، عن ابن عبّاس، وقد جاء إليه أبو الصَّهباء، فقال: يا ابنَ عبّاس، ألم تعلم أنَّ الثلاثَ

---

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» ١/ ١٢.

(٢) المرجع السابق ١/ ١٣٣.

(٣) ص١٩.

كانت على عهدِ رسول الله ﷺ وأبي بكرٍ وصدرًا من خلافة عمر، رضي الله عنهما، تُرَدُّ إلى الواحدة؟ قال: نعم[١].

وقد أثارت هٰذه المسألةُ خلافاتٍ فقهيّةً لا تقلُّ عن تلك التي أثارتها وجهاتُ النَّظر المُتباينةُ في موضوع الصِّفات، وكان لابن رجب موقفٌ من هٰذه القضيّة، وألّف في ذٰلك رسالةً سمَّاها «مُشكِل الأحاديث الواردةِ في أنَّ الطلاق الثلاثَ واحدة» نقل منها ابنُ عبد الهادي (ت ٩٠٩هـ) في كتابه «سير الحاث إلى علم الطلاق الثلاث» نصوصًا عديدةً عن ابن رجب في هذه المسألة، ثم اعتمدَ على كتاب ابن عبدِ الهادي هذا الشيخُ زاهِد الكَوثريُّ في كتابه «الإشفاق على أحكام الطلاق» فقال: وكان ابنُ رجب من أَتْبَع الحنابلةِ منذ صِغَرِه لابن القيِّم وشيخه، ثم تيقَّن ضلالَهما[٢] في كثيرٍ من المسائل، وردَّ قولَهما في هٰذه المسألة في كتاب سمّاه «مُشكِل الأحاديث الواردةِ في أنَّ الطلاق الثلاثَ واحدة»[٣]... ومن جملة ما يقول ابنُ رجب في كتابه المذكور: اعلَم أنه لم يَثبت عن أحدٍ من الصحابةِ، ولا من التّابعين، ولا من أئمّةِ السَّلف المُعتَدِّ بقولهم في الفتاوَى في الحلالِ والحرامِ شيءٌ صريحٌ في أن الطلاق الثلاثَ بعد الدُّخول يُحسَب واحدةً إذا سِيقَ بلفظٍ واحد[٤]... وأمّا حديث ابن عبّاس، فقد قال ابنُ رجب: فهٰذا الحديثُ لأئمّة الإسلام فيه طريقان، أحدُهما مسلكُ الإمام أحمد ومَن وافقه، وهو يرجعُ إلى الكلام في إسناد الحديث، لشُذوذِه

---

(١) أخرجه مسلم ص١٠٩٩ (١٤٧٢)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٥٥٦٩)، وفي «المجتبى» (٣٤٠٦).

(٢) هٰذا لفظ لا يليق بمكانة الإمامَين ابن تيمية وابن القيم، رحمهما الله تعالى، ولو قال: (خطأهما) لكان أولى وأسلم لدِينِه، فسامح الله الأستاذ العلامة الشيخ الكوثري.

(٣) «الإشفاق على أحكام الطلاق» ص٤١.

(٤) «سير الحاث إلى علم الطلاق الثلاث» ص٤٤٠، و«الإشفاق على أحكام الطلاق» ص٥٧.

وانفرادِ طاووسٍ به وأنه لم يُتابَع عليه، وانفرادُ الراوي بالحديثِ مخالفًا للأكثرين هو عِلّةٌ في الحديث يوجبُ التوقُّف فيه، وأنه يكون شاذًا ومنكَرًا إذا لم يُرو معناهُ من وجهٍ يصحُّ، وهٰذه طريقةُ المتقدِّمين كالإمام أحمد، ويحيى القطّان ويحيى بن مَعين.. ثم قال ابنُ رجب: ومتى أجمَعَ علماءُ الأمّة على اطِّراح العمل بحديثٍ وجَبَ اطِّراحُه وتركُ العمل به... ثم قال ابن رجب: وقد صحَّ عن ابن عبّاس، وهو راوي الحديث، أنه أفتَى بخلاف هٰذا الحديث، ولزُوم الثلاث المجموعة، وقد علَّل بهٰذا أحمدُ والشافعيُّ كما ذكره الموفَّق ابنُ قدامة في «المغني»، وهٰذه أيضًا عِلّةٌ في الحديث بانفرادِها فكيف وقد انضمَّ إليها عِلّة الشُّذوذ والإنكارِ، وإجماعُ الأمة على خلافِه[1].

وعن الطريق الثاني يقول ابنُ رجب: وهو مسلَكُ ابن راهَويه ومَن تابعه، وهو الكلام في معنى الحديث، وهو أن يُحمَل على غير المَدخول بها[2]. وقد ذكر ابنُ عبد الهادي - ونقلَها عنه الشيخ الكوثريّ - أدلّةَ ابن رجب على هٰذا، وهي أدلّةٌ قوية.

وقد ذكر ابنُ حجَر عُدولَ ابن رجب عن بعض مقالات ابن تَيميّة، فقال في «الإنباء»: ونُقِم عليه إفتاؤه بمقالات ابن تَيميّة، ثم أظهَر الرُّجوع عن ذٰلك، فنافرَه التَّيميُّون، فلم يكن مع هٰؤلاء ولا مع هٰؤلاء، وكانَ قد تركَ الإفتاء بأَخرة[3]. كما ذكر ابنُ حجر قصةً تدلُّ على هٰذا، خُلاصتُها: أنَّ عليَّ بن أَيبك الصَّفَدي نظَم قصيدةً يَتوسَّل فيها بالنّبيِّ ﷺ ويَطلبُ منه الشّفاعة، ويقول: يا خيرَ خَلْق الله، فأنكَرَ عليه الشيخ صدرُ الدِّين عليُّ بنُ العِزِّ الحنَفيُّ هٰذا

(١) «سير الحاث» ص٤٣٤-٤٣٦، و«الإشفاق» ص ٥٨.
(٢) «سير الحاث» ص٤٣٧، و«الإشفاق» ص٥٩.
(٣) «إنباء الغمر بأخبار العمر» لابن حجر ١/ ٧٩٥.

كلِّه، فوصلَ الأمرُ إلى مصر، فأنكرَ القُضاةُ قول ابن العِزّ، وعُقِدتْ مجالسُ في دمشق للإنكارِ عليه وتعزيرِه، وممَّن حضرَ هٰذه المجالس سعدُ الدِّين النّوويُّ، وجمالُ الدين الكُرديّ، وشرفُ الدين الغَزِّي، وزَينُ الدين ابن رجب، وتقيُّ الدين ابن مُفْلح، وأخوه، وشِهابُ الدين ابن حِجِّي، فتواردُوا على الإنكار على ابن العِزِّ في أكثر ما قاله[1].

ولعلَّ هٰذه المواقف ساهمَتْ في اختِصار سيرةِ هٰذا الرَّجل، فلم يأخذ حقَّه في كتب التراجم، فلا هو مع الحنابلة، ولا هو مع الشافعيّة أو غيرهم.

٧ - أخلاقه

كان، رحمه الله، صاحبَ عبادةٍ وتهجُّد، منجمعًا عن الناس، لا يخالطُهم ولا يتردّد إلى أحدٍ من ذوي الولايات، ويسكن المدرسةَ السُّكَّريّة بالقَصَّاعين، وكان لا يَعرفُ شيئًا من أُمور الدنيا، بعيدًا عن الرياسة وأسبابها، ليس له شغلٌ إلّا الاشتِغالَ بالعلم، وبالجملة لم يُخلَق بعدَه مثلُه[2]، هٰذه عبارةُ ابن قاضي شُهبة في وصف أخلاقِ هٰذا الرَّجل، وهي ترسُم صورةً واضحةً في ذِهن القارئ تُصوِّر ابن رجب راغبًا عن الدُّنيا وزينتِها، وجاهِها ووجاهتِها، مع علمٍ جمٍّ وعبادةٍ شاغلة، ولا عَجَبَ أن يُقال فيه بعد ذٰلك: اجتمعَت الفِرَقُ عليه، ومالت القلوبُ بالمحبَّة إليه[3].

ولقد كان، رحمه الله، داعيةَ محبّةٍ ووحدة، ويظهر هٰذا أثناءَ ترجمتِه للحسن بن أحمد بن عبد الله البغداديّ (ت ٤٧١هـ)، فهو يقول: ولقد رأيتُ له

---

(١) «إنباء الغمر بأخبار العمر» ١/ ٢٥٨-٢٥٩، حوادث سنة ٧٨٤هـ.

(٢) «إنباء الغمر» ١/ ٧٩٥، و«تاريخ ابن قاضي شهبة» ٣/ لوحة ٩٥/أ.

(٣) «المنهج الأحمد» ق ٤٧٠.

في مجموعةٍ من المعتقَدات ما يوافق بين المذهَبَين الشافعيّ وأحمد، ويَقصِدُ به تأليفَ القلوب واجتماعَ الكلمة، ممّا أَرجو له به عند الله الزُّلْفَى في العُقبَى، فلقد كان مِن شيوخ الإسلام النُّصحاء، والفُقهاء، والألبّاء[١].

٨ - ثناء العلماء عليه

لقد استحقَّ ابن رجب ثناءَ العلماء وتقديرَهم، بما كان عليه من الفَضل والعِلم، وما رأيتُ أحدًا ترجم له إلّا وأثنى عليه، ولم أجد كلمةً واحدةً تذُمُّه أو تُنقِصُ من قَدْره، وهٰذا الإجماعُ نادرٌ جدًّا، فكلُّ رجل لا يخلو من مُبغِض أو حاسدٍ أو ناقد، إلّا أنّ ابن رجب، وفَّقه اللهُ تعالى، فاجتمعَت الفِرَق على الثناءِ عليه، يقول ابنُ قاضي شُهبة: كتَبَ وقرأَ وأَتقنَ الفنَّ، واشتَغل في المذهب حتى أَتقَنَه، وأكبَّ على الاشتِغال بمعرفةِ متون الحديث وعِلَلِه ومعانيه[٢].

وقال فيه ابن حجَر: ومَهَر في فنون الحديث أسماءً ورجالًا وطرقًا واطِّلاعًا على معانيه.. ونَقَل عن ابن حجِّي قولَه: أَتقنَ الفَنَّ، وصار أعرفَ أهلِ عصرِه بالعِلَل وتتبُّع الطرق[٣].

وقال صاحب «المنهج»: وكان أحدَ الأئمة الحُفّاظ الكبار، والعلماءِ الزُّهّاد الأخيار[٤].

وقال النُّعَيمي في «الدارس»: الشيخُ العلّامةُ الحافظُ الزَّاهدُ، شيخُ الحنابلة[٥].

---

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» ١/ ٣.

(٢) «تاريخ ابن قاضي شهبة» ٣/ ٩٥/ أ.

(٣) «إنباء الغمر» ١/ ٤٦٠ و٤٦١.

(٤) «المنهج الأحمد» لوحة ٤٧٠.

(٥) «الدارس في تاريخ المدارس» ٢/ ٧٦.

وقال ابنُ فهد: الإمامُ الحافظُ الحجّةُ والفقيهُ العُمدة، أحدُ العلماءِ الزُّهّاد، والأئمةِ العُبّاد، مفيدُ المحدِّثين، واعظُ المسلمين[١].

٩ - وفاته

اتفقَت مصادرُ الترجمة على أن وفاتَه، رحمه الله، كانت سنة (٧٩٥هـ)، وقولُ ابن تَغري بَرْدي في «المنهل الصافي»[٢]: إنّ وفاتَه كانت سنة خمسٍ وسبعين وسبع مئة، تصحيفٌ ظاهر. ولم تتّفق مصادرُ الترجمة على تحديد يومِ الوفاة وشهرِها، فبينما يذكرُ صاحب «المنهج الأحمد» أنّ ذٰلك كان ليلةَ الاثنين رابعَ شهر رمضان المعظّم، فإننا نجدُ صاحب «المنهل الصافي» يقول: إنّ ذٰلك كان في شهر رجب، وهو قولُ ابن ناصر الدِّين الذي نقلَه عنه صاحب «المنهج الأحمد» فقال[٣]: وأرّخ الشيخ شمسُ الدِّين بن ناصر الدِّين، رحمه الله، وفاتَه في شهر رجب، من السَّنةِ المذكورة، وهي سنة (٧٩٥هـ)، ثم قال: ودُفن بمَقبرة الباب الصغير، جوارَ قبر الشيخ الفقيه الزَّاهد أَبي الفَرَج عبدِ الواحد ابن محمَّد الشِّيرازيِّ، ثم المَقدسيِّ، الدِّمشقيّ، المتوفى في ذي الحجّة سنة (٤٨٦هـ)، وهو الذي نشر مذهبَ الإمام أحمد ببَيت المقدس، ثم بدمشق، رحمه الله تعالى، وقال ابنُ ناصر الدين: ولقد حدَّثني مَن حضر لَحْدَ ابن رجب أنّ الشيخ زَين الدِّين ابن رجب جاء قبلَ أن يموت بأيام، فقال له: احفِرْ لي هٰهنا لَحْدًا، وأشار إلى البُقعة التي دُفن فيها، قال: فحفَرتُ له، فلمّا فرَغتُ نزل في القبر، واضطجع فيه، فأَعجبَه وقال: هٰذا جيِّد، ثم خرج، قال:

---

(١) «لحظ الألحاظ» ص١٨٠.

(٢) «المنهل الصافي» ٣/ لوحة ٢٨٧/ ب.

(٣) «المنهج الأحمد» ق٤٧١.

فواللهِ ما شعرتُ بعد أيامٍ إلّا وقد أُتي به ميتًا، محمولًا على نعشِه، فوضَعتُه في ذٰلك اللَّحد، ووارَيتُه فيه، رحمه الله تعالى.

المبحث الثاني: شيوخ ابن رجب الحنبلي

لما كان المقام لا يتسع لذكر تراجم شيوخ ابن رجب، لأن هٰذا شيء يطول، فقد رأيت أن الفائدة تتحقق بجعل هذا المبحث في مطلبين، المطلب الأول في ذكر شيوخ ابن رجب، وفيه:

١ - ذكر هٰؤلاء الشيوخ مرتبين على حروف المعجم، مع ذكر وفياتهم، إن وجد ذٰلك.

٢ - بيان طريق التحمل سماعًا أو إجازة وزمان ذٰلك ومكانه.

٣ - الإشارة إلى مراجع ترجمة كل شيخ، والمكان الذي يبين أستاذيته لابن رجب.

٤ - الترجمة لأشهر شيوخه.

والمطلب الثاني فيه ترجمة لأشهر شيوخ ابن رجب، وهم: ابن الخباز، وأبو سعيدٍ العلائي، والمَيدُومي.

المطلب الأول: شيوخ ابن رجب

١ - قاضي القضاة أبو العبّاس، أحمد بنُ الحسن بن عبد الله، المشهور بابن قاضي الجَبَل (٦٩٣ - ٧٧١هـ) سماعًا في دمشق[1].

---

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٥٣، و«المنهج الأحمد» ق٤٦١، و«المقصد الأرشد» لوحة ١٢، و«الدرر الكامنة» ١/ ١٢٩.

٢ - أبو العبّاس، أحمد بن سُليمان الحنبلي، في بغداد، قراءةً عليه[1].

٣ - شهاب الدين، أبو العبّاس، أحمد بن عبد الرَّحمٰن الحَرِيريّ المَقدسيّ الصَّالحيّ (٦٦٣ - ٧٥٨هـ)، في دمشق سماعًا[2].

٤ - أحمد بن عبد الكريم البَعْليّ، شهاب الدِّين (٦٩٦ - ٧٧٧هـ)، حدَّث ببلده، وفي دمشق[3].

٥ - عماد الدين، أبو العبّاس، أحمد بن عبد الهادي بن يوسف بن محمَّد بن قُدامة المَقدسي (ت ٧٥٤هـ)، سمعه في دمشق[4].

٦ - جمال الدِّين أبو العبّاس، أحمد بن علي بن محمَّد البابَصْريّ، البغداديّ (٧٠٧ - ٧٥٠هـ)، سمعه في بغداد[5].

٧ - شهاب الدِّين، أحمد بن محمَّد الشِّيرازي، المعروف بـ (زغنش)[6].

٨ - بِشْر بن إبراهيم بن محمود بن بِشْر البَعلَبَكِّي، الحنبلي (٦٨١ - ٧٦١هـ)، سمعه في الشام[7].

---

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» ١/ ٣٠١، و«المقصد الأرشد» لوحة ٣٤، و«المنهج الأحمد» ق٤٥٣.

(٢) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٢٨٦، و«المقصد الأرشد» لوحة ٣٤، و«المنهج الأحمد» ق٤٥٣.

(٣) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٣٦٥، و«المنهج الأحمد» ق٤٧٣، و«الدرر الكامنة» ١/ ١٨٨.

(٤) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٣٩، و«المنهج الأحمد» ق٤٥٢.

(٥) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٤٥، و«المقصد الأرشد» لوحة ٣٠، و«المنهج الأحمد» ق٤٤٨.

(٦) «شذرات الذهب» ٦/ ٢٢٠، و«المنهج الأحمد» ق٤٦١.

(٧) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٢٠٠، و«المنهج الأحمد» ق٤٥٥، و«الدرر الكامنة» ٢/ ١٢، و«المقصد الأرشد» لوحة ٧٢.

٩ - صَفِيّ الدين، أبو عبد الله، الحسين بن بدران البَصْريّ البغدادي (٧١٢ - ٧٤٩هـ)، قرأ عليه في بغداد(١).

١٠ - صلاح الدين، أبو سعيد، خليل بن كَيْكَلْديّ العَلائيّ (٦٩٤ - ٧٦١هـ)، سمعه في القدس(٢).

١١ - جمال الدين أبو سُليمان، داود بن إبراهيم العَطّار (٦٦٥ - ٧٥٢هـ)، سمعه في دمشق(٣).

١٢ - بنت الكمال، زَينب بنت أحمد بن عبد الرَّحيم المَقدسيّة (٦٤٦ - ٧٤٠هـ)، إجازة، وهو في بغداد(٤).

١٣ - نجم الدين، أبو المَحامِد، سُليمان بن أحمد النَّهْرَماريّ البغداديّ الفقيه (ت ٧٤٨هـ)، سمعه في بغداد(٥).

١٤ - عزُّ الدين، عبد العزيز بن محمَّد بن إبراهيم بن سعد الله بن جَمَاعة، قاضي المسلمين (٦٩٤ - ٧٦٧هـ) قال عنه: «شيخنا»، ولقيه في مصر ومكة(٦).

---

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٤٣، و«المنهج الأحمد» ق٤٤٧، و«المقصد الأرشد» لوحة ٩١، و«الدرر الكامنة» ٢/ ١٣٩.

(٢) «تاريخ ابن قاضي شهبة» ٢/ لوحة ١٥٦/ أ، «لحظ الألحاظ» للحسيني ص٤٣، و«الدرر الكامنة» ٢/ ١٧٩، و«الذيل على طبقات الحنابلة» ص٣٦٥.

(٣) «الدرر الكامنة» ٢/ ١٨٥. وانظر: «التنبيه والإيقاظ ذيل لحظ الألحاظ» ص٧٧.

(٤) «الدرر الكامنة» ٢/ ١٨٥ و٢٠٩. وانظر: «التنبيه والإيقاظ ذيل لحظ الألحاظ» ص٧٧، و«الذيل على طبقات الحنابلة» ١/ ٥٣، ٨٢، ١٥٥.

(٥) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٤١، و«المنهج الأحمد» ق٤٤٦، و«الدرر الكامنة» ٢/ ٢٤٨.

(٦) «الدرر الكامنة» ٢/ ٤٨٩، و«لحظ الألحاظ» ص٤٢، وورد ذكره في «الذيل على طبقات الحنابلة» ١/ ٨٥.

١٥ - تاج الدين، عبد الله بن عبد المؤمن بن الوَجِيه الواسِطيّ، المُقرئ (٦٧١ - ٧٤٠هـ)، سمعه في بغداد[١].

١٦ - تقيُّ الدين، أبو محمَّد، عبد الله بن محمَّد بن إبراهيم بن نصر بن فَهْد، المعروف بابن قيِّم الضِّيائيّة (٦٦٩ - ٧٦١هـ)، سمعه في دمشق[٢].

١٧ - صفيُّ الدين، أبو الفضائل، عبد المؤمن بن عبد الحقِّ بن عبد الله البغداديّ الحنبليّ (٦٥٨ - ٧٣٩هـ)، إجازةً في بغداد[٣].

١٨ - عز الدين، أبو يَعلَى، حمزة بن موسى بن أحمد بن بدران، المعروف بابن شيخ السّلاميّة (٧١٢ - ٧٦٩هـ)، سمعه في دمشق[٤].

١٩ - فخر الدين، عثمان بن يوسف بن أبي بَكر النُّوَيريّ، الفقيه المالكي (٦٦٣ - ٧٥٦هـ)، سمعه في مكة سنة ٧٤٩هـ[٥].

٢٠ - علاء الدين، أبو الحسن عليّ ابن الشيخ زين الدين المُنَجّا بن عثمان ابن أسعد بن المُنَجّا (٦٧٣ - ٧٦٣هـ)، سمعه في دمشق[٦].

---

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٤٤، و«الدرر الكامنة» ٢/ ٢٧٦.

(٢) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٣٢١، و«المنهج الأحمد» ق٤٥٥، و«الدرر الكامنة» ٢/ ٣٨٨.

(٣) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٣٠٤، و«المنهج الأحمد» ق٤٤٢، و«المقصد الأرشد» لوحة ١٧٥، و«الدرر» ٣/ ٣٢ - وجاء في «الدرر»: ابن عبد الخالق، والصحيح: ابن عبد الحق -، و«لحظ الألحاظ» ص٢١، و«التنبيه والإيقاظ» ص٥.

(٤) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٤٣، و«المنهج الأحمد» ق٤٦٠، و«المقصد الأرشد» لوحة ٩٦، و«الدرر الكامنة» ٢/ ١٦٥.

(٥) «الدرر الكامنة» ٣/ ٦٧، وجاء في «تاريخ ابن قاضي شهبة» أثناء ترجمة ابن رجب ٣/ ٩٥-١: (الفخر التوزري) وهو خطأ، إذ الفخر التوزري وهو عثمان بن محمَّد ونزيل مكة أيضًا، وهو مالكي، ولكنه توفي سنة ٧١٣هـ. انظر: «الدرر» ٣/ ٦٤.

(٦) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٤٧، و«المنهج الأحمد» ق٤٧٥، و«المقصد الأرشد» ق٢٠٤، و«الدرر الكامنة» ٣/ ٢٠٩.

٢١ - أبو الربيع، عليُّ بن عبد الصّمد بن أحمد بن عبد القادِر البغداديّ (٦٥٦ - ٧٤٢هـ)، سمعه ببغداد وهو في الخامسة[(١)].

٢٢ - عمر بن حسن بن مَزْيَد بن أُمَيْلَة المَراغِيّ، الحلَبيّ، ثم الدِّمشقيّ (٦٧٩ - ٧٧٨هـ)، سمعه في دمشق[(٢)].

٢٣ - سِرَاج الدين أبو حفص، عمر بن علي بن موسى بن خَليل البغداديُّ (٦٨٨ - ٧٤٩هـ)، سمعه في دمشق[(٣)].

٢٤ - سِرَاج الدين، أبو حفص، عُمر بن عليِّ بن عُمر القَزْوينيّ، محدِّث العراق (٦٨٣ - ٧٥٠هـ)، قراءةً عليه في بغداد[(٤)].

٢٥ - عَلَم الدين، أبو محمَّد، القاسم بن محمَّد البِرْزاليّ، مؤرِّخ الشام (٦٦٥ - ٧٣٩هـ)، إجازةً من دمشق[(٥)].

٢٦ - عزّ الدين أبو عبد الله، محمَّد بن إبراهيم بن عبد الله بن محمَّد بن أحمد ابن قُدامةَ المَقدسي (٦٦٣ - ٧٤٨هـ)، إجازةً في دمشق[(٦)].

٢٧ - أبو عبد الله: محمَّد بن أحمد بن تمّام بن حسّان الصّالحي (٦٥١ - ٧٤١هـ)، إجازةً من دمشق[(٧)].

---

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٤٥، ٢٩٠، ٢٢١، و«الدرر الكامنة» ٣/ ١٣٢.

(٢) «الذيل على طبقات الحنابلة» ١/ ٩٨، و«الدرر الكامنة» ٣/ ٢٣٥.

(٣) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٤٤، و«الدرر الكامنة» ٣/ ٢٥٦، و«المنهج الأحمد» ق٤٤٧.

(٤) «الذيل على طبقات الحنابلة» ١/ ٦٧، و«الدرر الكامنة» ٣/ ٢٥٦.

(٥) «البداية والنهاية» ٤/ ١٨٦، و«الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ١٨٤، و«الدارس في تاريخ المدارس» ١/ ١١٢.

(٦) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٤١، و«المنهج الأحمد» ص٤٤٧.

(٧) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٣٣، و«المقصد الأرشد» ص٢٢٩، و«المنهج الأحمد» ص٤٤٤.

٢٨ - محمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن سالم الدِّمشقيّ الأنصاري العُبَاديّ، مِن ولد عُبادةَ بن الصّامت، المعروف بابن الخبّاز (٦٦٧ - ٧٥٦هـ)، سمعه في دمشق، وأكثرَ عنه جدًّا[(١)].

٢٩ - ناصر الدين، محمَّد بن إسماعيل بن عبد العزيز بن عيسى بن أبي بَكر ابن أَيوب، ينتهي نسبُه بالعادل الأَيُّوبيّ، ويُلقَّب بابن المُلوك (٦٧٤ - ٧٥٦هـ)، سمعَه في مصر، وأخذ عنه كثيرًا[(٢)].

٣٠ - شمس الدين أبو عبد الله محمَّد بن أبي بكر بن أيوب بن سعيد بن جَرِير الزُّرَعِيّ، ابن قيِّم الجوزيّة (٦٩١ - ٧٥١هـ)، سمعه في دمشق، ولازَمَه أزيدَ من سَنة[(٣)].

٣١ - أبو المَعالي، محمَّد بن عبد الرزّاق الشَّيباني، في بغداد، قراءةً عليه سنة ٧٤٩هـ[(٤)].

٣٢ - صَدر الدين، أبو الفتح، محمَّد بن محمَّد بن إبراهيم المَيدُوميّ (٦٦٤ - ٧٥٤هـ)، سمعه في مصر[(٥)].

---

(١) «لحظ الألحاظ» ص١٨٠، و«الدرر الكامنة» ص٤٠٤، و«المنهج الأحمد» ق٤٥٣، «الذيل على طبقات الحنابلة» ١/ ١٩٦، ٢٤٧، ٢/ ٥٠، ٦١، ٧٨، ١٠٩، ١١٣، ١٦١، ١٦٩، ١٩٢، وفي غيرها كثير.

(٢) «الدرر الكامنة» ٤/ ٨، «الذيل على طبقات الحنابلة» ١/ ٤١، ٤٢.

(٣) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٤٨، و«المنهج الأحمد» ق٤٤٩، «المنهل الصافي» لابن تغري بردي ٣/ ٩٦/ أ، «الدرر الكامنة» ٤/ ٢١.

(٤) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٨٩، ١٠٩، ٢٤٧.

(٥) «المنهل الصافي» لابن تغري بردي ٣/ ٢٧٥/ ب، «تاريخ ابن قاضي شهبة» ١/ ١٣١/ ب، «لحظ الألحاظ» لابن فهد ص١٨٠، «الدرر الكامنة» ٤/ ٢٧٤، و«الذيل على طبقات الحنابلة» ١/ ١١٨، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٠، ١٧٧، ١٨٠، ١٨٢، ١٨٧، ١٨٩، ١٩٦.

٣٣ - فتح الدين، أبو الحَرَم، محمَّد بن محمَّد القَلانِسيّ الحنبليّ (٦٨٣ - ٧٦٥هـ)، سمعه في القاهرة[1].

٣٤ - ابن النَّبّاش، ذَكَرَ ابنُ رجب أنه لازَمَه حتى الممات، ولم يَذكُر له تاريخ وفاة[2].

٣٥ - شمس الدين يوسف بن نَجمٍ الحنبليّ (ت ٧٥١هـ)، سمعه في دمشق[3].

٣٦ - جمال الدين، يوسف بن عبد الله بن العَفيف المَقدسيّ النابلسيّ (٦٩١ - ٧٥٤هـ)، قرأ عليه «سنن ابن ماجه» بدمشق[4].

هٰذا ما وفَّقني الله إلى تَحصيلِه من شيوخ ابن رجب، استغرق منِّي دراسةً طويلة، اطَّلعتُ أثناءَها على كتب التراجم التي تناولت عصرَ ابن رجب، وعلى كتب الطّبقات كذٰلك، علمًا بأنَّ مَن ترجموا لابن رجب لم يَذكُروا إلّا عددًا قليلًا من الشيوخ، لا يزيدُ على الأربعة.

المطلب الثاني: ترجمة لأشهر شيوخ ابن رجب

وفيما يلي ترجمة لثلاثةٍ من شيوخِه الذين أكثَرَ من الرِّواية عنهم، أو أثّروا فيه، فيما نحسب:

---

(١) «لحظ الألحاظ» لابن فهد ص١٤٧، و«الدرر الكامنة» ٤/ ٣٥٣، و«المنهج الأحمد» ق٤٥٧، «تاريخ ابن قاضي شهبة» ٣/ ١٧٥/ ب.

(٢) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٤٣٢، و«المنهج الأحمد» ق٤٤٣.

(٣) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٢٨٦، و«المنهج الأحمد» ق٤٥١.

(٤) «الذيل على طبقات الحنابلة» ٢/ ٣٤١، «الدرر الكامنة» ٥/ ٢٣٩.

١ - **ابن الخباز**[١]: هو محمَّد بنُ إسماعيل بن إبراهيم الدِّمشقيّ، الأنصاريّ العُبَادي، من ولد عُبادةَ بن الصّامت[٢]، المعروف بابن الخبّاز.

مولدُه في شهر رجب سنة (٦٦٧هـ)، وبَكَّر به أَبوه فأحضَره على أحمد بن عبد الدّائم، وإسماعيل بنِ إبراهيم بن أبي اليَسَر التَّنُوخيّ، وأحمدَ بنِ عبد السلام ابن أبي عَصْرون، ومؤمَّل بن محمَّد البالِسيّ، وأبي بكر بن عُمر بن يونُس المِزِّي، وعبد الرَّحمٰن بنِ نجمٍ الحنبلي، وهو آخرُ مَن حدَّث عنهم بالسَّماع.

روى عنه الأئمّةُ والحُفّاظ أبو محمَّد القاسم بنُ محمَّد البِرْزاليّ، وأبو عبد الله محمَّد بنُ أحمد الذَّهبيّ، وأبو سعيد خليل بن كَيْكَلْدي العَلائي، والشَّريف أبو المَحاسِن محمَّد بنُ علي بن حمزةَ الحُسَينيّ، وزَين الدِّين عبد الرَّحيم العِراقيّ، وزَين الدين عبد الرَّحمٰن بن أحمد بن رجب.

قال عنه العراقيُّ: كان مسنِدَ الآفاق في زمانِه، وتفرَّد برواية مسلمٍ بالسَّماع المتّصل، وكان صدوقًا مأمونًا محبًّا للحديث وأهلِه.

حدَّث قديمًا مع أبيه وهو ابنُ عشرينَ سنة، واستمرَّ يحدِّث نحوًا من سبعين سنة، وتأخّر إلى أن صارَ مسنِد دمشق في عصرِه.

قال ابنُ حجَر في «الدُّرر»: أكثَرَ عنه شيخُنا العِراقيُّ، وذَكَرَ لي أنه كان صَبورًا على السَّماع، وكان يَكتسِبُ بالنَّسخ. قال: فكنّا نقرأ عليه وهو يَعملُ في منزله، من بُكْرة إلى العصر.

قال أبو زُرْعة العراقيّ في «طرح التّثريب»: انقطعتْ بموته كتبٌ وأجزاء.

---

(١) انظر ترجمته في: «الدرر الكامنة» ٤/ ٤، «المنهج الأحمد» لوحة ٤٥٣، «طرح التثريب» لأبي زُرعة العراقي ١/ ٩٩.

(٢) في «طرح التثريب»: من ولد سعد بن عبادة.

مات في ثالث شهر رمضان سنة (٧٥٦هـ) عن تسعين سنةً إلّا عشَرةَ أشهر.

وقد أكثرَ عنه ابنُ رجب، وله عنه أسانيدُ كثيرةٌ نشرَها في كتابه «طبقات الحنابلة»، أشرْنا إلى بعضِها في هامش «ثبتِ مشيخة» ابن رجب.

٢ - **أبو سعيد العَلَائي**[١]: شيخُ الإسلام، علاء الدِّين أبو سعيد، خليل بن كَيْكَلْدي العَلائي، الدِّمشقيّ، ثم المَقدسيّ، الشافعي.

ولد بدمشق في ربيع الأوّل سنةَ أربع وتسعين وستِّ مئة، وسمعَ الكثير، ورَحلَ، وبلغَ عِدّةُ شيوخه بالسّماع سبعَ مئة، وأخذ عن مشايخ الدُّنيا، وأُجيز بالفتوى، وجَدّ واجتَهد حتى فاقَ أهلَ عصره، درّسَ بدمشق بحلْقةِ ابن صاحب حمص، ونزلَ عنها للحافظ المِزّي، ودرّسَ بالأسديَّة أيضًا، وأعاد بالنّاصريّة. ثم انتقَل إلى القدس مدرِّسًا بالصّلاحيّة سنة (٧٣١هـ)، وأقام بالقدس مدّةً طويلة يدرِّس ويُفتي ويُحدِّث ويصنِّف إلى آخر عُمره.

قال الإسنويّ: كان حافظَ زمانِه، إمامًا في الفقه والأصول وغيرهما، وله ذوقٌ في معرفة الرِّجال، وذكاءٌ وفَهم.

قال ابن حجَر: وقرأتُ بخطِّ شيخِنا العراقيّ: تُوفي حافظُ المشرق والمغرب صلاحُ الدِّين في ثالث المحرّم، وذٰلك سنة ٧٦١هـ.

قال صاحب «الأُنس الجليل»: ومن تصانيفه: «القواعد المشهورة» وهو كتاب نفيسٌ يشتمل على عِلْمَي الأُصول والفروع، «والوَشْي المُعلم فيمَن

(١) انظر ترجمته في: «الدرر الكامنة» لابن حجر ٢/ ١٧٩-١٨٢، «تاريخ ابن قاضي شهبة» ٣/ ١٥٦/ أ، «لحظ الألحاظ» للحسيني ص٤٣، «لحظ الألحاظ» للسيوطي ص٣٦٠، «الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل» ٢/ ١٠٦، و«النجوم الزاهرة» ١٠/ ٣٣٧، و«البداية والنهاية» ١٤/ ٢٦٧، و«الدارس في تاريخ المدارس» ١/ ٥٩.

روَى عن أبيه عن جدِّه عن النَّبيِّ ﷺ، و«المَراسيل» وكتاب في «المدلِّسين» وكتب أخرى كثيرة.

وقد رحل إليه ابنُ رجب، وسمع منه.

٣ - **المَيدُومي**(١): صدرُ الدين، أبو الفتح، محمَّد بن محمَّد بن إبراهيم بن أبي القاسم بن عِنَان المَيدُومي.

وُلد في شعبان سنة (٦٦٤هـ)، وبكَّر به أبوه فأسمَعَه من النَّجيب، وابن عَلّاق، وابنِ عَزُّون.

حدَّث بالكثير بالقاهرة ومِصر، ورحل إلى القدس زائرًا بعد الخمسين، فأكثَروا عنه، وسمِع منه ابنُ رافع، والحُسَينيُّ، والزّين عبد الرحيم العِراقيُّ، وابنُ رجب، والشيخ سِراج الدين البُلْقِينيّ، وابنُ المُلَقِّن، وغيرُهم كثير.

قال الحُسَينيّ: وكان مسنِدَ الدنيا، ولم يخلِّف بعدَه مثلَه. ووَصَفه ابن تَغْري بَرْدي بالمسنِد المُعَمَّر. توفي في رمضان سنة ٧٥٤هـ.

المبحث الثالث: تلاميذه وآثاره

المطلب الأول تلاميذ ابن رجب

وقد رتّبناهم على حروف المعجَم، مع مراعاة ولاداتِهم ووفياتِهم، وكيفيّة تحمُّلِهم عن ابن رجب، ومكانه.

١ - الشّهاب أبو العبّاس: أحمد بن أبي بكر بن سَيف الدين الحَمَويّ، الحنبليّ، ويُعرف بابن الرَّسّام (٧٧٣ - ٨٤٤هـ)، أجازه ابن رجب، وقال في

(١) انظر ترجمته في: «تاريخ ابن قاضي شهبة» ١/ ١٣١/ ب، «الدرر الكامنة» ٤/ ٢٧٤، «المنهل الصافي» ٣/ ٢٧٥/ ب، «طرح التثريب» للعراقي ١/ ١٠٨.

«الشَّذَرات»: وكان يَعمل المواعيد[١]، وله كتاب في الوعظ على نمطِ كتاب شيخه ابن رجب[٢].

٢ - محبُّ الدين أبو الفضل، أحمد بن نَصْر الله بن أحمد بن محمَّد بن عمر، مفتي الدِّيار المصرية (٧٦٥-٨٤٤هـ)، سمع منه في دمشق ولازَمَه[٣].

٣ - داود بن سُليمان بن عبد الله، الزَّين المَوصِليّ الدِّمشقيّ الحنبلي (٧٦٤ - ٨٤٤هـ)، سمع ابنَ رجب في دمشق[٤].

٤ - زَين الدين أبو الفَرَج، عبد الرَّحمٰن بن أحمد بن محمَّد بن محمَّد الدِّمشقيُّ الأصل، المكِّيّ المُقرئ (٧٧٢ - ٨٥٣هـ)، سمِع منه في دمشق[٥].

٥ - زَين الدين عبد الرَّحمٰن بن سُليمان بن أبي الكَرَم الحنبليّ، المعروف بأبي شَعَر (٧٨٠ - ٨٤٤هـ)، سمِع ابنَ رجب في دمشق[٦].

٦ - زَين الدين أبو ذر، عبد الرَّحمٰن بن محمَّد بن عبد الله بن محمَّد المِصريّ الحنبليّ، المعروف بالزَّرْكَشيّ (٧٥٨ - ٨٤٦هـ)، سمِع ابنَ رجب في دمشق قُبيل الفِتنة اللَّنْكيّة[٧].

---

(١) ومعنى «وكان يعمل المواعيد»: أي أنه كان يقيم الاحتفالات في المناسبات المعينة، والموالد، ويتكلم في الأعراس والعزاء، وغير ذلك.

(٢) «المنهج الأحمد» ق٤٩١، «شذرات الذهب» ٢/ ٢٥٢، «الضوء اللامع» ١/ ٢٤٩.

(٣) «المنهج الأحمد» ق٤٨٨، «شذرات الذهب» ٧/ ٢٥٠، «الضوء اللامع» ٢/ ٢٣٣.

(٤) «الضوء اللامع» ٣/ ٢١٢.

(٥) «الضوء اللامع» ٤/ ٥٩/ ٦١.

(٦) «الضوء اللامع» ٤/ ٨٢، و«شذرات الذهب» ٧/ ٢٥٣، و«المنهج الأحمد» ق٤٩١.

(٧) «المنهج الأحمد» ق٤٩١، و«الضوء اللامع» ٤/ ١٣٦.

٧ - علاء الدين أبو الحسن، علي بن محمَّد بن عبّاس البَعْلي، الشهير بابن اللَّحّام، وُلد بعد الخمسين وسبع مئة في بَعْلَبَكّ، وتوفي سنة ثلاث وثمان مئة. سمع ابنَ رجب في دمشق[١].

٨ - علاء الدين علي بن محمَّد بن علي الطَّرَسُوسيّ المِزِّي، كان يعيش حتى سنة (٨٥٠هـ)، وحضر على ابن رجب وقال: إنه سمعه يقول: أرسَلَ إليَّ الزَّين العراقيُّ يستعين بي في شرح «التِّرمذيّ»[٢].

٩ - علاء الدين أبو المَواهِب، عليُّ بن محمَّد بن أبي بكر السلمي الحَمَوي الحنبلي، ويُعرف بابن المُغْلي (٧٦١ - ٨٢٨هـ)، أخذ عن ابن رجب في دمشق[٣].

١٠ - أبو حفص عمر بن محمَّد بن علي بن أبي بكر بن محمَّد السراج، الحَلَبيُّ الأصل الدِّمشقيّ الشافعي، يُعرف بابن المُزَلِّق - بضم الميم وفتح الزاي وكسر اللام المشدّدة - (٧٨٧ - ٨٤١هـ)، سمع ابنَ رجب في دمشق[٤].

١١ - محبُّ الدين أبو الفضل ابن الشيخ نصر الله، ولد سنة (٧٦٥هـ) في بغداد، وأخذ عن ابن رجب في دمشق[٥].

١٢ - قاضي القُضاة شمس الدين محمَّد بن أحمد بن سَعيد المَقدسيّ الحنبليّ، قاضي مكة (٧٧١ - ٨٥٥هـ)، سمع ابنَ رجب في دمشق[٦].

---

(١) «المنهج الأحمد» ق٤٧٨، «المقصد الأرشد» ص٢٠١، «الضوء اللامع» ٥/ ٣٢٠، و«الشذرات» ٧/ ٣١.

(٢) «المنهج الأحمد» ق٤٨١، «الضوء اللامع» ٥/ ٢٧٩.

(٣) «المنهج الأحمد» ق٤٨٢، «الضوء اللامع» ٦/ ٣٤.

(٤) «الضوء اللامع» ٦/ ١٢٠.

(٥) «المنهج الأحمد» ق٤٨٨.

(٦) «المنهج الأحمد» ق٤٩٤، «الضوء اللامع» ٦/ ٣٠٩.

١٣ - شهاب الدين أحمد بن علي محمَّد الأنصاريّ الحَلَبيّ، ابن الشَّحّام (٧٨١ - ٨٦٤هـ)، سمع ابنَ رجب في دمشق[١].

١٤ - عز الدين محمَّد بن بهاءِ الدين عليِّ المَقدسيّ الحنبليّ (٧٦٤ - ٨٢٠هـ)، أخذ عن ابن رجب في دمشق[٢].

١٥ - شمس الدين محمَّد بن خالد الحِمصيّ، القاضي، توفي سنة (٨٣٠هـ)، قرأ على ابنِ رجب في دمشق[٣].

١٦ - شمس الدين أبو عُبيد الله محمَّد بن خليل بن طُوغان الدِّمشقيّ الحَريريّ الحنبليّ، المعروف بالمَنْصفي (٧٤٦-٨٠٣هـ)، سمع منه بدمشق[٤].

١٧ - شمس الدين أبو عبد الله محمَّد بن محمَّد بن عُبادة الأنصاريّ الحنبليّ الدِّمشقيّ، قاضي القُضاة بدمشق، توفي سنة (٨٢٠هـ)، سمع ابنَ رجب في دمشق[٥].

المطلب الثاني: التعريف بأشهَر تلاميذ ابن رجب

وفيما يلي ترجمةٌ موجزةٌ لثلاثة من هٰؤلاء التلاميذ.

١ - **ابن اللَّحّام**[٦]: عليُّ بن محمَّد بن علي بن عبّاس بن فِتْيان، العلاء، البَعْليّ، ثم الدِّمشقيّ، الحنبلي، ويُعرف بابن اللَّحّام، وهي حِرفةُ أَبيه.

---

(١) «الضوء اللامع» ٢/ ٤١.

(٢) «المنهج الأحمد» ق٤٨١، «شذرات الذهب» ص٧٤٧.

(٣) «المنهج الأحمد» ق٤٨٣، «شذرات الذهب» ٨-١٩٥.

(٤) «المنهج الأحمد» ق٤٧٦، «شذرات الذهب» ٧-٣٥.

(٥) «المنهج الأحمد» ق٤٨١، «شذرات الذهب» ٧-١٤٨.

(٦) انظر: «الضوء اللامع» للسخاوي ٥/ ٣٢٠، و«إنباء الغمر» لابن حجر ٢/ ١٧٤.

وُلد بعد الخمسين وسبع مئة ببَعْلَبَكّ، ونشأ بها في كفالةِ خاله، لكون أبيه مات وهو رَضيع. فعلَّمَه صنعةَ الكتابة، ثم حَبَّبَ إليه الطَّلَب، فطَلَبَ بنفسِه، وتفقَّه على الشّمس ابن اليُونانيّة، ثم انتَقَل إلى دمشق، وتلمَذ لابن رجب وغيره، وبرَع في مذهبه، ودرَّس وأفتى، وشارك في الفنون، وناب في الحُكم، ووَعَظ بالجامع الأُمويّ في حَلْقة ابن رجبٍ بعدَه. وكانت مواعيدُه حافلةً، يَنقل فيها مذاهبَ المخالِفين محرَّرةً من كتبهم، مع حُسن المُجالَسة وكثرةِ التّواضع، ثم ترَكَ الحُكم بأَخَرة، وصار شيخَ الحنابلةِ بالشام مع ابن مُفلِح فانتفَع الناس به.

وقد قَدِم القاهرةَ بعد الكائنةِ العُظمى بدمشق فسَكَنها، ووَلِيَ تدريس المَنصوريّة، ثم نزل عنها، وعُيِّن للقضاء بعد موت المُوفَّق ابن نَصْر الله فامتَنَع. ومات بعد ذلك بيَسِير في يوم عيد الأضحى وقد جاوزَ الخمسين.

٢- أبو ذرّ[١]: عبدُ الرَّحمٰن بن محمَّد بن عبد الله بن محمَّد، الزَّين أبو ذرٍّ المِصري الحنبلي، يُعرف بالزَّرْكَشيّ صَنعةِ أبيه.

وُلد في سابع عشر رجب سنة (٧٥٨هـ) بالقاهرة، ونشأ بها، فحفِظ القرآن و«العُمدة»، وعَرَض على مشاهير العُلماء المِصريين كالجَمال الإسْنَويّ والزَّين العِراقي.

ثم ارتحلَ إلى دمشق قُبيل الفِتنة، فأخذ الفِقه أيضًا عن الزَّين ابن رجب، وقاضي الحنابلةِ الشَّمس ابن التَّقيّ، ودخلَ نابلُسَ وإسكندريّةَ ودِمياطَ والصَّعيدَ، وغيرَها.

---

(١) «الضوء اللامع» ٤/ ١٣٦.

استقرَّ في تدريس الحنابلةِ في الأشرفيّة بَرْسْباي، وكان إمامًا متواضعًا، جيِّد الذِّهن، وصار مسنِد مصر، مع صِحَّة بدَنه، وضعفِ بصَرِه.

مات سنة (٨٤٦هـ) بالقاهرة.

٣- شمسُ الدين محمَّد بن أحمد بن سعيد بن العز[1]، **المَقدسيُّ** الأصل، النابلسيّ، ثم الدِّمشقيّ، الحلبيُّ، المَكّيّ، قاضيها الحنبليّ.

وُلد سنة (٧٧١هـ) بكَفْر لَبَد من جبل نابلس، ونشأ بها، فحفظ القرآن، ثم انتقلَ سنة (٧٨٩هـ) لصالحيّة دمشق، فتفقّه بها على ابن رجب، وابن مُفْلِح، وابن اللَّحّام، ثم انتقَلَ إلى حلب سنة (٧٩١هـ) فسمِع بها على ابن صدِّيق، ونابَ بها في القضاء والخطابةِ بجامعها الكبير، ثم رحلَ إلى بيت المقدس في سنة (٨١٢هـ) وأقام بها حتى سنة (٨١٨هـ)، ثم رحلَ إلى دمشق أيضًا، وحجَّ وجاورَ مرارًا، وسمِع من الجمال ابن ظَهيرة، ثم قَطَنَ مكة من سنة (٨٥٢هـ).

وكان عالمًا كثيرَ الاستِحضار لفُروع مذهب الإمام أحمد، وقد صنّف كتبًا منها: «الشافي»، و«الكافي»، و«كشف الغُمّة بتَيسير الخُلْع لهٰذه الأُمة»، و«المسائل المهمّة فيما يحتاج إليه العاقدُ في الخُطوب المُدْلهِمّة»، و«سفينةُ الأبرار الجامعةُ للآثار والأخبار» في المواعظ في ثلاثة مجلدات، و«الآداب».

مات بمكة ليلةَ الخميس رابع عشَر صفر سنة (٨٥٥هـ).

المطلب الثالث: آثاره العلمية

صنّف ابنُ رجب، رحمه الله، كتبًا قاربَ عددُها الخمسين، بين كتابٍ يقع في مجلدات، ورسالةٍ تقع في ورقات. وسأذكر هٰذه الكتب - إن شاء الله - في

(١) «الضوء اللامع» ٦/ ٣٠٩.

ثَبَتٍ مرتّب على الموضوعات، مكتفيًا بذِكر اسم الكتاب تحتَ موضوعِهِ، وهل هو مطبوعٌ أو مخطوط، وأمّا ما يهُمَّنا من هٰذه الكتب وهو كتبُ الحديث فسأتناولها في الفصل التالي الذي هو جهودُ ابن رجب في الحديث.

وفيما يلي ثَبَتٌ بأسماء الكتب حسب الموضوعات:

التفسير:

١ - تفسير سورة النصر، ط. لاهور ١٣٣٩هـ مع «تحفة الودود بأحكام المولود» لابن القيِّم.

٢ - تفسير سورة الإخلاص، مخطوط، ثم طُبع بدار الصميعي.

الحديث:

٣ - فتح الباري بشرح صحيح البخاريّ، مخطوط بدار الكتب المصرية ٣٨٩، حديث تيمور. ثم طبع بمكتبة الغُرباء الأثرية - المدينة النبوية سنة (١٤١٧هـ).

٤ - شرح التِّرمذيّ، وتوجد منه قطعة، تقع في عشر ورقات، مخطوطة في المكتبة الظاهرية بدمشق. ويوجد منه «شرح علل التِّرمذيّ» الذي هو آخر الكتاب، وهو موضوع هٰذه الدراسة.

٥ - جامع العلوم والحِكَم، ط في مصر والهند ١٣٨٢، ١٣٤٦هـ، ثم طبعته مؤسسة الرسالة - بيروت سنة (١٤٢٢هـ) بتحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط، رحمه الله.

٦ - اختيار الأَولى في شرح حديث اختِصام الملأ الأعلى، ط. المنيرية ١٣٥٣، ومكتبة القاهرة.

٧ - البِشارة العظمى في أن حظَّ المؤمن من النار الحُمّى، مخطوط في مكتبة فاتح بإستانبول، ضمن مجموعة لابن رجب ٥٣١٨.

٨ - تُحفة الأكياس بشرح وصية النّبيِّ ﷺ لابن عبّاس، ط. بمطبعة الإمام بمصر.

٩ - تَسلية نفوس النِّساء والرِّجال عند فقدِ الأطفال، مخطوط بمكتبة فاتح بإستانبول ٥٣١٨.

١٠ - الحِكَم الجَديرة بالإذاعة من قول النّبيِّ ﷺ: «بُعثتُ بالسيف بين يدَي الساعة»، ط. المنار ١٣٤٩هـ.

١١ - «ما ذئبان جائعان»، ط. المنيرية.

١٢ - شرح حديث «إن أغبط أوليائي عندي». مخطوط بمكتبة فاتح، بإستانبول، رقم ٥٣١٨.

١٣ - شرح حديث أبي الدَّرداء «من سلك طريقًا يلتمس فيه عِلمًا»، ط. مكة ١٣٤٧هـ.

١٤ - حديث عمّار «اللّهم بعِلمك الغَيب» مخطوط، بمكتبة الرياض بالسعودية رقم ٥٢٧ / ٢٦.

١٥ - شرح حديث شدّاد بن أوس «إذا كنَزَ الناس الذَّهبَ والفضة»، مخطوط بمكتبة الأوقاف بالعراق رقم ٤٧٦٧/ ٢٥ مجاميع.

١٦ - شرح حديث «يتبع الميتَ ثلاث». مخطوط، بمكتبة فاتح بإستانبول، رقم ٥٣١٨.

١٧ - صدقة السِّر وفضلها، مخطوط، بمكتبة فاتح بإستانبول، رقم ٥٣١٨.

١٨ - غاية النفع في شرح «تمثيل المؤمن بخامَة الزَّرع» ط. أنصار السنة بمصر، ١٣٥٨هـ.

١٩ - كشف الكُربة في وصف حال أهل الغُربة، ط. المنار، بمصر ١٣٤٠هـ، والمنيرية ١٣٥١هـ.

٢٠ - مختصر فيما رُوي عن أهل المعرفة والحقائق في معاملةِ الظالم السّارق، مخطوط، بمكتبة فاتح بإستانبول، رقم ٥٣١٨.

٢١ - المحجّة في مسير الدلجة، ط. مطبعة الترقي الماجدية، بمكة المكرمة، ١٣٤٧هـ.

الفقه:

٢٢ - الاستِخراج لأحكام الخَراج، ط. بالمطبعة الإسلامية بالأزهر، بمصر سنة ١٣٥٢هـ.

٢٣ - رسالة في أحكام الخواتم، مخطوطة، بدار الكتب المصرية، رقم ٢٣٧٩٤/ ب. وهي ورقات من شرح التِّرمذيّ.

٢٤ - تعليق الطَّلاق بالولادة، مخطوطة، بمكتبة فاتح بإستانبول، رقم ٥٣١٨.

٢٥ - القواعد الفقهيّة، ط. عدة طبعات آخرها، ١٩٧٢م.

٢٦ - مشكل الأحاديث الواردة في أن الطلاق الثلاث واحدة، مفقود، وقد استفاد منه ابنُ عبد الهادي في كتابه «سَير الحاثّ إلى علم الطلاق الثلاث» وقد طبع بمطبعة السنة المحمَّدية بمصر سنة ١٩٥٣م.

٢٧ - فتوى في هلال ذي الحجة، مخطوط بالرياض، رقم ١٨/ ٥٢٧.

التاريخ:

٢٨ - اختيار الأبرار «سِيرة أبي بكر وعمر». مخطوط، برلين، رقم ٩٦٩٠.

٢٩ - الذَّيل على طبقات الحنابلة، ط. المعهد الفرنسي بدمشق، ١٩٥١م، وظهر منه الجزء الأول، ثم طُبع بمطبعة السنة المحمَّدية بمصر سنة ١٩٥٢م.

٣٠ - سيرة عمر بن عبد العزيز، ط. بالرياض.

الوعظ:

٣١ - أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور، ط. أم القرى بمكة المكرمة سنة ١٣٥٧هـ.

٣٢ - التخويف من النار والتعريف بحال أهل البَوار، ط. أُم القُرى بمكة المكرمة، سنة ١٣٥٧هـ.

٣٣ - الخُشوع في الصلاة، أو الذِّلة والانكِسار، ط. البابي الحلبي سنة ١٣٤١هـ.

٣٤ - ذمُّ الخمر وشاربها، مخطوط، بمكتبة فاتح بإستانبول، رقم ٥٣١٨.

٣٥ - ذمُّ قسوة القلب، شهيد علي بإستانبول، مخطوط، رقم ٥٤٣.

٣٦ - لطائف المَعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ط. الحلبي سنة ١٣٤٣هـ.

كتب أخرى:

٣٧ - فضل عِلم السَّلف على الخلَف، ط. المنيرية ١٣٤٧هـ.

٣٨ - نُزهة الأسماع في مسألة السّماع، مخطوط، دار الكتب المصرية ١٦١٦٣ آب. ثم طبع بدار طيبة - الرياض، سنة (١٤٠٧هـ).

٣٩ - كلمة الإخلاص، وتحقيق معناها، ط. بالقاهرة، ١٣٩٠هـ، وبدمشق، ١٩٦١م.

٤٠ - استنشاق نسيم الأنس من نفحات رياض القدس، ط. مطبعة الإمام بمصر سنة ١٣٦٣هـ.

٤١ - الفَرق بين النَّصيحة والتَّعيير، دار عمّار، عمّان (١٤٠٩هـ).

الكتب المفقودة:

والتي ذكرَها ابن حُميد في «السُّحب الوابِلة على ضَرائح الحنابلة»، أو إسماعيل باشا البغدادي في «هديّة العارفين»:

٤٢ - الاستِيطان فيما يَعتصم به العبد من الشيطان. (ابن حميد).

٤٣ - الاستِغناء بالقرآن. «هدية العارفين».

٤٤ - الإلمام في فضائل بيت الله الحرام. «هدية العارفين».

٤٥ - الكَشف والبيان عن حقيقة النُّذور والأيمان. (ابن حميد).

٤٦ - حماية الشّام بما فيها من الأحلام. (ابن حميد).

٤٧ - مسألة الصَّلاة يومَ الجمعة بعد الزّوال وقبل الصلاة. (ابن حميد).

٤٨ - وقعة بدر. (ابن حميد)[١].

---

(١) اعتمدت في هٰذه القائمة على ما يلي:

١ - قائمة لاوست والدهان في مقدمة «الذيل على طبقات الحنابلة» ط المعهد الفرنسي.

٢ - قائمة ابن حميد المكي في «السحب الوابلة» أثناء ترجمة ابن رجب.

٣ - قائمة الأستاذ حمود الوائلي في الرسالة التي قدَّمها إلى كلية الشريعة بجامعة الأزهر للحصول على الدكتوراه، وقد استفدت منها كثيرًا، وبخاصة فيما يتعلَّق بمخطوطات الرياض المتعلقة بابن رجب.

الفصل الثالث: جهود ابن رجب في الحديث رواية ودراية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الرواية عند ابن رجب.

المبحث الثاني: دراية ابن رجب في الحديث.

تمهيد: إن غلَبة الحديث على شخصيَّة ابن رجب يَرجع إلى اهتِمامات أُسرتِه بهٰذا الجانب، وقد أشَرنا في ترجمتِه إلى حصولِه على إجازاتِ مَشاهير عصرِه، وذكَرنا أن هٰذا يدلُّ على مكانة أُسرته المَرموقة. وقد ذكَرنا أسماءَ عددٍ من شيوخه، وبيّنّا طريق التحمُّل عن كلِّ شيخ، ويقفُ من بين هٰؤلاء الشيوخ مَن اشتُهِرَ بالإسناد العالي، كالقاسم بن محمَّد البِرْزالي (ت ٧٣٩هـ)، وزَينب بنت أحمدَ المَقدسيّة (ت ٧٤٠هـ)، ومحمَّد بن أحمد بن تمّام الصَّالحيّ (ت ٧٤١هـ)، وعبدُ المؤمن بن عبد الحقّ البغداديّ (ت ٧٣٩هـ).

وقد أعقَب هٰذا الطلبَ المُبكِّرَ رحلةٌ حافلةٌ بلِقاء الشُّيوخ، ساعدَه على ذٰلك نشاطُ والدِه الذي حمَلَه ولمّا يتجاوز الثامنةَ من عُمُره، فطاف به حواضرَ العِلم، كدمشقَ، وبيت المَقدِس، ونابلسَ، والقاهرةِ، ومكّة، واستطاع أن يبلُغَ به مرتبةَ الشُّيوخ وهو في مُقتبَل الشّباب، فكان مرجعًا في العِلم قبلَ وفاة شيخِه محمَّد بن إسماعيل ابن الخبّاز (ت ٧٥٧هـ)، وقد ذَكرَ هٰذا ابنُ فهدٍ المَكِّي في ترجمة الحافظ زَين الدِّين العِراقيّ، فقال: قرأَ «صحيح مسلم» على محمَّد بن إسماعيل ابنِ الخباز في ستَّةِ مجالس، وذٰلك بحُضور الحافظ زَين الدِّين ابن رجب، وهو معارِضٌ بنُسخته[1].

فيكون ابن رجب قد بلَغَ مرتَبةً علميّةً مرموقةً، وهو دون العشرين، وتتقدَّم هٰذه المرتَبة كلّما تقدَّم به الزَّمن، حتى استَحقَّ أن يوصَف على لسان ابن حجّي بقوله: أتقَنَ الفَنَّ، وصار أَعرفَ أهل عصرِه بالعِلَل وتتبُّع الطرق، وبقوله: ومَهَر في فنون الحديث أَسماءً ورجالًا وعِللًا وطرُقًا، واطلاعًا على معانيه[2].

وفيما يلي عرضٌ لجُهوده في الحديث روايةً ودِراية.

---

(١) «لحظ الألحاظ» لابن فهد ص٢٢٣.

(٢) «إنباء الغمر» ١/ ٤٦٠، ٤٦١.

المبحث الأول: الرواية عند ابن رجب

ونعني بالرِّواية: العِلمَ بأقوالِ النّبيِّ ﷺ وأفعالِه وتقريراتِه، وروايتَها وضبطَها، وتحريرَ ألفاظِها، كلُّ ذلك بالإسناد[1]. فعِلمُ الحديث روايةً يشمل حفظَ المُتونِ والأسانيد.

ولقد كان لعِلم الحديث روايةً مكانةٌ كبيرة، حتى دُوِّنت الكتبُ المشهورة، فأصبح الناسُ يعتمِدون على كتب السُّنّة، ولكن هذا لم يُلْغِ علمَ الرِّواية؛ إذ بقيت الكتب نفسُها تُروى بالأسانيد إلى أصحابِها، وتُحرَّرُ ألفاظُها بواسطة الرِّواية، يُضافُ إلى ذلك أن قسمًا من طُرق الحديث بقيَ خارجَ الكتب المدوَّنة، وظلَّ يُروى مشافهةً، أو في أجزاءَ غيرِ مشهورةٍ شُهرةَ الكتب المُعتمَدة، ويضاف إلى كلِّ هذا أن الإسناد خَصِيصَةُ الأُمةِ الإسلامية، فحافظَ العلماءُ عليه، وفيه دِلالاتٌ حاسمةٌ على اللِّقاء والسَّماع والتَّلمذَةِ والرِّحلةِ وما شابه ذلك.

ولابن رجب رواياتُه وأسانيدُه، وقد سبَقَ في مبحث رحلةِ ابن رجب الإشارةُ إلى الاستدلال بالرِّواية على رحلتِه وتنقُّلِه بين حواضِر العِلم، ومجالسِ العلماء.

ورواياتُ ابن رجب هذه مدوَّنةٌ في كتابه «الذَّيل على طبقات الحنابلة»، وغالبًا ما يَذكُر ترجمةَ الشيخ، ثم يَذكُر حديثًا أو أكثرَ يصِلُه ابنُ رجب بإسنادِه إلى الرَّجل صاحبِ الترجمة.

وهذه الرِّوايات تمتازُ بعُلوِّ الإسنادِ بالنِّسبة للعصر والأقران، فالحافظ زَين الدين العِراقيُّ أشهرُ أَقران ابن رجب، وهو إمامٌ مشهودٌ له في إمامتِه

---

(١) «تدريب الراوي» ١/ ٤٠، ويدخل في ذلك أقوال الصحابة والتابعين.

وعلمِه، وقد وُلد قبل ابن رجب بعَشر سنين، ولٰكنّ أعلى شيخٍ عنده هو محمَّد بنُ محمَّد بنِ إبراهيم المَيدُوميّ (٦٦٤ - ٧٥٤هـ)[١]، والمَيدوميُّ شيخُ ابن رجب كذٰلك، ولٰكنَّ ابن رجب روَى عن طبقةٍ متقدِّمة، كزينبَ بنت أحمد ابن عبد الرَّحيم المقدسيّة (٦٤٦-٧٤٠هـ)، ومحمَّد بن أحمد بن تمّام الصّالحيّ (٦٥١ - ٧٤١هـ)، وعليِّ بن عبد العزيز البغداديّ (٦٠٦ - ٧٤٢هـ)، وصَفيِّ الدين عبدِ المؤمن بنِ عبد الحقّ (٦٥٨- ٧٢٩هـ)، فيكون ابنُ رجب بذٰلك أعلى إسنادًا من العِراقيّ والهيثميّ.

المبحث الثاني: دراية ابن رجب في الحديث

ونعني بالدِّراية: معرفةَ حقيقةِ الرِّواية، وشُروطِها، وأنواعِها، وأحكامِها، وحالِ الرُّواةِ، وشُروطِهم، وأصنافِ المَرويّات، وما يتعلَّقُ بها[٢].

فكلُّ ما عدا نقلِ الحديثِ بسندِه ومتنِه يَدخُل في الدِّراية، كالجَرح والتَّعديل، والجَمعِ بين المُتعارِض، والشَّرحِ والبيانِ والاستِنباط.

ولابنِ رجب جهودُه الجَليلةُ في هٰذا الجانب، وقد طَوَتْ يدُ الحَدَثان الكثيرَ من مصنّفات هٰذا الرجل، وما بقي من آثاره شاهدٌ على فهمٍ دقيقٍ، وقُدرةٍ على الاستِقصاءِ والبحث.

وسندرس جانب الدراية عنده في أربعة مطالب، الأول: «شرح التِّرمذيّ» بما فيه «شرح علل التِّرمذيّ»، والثاني: «فتح الباري بشرح صحيح البخاريّ»، والثالث: «جامع العلوم والحِكم»، والرابع: رسائل حديثيّة، تشرح كلَّ واحدة منها حديثًا أو أكثر.

---

(١) «لحظ الألحاظ» لابن فهد المكي ص٢٢٢.

(٢) «تدريب الراوي» للسيوطي ١/ ٤٠.

المطلب الأول: شرح التِّرمذيّ لابن رجب

ذكرَت المصادرُ التي تَرجمَت لابن رجب أنّه صنّف شرحًا للترمذيِّ أتمَّه في عشرين مجلَّدًا، وفي ذٰلك يقول ابنُ حجَر في «إنبائه» عنه: صنَّف وشَرَح «التِّرمذيّ» فأجادَ فيه، في نحو عشرينَ مجلَّدة.

وقد سبَق ابنَ رجب في شرحِ هٰذا الكتاب أبو محمد البَغويُّ (ت ٥١٠هـ)، وشرَحه كذٰلك أبو بكر محمَّد بنُ العرَبي المَعافِريّ (ت ٥٤٣هـ) في كتابٍ سمّاه «عارِضة الأحوذي»، أما أبو الفُتوح محمَّد بن محمَّد بن سيِّد الناس (ت ٧٣٤هـ) فقد شرَحَ منه جزءًا، ثم جاء زَين الدين عبدُ الرّحيم العِراقي فأتمَّ ما شرَعَ فيه ابنُ سيِّد الناس، ويبدو لي أنَّ ابنَ رجب شرَعَ في شرح «التِّرمذيّ» قبل أن يَبدأ العراقيُّ في شرح هٰذا الكتاب؛ إذ وفاةُ ابن رجب متقدِّمةٌ على وفاة العِراقيّ بإحدى عشْرةَ سنة، وشرحُ ابن رجب شرحٌ كاملٌ للترمذيّ من أوّلِه إلى آخِره، بينما نجدُ شرْحَ العِراقيِّ تكملةً لما بدأ به ابنُ سيِّد الناس، وهٰذه التّكملة لم تنتَهِ كما صرّح بذٰلك ابنُ فهدٍ والسَّخاويُّ وابن حجَر، ونصَّ ابنُ فهد على أن هٰذا الشرح يَبدأ من «باب ما جاء أن الأرض كلَّها مسجدٌ إلّا المَقبُرة والحمَّام» إلى قولهِ في أثناء كتاب البرِّ والصِّلة: «باب ما جاءَ في السَّتر على المُسلمين»، وفي ذٰلك يقول السَّخاوي: أكمَلَ «شرحَ التِّرمذيّ» لابن سيِّد الناس، فكتب منه تسعَ مجلَّدات[1].

ومما يؤكِّد أن ابن رجب سبَقَ العراقيَّ في هٰذا ما ذكرَه السَّخاويُّ في ترجمة علاء الدين علي بن محمَّد بن علي الطَّرَسُوسيّ المِزِّي، فقال: كان يعيشُ حتى

---

(١) «لحظ الألحاظ» ص٢٣٢، و«إنباء الغمر» ٢/ ٢٧٦، و«الضوء اللامع» ٤/ ١٧٣.

سنة (٨٥٠هـ)، وحُضِر على ابن رجب، وقال: إنه سمِعَه يقول: أرسلَ إليَّ الزَّين العِراقي يستعينُ بي في شرح التِّرمذيّ(١).

البحث عن الكتاب:

ولقد حاولتُ جاهدًا العثورَ على «شرح التِّرمذيّ» لابن رجب، فلم أجد منه إلّا قطعةً من كتاب اللِّباس لا تزيدُ على عَشرِ ورقات، وذٰلك علاوةً على «شرح العِلَل» الذي هو الجزءُ الأخير من «جامع التِّرمذيّ»، وبعد بحثٍ طويل عن هٰذا الكتاب رجعتُ إلى قول صاحب «كشف الظُّنون» الذي يقول: شرَحَ التِّرمذيّ في عشرين مجلّدًا إلّا أنه احتَرَق في الفِتنة(٢). ويؤكّد هٰذا أن القطعة الباقيةَ حمَلت في الورقةُ الأُولى منها عبارة: «مِلْكُ يوسفَ بن عبد الهادي، وهي بخطِّ ابن رجب نفسِه»(٣)، فلو كان عند يوسفَ بن عبد الهادي جميعُ هٰذا الكتاب لمَا وجدنا ذِكرَ المِلكيّة والاسم على أوّل هٰذه الصّفحات.

منهج ابن رجب في «شرح التِّرمذيّ»:

لقد وجدتُ من خلال استِعراض هٰذه القطعةِ الباقيةِ من «شرح التِّرمذيّ» أنَّ منهج ابن رجب يتلخَّص بما يلي:

١ - يذكرُ ابنُ رجب الباب كما هو عند التِّرمذيّ.

٢ - ثم يخرِّج أحاديثَ الباب من كلِّ الطُّرق والكُتب.

٣ - يتكلَّم على هٰذه الطُّرق جرحًا وتعديلًا، ويَكشف عمّا فيها من مسائلَ مُشكلة، كرفعِ الإبهامِ في الأسماء، ويتكلَّم عن العِلَل.

---

(١) «الضوء اللامع» ٥/ ٣٢٨.

(٢) «كشف الظنون» ١/ ٥٥٩. والفتنة هي ما حدث بمجيء التتر إلى دمشق سنة ٨٠٣هـ.

(٣) قطعة من «شرح علل التِّرمذيّ» لابن رجب.

٤ - يُفصِّل ما أجمَلَه التِّرمذيُّ بقوله: وفي الباب عن عليٍّ، وابنِ عُمر، وأبي هُريرةَ، ومعاويةَ.. ويذكرُ حديثَ كلِّ واحدٍ من هٰؤلاء، ويفصِّلُ الطُّرقَ ويَذكرُ ما فيها من عِللٍ أو جرح.

٥ - يضيفُ إلى ما ذكرَه التِّرمذيُّ بقوله: وفي الباب عن عليٍّ، وابنِ عمر، وأبي هُريرةَ، فيقول: وفي الباب - أيضًا - ما لم يَذكرْه التِّرمذيُّ: عن عُمر، وأبي سعيدٍ، وعبدِ الله بن عَمرو بن العاص، وجابرٍ، وبُريدةَ، وأبي ثَعلبةَ الخُشنيِّ، وابنِ مسعود، وابنِ عبّاس، ورجلٍ من الصحابة.

٦ - يُفصِّل ابن رجب هٰذه الاستدراكات التي استدركَ بها على التِّرمذيّ فيقول: وأمّا حديثُ عمر: فمِن طريق حمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا عمّار بنُ أبي عمّار، أن عمرَ بن الخطاب قال.. وهٰكذا يَفعلُ بكلِّ صحابيٍّ ذكر أنَّ له شيئًا في هٰذا الصَّدد، ويتكلَّم على ما في هٰذه الرِّوايات من عِللٍ أو جَرح.

٧ - ثم يَختمُ كلامَه بذِكر أقوالِ الفقهاء، ويفصِّل في فقه الحديث.

٨ - هٰذا المنهج يستخدمُه ابنُ رجب في كشف مصطلحات التِّرمذيّ عندما يقول: حديثٌ حسن، أو حسنٌ صحيح، أو غريب، وذٰلك لاطِّلاعه الواسِع على طُرُق الحديث ورواياتِه.

وسنبحثُ فيما يلي نصًّا من «شرح التِّرمذيِّ» لابن رجب يَظهَرُ فيه منهجُه وأسلوبُه، جاء في «جامع الترمذيّ»:

باب ما جاء في كراهةِ خاتم الذهب

حدَّثنا سَلَمةُ بن شَبيب، والحسن بنُ عليٍّ الخَلّال وغيرُ واحد، قالوا: حدَّثنا عبد الرَّزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهريّ، عن إبراهيم بن عبد الله

ابن حُنين، عن أبيه، عن عليٍّ بن أبي طالب، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن التَّختُّم بالذَّهب، وعن لباس القَسِّيّ، وعن القراءة في الرُّكوع والسجود، وعن لباس المُعصفَر.

هٰذا حديث حسنٌ صحيح.

حدَّثنا يوسف بنُ حمَّاد المعني البَصْريّ، قال: حدَّثنا عبدُ الوارث بن سعيد، عن أبي التَّيَّاح، قال: حدَّثنا حفصٌ اللَّيثيّ، قال: أَشهدُ على عِمرانَ بن حُصَين أنه حدَّث، قال: نهى رَسولُ الله ﷺ عن التختُّم بالذَّهب.

وفي الباب عن عليٍّ، وابنِ عمر، وأبي هُريرةَ، ومُعاوية.

حديث عِمرانَ حديثٌ حسنٌ صحيح، وأبو التَّيَّاح اسمُه يزيدُ بن حُميد.

وقد جاء في شرح ابن رجب:

أما حديثُ عليٍّ الذي خرّجه التِّرمذيُّ وصحَّحه، فخرَّجه مسلم عن عبد ابن حُمَيد، عن عبد الرَّزّاق، كما خرّجه التِّرمذيّ، وقد سَبَق ذِكرُ الاختلاف في إسنادِه في باب لُبْس المُعصَفر، بما فيه كفاية.

وأما حديثُ عِمران بن حُصين الذي خرَّجه التِّرمذيُّ وصحّحه أيضًا، فخرَّجه النَّسائيُّ، وابن حِبّان في «صحيحه»، وقد سبقَ الحديث بتمامه، وذِكرُ الاختلاف في أسانيدِه في باب لُبْس الحَرير والذَّهب للرجال.

وأبو التَّيّاح ذَكَرَ التِّرمذيّ أن اسمَه يزيدُ بن حُميد، وهو الضُّبعيُّ البَصْريّ، ثقةٌ جليل، متفقٌ عليه.

وأما حديث عليٍّ الذي أشار إليه التِّرمذيّ بقوله: وفي الباب عن عليٍّ فأراد بذٰلك بقيةَ طرق حديث عليّ غير الطريق التي خرّجه منها، فمن ذٰلك: رواية

شعبة، عن أبي إسحاق، عن هُبيرة، عن علي، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتَم الذهب، وعن القَسِّي، وعن المِيثَرة الحمراء.

وخرّجه ابنُ ماجه من طريق أبي الأحْوَص، ولفظه: «وعن المِيثَرة الحمراء» وفي بعض ألفاظه: «وعن المِيثَرة» فقط. وهٰذا خرجه التِّرمذيُّ في الأدب من «جامعه» هٰذا، وقال: حسنٌ صحيح.

وخرّجه النَّسائيّ من طريق أبي الأحْوَص وزكريّا وزُهير، كلُّهم عن أبي إسحاق. قال النَّسائيّ: وخالفَهم عمّار بن زُرَيق، رواه عن أبي إسحاق، عن صَعصَعةَ بن صُوحان، عن عليٍّ قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن حِلْية الذَّهب. وخرّجه بإسناده وقال: الذي قبلَه أشبهُ بالصّواب.

وقال الدّارقطنيّ: هو غريبٌ من حديث أبي إسحاق.

طريق آخر: روَى مروان بن مُعاوية وعبدُ الواحد، كلاهما عن مالك بن عُمير، قال: جاء صَعصَعة بن صُوحان إلى عليٍّ فقال: انْهَنا عمّا نهاكَ عنه رسولُ الله ﷺ، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتّم الذَّهب، ولُبْس الحَرير والقَسِّي والمِيثَرةِ الحمراء.

أخرجه النَّسائيُّ من طريق إسرائيل، عن إسماعيل بن سُميع، عن مالك ابن عُمير، عن صَعصَعة بن صُوحان، قال: قلتُ لعليٍّ.. فذكره، وقال: حديثُ مروان وعبد الواحد أَولى بالصّواب من حديث إسرائيل.

وقال الدّارقطنيّ: رواه محمَّد بن فُضيل، عن إسماعيل بن سُميع، عن مالك ابن عُمير، قال: سمعتُ صَعصَعة، عن عليٍّ.

وخالفَه عَبّاد بنُ العَوّام ومروانُ بن معاوية، فروَياه عن إسماعيل بن سُمَيع، عن مالك بن عُمير، عن عليّ.

وكذٰلك رواه عمّار بن رُزَيق، عن مالك بن عُمير، قال: كنت جالسًا عند عليٍّ فجاء صَعصعَة بن صُوحان.

طريق آخر: روَى أشعث عن ابن سِيرين، عن عَبيدةَ، عن عليٍّ، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن القَسِّيِّ والحرير، وخاتَم الذهب، وأن أقرأ راكعًا. خرجه النَّسائيّ، وقال: خالفه هشام فلم يرفعه. ثم خرجه من طريق هشام عن ابن سيرين، عن عَبيدة، عن علي، قال: نهى عن مياثر الأرجوان ولبس القسي وخاتم الذهب.

أخرجه من طريق أيوب عن محمَّد بن سيرين، عن عَبيدة، قال: نهى عن المياثر الأرجوان وخواتم الذهب. وخرجه أبو داود من طريق هشام.

وخرجه الإسماعيلي من طريق محمَّد بن أبان، عن عِمران بن خالد الخُزاعي، عن محمَّد بن سيرين، عن عَبيدة، عن عليٍّ، قال محمَّد: أحسَبُه رفعَه إلى النّبيِّ ﷺ.. فذكره بمعناه، وزاد: قال له: فذكرتُ ذٰلك لمحمَّد بن سِيرين، فقال: أوَما سمعتَ بهٰذا؟ قال: نعم، ونَهى عن القَميص المُكفَّف بالدِّيباج.

طريق آخر: روَى أبو إسحاق، عن الحارث، عن عليٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَختَّم بالذّهب»، وقد سبَق الكلامُ على إسنادِه في باب لُبس القَميص.

طريق آخر: روَى جابر بن يزيدَ الجُعْفيُّ، عن عبد الله بن نُجَيٍّ، عن عليٍّ، قال: نهاني رسول الله ﷺ عن لُبْس خاتم الذَّهب، وعن لُبْس الحرير، والقَسِّي، وعن ركوب المَياثِر، وعن السُّرُج الفِضيّة. خرّجه الإسماعيلي، وفي روايةٍ له: ومَياثر الحُمر.

طريق آخر: روَى عليُّ بن المَدينيّ في «كتاب العِلَل» من رواية أبي بكر، قال: حدَّثنا يحيى بن حمَّاد، قال: حدَّثنا أبو عَوانة، عن عطاء بن السَّائب، عن

أبي جَهضَم موسى بن سالم، أنّ أبا جعفرٍ أخبرهم عن أبيه، أنه أخبره عن عليِّ ابن أبي طالب: أنّ رسولَ الله ﷺ نهاهُ عن ثلاثٍ - قال: لا أَدري أخاصّةٌ، أم عامّةٌ للمسلمين؟ - نهاني أن أتختَّمَ بالذّهب، ونهاني أن ألبَس القَسِّيّ، ونهاني أن أقرأَ راكعًا.

وروى عِمرانُ بن عُبيد، عن عطاء بن السّائب، عن أبيه، عن عليٍّ، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ أن أتختَّم بالذّهب، وأن أقرأَ وأنا راكعٌ - فلا أدري لي خاصةٌ أو عامّة؟ خرّجه الإسماعيلي. وعِمران فيه ضَعف، وقد خالفه أبو عوانة.

طريق آخر: روَى محمَّد بن سِيرين، عن رَبيعة، عن رافع بن سَلَمة، سمعتُ عليًّا يقول: نهاني رسولُ الله ﷺ أن أتختَّم بالذّهب، أو ألبَس قَسِّيّة، أو أفترَش مِيثَرةً حمراء.

طريق آخر: روَى حجّاج بن أَرْطاة، عن حَبيب بن أبي ثابت، عن ثَعلبَة ابن يزيد، عن عليٍّ، قال: «نُهينا عن خاتَم الذّهب، والقَسِّي، والمِيثَرة». وثَعلبةُ بن يزيد قال البخاريُّ: فيه نظر. انتهى.

هٰذه طريقةُ ابن رجب في تفصيل قولِ التِّرمذيّ: «وفي الباب عن علي». ويَستمرُّ في تفصيل ما كان عن ابن عمر، ذاكرًا طرقَ الحديث إليه، مع الكلام على هٰذه الطُّرق، كما فعل بطُرق الحديث إلى علي، وهٰكذا يفعلُ في كلِّ قول للترمذيّ: «وفي الباب عن فلان».

ويُواصل ابنُ رجب شرحَ الحديث، بذكرِ استدراكات على التِّرمذيّ، وهي أبوابٌ عن صحابةٍ آخرين، فيقول: وفي الباب أيضًا ممّا لم يذكره التِّرمذيُّ: عن عُمر، وأبي سَعيد، وعبد الله بن عَمرو بن العاص، وجابرٍ، وبُريدة، وأبي

ثَعلبةَ الخُشَني، وابنِ مسعود، وابنِ عبّاس، والبراء بن عازِب، وعائشةَ، ورجلٍ من الصحابة.

ثم يفصِّل هٰذا الاستدراكَ المُجمَل فيقول: أمّا حديثُ عُمر: فمِن طريق حمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا عمّار بن أبي عمّار، أن عمرَ بن الخطاب، قال: إن رسولَ الله ﷺ رأى في يدِ رجلٍ خاتمًا من ذهب، فقال: «ألْقِ هٰذا»، فتختّمَ بخاتمٍ من حديد، فقال: «وأشرُّ منه!»، فتختّمَ بخاتمٍ من فضّة، فسَكَتَ عنه. خرّجه الإمام أحمد، وهو منقطع - والله أعلم - بين عمّار وعُمر، وقد رواه منصورُ بن سُقَير الحرّاني، عن ابن عبّاس، عن عمر، عن النّبيِّ ﷺ، فوصَلَه. ومنصورُ بن سُفيان، قال العُقَيليُّ: في حديثه وهمٌ، وأشار إلى أن المنقطِع أصحّ.

وقد رُوي هٰذا المعنى عن عمر من وجوهٍ كثيرةٍ موقوفًا عليه غيرَ مرفوع، وهو أشبه.

وهٰكذا فإن ابن رجب يواصِل تفصيلَ ما أَجمَل عندما قال: «وفي الباب أيضًا ممّا لم يذكره التِّرمذيّ»، ويَذكر تخريج الطُّرق على منوالِ ما فعل بطريق عمر، رضي الله عنه، السابقة. ويعلِّق على كلِّ طريقٍ تصحيحًا وتضعيفًا.

وبعد هٰذا التخريج الوافي، وجَمعِ غيرِ المذكور إلى المذكور، يَشرَعُ ابن رجب في الكلام على الفِقه فيقول: وقد اختَلف العلماءُ في لُبس الخاتَم من فضة، فذهبَ أكثرُ أهل العلم إلى إباحتِه؛ قال أحمد: ليس به بأس. ومِن أصحابنا من قال: إن كان بقَصد التزيُّن فقط فتركُه أَولى، ومنهم مَن قال بكراهَتِه حينئذ. وقالت طائفة: مستحَبٌّ لُبسُه، وهو وجهٌ لأصحابِنا أيضًا، ذَكر مالكٌ عن صدَقةَ بن يَسار، قال: سألتُ سعيد بن المسيّب عن الخاتم، قال: ألبَسْه.

هٰذا أُنموذَج من «شرح التِّرمذيّ» لابن رجب، يدلُّ على مكانةِ الرّجل في الحديث والتّخريجِ والعِلَل وعلمِ الرِّجال خاصّة. وفي هٰذا الكتاب خدمةٌ جليلةٌ لـ«جامع التِّرمذيّ» تُبرِز قيمةَ كتاب التِّرمذيّ ككتابٍ معلَّل.

وأمّا «شرح علل التِّرمذيّ» وإن كان تابعًا لـ«شرح التِّرمذيّ» إلّا أنه تظهر عليه الوحدةُ الموضوعيّة؛ إذ هو في علوم الحديث وليس شرحًا للحديث. ولهٰذا أفردَه بالذِّكر أكثرُ مَن ترجَم لابن رجب.

المطلب الثاني: شرح البخاريّ المسمى «فتح الباري» لابن رجب

ذكرت المراجعُ التي ترجمت لابن رجب أنه شَرَع في شرح البخاريّ سمّاه: «فتح الباري»، قال صاحب «الدّارس في تاريخ المدارس»: وشَرَع في شرحٍ لـ«البخاريّ» سمّاه «فتح الباري في شرح البخاريّ» ونقلَ فيه كثيرًا من كلامِ المتقدِّمين(١). وقال ابنُ فهدٍ المكّي: له شرحٌ على «صحيح البخاريّ» لم يكمل، وصلَ فيه إلى كتاب الجنائز(٢).

نُسخ الكتاب: توجد في دُور المخطوطات نسختان من هٰذا الكتاب.

النسخة الأُولى: في دار الكتب المصرية تحت رقم ٣٨٩ حديث تيمور، وتبدأ من أول كتاب الصلاة، وتنتهي بكتاب الكسوف، وفيها خروم من البداية.

النسخة الثانية: نسخة المكتبة الظاهرية بدمشق وهي في مجلدين:

الأول - تحت رقم: الكواكب الدَّراري ٣٧٧ (ق ٥٠ - ٢٥٠)، ويبدأ من كتاب الصلاة، وينتهي بـ«باب السَّمَر في الفقه والخير بعد العِشاء».

---

(١) «الدارس في تاريخ المدارس» ٢/ ٧٧.

(٢) «لحظ الألحاظ» ص١٨١.

الثاني - من حيث انتهى الأول إلى «باب الإشارة في الصلاة»، وهو تحت رقم الكواكب الدّراري ٥٧٤ (ق ١ - ٢٦٨).

منهج ابن رجب في كتابه «فتح الباري»:

يمتاز «جامع البخاريّ الصَّحيح» على غيره من كتب الحديث بطريقتِه الفقهيّة، ومن هنا كان على مَن يتصدّى لشَرحِه أن يكون على درايةٍ واسعةٍ بالحديث والفقه، وهٰذا ما عُرف به ابن رجب من خلال «شرح التِّرمذيّ» من جهة، وكتاب «القواعد الفقهيّة» من جهةٍ أخرى، وكلٌّ منهما في بابه يدلُّ على اكتمال شخصيّة الرجل العلميّة، وأهليَّتِه لأن يَتصدّى لمِثل البخاريّ بالشرح، فشَرَع في هٰذا الشَّرح قُبيل وفاتِه بقليل، إلّا أن المَنيّة اخترمتْه قبل إتمامِه، ولو أتمّه على النَّهج نفسه لكان لابن رجب شأنٌ آخر بين العلماء.

ولقد حاولتُ استقراءَ منهج ابن رجب، فظهر لي أن منهجّه يتلخّص بما يلي:

١ - يذكر ترجمةَ الباب، ثم يعقِّب عليها بتعليقٍ ضافٍ، يتناول ما في الترجمة من القضايا الفِقهيّة، ويذكر آراءَ العلماء فيها، وكأنه بهٰذا التّعليق يمهِّد للحديث بمدخلٍ مناسب، ويلاحَظُ طولُ هٰذا المدخل في الأنموذَجَين التاليين بعد هٰذا المبحث.

٢ - يأتي بعد هٰذا المَدخَل ذِكرُ الحديث بإسنادِه ومتنه، كما هو في البخاريّ.

٣ - يخرِّج حديث الباب تخريجًا واسعًا، في الغالب، يَستقصي الحديث من جميع رواياتِه وطُرقه، وكثيرًا ما يذكِّرنا هٰذا التخريج بصَنيعِه في «شرح التِّرمذيّ»، وإلى جانب التخريج يتكلّم عن القضايا الحديثيّة في الحديث

وطُرُقه، كرفعِ توهُّم الانقِطاع، وإثبات التَّصريح بالسَّماع إذا كان الرّاوي مدلِّسًا، كما يتكلّم في الرِّجال تعديلًا وجرحًا.

٤ - يتناول فقهَ الحديث، ويفصِّل قضاياه، ويَذكر أقوالَ العلماء وأدلتّهم، ويناقش، ويرجِّح، كلُّ ذٰلك باستيعابٍ وإطالةٍ غيرِ مُخلَّين، فيجدُ الباحثُ نفسَه، وهو يَستعرض هٰذه المسائل، مستغرقًا مع كتابٍ موسوعيٍّ في الفقه المقارَن. وفي الأُنموذج الأول الذي ألحقناه بهٰذا المبحث مثالٌ على هٰذا المنهج، فقد تناولَ قضاءَ الصلاة الفائتةِ عمدًا بما يزيد على ستِّ لوحات مخطوطة. ويمتاز منهجُه هٰذا بالأدب الجمِّ، والحِرص على نسبةِ كلِّ قولٍ إلى قائله، والإفاضةِ في ذكرِ أدلةِ كلِّ قول. وهو وإن كان يركِّز على المذهب الحنبليِّ، إلّا أنه قد يعدِلُ عن هٰذا المذهب إلى غيرِه تبعًا للدَّليل القوي، ولقد عبَّر صاحب «الدارس في تاريخ المدارس» عن اشتمالِ هٰذا الكتاب على آراء الكثيرينَ من الفقهاء بقوله: ونَقلَ فيه كثيرًا من كلام المتقدِّمين[١].

وإذا كان الدليلُ حديثًا، فإنه يتناول طُرُقه بالاستقصاء نفسِه الذي أشرْنا إليه سابقًا، ويُضاف إلى ذٰلك بحثٌ مستفيضٌ في التّعديل والتَّجريح والتَّصحيح والتَّضعيف، وذِكر العِلَل، ويعتمد في ذٰلك على كتاب «علل الدّارقطنيّ» إلى جانب مجموعةٍ كبيرة من مصادر علوم الحديث الأصيلة.

مقارنة بين كتاب ابن رجَب وكتاب ابن حجَر:

صنّف ابن رجب «فتح الباري بشرح صحيح البخاريّ»، وصنّف ابن حجَر كتابًا وافقَ فيه ابن رجب في العنوان والموضوع عينَيهما، ومن المعلوم أن

---

(١) «الدارس في تاريخ المدارس» ٢/ ٧٧.

ابن رجب هو من طبقةِ شُيوخ ابن حجر، ومن المؤكَّد أن كتابه متقدِّم على كتاب ابن حجَر.

وكنت أتوقع أن يكون ابنُ حجر قد اعتمَد على «شرح ابن رجب»، وبحثتُ في كتابَي ابن حجَر «المعجم والمفهرس»، و«المَجمَع المؤسّس»، وهما كتابان ذَكرَ في أحدهما شُيوخَه، وفي الآخر الكُتب التي وصلَتْ إليه، فلم أجد ذِكرًا لابن رجب، ولا لكتابِه «فتح الباري»، فلجأتُ إلى كتاب ابن حجر «فتح الباري» أبحثُ فيه عن استمداد مصنَّفه من ابن رجب، فلم أجده أشار إلى كتاب ابن رجب إلا في مواضع يسيرة، منها قول ابن حجر (١/ ٣٧١): «ثم قرأت في شرح ابن رجب»، ومنها (١/ ٣٧٦): «وحكى ابن رجب عن بعضهم»، ومنها (٢٠/ ٢٣٤) «وقال ابن رجب في شرحه لأوائل البخاري»، مع أنّ كثيرًا من المسائل قد تعرَّض لها ابنُ حجر بكلامٍ قريبٍ جدًّا من كلام ابن رجب، إلّا أن ابنَ حجَر يُوجزُ ويختصرُ بالنِّسبة لكتاب ابن رجب.

ومن الفروق الرئيسة فيهما، بالإضافة إلى ما ذكرتُ من الاختصار والتطويل:

١ - أنّ ابن حجر يذكرُ الترجمةَ مع أحاديث الباب، ثم يبدأُ بالشرح، بينما رأينا ابنَ رجب يذكرُ الترجمةُ ثم يعقِّب عليها بكلامٍ يطولُ أحيانًا، ثم يأتي بحديث الباب.

٢ - التخريجُ عند ابن حجر مادّةٌ فرعيّةٌ يأتي بها عرَضًا، وعند ابن رجب مادةٌ أساسيّةٌ يُطيل فيها غالبًا.

٣ - بينما يوجز ابنُ حجر في عرض الآراء الفِقهيّة، ويُبرز رأيَ الشافعيّة غالبًا، فإننا نجد ابنَ رجب يفصِّل الآراء الفقهيّةَ، ويُبرز رأيَ الحنابلةِ غالبًا.

٤ - يجعلُ ابنُ حجر الأحكامَ المُستمدّةَ من الحديث في مكانٍ واحد، وغالبًا ما يكون آخرَ الحديث، بينما نجد ابنَ رجب ينثُرُ هٰذه الأحكام في الباب كلِّه.

وفيما يلي بابٌ من أبواب «فتح الباري» لابن رجب، وما يماثله عند ابن حجر.

باب مَن نسِي صلاةً فليُصلِّ إذا ذَكَرَها، ولا يُعِيدُ إلّا تلك الصّلاة(١)

وقال إبراهيم: مَن تَركَ صلاةً واحدةً عشرين سنة، لم يُعِدْ إلّا تلك الصَّلاةَ الواحدة.

يدخلُ تحت تبويب البخاريِّ، رحمه الله، هٰاهنا مسألتان:

إحداهما: أنَّ مَن نسي صلاةً، ثم ذكرَها، فإنّه يُعيدها مرّةً واحدة، ولا يُعيدُها مرّةً ثانية. وهذا قول جمهور أهل العِلم. ورُوي عن سَمُرة بن جُندُب أنه يُعيدُها إذا ذكرَها، ثم يُعيدُها من الغدِ لوقتها. وقد سبَق عنه في النّوم كذٰلك. ورُوي مرفوعًا؛ فخرّج أبو داود من حديث أبي قتادةَ، أنّ النبيّ ﷺ قال لهم لمّا قضَى الصَّلاة التي نامَ عنها: «إذا سَها أحدُكم عن الصّلاةِ فليُصلِّها حين يَذكُرها، ومن الغدِ للوقت».

وخرّج الإمامُ أحمد من طريق حمّاد، عن بِشْر بن حرْب، قال: سمعتُ سَمُرةَ قال: قالَ رسول الله ﷺ: «مَن نسِيَ صلاةً فليُصلِّها حين يَذكُرُها، ومِن الغدِ للوقت».

خرَّجه الإمام أحمد. وخرّجه أيضًا من طريق همّام، عن بِشْر، عن سَمُرة، قال: أحسَبُه مرفوعًا.. فذكرَه. قال أحمد في رواية أبي طالب: هو موقوف. يعني: أنَّ رفعَه وهمٌ. وبِشْر بن حرْب، ضعّفه غيرُ واحد.

وخرّجه البزّار في «مسنده» من طريق أولاد سَمُرة، به: أنّ النّبيَّ ﷺ كان يأمرُنا إذا نام أحدُنا عن الصّلاة، أو نسِيَها حتى يذهبَ حِينُها التي تُصلَّى فيه،

(١) «فتح الباري بشرح البخاريّ» لابن رجب ورقة ٢٤١ (ومن المطبوع ٥/١٢٦-١٤٩).

أن نُصلِّيَها مع التي تليها من الصَّلاة المكتوبة. وفي إسنادِه يوسف السَّمْتي، وهو ضعيفٌ جدًّا.

وفيه: دليلٌ على أنّه لا يجبُ قضاؤها على الفَور.

المسألة الثانية: إذا نَسِي صلاةً، ثم ذَكَرَها بعد أن صلَّى صلواتٍ في مواقيتِهنّ، فإنه يُعيدُ تلك الصّلاةَ المَنسيّةَ وحدَها. وهذا هو معنى ما حكاهُ عن النَّخَعي، وهذا ينبني على أصلٍ، وهو: أنّ ترتيب القضاء، هل هو واجبٌ، أم لا؟ وفيه اختلافٌ سيُذكر في الباب الآتي، إن شاء الله تعالى. ومذهب الشافعيّ: أنه مستحَبٌّ غيرُ واجب، وحُكِي رواية عن أحمد، وجزَم بها بعضُ الأصحاب. ومذهب أبي حنيفةَ ومالكٍ وأحمد، في المشهور عنه: أنه واجب.

ثم اختلفوا: فقال أبو حنيفةَ ومالك: يجبُ الترتيب فيما دُون ستِّ صلوات، ولا يجبُ في ستِّ صلواتٍ فصاعدًا. وقال أحمد: يجب بكلِّ حال. وحَكى ابنُ عبد البر الإجماعَ على خِلافه.

فمَن قال: إنّه غيرُ واجب، قال: لا يجب الترتيبُ بين الصّلوات الفوائت في القضاء، ولا بين الفائتِ والحاضِر. ومَن قال: إنّه واجب، فهل يَسقُط الترتيب عندَهم بنسيانِ الثانية حتى يصلِّي صلواتٍ حاضرة، أم لا يَسقط بالنِّسيان؟ فيه قولان:

أحدهما: أنه يسقطُ بالنِّسيان، وهو قول النَّخَعي، كما ذكرَه البُخاريُّ عنه، وقول الحسَن، وحمّاد، والحَكَم، وأبي حنيفةَ، والحسن بن حَيٍّ، وأحمدَ في ظاهرِ مذهبِه، وإسحاق.

والثاني: لا يسقطُ بالنِّسيان، أيضًا، فيُعيد الفائتةَ وما صلَّى بعدَها. وحُكي روايةً عن أحمد، حكاها بعضُ المتأخِّرين عنه، والله أعلم بصحَّتها عنه.

وأما مالك، فعنده: إن ذَكرَ قبل أن يَذهبَ وقتُ الحاضرة، وقد بقي منه قدرُ ركعةٍ فصاعدًا أعادهما، وإن بقي دون ذٰلك، أو كان الوقتُ قد ذهبَ بالكُلِّيّة أجزأه.

وأمّا إن صلَّى الحاضرةَ، وعليه فائتةٌ، وهو ذاكرٌ لها: فمَن اشترط الترتيبَ أوجبَ قضاء ما صلّاه وهو ذاكرٌ للفائتة. ومَن لم يوجب الترتيبَ، لم يوجب سِوى قضاءِ الفائتة. ويحتملُه كلامُ النخعي الذي حكاه عنه البُخاريُّ، ولٰكن رُوي عنه صريحًا خلافُه؛ فروَى مغيرةُ، عن إبراهيم، قال: «إذا تَرَكَ صلاةً متعمِّدًا عاده، وعادَ كلَّ صلاة صلَّاها بعدَها». فيكونُ الذي حكاه البُخاريُّ عنه محمولًا على حال النِّسيان، أو يكونُ عن النَّخَعي روايتان.

وكان الإمام أحمد لشدّةِ ورَعِه واحتياطِه في الدِّين يأخذ في مثلِ هٰذه المسائل المختَلَف فيها بالاحتياط، وإلّا فإيجاب سِنينَ عديدةً فيها صلاةٌ واحدةٌ فائتةٌ في الذِّمّة لا يكاد يقوم عليه دليلٌ قويّ.

والذي صحَّ عن ابن عُمر في ذٰلك، إنما هو في صلاةٍ واحدةٍ فائتةٍ ذُكِرت مع اتِّساع وقتِ الحاضرة لهما، فلا يَلزمُ ذٰلك أن يكون حُكمُ الصّلوات إذا كثُرتْ أو تأخَّرَ قضاؤها حتى صلَّى صلواتٍ كثيرةً في أوقاتها كذٰلك، ولهٰذا فرّق أكثرُ العلماء بين أن تكثُرَ الفوائت أو تقِلّ. ولم يَرَ مالك إلّا إعادةَ الصلاة التي وقتُها باقٍ خاصَّةً، فإنَّ إيجاب إعادةِ صلواتِ سنينَ عديدةً لأجلِ صلاةٍ واحدةٍ فيه عُسرٌ عظيم، تأباهُ قواعد الحنيفيّةِ السَّمْحة.

وقد أخبرني بعضُ أعيان علماءِ شيوخنا الحنبليِّين، أنه رأى النبيَّ ﷺ في مَنامه، وسأله عمّا يقوله الشافعيُّ وأحمد في هٰذه المسائل: أيُّهما أرجح؟ قال: ففهمتُ منه ﷺ، أنه أشارَ إلى رُجحان ما يقوله الشافعيُّ، رحمه الله. وممّا

يدلُّ على صحّة ذٰلك: حديث عِمران بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «أينهاكُم الله عن الرِّبا ويَقبلُه منكم»، فهٰذا يدلُّ على أن مَن عليه صلاةٌ واحدة لم يأمُرْه الله بأن يصلِّي زيادةً عليها.

قال البخاريُّ، رحمه الله: حدّثنا أبو نُعيم وموسى بن إسماعيل، قالا: حدّثنا همّام، عن قتادةَ، عن أنس بن مالك، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن نَسِي صلاةً فليُصلِّ إذا ذَكَر، لا كفّارةَ لها إلّا ذٰلك، ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾[طه: ١٤].

قال موسى: قال همّام: سمعتُه يقول بعد: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾.

وقال حَبّان: حدّثنا همّام، قال: حدّثنا قَتادةُ، قال: حدّثنا أَنس، عن النّبيِّ ﷺ، نحوه.

هذا الحديث قد رواه جماعةٌ عن همّام، وجماعةٌ عن قَتادة.

وقد خرّجه مسلم من طريق همّام وأبي عوانةَ وسعيد والمُثنّى، كلُّهم عن قتادةَ، عن أنس، وليس في رواية أحدٍ منهم التصريحُ بقول قتادة: «حدّثنا أنس»، كما ذَكرَ البُخاريُّ أن حَبّانًا رواه عن همّام، وإنّما احتاج إلى ذٰلك لِما عُرف من تدليس قَتادة.

ولفظ رواية سعيد، عن قتادةَ التي خرّجها مسلم: «مَن نَسِي صلاةً أو نام عنها، فكفّارتُها أن يصلِّيَها إذا ذكَرَها». ولفظ حديث المُثنّي، عن قتادةَ، عنده: «إذا رَقَدَ أحدُكم عن الصّلاةِ أو نام عنها، فكفّارتُها أن يصلِّيها إذا ذَكرَها».

وقد دلَّ الحديث على وجوب القَضاء على النّائم إذا استَيقظ، والنَّاسِي إذا ذَكَر، وقد حَكَى الإجماع على ذٰلك غيرُ واحد.

وذَكرَ ابنُ عبد البر أنَّ محمّد بنَ رُسْتُم روَى عن محمَّد بن الحسن: أنّ النّائم إذا فاتَه في نومِه أكثرُ من خمس صلَواتٍ، لا قضاءَ عليه، إلحاقًا للنّوم الطويل إذا زاد على يومٍ وليلةٍ بالإغماء، والمُغمَى عليه لا قضاءَ عليه عنده، ويكونُ الأمرُ عنده بالقضاء في النَّوم المعتاد، وهو ما تفوتُ فيه صلاةٌ أو صلاتان أو دون خمسٍ أو أكثر.

وأخذ الجمهورُ بعُموم الحديث.

وقوله: «فليُصلِّ إذا ذَكَر» استَدلَّ به مَن يقول بوجوب قضاءِ الصّلَوات على الفَور، وهو قول أبي حنيفةَ ومالكٍ. وأحمدُ يوجبُه بكلِّ حالٍ، قلَّت الصَّلواتُ أو كثُرَت. واستدلوا أيضًا بقوله: «لا كفَّارةَ لها إلّا ذٰلك».

وذهب الشافعيُّ إلى أنَّ القضاء على التَّراخي، كقَضاء صيامِ رمضان، وليس الصومُ كالصَّلاة عندَهم، فإنَّ الصيام لا يجوزُ تأخيرُه حتى يَدخُلَ نظيرُه من العام القابل، والصَّلاةُ عندَهم بخِلاف ذلك. واستدلّوا أيضًا بتأخير النّبيِّ ﷺ الصلاةَ حتى خرَجَ من الوادي. وفيه نظَر؛ فإنّ ذٰلك تأخيرٌ يسيرٌ لمَصلحةٍ تتعلّق بالصّلاة، وهو التباعدُ عن مَوضعٍ يُكرَه الصَّلاةُ فيه.

وقد رُوي عن سَمُرة بن جُندُب، فيمَن عليه صلواتٌ فائتة: أنّه يصلّي مع كلِّ صلاةٍ صلاةً. وقد رُوي عنه مرفوعًا، خرّجه البزّار بإسنادٍ ضعيف.

ولأصحاب الشافعيِّ فيما إذا كان الفواتُ بغيرِ عُذرٍ في وجوبِ القضاء على الفَور وجهان.

وحمَل الخطّابيُّ قوله: «لا كفّارةَ لها إلّا ذٰلك» على وجهين: أحدهما: أن المعنى أنّه لا يجوز له تركُها إلى بَدَل، ولا يكفِّرُها غيرُ قضائها. والثاني: أن

المعنى أنه لا يلزمُه في نسيانِها كفّارةٌ ولا غرامة، قال: إنّما عليه أن يصلّي ما فاتَه.

وقد رُوي عن أبي هريرةَ، مرفوعًا: «مَن نَسِي صلاةً فوقتُها إذا ذَكَرها»، خرّجه الطبراني، والدّارقطنيُّ، والبيهقيُّ من روايةِ حفصِ بن أبي العطّاف، واختُلف عليه في إسنادِه إلى أبي هُريرة. وحفصٌ هٰذا، قال البُخاريُّ وأبو حاتم: «مُنكَر الحديث». وقال يحيى بن يحيى: «كذّاب»، فلا يُلتفَت إلى ما تفرَّد به.

وأمّا تلاوتُه قولَه تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾، وقد رواه قتادةُ مرَّةً فقال: «لِلذِّكرَى»، ومرّةً قال: «لِذِكْرِي» كما هي القراءةُ المُتواتِرة. وكان الزُّهري أيضًا يقرؤها: «لِلذِّكرَى»، وهٰذه القراءةُ أظهرُ في الدِّلالة على الفَور؛ لأنّ المعنى: أدِّ الصّلاةَ حين الذِّكرَى، والمعنى: أنه يصلّي الصلاةَ إذا ذَكرَها. وبذٰلك فسَّرها أبو العاليةِ والشَّعبيُّ والنَّخَعيّ.

وقال مجاهد: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ أي: تَذكُرَني، قال: فإذا صلَّى عبدٌ ذَكَرَ ربّه. ومعنى قولِه: أنَّ قولَه ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ أي: لأَجلِ ذِكْري بها، والصَّلاةُ إنما فُرِضَت ليُذكَرَ اللهُ بها، كما في حديث عائشةَ المرفوع: «إنّما جُعِل الطوافُ بالبيت وبين الصّفا والمَروةِ ورَمْيُ الجِمار، لإقامةِ ذِكرِ الله»، خرّجه الترمذيُّ، وأبو داود. فأوجبَ اللهُ على خَلقِه كلَّ يومٍ وليلةٍ أن يَذكُروه خمسَ مِرارٍ بالصّلاةِ المَكتوبة، فمَن تَرَكَ شيئًا مِن ذِكر الله الواجبِ عليه سَهوًا فليَعُد إليه إذا ذكرَه، كما قال تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤]، فقد أمرَهُ إذا نَسِي ربّه أن يَذكُرَه بعد ذٰلك، فمَن نَسِي الصّلاةَ فقد نَسَي ذِكرَ ربِّه، فإذا ذَكرَ أنه نَسِي فليَعُدْ إلى ذِكرِ ربه بعدَ نِسيانِه.

وأمّا تركُ الصّلاةِ متَعمِّدًا، فذهب أكثرُ العلماء إلى لُزوم القضاء له، ومنهم مَن يَحكيه إجماعًا.

واستَدلَّ بعضُهم بعُموم قول النبيِّ ﷺ: «اقضُوا اللهَ الذي له، فاللهُ أحقُّ بالقَضاء».

واستَدلّ بعضُهم بأنه إذا أُمِر المَعذورُ بالنَّوم والنِّسيان بالقَضاء، فغيرُ المَعذُور أَولى. وفي هٰذا الاستدلال نظر؛ فإنّ المعذورَ إنّما أَمرَه بالقضاء لأنه جَعلَ قضاءَه كفّارةً له، والعامدُ ليس القضاءُ كفّارةً له، فإنه عاصٍ تَلزَمُه التَّوبةُ من ذنبِه بالاتفاق، ولهٰذا قال الأكثرون: لا كفّارةَ على قاتِل العَمْد، ولا على مَن حلَفَ يمينًا متعمِّدًا فيها الكذب، لأن الكفّارةَ لا تمحو ذنْبَ هٰذا. وأيضًا فإذا قيل: إنّ القضاءَ إنّما يجبُ بأمرٍ جديد، وهو أَلزَمُ لكلِّ مَن يقول بالمَفهوم، فلا دليلَ على إلزامٍ بالقضاء، فإنه ليس لنا أمرٌ جديدٌ يقتضِي أمْرَه بالقضاء، كالنّائم والنّاسي.

واستَدلّ بعضُهم لِلُزوم العامِد القَضاء، بأنّ النّبيَّ ﷺ أَمَرَ المُجامِع في رَمضانَ عمدًا بالقضاء. كما خرّجه أبو داود، وهو حديثٌ في إسنادِه مقال، تفرّد به مَن لا يوثَق بحفظِه وإتقانِه. وأيضًا فيُفرَّق بين مَن تركَ الصّلاةَ والصِّيامَ، ومَن دخلَ فيهما ثم أفسَدَهما، فالثاني عليه القضاء، كمَن أفسَدَ حجَّه، والأُول كمَن وجبَ عليه الحجُّ ولم يحُجَّ، وإنما أمرَه أن يحُجَّ بعد ذٰلك لأنَّ الحجَّ فريضةُ العُمُر.

ومذهب الظّاهريّة، أو أكثرِهم: أنه لا قضاءَ على المُتعمّد. وحُكي عن عبد الرّحمٰن صاحبِ الشّافعيِّ بالعراق، وعن ابنِ بنتِ الشّافعيّ، وهو قول أبي بكرٍ الحُميديِّ في الصَّوم والصّلاة إذا تركَهما عمدًا، أنه لا يُجزئه قضاؤُهما. ذَكرَه في عقيدتِه في آخر «مسنده».

ووقع مثلُه في كلام طائفةٍ من أصحابنا المتقدِّمين، منهم: الجُوزجاني، وأبو محمَّدٍ البَرْبَهاريّ، وابنُ بطّة.

قال ابنُ بطّة: «اعلَمْ أن للصّلاةِ أوقاتًا، فمَن قدَّمها على وقتِها فلا فرْضَ له مِن عُذرٍ وغيرِه، ومَن أخّرَها عن وقتِها مختارًا لذٰلك من غيرِ عذرٍ، فلا فرْضَ له»، فجعلَ الصلاةَ بعد الوقتِ لغَير عُذرٍ، كالصَّلاة قبلَ الوقت، وقال في كلٍّ منهما: إنه ليس بفَرْض، يريد: أنها تقعُ نفْلًا في الحالين.

وقال البَرْبَهاريّ: الصّلواتُ لا يَقبلُ اللهُ منها شيئًا إلّا أن تكون لوقتِها، إلّا أن يكون نسيانًا، فإنه معذور، يأتي بها إذا ذَكرَها، فيَجمَع بين الصَّلاتين إن شاء.

وقد نصَّ الإمام أحمد في رواية ابنِه عبد الله، على أنَّ المصلِّي لغير الوقت كالتّارك للصَّلاة في استتابتِه وقتلِه، فكيف يُؤمَر بفعلِ صلاةٍ حكمُها حكمُ تركِ الصّلاة؟! ورُوي عن طائفةٍ من السّلف، منهم: الحسن، وحَكَى الخلافَ في ذٰلك إسحاق بنُ راهَوَيه، ومحمَّد بن نَصْر المَرْوَزيّ.

قال محمَّد بن نَصْر في «كتاب الصلاة»[1]: إذا تَركَ الرجلُ صلاةً مكتوبة متعمدًا حتى ذهب وقتُها فعليه قضاؤها، لا نعلمُ في ذٰلك خلافًا، إلّا ما رُوي عن الحسن، فمَن أكفرَه بتركها استتابَه، وجعل توبتَه وقضاءَها رجوعًا منه إلى الإسلام، ومَن لم يكفِّر تاركَها ألزَمَه المعصية، وأوجب عليه قضاءَها.

وكان إسحاق يكفِّر بترك الصّلاة، ويَرى عليه القضاءَ إذا تاب، وقال: أخبرني عبدُ العزيز بن أبي رِزْمة، عن ابنِ المُبارَك، أنه سأله رجلٌ عن رجلٍ تركَ صلاةً أيامًا، ثم نَدِم؟ قال: ليقْضِ ما ترَكَ من الصلاة. قال: ثم أقبل ابنُ المُبارَك عليَّ فقال: هٰذا لا يستقيمُ على الحديث.

---

(١) «تعظيم قدر الصلاة» ٢/ ٩٨٣-٩٩٩.

قال إسحاق: يقول: القياسُ على الأصل أن لا يَقضي، وربَّما بنَى على الأصل، ثم يوجد في ذٰلك الشيءِ بعينِه خلافُ البناء، فمِن هٰاهنا خاف ابنُ المُبارَك أن يقيسَ تارك الصلاة في الإعادةِ على ما جاء أنه قد كَفَر، فيَجعلَه كالمشرك، ورأى أحكامَ المرتدِّين على غيرِ أحكام الكفّار، رأى قومٌ أن يورِّثوا المسلمين من ميراث المُرتَد، فأخذَنا بالاحتِياط، فرأى القضاءَ على تارك الصّلاة عمدًا، وكان يكفِّرُه إذا ترَكَها عمدًا حتى يذهب وقتها.

قال إسحاق: وأكثرُ أهل العِلم على إعادةِ الصّلاة إذا تاب مَن ترَكَها، والاحتياطِ في ذٰلك، فأمّا مَن مالَ إلى ما قال الحسن؛ إذا ترَكَ صلاةً متعمِّدًا لا يقضيها، فهو كما قال ابنُ المُبارَك: الإعادةُ لا تستقيمُ على الحديث، ثم ترَكَ القياسَ في ذٰلك، فاحتاط في القضاء.

قال إسحاق: ولقد قال بعضُ أهل العلم: إذا ارتدَّ عن الإسلام، ثم أسلَمَ أعادَ كلَّ صلاةٍ ترَكَها في رِدّته[1]، وحُجّته: أن ارتدادَه معصيةٌ، ومَن كان في معصيةٍ لم يُجعل له من الرُّخصةِ شيءٌ، كالباغي وقاطع الطريق.

قلت: قد اعترف ابنُ المُبارَك وإسحاقُ بأن القياس أنَّ تارك الصلاة إذا حكَمْنا بكُفره أنه يكونُ مرتدًّا، ولا قضاءَ عليه، وإنَّما أوجبْنا القضاء على المرتدِّ احتياطًا. وفي وجوب القضاءِ على المُرتدِّ لِما فاتَه في مدَّةِ الرِّدّة قولان مشهورانِ للعلماء، هما روايتان عن أحمد. ومذهب الشافعيِّ وغيره: الوجوب.

وهٰذا الكلام من ابنِ المُبارَك وإسحاق يدلُّ على أنّ مَن كفَّرَ تاركَ الصلاة عمدًا كفَّره بذٰلك بمجرَّد خروج وقتِ الصلاة عليه، ولم يَعتبِر أن يُستتاب،

---

(١) «فتح الباري» لابن رجب لوحة ٢٤٤ (ومن المطبوع ٥/ ١٣٧).

ولا أن يُدعَى إليها، وهو ظاهر كلام الإمام أحمدَ وغيرِه من الأئمة أيضًا، وعليه يدلُّ كلام المتقدِّمين من أصحابنا كالخِرَقيّ، وأبي بكرٍ، وابن أبي موسى.

ثم قال محمد بنُ نَصْر: فأمّا المَرْويُّ عن الحسن، فإنّ إسحاق حدَّثنا، قال: حدّثنا النَّضْر، عن الأشْعث، عن الحسن، قال: إذا تَرَكَ الرَّجلُ صلاةً واحدةً متعمِّدًا، فإنه لا يَقضيها. قال محمد بن نَصْر: قولُ الحسن هٰذا يحتمل معنيين، أحدُهما: أنه كان يكفِّره بترك الصّلاة متعمدًا، فلذٰلك لم يَرَ عليه القضاء، لأن الكافر لا يُؤمر بقضاء ما تَرَكَ من الفرائض في كُفره. والمعنى الثاني: أنه إن لم يكن يكفِّره بتركها، فإنه ذهب إلى أنَّ الله عزّ وجلّ إنّما افترض عليه أن يأتي بالصلاةِ في وقتٍ معلوم، فإذا ترَكَها حتى يذهب وقتُها فقد لزِمَتْه المعصيةُ لتركِه الفرضَ في الوقت المأمورِ بإتيانه به فيه، فإذا أَتى به بعد ذٰلك، فقد أَتى به في وقتٍ لم يؤمَر بإتيانه به فيه، فلا ينفعُه أن يأتي بغير المأمورِ به، عن المأمور به.

قال: وهٰذا قول غير مستنكَرٍ في النَّظر، لولا أنّ العلماءَ قد اجتمعت على خلافِه. قال: ومَن ذهب إلى هٰذا، قال في النّاسي للصلاةِ حتى يذهب وقتُها، وفي النائم أيضًا: إنه لو لم يأتِ الخبر عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن نامَ عن صلاةٍ أو نَسِيها فليُصلِّها إذا ذَكَرها»، لمَا وجب عليه في النَّظرِ قضاؤُها أيضًا. انتهى ما ذكرَه ملخَّصًا.

وقد اعترف بأن القياس يَقتضي أنّه لا يجبُ القضاءُ على مَن تركَها متعمدًا، فإنه إن كان كافرًا بالتركِ متعمدًا، فالقياس أن لا قضاءَ على الكافر وإن كان مرتدًّا. وإن لم يكن كافرًا بالتَّرْك، فالقياسُ أنّه لا قضاءَ بعد الوقت،

لأنَّ القضاء يحتاجُ إلى أمرٍ جديد، وليس فيه أمرٌ جديد، وإنّما أُمِر بالقضاء مَن يكون القضاءُ كفّارةً له وهو المعذور، والعامدُ لم يأتِ نصٌّ بأن القضاء كفارةٌ له، بل ولا يدلُّ عليه النّظر، لأنه عاصٍ آثمٌ يحتاج إلى توبة، كقاتل العَمد، وحالفِ اليَمين الغَموس.

وكيف ينعقدُ الإجماع مع مخالفةِ الحسن، مع عظَمتِه وجلالتِه وفضلِه، وسعةِ عِلمِه، وزُهدِه ووَرعِه! ولا يُعرَف عن أحدٍ من الصحابة في وجوب القضاءِ على العامدِ شيءٌ، بل ولم أجد صريحًا عن التابعين أيضًا فيه شيئًا، إلّا عن النَّخَعيّ. وقد وردَتْ آثارٌ كثيرةٌ عن السَّلف في تارك الصلاة عمدًا، أنه لا تُقبَل منه صلاةٌ، كما رُوي عن الصِّدِّيق، رضي الله عنه، أنه قال لعُمرَ في وصيَّته له: إنَّ لله حقًّا باللَّيل لا يَقبلُه بالنهار، وحقًّا بالنهار لا يَقبلُه باللَّيل. يُشير إلى صلواتِ اللَّيل والنهار. وفي حديثٍ مرفوع: «ثلاثةٌ لا يُقبَلُ لهم صلاة»، ذَكَر منهم: «الذي لا يأتي الصلاةَ إلا دِبارًا»، يعني: فواتَ الوقت. خرَّجه أبو داود، وابن ماجه، من حديث عبد الله بن عَمرو، مرفوعًا، وفي إسناده ضعف. ولٰكن مجرّد نفْي القَبول لا يَستلزمُ عدم وجوب الفِعل، كصلاةِ السَّكْران في مدَّة الأربعين، وصلاةِ الآبِق والمرأةِ التي زوجُها عليها ساخِط.

فإن قيل: فقد قالَ تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٤ - ٥]، وفسَّره الصحابةُ بإضاعة مواقيتِها. وكذا قال ابنُ مسعود في المحافظة على الصلاة، أي: المحافظةُ على مواقيتها، وأنَّ ترْكَها كُفرٌ. ففرَّقوا بين تركِها وبين صلاتِها بعد وقتِها. وقد أمرَ النبيُّ ﷺ بالصلاة خلْفَ مَن أخبَر أنه يضيِّع الصلاةَ ويصلِّيها لغير وقتِها، وهٰذا يدلُّ على أن صلاتَهم صحيحة. وقد سُئل عن الأُمراء وقتالِهم؟ قال: «لا، ما صلَّوا»، وكانت على هٰذا الوجه، فدلّ على إجزائِها.

قيل: السَّهو عن مَواقيتِ الصّلاةِ لا يَستلزِم تعمُّد التأخير عن الوقت الحاضر، فإنّه قد يقعُ على وجهِ التهاونِ بتأخير الصلاةِ حتى يفوتَ الوقتُ أحيانًا، عن غير تعمُّدٍ لذٰلك، وقد يكون تأخيرُها إلى وقت الكَراهةِ، أو إلى الوقت المُشتَرَك الذي يَجمَع فيه أهلُ الأعذار عند جمهور العُلماء وغيرهم على رأي طائفة من المدنيِّين. وهٰذه الصلاةُ كلُّها مُجزِئة، ولا يكون المُصلِّي لها كالتّارِكِ، بالاتِّفاق. وقد سُئل سعيد بن جُبير، عن قوله: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾، فدخل[1] المسجدَ، فرأى قومًا قد أخَّروا الصلاة، لا يُتِمُّون ركوعًا ولا سجودًا، فقال: الذي سألتَني عنهم هم هٰؤلاء.

وهٰذه الصلاة مثلُ الصلاةِ التي سمّاها النبيُّ ﷺ: «صلاة المنافقين»، وهٰكذا كانت صلاة الأمراء الذين أمرَ النبيُّ ﷺ بالصلاةِ خلْفَهم نافلة، فإنّهم كانوا يؤخِّرون العَصرَ إلى اصفِرار الشّمس، وربّما أخّروا الصّلاتين إلى ذٰلك الوقت، وهو تأخيرٌ إلى الوقت المشترك لأهل الأعذار، وكغيرِهم عند طائفةٍ من العلماء. فليس حُكمُهم حُكمَ مَن ترك الصلاة، فإنّ التاركَ هو المؤخِّر عمدًا إلى وقت مُجمَعٍ على أنه غيرُ جائز، كتأخير صلاةِ اللّيل إلى النّهار، وصلاةِ النّهار إلى اللّيل عمدًا، وتأخيرِ الصُّبح إلى بعدَ طلوع الشمس عمدًا. وقد وردَت أحاديثُ كثيرةٌ تدلُّ على أن نقصَ الفرائض يُجبَر مِن النوافلِ يومَ القيامة[2].

وفيما يلي شرحُ هٰذا الحديث من «فتح الباري» لابن حجر[3]:

---

(١) «فتح الباري» لابن رجب لوحة ٢٤٥/أ (ومن المطبوع ٥/ ١٤٠).

(٢) ينتهي هٰذا الحديث بشرحه لوحة ٢٤٧/أ (ومن المطبوع ٥/ ١٤٩).

(٣) «فتح الباري» لابن حجر ٢/ ٥٥٩-٦٠٢ (طبعة الرسالة العالمية).

باب مَن نسي صلاةً فليصلِّ إذا ذكَرَها، ولا يُعِيدُ إلا تلك الصلاةَ

وقال إبراهيم: مَن تركَ صلاةً واحدةً عشرينَ سنةً، لم يُعِدْ إلّا تلكَ الصلاةَ الواحدة.

حدَّثنا أبو نُعَيمٍ وموسى بنُ إسماعيلَ، قالا: حدَّثنا همَّامٌ، عن قَتادة، عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن نَسِيَ صلاةً فلْيُصلِّ إذا ذَكَرَها، لا كَفّارةَ لها إلّا ذٰلكَ، ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ [طه: ١٤]».

قال موسى: قال همَّامٌ: سمعتُه يقولُ بعدُ: «وأَقِمِ الصلاةَ للذِّكْرَى».

وقال حَبّانُ: حدَّثنا همَّامٌ، قال: حدَّثنا قَتادةُ، قال: حدَّثنا أنسٌ، عن النبيِّ ﷺ ... نحوَه.

قوله: «باب مَن نسيَ صلاةً فلْيُصلِّ إذا ذَكَرها، ولا يُعيدُ إلّا تلكَ الصلاةَ» قال عليّ بن المنيِّر: صَرَّحَ البخاري بإثبات هذا الحُكْم مع كَوْنه ممَّا اختُلِفَ فيه لقوَّة دليلِه، ولكَوْنه على وَفْق القياس، إذ الواجب خمس صَلَوات لا أكثرُ، فمَن قَضَى الفائتةَ كَمَّلَ عددَ المأمور به، ولكَوْنه على مُقتَضى ظاهر الخطاب لقول الشارع: «فلْيُصلِّها» ولم يَذكُر زيادة، وقال أيضًا: «لا كَفّارة لها إلّا ذٰلك»، فاستُفيدَ من هذا الحَصْر أنه لا يجب غيرُ إعادتها، وذهبَ مالك إلى أنَّ مَن ذكر بعد أنْ صلَّى صلاة أنَّه لم يُصلِّ التي قبلها، فإنَّه يُصلِّي التي ذكر ثمَّ يُصلِّي التي كان صَلّاها مُراعاةً للترتيب، انتهى.

ويحتمل أنْ يكون البخاريُّ أشارَ بقوله: «ولا يعيد إلّا تلك الصلاة» إلى تضعيف ما وقع في بعض طرق حديث أبي قتادةَ عند مسلم في قصَّة النوم عن الصلاة، حيثُ قال: «فإذا كان الغَدُ فليُصلِّها عند وقتها»، فإنَّ بعضهم زَعَمَ أنَّ ظاهره إعادة المقضيَّة مَرَّتَين: عند ذِكْرها، وعند حضور مثلها من الوقت

الآتي، ولٰكنَّ اللفظَ المذكور ليس نَصًّا في ذلك، لأنَّه يحتمل أنْ يريدَ بقوله: «فلْيُصلِّها عند وقتها» أي: الصلاة التي تَحضُر، لا أنَّه يريد أنْ يُعيدَ التي صَلّاها بعد خروج وقتها، لٰكنْ في رواية أبي داود من حديث عِمْرانَ بن حُصَين في هذه القصَّة: «مَن أدرَكَ منكم صلاة الغَداة من غَدٍ صالحًا، فليَقْضِ معها مِثلَها»، قال الخطّابيُّ: لا أعلم أحدًا قال بظاهرِه وجوبًا. قال: ويُشْبِه أنْ يكون الأمر فيه للاستِحباب ليَحُوزَ فضيلة الوقت في القضاء. انتهى، ولم يقل أحدٌ من السَّلَف باستحباب ذلك أيضًا، بل عَدُّوا الحديث غَلَطًا من راويه، وحكى ذٰلك التِّرمِذيُّ وغيرُه عن البخاريّ، ويؤيِّد ذلك ما رواه النَّسائيُّ من حديث عِمْرانَ بن حُصَين أيضًا: أنَّهم قالوا: يا رسول الله، ألا نَقْضيها لوقتِها من الغد؟ فقال ﷺ: «لا يَنْهاكم الله عن الرِّبا ويأخذُه منكم».

قوله: «وقال إبراهيم» أي: النَّخَعيُّ: وأثره هٰذا موصول عند الثَّوْريّ في «جامعه» عن منصور وغيره عنه.

قوله: «عن همَّام» هو ابن يحيى، والإسناد كلُّه بصريُّون.

قوله: «مَن نَسِيَ صلاة فليُصلِّ» كذا في جميع الروايات بحذف المفعول، ورواه مسلم عن هَدّاب بن خالد عن همَّام بلفظ: «فلْيُصلِّها» وهو أبيَنُ للمُرَاد، وزاد مسلم أيضًا من رواية سعيد عن قتادة: «أو نامَ عنها»، وله من رواية المثنَّى بن سعيد الضُّبَعيِّ عن قتادةَ نحوُه، وسيأتي لفظُه، وقد تمسَّكَ بدليل الخطاب منه القائل: إنَّ العامد لا يَقْضي الصلاة، لأنَّ انتفاء الشَّرْط يستلزم انتفاء المشروط، فيَلْزم منه أنَّ مَن لم يَنْسَ لا يُصلِّي، وقال: مَن قال: **يَقْضي** العامد، بأنَّ ذٰلك مستفاد من مفهوم الخطاب، فيكون من باب التنبيه **بالأدنَى**

على الأعلى، لأنَّه إذا وَجَبَ القضاء على الناسي - مع سقوط الإثم ورَفْع الحرج عنه - فالعامد أولى.

وادَّعى بعضهم أنَّ وجوب القضاء على العامد يُؤْخَذ من قوله: «نسيَ» لأنَّ النِّسيان يُطلَقُ على التَّرْك، سواءٌ كان عن ذُهولٍ أم لا، ومنه قوله تعالى: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ [الحشر: ١٩]، ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]، قال: ويقوِّي ذٰلك قولُه: «لا كَفّارةَ لها»، والنائم والناسي لا إثم عليه.

قلت: وهو بحثٌ ضعيف، لأنَّ الخبر بذِكْر النائم ثابتٌ، وقد قال فيه: «لا كَفّارةَ لها» والكَفّارة قد تكون عن الخطأ كما تكون عن العَمْد، والقائل بأنَّ العامد لا يَقْضي، لم يُرِدْ أنَّه أخفُّ حالًا من الناسي، بل يقول: إنَّه لو شُرِعَ له القضاء لكان هو والناسي سواءً، والناسي غيرُ مَأْثوم بخلاف العامد، فالعامد أسوأُ حالًا من الناسي، فكيف يستويان؟ ويمكن أنْ يقال: إنَّ إثمَ العامد بإخراجه الصلاةَ عن وقتها باقٍ عليه ولو قَضَاها، بخلاف الناسي فإنَّه لا إثم عليه مُطلَقًا، ووجوب القضاء على العامد بالخطاب الأوَّل، لأنَّه قد خُوطِبَ بالصلاة وتَرَتَّبَت في ذِمَّته فصارت دَينًا عليه، والدَّين لا يَسقُط إلَّا بأدائه، فيأثَم بإخراجه لها عن الوقت المحدود لها، ويَسقُط عنه الطَّلبُ بأدائها، فمَن أفطَرَ من رمضان عامدًا، فإنَّه يجبُ عليه أنْ يَقْضيَه مع بقاء إثم الإفطار عليه، والله أعلم.

قوله: «قال موسى» أي: دون أبي نُعَيم «قال همَّامٌ: سمعته» يعني قتادة «يقول بعدُ» أي: في وقتٍ آخرَ: «للذِّكرَى» يعني أنَّ همَّامًا سمعه من قتادةَ مرَّةً بلفظ: «للذِّكرَى» بلامَينِ وفتح الرّاء بعدها ألفٌ مقصورة، ووقع عند مسلم من طريق يونس: أنَّ الزُّهريَّ كان يَقرؤها كذٰلك، ومرَّةً كان يقولها قتادةُ بلفظ: «لِذِكْري» بلام واحدةٍ وكسرِ الرَّاء وهي القراءة المشهورة.

وقد اختُلِفَ في ذِكْر هذه الآية هل هي من كلام قتادةَ أو هي من قول النبيِّ ﷺ، وفي رواية مسلم عن هَدَّاب: قال قتادةُ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾، وفي روايته من طريق المثنَّى عن قتادةَ: قال رسول الله ﷺ: «إذا رَقَدَ أحدكم عن الصلاة، أو غَفَلَ عنها، فلْيُصلِّها إذا ذَكَرَها، فإنَّ الله يقول: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾» وهذا ظاهرٌ أنَّ الجميع من كلام النبيّ ﷺ.

واستُدلَّ به على أنَّ شَرْعَ مَن قبلَنا شَرْعٌ لنا، لأنَّ المخاطَب بالآية المذكورة موسى عليه الصلاة والسلام، وهو الصحيح في الأُصول ما لم يَرِدْ ناسخ.

واختُلِفَ في المراد بقوله: «لِذِكْري» فقيل: المعنى: لتَذْكُرني فيها، وقيل: لأذكُرَك بالمدح، وقيل: إذا ذكرتَها، بتذكيري لك إيّاها، وهذا يَعضُدُ قراءة مَن قَرَأ «للذِّكَرَى». وقال النَّخَعيّ: اللّام للظَّرْف، أي: إذا ذكرتني، أي: إذا ذكرتَ أمري بعدما نسيت، وقيل: لا تَذْكُرْ فيها غيري، وقيل: شُكْرًا لِذِكْري، وقيل: المراد بقوله: «ذِكْري» ذِكْرُ أمري، وقيل: المعنى: إذا ذكرتَ الصلاة فقد ذكرتني، فإنَّ الصلاة عبادة لله، فمَتَى ذكرها ذكرَ المعبود، فكأنَّه أراد: لذِكْر الصلاة.

وقال التُّورِبِشْتي: الأَولى أنْ يَقصِدَ إلى وجهٍ يوافق الآية والحديث، وكأنَّ المعنى: أقِم الصلاة لذِكْرها، لأنَّه إذا ذكرها ذكر اللهَ تعالى، أو يُقدَّر المضاف، أي: لذِكْر صلاتي، وذكر الضمير فيه موضعَ الصلاة لشَرَفِها.

قوله: «وقال حَبّانُ» هو بفتح أوَّلِه والموحَّدة: وهو ابن هِلال، وأراد بهذا التَّعْليق بيان سماع قتادةَ له من أنسٍ لتصريحِه فيها بالتَّحْديث، وقد وَصَلَه أبو عَوَانةَ في «صحيحه» عن عمَّار بن رَجاءٍ عن حَبّانَ بن هِلال، وفيه أنَّ همَّامًا سمعه من قتادةَ مَرَّتَينِ كما في رواية موسى.

المطلب الثالث: «جامع العلوم والحِكَم»

وهو من أشهر كتب ابن رجب، رحمه الله، في الحديث، وأكثرِها تداولًا، وهو شرحٌ لخمسين حديثًا من جوامع الكلم، كان الإمام أبو عَمرو بن الصّلاح قد اختار بعضَها وأملاها في مجلسٍ سمّاه «الأحاديث الكليّة»، ثم إنّ الإمام النوويَّ، رحمه الله، أوصلَها إلى اثنين وأربعين حديثًا، أضاف إليها ابنُ رجب ثمانيةَ أحاديث، فبلغت عدَّتها خمسين حديثًا، ثم شرَحها وفصَّلها في هٰذا الكتاب.

أما منهجُه في الكتاب: فقد حدّده في مقدِّمة الكتاب بقوله: «واعلم أنه ليس غرَضي إلّا شرحَ الألفاظ النبوية التي تضمَّنتْها هٰذه الأحاديث الكليّة»، ويقول كذٰلك: قد أعلمتُك أنه ليس لي غرضٌ إلَّا في شرح معاني كلمات النّبيّ ﷺ الجوامِع، وما تضمَّنتْه من الآداب، والحِكَم، والمعارفِ، والأحكامِ، والشَّرائع». ويقول كذٰلك: وأُشير إشارةً لطيفةً قبل الكلام في شرح الحديث إلى إسنادِه ليُعلَمَ بذٰلك صحّتُه وقوّتُه وضعفُه، وأذكر بعضَ ما رُوي في معناه من الأحاديث إن كان في ذٰلك الباب شيءٌ غيرُ الحديث الذي ذكرَه الشيخ، وإن لم يكن في الباب غيرُه، أو لم يكن يصحُّ فيه غيرُه، نبَّهتُ على ذٰلك كلِّه[1].

ومن الجدير بالذِّكر أنّ هٰذا الكتاب ليس كتابًا للوعظ، كما يُظَنُّ، بل هو كتابٌ تناول أصولَ الحياة من الحديث، فاشتَمل على الحِكَم، والأحكام، وغُرَر الآداب، والشّرائع.

---

(١) «جامع العلوم والحكم» ط الحلبي، ص٤٠.

ففي الحديث الأوّل الذي هو «إنّما الأعمال بالنيّات»: يتكلّم عن النيّة وقيمتِها في العمل، ويتوسَّع في الحديث عن النيّة في بعض الأعمال الشرعيّة، كالطلاق مثلًا.

وفي الحديث الثاني: يتحدَّث عن مسمَّى الإسلام، ومسمَّى الإيمان، وما يدخلُ في ذٰلك من أعمال الجوارح.

وفي الحديث الثالث: أركان الإسلام.

وفي الحديث الرابع عشر: تحريمُ قتل النَّفْس، وما يتعلّق بذٰلك من الأحكام.

وفي الثاني والثلاثين: تحريمُ الضَّرر والضِّرار، والكلام على ذٰلك.

وفي الثالث والثلاثين: بيانُ أن المُدَّعي تَلزمُه البيِّنة، واليَمينَ تلزمُ المنكِر، وتفصيل ذٰلك.

وفي التاسع الثلاثين: أحكام الخطأ والنِّسيان.

وفي الرابع والأربعين: ما حَرُم من النَّسَب يَحرُم من الرَّضاع، وتفصيلُ أحكام الرَّضاع.

وفي السادس والأربعين: تحريم شراب البِتْع.

هٰذه بعضُ أحاديث الأحكام التي احتوى عليها الكتابُ، مع التفصيل، وإفرادُها بالشرح أمرٌ مهمٌّ وضروريّ، حتى أحاديثُ الحِكَم والآداب فيها من التّفصيلات ما يُخرِجُها عن كونها للوعظ فقط.

وقد طُبع هٰذا الكتاب عدَّة طبعاتٍ في الهِند ومصر (١٣٤٦هـ - ١٣٨٢هـ)، وشرع الدكتور محمَّد الأحمدي أبو النور بتحقيقِه ولم يتمَّه، ثم حققه كاملًا الشيخ شعيب الأرنؤوط، تحقيقًا نفيسًا، رحمه الله تعالى.

المطلب الرابع: رسائل ابن رجب التي تضمّنت شرح حديثٍ واحد

وهٰذه المجموعةُ من الرسائل تشرح كلُّ واحدةٍ منها حديثًا واحدًا، ومنها ما يطوِّلُ فيصلُ إلى قريب المئة صفحة، ومنها ما يقصِّر فلا يتجاوز عشْرَ ورَقات.

وفيما يلي عرضٌ لهٰذه الرّسائل:

١ - «اختيار الأَولى في شرح حديث اختِصام المَلأ الأعلى»، وهو الحديث الذي أخرجه الإمامُ أحمد والتِّرمذيُّ من حديث معاذ بن جبَل، رضي الله عنه، قال: احتُبِس عنّا رسولُ الله ﷺ ذاتَ غَداةٍ في صلاة الصُّبح، حتى كِدْنا نتَراءَى قَرنَ الشمس، فخرج رسولُ الله ﷺ فثوَّب بالصّلاة وصلّى، وتجوَّز في صلاته، فلمّا سلَّم قال: «كما أنتُم على مصافِّكم»، ثم أقبلَ إلينا فقال: «إنِّي سأُحدِّثكم ما حبَسَني عنكم الغَداة، إني قمتُ من اللَّيل، فصلَّيتُ ما قُدِّر لي، فنعَسْتُ في صَلاتي حتى استَثقلتُ، فإذا أنا بربِّي عزَّ وجلّ في أَحسن صُورة، فقال: يا محمَّد، فيمَ يَختصِمُ الملأُ الأعلى؟ قلتُ: لا أَدري، ربِّ. قال: يا محمَّد، فيمَ يَختصِمُ الملأ الأعلى؟ قلتُ: لا أَدري، ربِّ. قال: يا محمَّد، فيمَ يَختصِمُ الملأ الأعلى؟ قلتُ: لا أدري، ربِّ. فرأيتُه وَضَعَ كفَّه بين كتِفَيَّ حتى وجدتُ بَرْدَ أَناملِه في صَدْري، وتجلَّى لي كلُّ شيءٍ، وعرفتُ، فقال: يا محمَّد، فيمَ يَختصِمُ الملأُ الأعلى؟ قلتُ: في الكفّاراتِ والدَّرجات. قال: وما الكفّارات؟ قلت: نقلُ الأَقدامِ إلى الجُمُعات، والجُلوسُ في المساجد بعدَ الصَّلَوات، وإسباغُ الوُضوءِ عند الكَرِيهات. قال: وما الدَّرَجات؟ قلت: إطعامُ الطّعام، ولِينُ الكلام، والصّلاةُ والنّاسُ نِيام. قال: سَلْ. قلت: اللّهمّ إني أسأَلُكَ فِعلَ الخَيرات، وترْكَ المُنكَرات، وحبَّ المساكين، وأن تَغفِر لي

وتَرحَمَني، وإذا أردتَ فِتنةً في قومٍ فتوفَّني غيرَ مفتون، وأسألُكَ حُبَّك، وحُبَّ مَن يُحبُّك، وحبَّ عملٍ يُقرِّبُني إلى حُبِّك»، وقال رسولُ الله ﷺ: «إنّها حقٌّ، فادرُسوها وتعلَّموها».

وقد تكلّم الإمامُ ابنُ رجب على إسنادِ هٰذا الحديث، وفصَّل ما فيه مِن الأحكام والمعارِف، وتقعُ هٰذه الرِّسالة في ستٍّ وتسعين صفحةً من القَطْع المتوسِّط، وطُبِعت بمَطبعةِ القاهرة، وقد طبعَتْها قبلَ ذٰلك المطبعةُ المُنيريّة سنة ١٣٥٣هـ.

٢ - «الحِكَم الجَديرةُ بالإذاعةِ من قول النّبيِّ ﷺ: بُعِثتُ بالسَّيف بين يدَي السّاعة»، وهي رسالةٌ عُنِي بنَشرها محمَّد حامد الفَقي، وطُبعت بمَطبعة المنار بمصر سنة ١٣٤٩هـ، ضِمن مجموعةِ رسائل «مِن دفائن الكُنوز»، وتقع بين ص ٩٢ - ١١٦، وفيها شَرَح ابنُ رجب حديث ابن عمر، رضي الله عنهما، عن النّبيِّ ﷺ: «بُعثتُ بالسّيف بين يدَي السّاعة، حتى يُعبدَ اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وجُعل رِزقي تحت ظِلِّ رُمحي، وجُعلَ الذِّلَّةُ والصَّغارُ على مَن خالفَ أَمري، ومَن تشبّه بقومٍ فهو منهم».

٣ - «شرحُ حديث أبي الدَّرداء فيمَن سلكَ طريقًا يلتَمِس فيه علمًا»، وقد طُبِعت هٰذه الرِّسالة بمراجعةِ واهتِمام الشيخ عبد الظاهر أبي السَّمْح، بالمطبعة السلفيّة بمكة المكرمة، سنة ١٣٤٧هـ، وتقع في ستين صفحة.

٤ - «البِشارة العُظمى في أن حظَّ المؤمن من النار الحُمَّى»، مخطوطة في مكتبة فاتح بإستانبول تحت رقم (٥٣١٨)، ضمن مجموعةِ رسائل لابن رجب، وهي شرح حديث «الحُمّى كِيرٌ من جهنّم، فما أصاب المؤمنَ منها كان حظَّه من النار».

٥ - «شرحُ حديث إنَّ أغبَطَ أوليائي عندِي»، مخطوطة بمكتبة فاتح بإستانبول، تحت رقم (٥٣١٨)، وهي شرحٌ لحديثٍ أخرجه الإمام أحمد والتِّرمذيّ، وهٰذا نصُّه: «إن أغبَطَ أوليائي عندي لَمؤمنٌ خفيف، ذو حظٍّ من الصلاة، أحسَنَ عِبادةَ ربِّه، وأطاعَه في السِّرّ، وكان غامضًا في الناس، لا يُشار إليه بالأصابع، وكان رِزقُه كفافًا فصَبر على ذٰلك»، ثم نَقَر على إصبَعيه فقال: «عَجِلتْ منِيّتُه، قلَّتْ بَواكيه، قَلّ تُراثه»، أخرجه التِّرمذيّ في باب ما جاء في الكَفاف والصَّبر عليه.

٦ - «شرح حديث: ضَرَب اللهُ مثلًا صِراطًا مستقيمًا»، مخطوطة بمكتبة فاتح بإستانبول رقم (٥٣١٨)، وهو الحديث الذي أخرجه أحمد والتِّرمذيّ والنَّسائيّ من حديث العِرباض بن سارِيَة، قال: قالَ رسول الله ﷺ: «ضَرَب اللهُ مثلًا صِراطًا مستقيمًا، وعلى جنبَتَي الصِّراط سُورانِ فيهما أبوابٌ مفتَّحة، وعلى الأبواب سُتورٌ مُرْخاة، وعلى باب الصِّراط داعٍ يقول: أيُّها الناس ادخُلوا الصِّراط جميعًا، ولا تتَعرّجوا، وداعٍ يدعو من جَوف الصِّراط، فإذا أراد أن يَفتح شيئًا من تلك الأبواب قال: ويحكَ لا تَفتحْه فإنّك إن فتحتَه تَلِجْهُ. والصِّراطُ: الإسلام، والسُّوران: حدودُ الله، والأبواب المُفتَّحة: محارِمُ الله، وذٰلك الدَّاعي على رأس الصِّراط: كتابُ الله، والدَّاعي مِن جوفِه: واعظ الله في قَلبِ المسلم.

٧ - «شرحُ حديث شدّاد بن أَوس: إذا كَنزَ الناسُ الذّهبَ والفِضّة، فأكثِروا أنتُم من هٰؤلاء الكلمات: اللَّهم إني أسألُكَ الثَّباتَ في الأمر، والعَزيمةَ على الرُّشد، وأسألُكَ شُكرَ نِعمتِك، وحُسنَ عِبادتِك»، وهي رسالةٌ مخطوطة بمكتبة الأوقاف ببغداد رقم (٢٥/ ٤٧٦٧) مجاميع.

٨ - «شرحُ حديث: يَتْبعُ الميِّتَ ثلاث»، مخطوطة بمكتبة فاتح بإستانبول برقم (٥٣١٨)، وهو حديث أنسٍ، عن النّبيّ ﷺ، قال: «يَتبعُ الميِّت ثلاثٌ، فيَرجِعُ اثنان، ويَبقَى واحد، يَتبعُه أهلُه ومالُه وعملُه، فيَرجعُ أهلُه ومالُه، ويبقى عملُه».

٩ - «غايةُ النَّفع في شرح حديث تَمثيل المُؤمن بخامَةِ الزَّرْع»، طُبع بمطبعة أنصار السُّنّة المحمَّدية بمصر سنة (١٣٥٨هـ)، وهو حديثُ أبي هُريرةَ، عن النّبيّ ﷺ قال: «مثلُ المؤمِن كخامَةِ الزَّرع، مِن حيثُ أتتْها الرِّيح كفأتها، والفاجِرُ كالأَرْزة صمَّاء معتدِلة حتى يَقصِمَها اللهُ إذا شاء».

١٠ - «كشفُ الكُربة في وصف حالِ أهلِ الغُربة». طُبعت بمكتبة المنار بمِصر سنة (١٣٤٠هـ)، والمُنيريَة سنة (١٣٥١هـ)، وهي رسالةٌ في شرح حديث النّبيّ ﷺ: «بدأ الإسلامُ غريبًا، وسيعود غريبًا كما بدأ».

١١ - «مختصر فيما رُوي عن أهل المعرفةِ والحقائق في معامَلَة الظَّالم السارق»، مخطوطة بمكتبة فاتح بإستانبول رقم (٥٣١٨) مجموع، وهي شرحٌ لحديثٍ رواه أبو داود من طريق عائشة، رضي الله عنها، أنها سُرِقت لها مِلحفَةٌ، فجَعلتْ تدعو على مَن سرَقها، فقال النّبيُّ ﷺ: «لا تُسبِّخي[1] عليه».

١٢ - «المِحجّة في سَير الدُّلجة»، طُبعت بمطبعة الترقِّي بمكة المكرّمة سنة (١٣٤٧هـ)، وفيها شرَحَ ابنُ رجب أربعةَ أحاديث، أوّلها: «لن يُنجي منكم أَحدًا عمَلُه»، قالوا: ولا أنتَ يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلّا أن يتغمَّدني اللهُ برحمتِه».

---

(١) لا تسبخي عليه، أي: لا تخفِّفي عنه.

١٣ - «تحفةُ الأكياس في شرح وصيَّة المُصطفى لابن عبّاس» طُبع بمطبعة الإمام بمصر.

١٤ - «تَسْليةُ نُفوسِ النِّساء والرِّجال عند فَقْدِ الأطفال»، شرحٌ لحديثٍ أخرجه البخاريّ: قالت النِّساءُ للنبيِّ ﷺ: غلَبَنا عليك الرِّجال...» مخطوط بمكتبة فاتح بإستانبول (٥٣١٨) مجموع.

١٥ - «ما ذِئبانِ جائِعان، أُرسِلا في غنَم»، طُبع بالمنيرية.

١٦ - «صدَقةُ السِّرّ وفضلُها» مخطوطة بمكتبة فاتح بإستانبول، تحت رقم (٥٣١٨) مجموع[1].

---

(١) استعنت للتعريف بهذه الرسائل بما كتبه الأستاذ حمود الوائلي في رسالته «ابن رجب وأثره في الفقه» التي قدَّمها لنيل شهادة الدكتوراه من كلية الشريعة بجامعة الأزهر، وبمقدمة لاوست والدهان التي قدَّما بها لكتاب «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب.

خاتمة الدراسة
وفيها نتائج البحث

وختامًا لهٰذه الدِّراسة حول «شرح علل التِّرمذيّ» فإنّني أقفُ لأُسجِّل أهمَّ النتائج والفوائدِ التي توصَّلتُ إليها:

أولًا: أوقفَتْني هٰذه الدِّراسة على أحدِ الأئمّة الأعلام، الذين كان لهم في الحديث باعٌ طويل، وفي علم العِلَل خاصة، وترَكَ الآثارَ الشاهدة على سَعَةِ علمِه، وقد رأينا منها «شرح التِّرمذيّ»، وشرحَ البخاريّ المسمّى بـ«فتح الباري»، ثم هٰذا لكتاب الذي شَرُفتُ بتحقيقِه ودراسته.

ثانيًا: كشَفَت هٰذه الدراسة عن مفهومٍ محدَّد للعِلّة في الحديث، واستطعتُ بفضل الله أن أُوفِّق بين الاشتِقاق اللُّغوي، والاشتِقاق الاصطِلاحي، دون اللُّجوء إلى التأويل البعيدِ، أو الحَمْل التَّعسُّفي، ووقعَ الاختيارُ على تعريفٍ للعِلّة رجَّحتُه على غيره، ورأيتُ أنه ينسجم مع المنهج التطبيقيِّ لهٰذا العِلم، وهو قولُ الإمام زَين الدِّين عبد الرَّحمٰن العِراقيّ: والمُعلَّل خبر ظاهرُه السَّلامة، اطُّلِع فيه بعدَ التّفتيش على قادِح. وقد بيَّنتُ ما في التعاريف الأُخرى من عدم المناسَبة.

ثالثًا: أبرزَتْ هٰذه الدراسة أنَّ ميدان عِلم العِلَل هو حديث الثِّقات، وكشفَت عن سَعَة هٰذا الميدان، وأنه أكبر من ميدان الجَرح والتعديل، وذٰلك لأنّ علمَ الجَرح والتعديل يَحكُم على الشخص بوصفٍ عامّ، كأن يقال: صدوق، ثقة، ضابِط، ليِّن الحديث، ضعيف، كذّاب، وأما علم العِلَل فهو

يتناول الثِّقة، فيَبحثُ في رواياته، ويَنظر هل رواياتُه واحدةٌ في كلّ الأماكن؟ وهل هي واحدةٌ في كلِّ الأزمان؟ وهل هي واحدةٌ عن كلّ الشيوخ؟ ولا بدّ أن يجد الناقدُ أن الثقة يَقوَى في بلدٍ ويَضعُف في أُخرى، ويَقوَى في زمنٍ ويَضعُف في زمنٍ آخر، ويَقوَى في رجلٍ ويَضعُف في آخر.

وهٰكذا فإنّ علم العِلَل يتابعُ الثقةَ في مختلَف الأماكن ومختلف الأزمِنة ومختلف الشيوخ الذين يَروي عنهم، ومختلف الظُّروف التي تَعتريهِ، من ضَياع كتابٍ، أو فَقْدِ عزيز، أو فُقدانِ البَصَر، ويتناولُه من حيث ممارستُه لحديث كلِّ شيخٍ من شيوخه، أو قِلّة ممارستِه.

ومن هنا كان تتبُّع ثقةٍ من الثقات في ضَوء علم العِلَل يحتاجُ إلى جهود كبيرة، وقد ذكرَتْ مصادرُ هٰذا العلم أنّ ابن المَدينيّ صنَّف علل ابن عُيينة في ثلاثةَ عشَر جزءًا.

رابعًا: ومن خلال دراسة «شرح علل التِّرمذيّ» استخلصتُ أسبابَ العِلّة في الحديث، وأعدتُها إلى ثمانيةِ أسباب رئيسة، وأظنُّ أن هٰذه الأسباب تُجمَل وتُذكَرُ مجتمعةً لأوّل مرة، إن شاء الله، وقد أبرزتُ السببَ العامَّ الذي هو الضَّعفُ البشَريّ الذي لا يَسلَمُ معه أحدٌ من الوهم، مهما علَتْ مرتَبتُه، وسَمَتْ مكانتُه. وفصّلتُ موضوعَ الاختلاط، وتكلَّمتُ عن الأسباب العارِضة، وعند كلِّ سببٍ من هٰذه الأسباب كنتُ أَسوقُ عددًا من الأمثلة التطبيقيّة.

خامسًا: في موضوع الكَشف عن العِلّة بيَّنتُ أن العِلّة لا تَخضعُ معرفتُها للفُيوض الوجدانيّة، والكُشوف والتأمُّلات الباطنيّة، وإنما تظهرُ العِلّة لمُمارِس هٰذا العِلم الذي حوَى من المعارف ما يجعلُه قادرًا على تتبُّع مسارب الإسناد ومساراته، والتقائِه بغيره وافتراقِه عنه.

وأمّا كلام عبد الرَّحمٰن بن مَهديّ إنّ معرفةَ العِلّة كالعِرافة، فإنّما هو محمولٌ على كلام العالِم بالعِلّة في مقابل الجاهِل الذي لا يَعرفُ شيئًا عن هٰذا العِلم.

ثم تكلّمتُ عن وسائل الكشف عن العِلَل، وقد أوجزتُ في ذكر أهمِّ المعارف اللّازمةِ لرجل العِلَل. وكلُّ هٰذا استخلصتُه من الأمثلةِ الكثيرةِ المَبثوثة في كتب العِلَل، وخاصةً كتاب ابن رجب «شرح علل التِّرمذيّ».

سادسًا: وفي موضوع أنواع العِلَل، حاولتُ حصْرَ أنواع عِلّة الإسناد وأنواع عِلّة المتن، وعرضتُ هٰذه الأنواع بعبارةٍ سهلة، مستعينًا بالأمثلة التطبيقيَّة المستمَدّة من كتب العِلَل المتنوعة.

سابعًا: أَظهرت هٰذه الدراسة منهجَ ابن رجب في «شرح علل الترمذيّ»، وكشفتْ بالمقابِل عن مناهج كتب العِلَل الأُخرى، فظهر لنا أن المناهج في تصنيف العِلَل ليست واحدةً، بل تنوَّعت إلى ستة مناهج، كان «شرح العِلَل» سابعَها وأقربَها إلى البناء النظريّ.

وأما في موضوع مصادر ابن رجب في العِلَل فقد عرَضَت الدراسةُ لستّةٍ من هٰذه المصادر، وكشفَتْ عن كتاب «علل التِّرمذيّ الكبير».

ثامنًا: أما مباحثُ مصطلح الحديث التي ختمتُ بها الدِّراسة: ففي موضوع المُرسَل ظهر لنا أنّ الإمام أحمد يوافقُ الشافعيَّ في شروطِهِ للعمل بالمُرسَل، وفي زيادة الثِّقة ظهر لنا أنّ الزيادةَ ليست مقبولةً دائمًا، إنّما تكون مقبولةً من المُبَرَّز في الحِفظ.

وفي موضوع العَنعَنة خالفتُ رأيَ ابن رجب في ردِّه على الإمام مسلم الذي يَرى أن المعاصَرةَ والبراءةَ من التَّدليس كافيان للحُكم بالاتصال، وقد فصَّلتُ

رأي ابن رجب وأدلّتَه التي ساقها ليدلِّل على أن التفتيشَ عن السّماع هو دأبُ العلماء، وأنه لا يكفي مجرّدُ اللقاء، وأن الوهمَ قد يدخلُ على الصِّيَغ الصّريحة، ولٰكنّني لم أوافِق ابنَ رجب فيما ذهب إليه، وسُقتُ عددًا من الأدلّة خَلَصتُ منها إلى أنّ رأي ابن رجب هٰذا لا يَنصُر البخاريَّ كما أراد، لأن المعروف أنّ البخاريّ يشترط ثُبوتَ اللُّقيّ لا ثُبوتَ السماع.

وأما في موضوع زيادةِ الثقة، فقد أبرزتُ الفوارقَ بين التّقييد والإطلاق، وبين زيادةِ الثقة، وأكدتُ رأي ابن رجب في ردِّه على مَن جعلَ حديث «وتُربتُها طَهورًا» من قَبيل زيادة الثقة، والصَّحيح أنه من باب تقييد المُطلق.

تاسعًا: كشفَت هٰذه الدراسة عن الأُسس التي صُنِّفت على أساسها كتب الحديث، وأنها كتبٌ معلّلة، رُوعي في اختيار أحاديثِها سلامتُها من العِلّة، وخاصّة كتاب البخاريّ، وكتاب مسلم.

عاشرًا: وكشفَت هٰذه الدراسة أنَّ عملية التَّصحيح والتَّضعيف - اعتمادًا على ما كُتب في الجَرح والتعديل - هي عمليةٌ ذاتُ شِقٍّ واحد، ولا يمكن الحُكم على الحديث صحّةً أو ضعفًا بعيدًا عن علم العِلَل، وحتى تتمَّ هٰذه العمليّةُ متوازنةً متناسقةً سَليمةً، فإنه لا بدّ من إخراج كُتب العِلَل، وجَمع شتات هٰذا العلم، وتبويبِ معارفِه، وإعادةِ تصنيف الثقات على أساسِه.

القسم الثاني: التحقيق

وصف لنسخ كتاب «شرح علل التِّرمذيّ» المخطوطة

حصلت على ثلاث نسخ خطية لكتاب «شرح علل التِّرمذيّ»، وفيما يلي وصفٌ لهٰذه النسخ، مع إثبات نماذجَ مصورة عن أولها وآخرها:

١ - النسخة الأولى:

وهي نسخة أحمد الثالث - تركيا: ذات الرقم ٥٣٢ حديث. ويوجد عنها نسخة مصورة بالمكيروفيلم في معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية، ورقمها في المعهد ٢٤٨، وتبلغ عدَّة أوراق هٰذه النسخة ١٥١ ورقة.

وقد كتب على الورقة الأولى منها: «كتاب شرح علل التِّرمذيّ للإمام العلامة زَين الدين ابن رجب». وهي بخط قاضي القضاة ابن اللحام بدمشق، وعليها خط المؤلف في مواضعَ كثيرة.

كما كتب عليها: «خمس عشرة كراسة وورقة واحدة». وفي الصفحة الأولى من هٰذه النسخة:

بسم الله الرحمن الرحيم، وبه ثقتي وعليه توكلي: قال شيخنا الإمام العلامة، شيخ الإسلام، حافظ مصر والشام أوحدُ العلماء، الأعلام أبو الفرَج عبد الرَّحمٰن زين الدين ابن رجب البغدادي الحنبلي، فسح الله في مدته وختم له بخير في عافيته بمَنِّه وكرمه، في كتاب شرح التِّرمذيّ له: كتاب التِّرمذيّ.

أما آخر هٰذه النسخة فهو: «ووجدت في آخر نسخة من نسخ كتاب الجامع للترمذي مما كتب باليمن بثغر عدن ما هٰذا صورته: أنشدَنا الفقيه الحافظ أبو العبّاس أحمد بن معَدٍّ بن عيسى التُّجِيبي لنفسه في مدح أبي عيسى محمَّد بن عيسى بن سَورة التِّرمذيّ، رضي الله عنه:

كتاب التِّرمذيّ رياضُ علمٍ حَكَتْ أزهارُه زَهرَ النجومِ

إلى قوله، وهو آخر القصيدة وآخر الكتاب:

من العلماء والفقهاء قُدْمًا وأهل الفضل والنهج القويم

حالة هٰذه النسخة: كُتبت بخط النسخ، وهي جيِّدة، ولا تخلو من خروم وخاصة في بعض الهوامش الداخلية في الأصل.

أما ناسخها فهو الإمام علاء الدِّين ابنُ اللَّحّام، قاضي قضاة دمشق، وهو علي بن محمَّد بن عليِّ بن عبّاس بن فتيان، البَعْليُّ، ثم الدِّمشقيُّ الحنبليُّ، ويُعرَف بابن اللَّحّام، وقد ترجمتُ له أثناء الكلام على تلاميذ ابن رجب، وذٰلك في صفحة ٢٦٤ من الدراسة.

وهٰذه النسخة قيِّمة للغاية، لشهرة كاتبها، وهو أكبر تلاميذ ابن رجب، ولِما حملت من تعليقاتٍ من ابن رجب نفسِه، ولا شك أنها أقدمُ النسخ التي حصلتُ عليها، ولهٰذا كلِّه فقد اعتمدتُها أصلًا، ورمزت لها بـ (الأصل).

٢ - النسخة الثانية:

وهي نسخة دار الكتب المصرية: ورمزنا لها بالرمز (د)، ورقم هٰذه النسخة بدار الكتب المصرية: ٤٩ مصطلح، وقد كُتبت هٰذه النسخة بخط النسخ، وعدد أوراقها: ١٣٥ ورقة، وبها خرومٌ كثيرة جدًّا، أكبرها خرم في أولها، بمقدار أربع عشرة لوحة. وفيها تصحيفٌ وسقط.

وقد بدأت هٰذه النسخة بقوله: «يتهم في الحديث، فقال: لأن أقطع الطريق أحب إلي من أن أروي عنه»، وهٰذا المقطع يقابله السطر الثالث من الورقة ١٤/أ من نسخة أحمد الثالث.

وقد كتب في نهاية هٰذه النسخة: «وكان الفراغ من تعليقِه يومَ الأحد ثامن عشر ربيع الآخر من شهور سنة تسع وتسعين وثمان مئة، بمكة المكرمة، زادها الله شرفًا وتعظيمًا ومهابةً، على يد العبد الفقير إلى الله تعالى محمَّد بن محمَّد بن أبي حامد بن حسن بن عليٍّ المالكي البَكْريّ، والخليلي، غفر الله تعالى له ولإخوانه، ولأحبابه، ولمشايخه، ولجميع المسلمين، والحمد لله رب العالمين».

وما كنتُ أهلًا للذي قد كتبتُه وأني لفِي خوفٍ من الله نادمُ

ولكنَّني أرجو من الله عفوَه وأني لأهل العِلم لا شكَّ خادمُ

ولقد بحثتُ عن ترجمة هٰذا الناسخ في وفيات المئة العاشرة فوجدت في كتاب «الكواكب السائرة» ترجمةً قد تكون هي ترجمة هٰذا الشيخ وجاء فيها: «هو محمَّد البَكْريُّ العالم الورع الزاهد الشيخ صدرُ الدِّين البَكْريُّ، حجَّ وزار النَّبيّ ﷺ، وكانت وفاته بالمدينة المنورة سنة ٩١٨هـ»[١].

٣ - النسخة الثالثة:

وهٰذه النسخة نسخةُ دار الكتب الظاهرية بدمشق، ورمزنا لها بالحرف (ظ). وهٰذه النسخة مماثلة لنسخة دار الكتب المصرية في الخروم الكثيرة، وخاصةً الخرم الذي في أولها، وهو بمقدار خرم النسخة المصرية نفسه. وتتشابه النسختان في كثير من مواضع الخروم، مما يرجِّح أنهما منسوختان عن أصلٍ واحد، وتَحمل هٰذه النسخة رقم ٤٠٥ حديث وعدد أوراقها ١٠٢ ورقة وهي بخط النسخ.

---

(١) «الكواكب السائرة» لنجم الدين الغزِّي ١/ ٨٣ رقم (١٤١).

أوَّلها: «قال الإمام أحمد: حدَّثنا حسن بن عيسى، قال: ترك ابنُ المُبارَك الحسن بنَ دينار». وتنقص هٰذه البداية سطرًا واحدًا عن نسخة دار الكتب المصرية.

وأما آخر هٰذه النسخة فهو قوله: «والحمدُ لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمَّد وآله وصحبه وسلَّم، وحسبي الله ونعم الوكيل، وكتبه محمَّد بن أبي بكر بن عبد الرَّحمٰن بن زُريق».

وقد بحثت في التراجم عن ابن زريق فوقع لي شخصان، أحدهما يعرف بزُريق، والثاني يعرف بابن زريق.

أما الأول: فهو محمَّد بن عبد الرَّحمٰن بن محمَّد بن أحمد ابن التّقيِّ سليمان بن حمزة المقدسي ثم الصالحي، ناصرُ الدين، قال ابن حجر: المعروف بزُريق تصغير أزرق. وكانت وفاته سنة (٨٠٣ هـ)[(١)].

وأما الثاني فهو ناصر الدِّين أبو عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرَّحمٰن بن محمَّد بن أحمد بن سليمان بن حمزة، المعروف بابن زُريق، كذا ورد اسمه في ثبت سماعات كتاب «المحدِّث الفاصل»[(٢)] تحت عنوان: سمع محمَّد بن أبي بكر بن عبد الرَّحمٰن بن زريق بقراءته على الشيخ إبراهيم بن محمَّد الحلبي، سِبط ابن العجمي، وكان ذٰلك سنة (٨٣٧ هـ) بالمدرسة الشرقية بحلب، وجاء في السماع: «وكتبه محمَّد بن أبي بكر...» وساق الاسم كاملًا، ثم جاء ذِكر سماع إبراهيم بن عبد الله المقدسي الذّئابي على الشيخ ناصر

---

(١) «إنباء الغمر» ٢/ ١٨٧، و«لحظ الألحاظ» ص١٩٦، علمًا بأن ابن فهد قال: ابن زريق، وما ذكره ابن حجر أصح، حيث قال: زريق.

(٢) مقدمة «المحدث الفاصل» للدكتور عجاج الخطيب ص٨١-٨٥.

الدين محمَّد بن أبي بكر ابن زريق في ربيع الآخر سنة (٨٨١ هـ)، ثم ورد سماع ابن طولون الحنفي على الشيخ ناصر الدين ابن زريق في ربيع الآخر سنة (٨٩٩هـ).

ونخلص إلى أن صاحبنا هو ابن زريق الصالحي الحنبلي الإمام العالم المحدِّث ولد سنة اثنتي عشرة وثمان مئة، وولي مدرسة جدِّه أبي عمر ابن قدامة، ومات سنة تسع مئة[1]، رحمه الله تعالى.

رموز واصطلاحات التحقيق

اعتمدتُ نصَّ نسخة أحمد الثالث أصلًا للكتاب، ورمزتُ لها بالحرف (أ)، وقابلت عليها النسختين الأُخريين، ورمزت لنسخة دار الكتب المصرية بالحرف (د)، ولنسخة دار الكتب الظاهرية بالحرف (ظ).

ذكرتُ الفوارق بين النسخ، وأشرت في الحاشية إلى النسخة المختلفة عن نسخة الأصل زيادةً أو نقصًا.

أما العناوين فقد عنونتُ كثيرًا من مباحث الكتاب، وجعلت هٰذه العناوين بين حاصرتين [ ] للدلالة على أنه من وضع المحقِّق.

وجميع الأرقام التي في النص هي من وضع المحقق.

وفيما يلي بعضُ المختصرات والرموز المستعمَلة في التحقيق:

- تهذيب أو التهذيب: هو «تهذيب التهذيب» لابن حجر.

- اللِّسان: إذا كان في التراجم فهو «لسان الميزان» للذَّهبي، وإذا كان في تفسير الغَريب فهو «لسان العرب» لابن منظور.

---

(١) «شذرات الذهب» ٧/ ٣٦٦.

- الميزان: هو «ميزان الاعتدال» للذهبي.

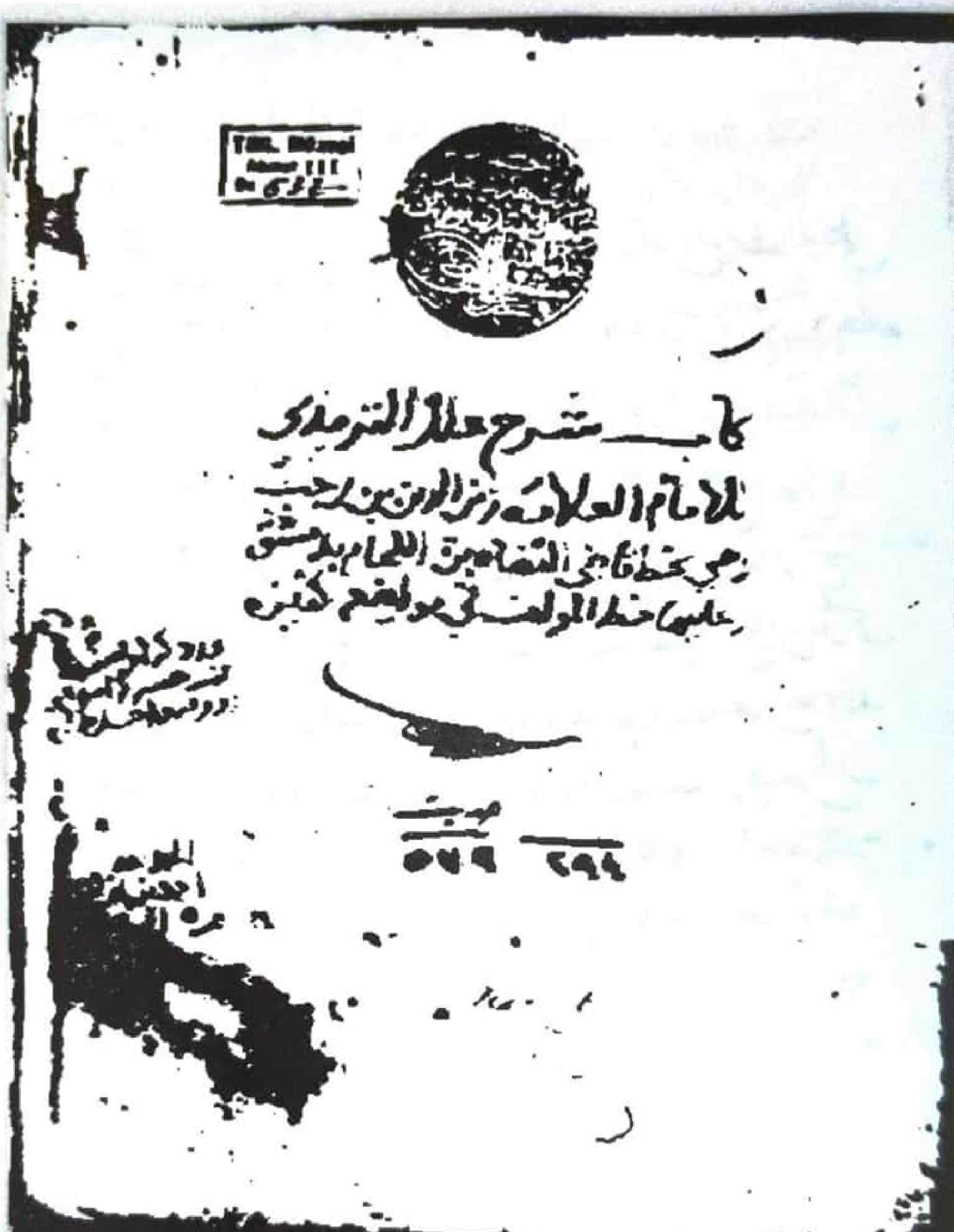
- المغني: هو كتاب «المغني في الضعفاء» للذهبي.

- *: إشارة لانتهاء اللوحة من المخطوط.

- ت: لسَنة الوفاة. وكل السِّنين المستعملة هي بالتاريخ الهجري، وما كان بالميلادي فإنني أُنبه عليه.

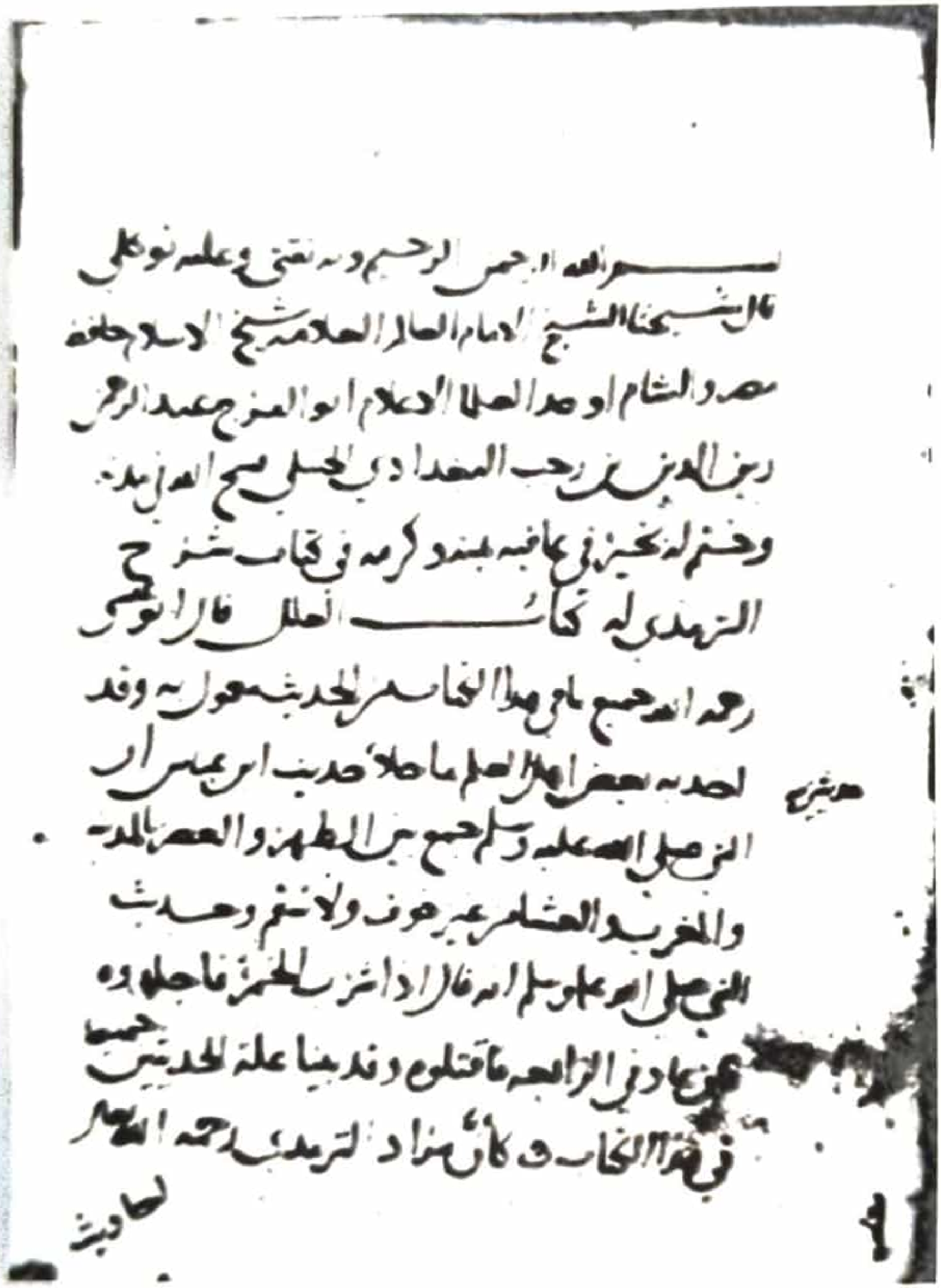
وليسهل تقسم الكتاب وبيان منهجه جعلته في بابين، فأطلقت على القسم الأول: «الباب الأول: شرح علل التِّرمذيّ، لابن رجب الحنبلي».

وعلى القسم الثاني: «الباب الثاني: فوائد وقواعد في علم العِلَل، لابن رجب الحنبلي عقَّب بها على شرح علل التِّرمذيّ».



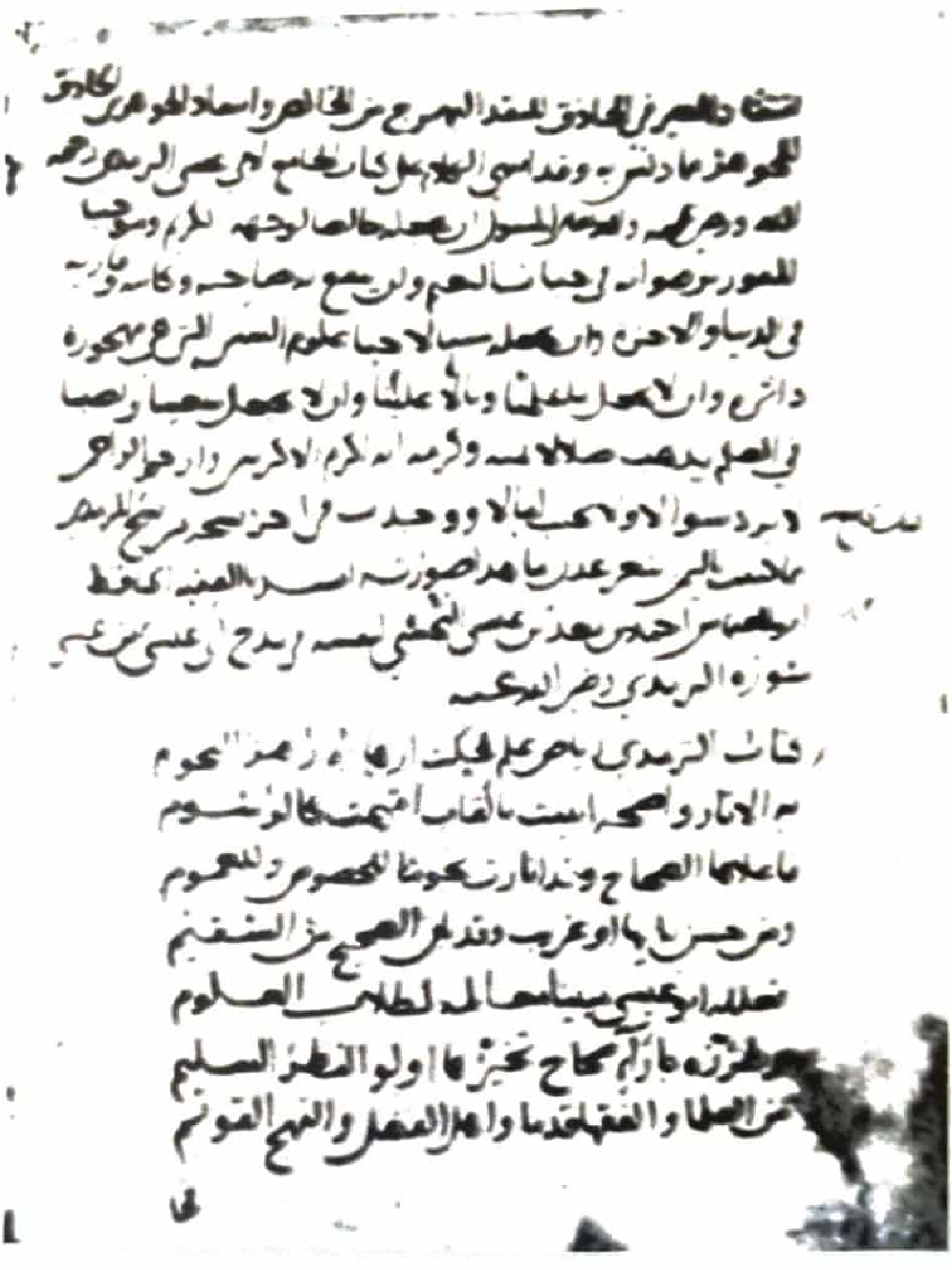
كتاب شرح علل الترمذي
للإمام العلامة زين الدين بن رجب
رحمه الله بخط قاضي القضاة ابن اللحام بدمشق
وعليها خط المؤلف في مواضع كثيرة

طرة نسخة أحمد الثالث بإستانبول رقم ٥٣٢، والمرموز لها بالأصل



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق وعليه توكلي
قال شيخنا الشيخ الإمام العالم العلامة شيخ الإسلام حافظ
مصر والشام أوحد العلماء الأعلام أبو الفرج عبد الرحمن
زين الدين بن رجب البغدادي الحنبلي فسح الله في مدته
وختم له بخير في عاقبته بمنه وكرمه في كتاب شرح
الترمذي له كتاب العلل قال أبو عيسى
رحمه الله جميع ما في هذا الكتاب من الحديث معمول به وقد
أخذ به بعض أهل العلم ما خلا حديث ابن عباس أن
النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر بالمدينة
والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر وحديث
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا شرب الخمر فاجلدوه
فإن عاد في الرابعة فاقتلوه وقد بينا علة الحديثين جميعا
في هذا الكتاب وكان مراد الترمذي رحمه الله

راموز الورقة الأولى من نسخة أحمد الثالث رقم ٥٣٢، والمرموز لها بالأصل

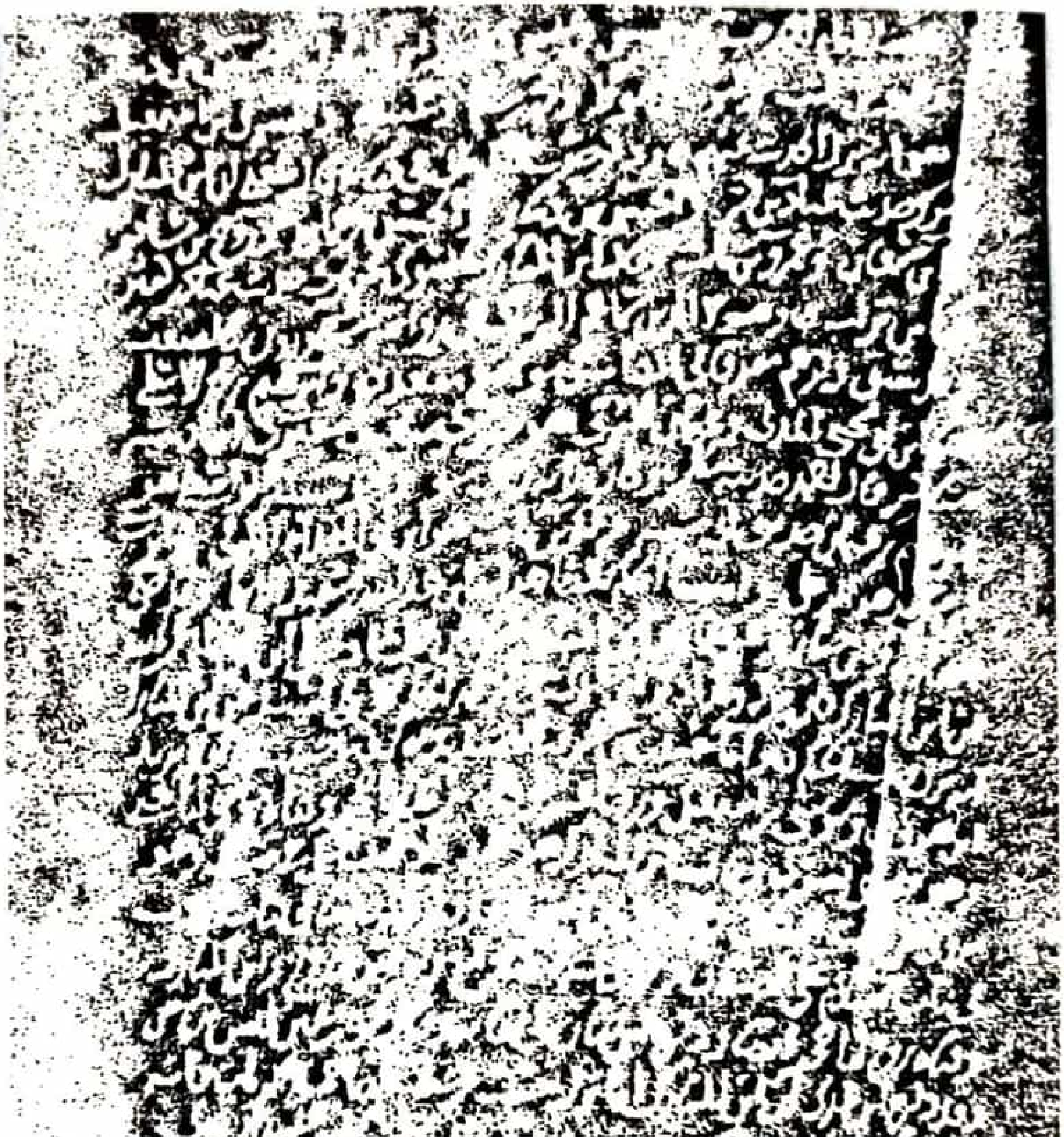


الورقة الأخيرة من نسخة أحمد الثالث رقم ٥٣٢، والمرموز لها بالأصل

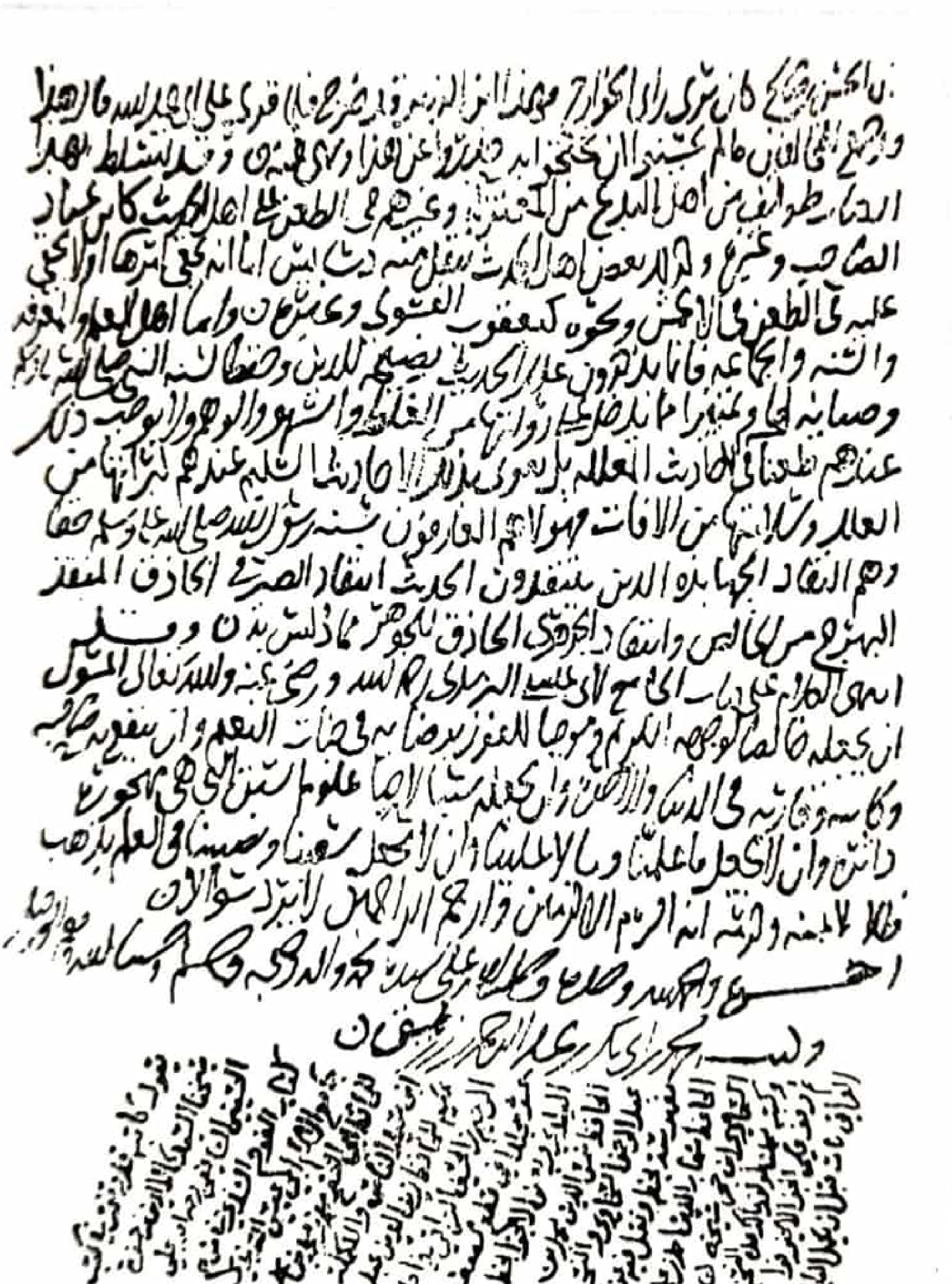


الحديث. قال الترمذي ثنا محمود بن غيلان ثنا أبو يحيى الحماني سمعت أبا حنيفة يقول ما رأيت
أكذب من جابر الجعفي ولا أفضل من عطاء بن أبي رباح سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا
يقول لولا جابر الجعفي لكان أهل الكوفة بغير حديث ولولا حماد لكان أهل الكوفة بغير
فقه [illegible] بعض الشيء [illegible] بعض وجابر الجعفي قد [illegible]
[illegible] أبواب الأذان [illegible] ثنا أبو إسحق [illegible] الأعمش
ومنصور وغيرهم من أهل الفقه والصدق والأمانة [illegible] إبراهيم وغيره من أهل
الفقه والعلم واستقاط هذا من الكتاب أولى مع أن الترمذي قد ذكره في غير هذا
الموضع من كتاب [illegible] أيضا قال أبو عيسى سمعت أحمد بن الحسن يقول كنا عند أحمد بن
حنبل فذكروا من تجب عليه الجمعة فذكروا فيه عن بعض أهل العلم من التابعين وغيرهم فقلت
فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث فقال عن النبي صلى الله عليه وسلم قلت نعم حدثنا حجاج بن
نصير ثنا المعارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الجمعة على من آواه الليل إلى أهله فغضب أحمد وقال استغفر ربك
استغفر ربك مرتين قال أبو عيسى وإنما فعل أحمد هذا لأنه لم يصدق هذا عن النبي صلى الله
عليه وسلم لضعف إسناده لأنه لا يعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم والحجاج بن نصير يضعف
في الحديث وعبد الله بن سعيد المقبري ضعفه يحيى بن سعيد القطان جدا في الحديث فكل من
روي عنه حديث ممن يتهم أو يضعف لغفلته أو لكثرة خطئه ولا يعرف ذلك الحديث إلا
من حديثه فلا يحتج به [illegible] الخبر عن أحمد بن حنبل قد ذكره
ابن المبارك أيضا في كتاب الجمعة [illegible] ذكر هذا الحديث [illegible] ضعف [illegible]
[illegible] طلحة [illegible] بن عباد وعبد الله بن سعيد المقبري
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

صفحة من نسخة دار الكتب المصرية رقم ٤٩، والمرموز لها بالرمز (د)



رابموز نسخة دار الكتب الظاهرية رقم ٤٠٥ ، والمرموز لها بالرمز (ظ)



الورقة الأخيرة من نسخة دار الكتب الظاهرية رقم ٤٠٥ ، والمرموز لها بالرمز (ظ)

[الباب الأول «شرح علل التِّرمذيّ» لابن رجب الحنبلي]

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه ثقتي، وعليه توكُّلي.

قال شيخُنا الشيخ الإمامُ العالمُ العلَّامة، شيخُ الإسلام، حافظُ مِصرَ والشّام، وأوحَدُ العُلماء الأعلام، أبو الفَرَج عبد الرَّحمٰن زَينُ الدِّين ابن رجب البَغداديُّ الحنبليُّ - فسَحَ اللهُ له في مُدّتِه، وختَم له بخيرٍ في عافِيةٍ، بمَنِّه وكرَمِه - في كتاب «شرح التِّرمذيّ» له:

كتابُ العِلَل

قال أبو عيسى، رحمَه الله: جميع ما في هٰذا الكتاب من الحديث معمولٌ به، وقد أخذ به بعضُ أهل العلم، ما خلا حديثَين: حديثَ ابن عبّاس، رضي الله عنهما: أن النّبيَّ ﷺ جمَعَ بين الظُّهر والعصر بالمدينة، والمغربِ والعشاءِ من غير خوفٍ ولا سُقْم»(١)، **وحديثَ النّبيِّ ﷺ أنه قال: «إذا شَرِبَ الخمرَ**

---

(١) هو في «جامع التِّرمذيّ» ١/ ٣٥٥ (١٨٧)، من حديث ابن عبّاس، رضي الله عنهما، وتمامه: فقيل لابن عبّاس: ما أرادَ بذلك؟ قال: أراد أن لا يُحرِجَ أُمّته.

والحديث أخرجه الإمام مسلم ١/ ١٩٧ (٧٠٥)، والإمام مالك في «الموطأ» ١/ ١٦١.

وقال التِّرمذيّ: والعملُ على أن لا يجمع بين الصلاتين إلا في السفر أو بعرَفة. وقد ردَّ النوويُّ على التِّرمذيّ في «شرح مسلم» ٥/ ٢١٨ فقال: وهٰذا الذي قاله التِّرمذيّ عن حدِّ شارب الخمر هو كما قاله، فهو حديث منسوخ دلَّ الإجماعُ على نسخِه، وأما حديث ابن عبّاس فلم يُجمِعوا على ترك العمل به، بل لهم أقوالٌ، فمنهم من تأوَّله... إلى أن يقول النوويُّ: ومنهم من قال: هو محمولٌ على الجمع بعذر المرض أو نحوه مما في معناه، وهٰذا قول أحمد بن حنبل، والقاضي حسين من أصحابنا، واختاره الخطّابيُّ والمتولي والروياني... وذهب جماعةٌ من الأئمة إلى جواز الجمع في الحضر للحاجة، لمن لم يتخذه عادة، وهو قول ابن سيرين وأشهب من أصحاب مالك، واختاره ابن المنذر. =

فاجلِدوهُ، فإن عادَ في الرابعة فاقتُلوه»(١). وقد بيّنَّا عِلّةَ الحديثَين جميعًا في هٰذا الكتاب.

وكأن مراد التِّرمذيِّ، رحمه الله تعالى*، أحاديثَ الأحكام. وقد سبقَ الكلام على هٰذين الحديثين اللَّذين أشار إليهما هٰهنا في موضعِهما من الكتاب، وذكرنا مسالكَ العلماء فيهما من النَّسْخ وغيرِه، وذكرنا أيضًا عن بعضِهم العملَ بكلِّ واحدٍ من الحديثين.

وقوله: «قد بينا عِلّة الحديثين جميعًا في الكتاب»، فإنما بيَّن ما قد يُستدلُّ به للنسخ، لا أنه بيَّن ضعفَ إسنادِهما.

وقد روى التِّرمذيُّ في كتاب الحج حديثَ جابرٍ في التلبيةِ عن النساء(٢)، ثم ذَكَر الإجماع على أنه لا يُلبَّى عن النساء، فهٰذا ينبغي أن يكون حديثًا ثالثًا ممّا لم يؤخذ به عند التِّرمذيّ.

= ولم ترد كلمة «سقم» في جميع هٰذه الروايات، والوارد في «صحيح مسلم» و«الموطأ»: من غير خوف ولا سفر، وعند الثلاثة: من غير خوف ولا مطر.

(١) حديث صحيح، وهو في «جامع التِّرمذيّ» ٣/ ٤٨-٤٩ من حديث معاوية، رضي الله عنه. وأخرجه من حديث معاوية كذلك: أبو داود (٤٤٨٢)، وابن ماجه (٢٥٧٣)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٢٥٩٧) و(٢٥٩٩).

وقال التِّرمذيّ: وفي الباب عن أبي هُريرةَ والشَّرِيد وشُرَحبيل بن أوس وجرير وأبي الرَّمد البلوي وعبد الله بن عَمرو. ثم قرر التِّرمذيّ أن هٰذا الحديث منسوخ، وأن النَّبيّ ﷺ ضرب ولم يقتل.

* لوحة ١/ ب.

(٢) «جامع التِّرمذيّ» ٣/ ٢٥٧ (٩٢٧)، وهو عنده من طريق أشعث بن سوَّار، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كنَّا إذا حججنا مع النّبيّ ﷺ فكنَّا نلبِّي عن النِّساء، ونرمي عن الصِّبيان. =

وقد وردت أحاديثُ أُخر قد ادَّعى بعضُهم أنه لم يُعمل بها أيضًا، وقد ذكرنا غالبَها في هٰذا الكتاب، فمنها ما خرَّجه التِّرمذيُّ، وأكثرُها لم يخرِّجه:

فمنها حديث: «مَن غسَّل ميتًا فلْيغتسِلْ، ومَن حملَه فلْيتوضَّأ»[١]. وقد قال الخطابي[٢]: لا أعلم أحدًا من العلماءِ قال بوجوب ذٰلك، ولٰكنَّ القائلَ باستحبابه يحملُه على النَّدب، وذٰلك عملٌ به.

= وأخرجه من هٰذا الطريق أيضًا ابنُ ماجه (٣٠٣٨)، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف أشعث ابن سوَّار، وفيه عنعنة أبي الزُّبير، وهو مدلس.

قال أبو عيسى: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه، وقد أجمع أهل العلم على أن المرأة لا يُلبِّي عنها غيرُها، بل هي تلبِّي عن نفسها، ويُكره لها رفعُ الصَّوت بالتلبية.

(١) أخرجه بهٰذا اللفظ أحمد في «المسند» (٩٨٦٢)، وأبو داود ٢/ ١٧٩ (٣١٦١) من حديث أبي هُريرةَ، وأخرجه كذلك ابن ماجه (١٤٦٣) دون قوله: «ومن حمله فليتوضأ».

وأخرجه التِّرمذيّ ٣/ ٣٠٩ (٩٩٣) من حديث أبي هُريرةَ أيضًا يرفعه بلفظ: «مِن غَسْلِه الغُسل، ومِن حَمْلِه الوُضوء» يعني الميِّت.

وهٰذا الحديث قد اختُلف في رفعه ووقفه، فممَّن صحَّح وقفه: البخاريّ وأبو حاتم والرافعي والبيهقي، وممَّن صحَّح رفعه: التِّرمذيّ وابن حبان وابن حزم وابن حجر، وقال أحمد وعلي بن المَدينيّ: لا يصحُّ في هٰذا الباب شيء، وبنحوه قال محمَّد بن يحيى الذُّهلي وابن المنذر. وضعَّفه النووي، وقال الشافعي: إن صح قلت به. انظر «التلخيص الحبير» ١/ ١٣٦ - ١٣٧.

قال أبو داود: هٰذا منسوخ، وسمعت أحمد بن حنبل، وسُئل عن الغُسل من غسل الميِّت فقال: يجزئه الوضوء.

قال أبو عيسى: حديث أبي هُريرةَ حديث حسن. وقد روي عن أبي هُريرةَ موقوفًا وقد اختلف أهل العلم في الذي يغسل الميت، فقال بعضهم: إذا غسل ميتًا فعليه الغسل، وقال بعضهم: عليه الوضوء. وروي عن عبد الله بن المبارك أنه قال: لا يغتسل ولا يتوضأ من غسل الميت.

(٢) حمد بن محمَّد بن إبراهيم بن خطاب البستي، أبو سليمان، حافظ ثقة. صنف معالم السنن وهو شرح لسنن أبي داود، وأعلام السنن وهو شرح لصحيح البخاريّ. وكان من =

ومنها حديث أنه ﷺ توضَّأ ثلاثًا، وقال: «مَن زادَ على هٰذا أو نَقَصَ فقد أساءَ وظَلم»[(١)]، وقد ذَكر مسلمٌ الإجماعَ على خلافِه.

ومنها حديث التيمُّمِ إلى المَناكِب والآباط[(٢)].

= أوعية العلم وتوفي سنة ٣٨٨ ببست. وانظر ترجمته في الأنساب للسمعاني ٨٠/ ب، شذرات الذهب ٣/ ١٢٧، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١٠١٨، وطبقات الحفاظ للسيوطي، ص ٤٠٣، النجوم الزاهرة ٤/ ١٩٩ وله: إصلاح غلط المحدثين، وغريب الحديث. وانظر كلامه في معالم السنن ٤/ ٣٠٥.

(١) هٰذا الحديث أخرجه أبو داود ١/ ٢٩ (١٣٥) من طريق أبي عوانة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عَمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رجلًا أتى النّبيّ ﷺ: فقال له: يا رسول الله كيف الطُّهور...» الحديث. وإسناده حسن، إلا أن قوله «أو نقص» زيادة شاذة، فقد رواه سُفيان الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، بهٰذا الإسناد، دون هٰذه الزيادة، أخرجه من طريقه أحمد في «المسند» (٦٦٨٤)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٨٩)، وابن ماجه (٤٢٢). قال السندي في حاشيته على «سنن النَّسائيّ»: والمحققون على أنه وهم - يعني زيادة «أو نقص» - لجواز الوضوء مرة مرة، ومرتين مرتين.
قال في «عون المعبود» ١/ ١٥٧: قال السيوطي: قال ابن الموّاق: إن لم يكن اللفظ شكًّا من الراوي فهو من الأوهام البيِّنة التي لا خفاء لها، إذ الوضوء مرةً ومرَّتين لا خلاف في جوازه، والآثار بذلك صحيحةٌ، والوهم فيه من أبي عوانة، وهو وإن كان من الثقات فإنَّ الوهم لا يسلمُ منه بشَرٌ إلا مَن عُصِم.
وقال التِّرمذيّ في «جامعه» ١/ ٦٤: والعمل على هٰذا عند عامة أهل العلم أن الوضوء يجزئ مرة مرة، ومرتين أفضل، وأفضله ثلاث، وليس بعده شيء. وقال ابن المبارك: لا آمن إذا زاد في الوضوء على الثلاث أن يأثم، وقال أحمد وإسحاق: لا يزيد على الثلاث إلا رجل مبتلى.

(٢) هٰذا الحديث إسناده صحيح، أخرجه أحمد (١٨٣٢٢)، وأبو داود (٣٢٠)، والنَّسائيّ ١/ ١٣٥، من حديث عمار، رضي الله عنه، في قصة ضياع عقد عائشة، رضي الله عنها، وفيه: فقام المسلمون مع رسول الله ﷺ فضربوا بأيديهم الأرض ولم ينفضوا من التراب شيئًا، فمسحوا بها وجوههم وأيديَهم إلى المناكب، ومن بطون أيديهم إلى الآباط. =

ومنها حديثُ التَّيمُّم إلى نصف الذِّراعين[١].

ومنها حديثُ الأكل في الصِّيام بعد الفجر[٢]، قال الجُوزجاني: هو حديثٌ قد أعيا العلماءَ معرفتُه.

= قال الشافعيّ وغيره - كما في «فتح الباري» لابن حجر ٢/ ١٧٤ (ط الرسالة العالمية) -: إنْ كان ذلك وقع بأمر النّبيّ ﷺ، فكلُّ تيمُّم صَحَّ للنبيّ ﷺ بعده فهو ناسخ له، وإنْ كان وقع بغير أمره، فالحُجَّة فيما أمَرَ به. انتهى، قال ابن حجر: وممَّا يقوِّي رواية «الصحيحين» في الاقتصار على الوجه والكَفَّين، كَوْنُ عمَّار كان يُفْتي بعد النّبيّ ﷺ بذلك، وراوي الحديث أعرَفُ بالمراد به من غيره ولاسيَّما الصحابي المجتهد.

(١) أخرجه أحمد ٣١/ (١٨٨٨٢)، وأبو داود (٣٢٢)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٢٩٨)، وفي «المجتبى» (٣١٦) من طريق سُفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي مالك، عن عبد الرَّحمٰن بن أبزى، قال: كنت عند عمر فجاءه رجل فقال: إنا نكون بالمكان الشهر أو الشهرين، قال عمر: أما أنا فلم أكن أصلي حتى أجد الماء، قال: فقال عمار: يا أمير المؤمنين، أما تذكر إذ كنت أنا وأنت في الإبل، فأصابتنا جنابة، فأما أنا فتمعكت، فأتينا النّبيّ ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: «إنما كان يكفيك أن تقول هكذا» وضرب بيديه إلى الأرض، ثم نفخهما، ثم مسح بهما وجهه ويديه إلى نصف الذراع؟ فقال عمر: يا عمار، اتق الله، فقال: يا أمير المؤمنين، إن شئتَ - والله - لم أذكره أبدًا، فقال عمر: كلا، لنولينّك من ذلك ما توليت.

اللفظ لأبي داود، ووقع في روايتي أحمد والنَّسائيّ: ثم مسح وجهه وبعض ذراعيه.

وأخرجه أحمد ٣٠/ (١٨٣٣٣)، وأبو داود (٣٢٤)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٢٩٩)، وفي «المجتبى» (٣١٩) عن سلمة بن كهيل، عن ذر، عن ابن عبد الرَّحمٰن بن أبزى، عن أبيه، أن رجلًا أتى عمر، فذكر نحوه، وفيه: قال: وسلمة شكَّ، قال: لا أدري، قال فيه المرفقين أو إلى الكفين.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/ ١٧٤ (طبعة الرسالة العالمية): فأمَّا رواية المِرفقَينِ وكذا نصف الذِّراع ففيهما مَقال. انتهى، قلنا: وهٰذا إشارة منه إلى تضعيف هاتين الروايتين، ولعل سبب تضعيفه لهما هو شك سلمة بن كهيل فيها، ولأن الطرق الصحيحة المخرجة في «الصحيحين» البخاريّ (٣٣٨) و(٣٤١) و(٣٤٣)، ومسلم (٣٦٨) من حديث عمار بن ياسر، إنما هي بذكر الكفين فقط دون شك. والله أعلم.

(٢) هٰذا الحديث أخرجه أحمد ٣٨/ (٢٣٣٦١) و(٢٣٤٠٠)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٢٤٧٣)، وفي «المجتبى» (٢١٥٢)، وابن ماجه (١٦٩٥) من طريق عن عاصم بن أبي =

ومنها حديثُ أنسٍ في أكلِ البَرَد للصّائم(١).

= النَّجود، عن زِرِّ بن حُبيش، قال: تسحرت ثم انطلقت إلى المسجد، فمررت بمنزل حذيفة بن اليمان فدخلت عليه، فأمر بلَقحة فحُلبت، وبقِدرٍ فسُخنت، ثم قال: ادنُ فكل. فقلت: إني أريد الصوم، فقال: وأنا أريد الصوم. فأكلنا وشربنا، ثم أتينا المسجد، فأقيمت الصلاة، ثم قال حذيفة: هكذا فعل بي رسولُ الله ﷺ، قلت: أبعد الصبح؟ قال: نعم، هو الصبح غير أن لم تطلع الشمس. قال: وبين بيت حذيفة، وبين المسجد كما بين مسجد ثابت وبستان حوط، وفي رواية: وقال حذيفة: هكذا صنعت مع النّبيّ ﷺ، وصنع بي النّبيّ ﷺ.
وهو حديث معلول، اختُلف في رفعه ووقفه، والصواب أنه موقوف، قال ابن القيم في حاشيته على «مختصر سنن أبي داود» ٦/ ٣٤١: معلول وعلته الوقف. قلنا: فقد تفرد عاصم بن أبي النَّجود برفعه، وخالفه من هو أوثق منه فوقفوه على حذيفة، فقد نقل المزي في «تحفة الأشراف» (٣٣٢٥) عن النَّسائيّ قوله، يعني عقب رواية «الكبرى» (٢٤٧٥): لا نعلم أحدًا رفعه غيرَ عاصم.
وأخرجه النَّسائيّ في الكبرى ٣/ (٢٤٧٤)، وفي المجتبى (٢١٥٣) من طريق عدي بن ثابت، عن زِرِّ بن حُبيش، قال: تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا إلى الصلاة، فلما أتينا المسجد صلينا ركعتين، وأقيمت الصلاة وليس بينهما إلا هُنيهة.
وبنحو حديث عدي أخرجه النَّسائيّ في الكبرى (٢٤٧٥)، وفي المجتبى (٢١٥٤) من طريق صِلةَ بن زُفَر، قال: «تسحرت مع حذيفة... فذكره.

(١) هٰذا الحديث قد اختلف في رفعه ووقفه، فقد أخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زياداته على «المسند» لأبيه ٢١/ (١٣٩٧١)، والبزار (٧٤٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٥/ ١١٥ بإسناد صحيح إلى قَتادة بن دِعامةَ السَّدُوسيّ، عن أنس، قال: مُطرنا بَرَدًا وأبو طلحة صائم، فجعل يأكل منه، قيل له: أتأكل وأنت صائم؟ قال: إنما هٰذا بركة. وقرن في رواية عبد الله بن أحمد بقتادة: حُميدًا الطويل. وقال البزار: ولا نعلم روي هٰذا الفعل إلا عن أبي طلحة.
وأخرج الطحاوي ٥/ ١١٦ من طريق حجاج بن منهال، عن حماد، عن ثابت، عن أنس قال: كان أبو طلحة يأكل البَرَد وهو صائم، فإذا سئل عن ذلك قال: بركة على بركة. في التطوع.
وخالفهم علي بن زيد بن جُدْعان، فرفعه، كما أخرجه البزار (٧٤٢٧)، وأبو يعلى (١٤٢٤) و(٣٩٩٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٦٤) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أنس بن مالك، رضي الله عنه، قال: مطرت السماء بَرَدًا، فقال لنا أبو طلحة ونحن غِلمان: ناولني يا أنس من ذاك البَرَد، فجعل =

ومنها حديثُ ابنِ أُمِّ مكتوم، وأنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يرخِّص له في ترك الجماعة*. مع ما ذكرَه مِن ضَررِه، وعدمِ قائدٍ، والسُّيول(١)،

= يأكل وهو صائم، فقلت: ألستَ صائمًا؟ قال: بلى، إنَّ ذا ليس بطعام ولا شراب، وإنما هو بركة من السماء نطهِّر به بطوننا. قال أنس: فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ فأخبرته، فقال: «خذ، عن عمِّك». وهٰذا إسنادٌ ضعيف، لضعف علي بن زيد بن جدعان.

قال الطحاوي: إنَّا ما قبلنا هٰذا الحديث إذ كان رَفَعه إلى النَّبيِّ ﷺ عليُّ بن زيد وليس من أهل الثبت في الرواية، وقد رواه عن أنس من هو أثبت منه، فلم يرفعه إلى النَّبيِّ ﷺ، وهو قتادة بن دِعامة السَّدوسيّ، وثابت بن أسلم البناني، وكل واحد منهما حجة على علي بن زيد في خلافه إياه، فكيف بهما جميعًا في خلافهما إياه؟

قلنا: وتابعهما أيضًا حميدٌ الطويل، كما تقدم فصاروا ثلاثة. وقد صحح الموقوفَ أيضًا الدارقطنيُّ في «العِلَل» ٦/ ١١ (٩٤٥).

قال الطحاوي: وقد يجوز أن يكون أبو طلحة كان يفعل ذلك قبل نزول هٰذه الآية على رسول الله ﷺ [يعني قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ (البقرة: ١٨٧)]، فلما نزلت صار إلى ما فيها وترك ما كان عليه مما يخالفه.

* لوحة ٢/ أ.

(١) حديث عبد الله ابن أم مكتوم أخرجه أحمد في «المسند» ٢٤/ (١٥٤٩٠)، وأبو داود (٥٥٢)، وابن ماجه (٧٩٢)، وغيرهم من طريق أبي رَزين مسعود بن مالك الأسَدي، عن عَمرو بن أم مكتوم، قال: جئت إلى رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، كنتُ ضريرًا، شاسع الدار، ولي قائد لا يلائمني، فهل تجد لي رخصة أن أصلي في بيتي؟ قال: «أتسمع النداء؟» قال: قلت: نعم. قال: «ما أجد لك رخصة». وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن أبا رَزين لم يسمع من ابن أم مكتوم كما ذكر غيرُ واحد من أهل العلم.

لكن صح الحديث دون التصريح باسم ابن أم مكتوم، من حديث أبي هُريرةَ، أخرجه مسلم (٦٥٣) وغيرُه عن أبي هُريرةَ، قال: أتى النَّبيَّ ﷺ رجلٌ أعمى، فقال: يا رسول الله، إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسولَ الله ﷺ أن يرخص له، فيصلي في بيته، فرخص له، فلما ولَّى، دعاه، فقال: «هل تسمع النداء بالصلاة؟» قال: نعم، قال: «فأجب».

وقد ذَكَر بعضُهم أنه لا يَعلمُ أحدًا أخذ بذٰلك[١].

ومنها أحاديثُ النَّهي عن كِرَى الأرض، وهي أحاديثُ صحيحةٌ ثابتة[٢].

ومنها أحاديثُ المَسح على النَّعلَين[٣]،

---

(١) قلنا: بل قد أخذ به غير واحد، كعطاء والأوزاعي وأبي ثور، قال الخطابي في «معالم السنن» ١/ ١٦٠: كان عطاء بن أبي رباح يقول: ليس لأحد من خلق الله في الحضر والقرية رخصة إذا سمع النداء في أن يدع الصلاة. وقال الأوزاعي: لا طاعة للوالدين في ترك الجمعة والجماعات سمع للنداء أو لم يسمع. وكان أبو ثور يوجب حضور الجماعة. ونقل ابن حزم عن عطاء: كنا نسمع أنه لا يتخلف عن الجماعة إلا منافق. وعن إبراهيم النخعي، أنه كان لا يرخص في ترك الصلاة في الجماعة إلا لمريض أو خائف. وعن الحسن، قال: إذا سمع الرجل الأذان فقد احتبس. وهو مذهب أهل الظاهر «المحلى» ٤/ ١٩٦. وانظر «المغني» لابن قدامة ٢/ ١٣٠.

(٢) أحاديث النهي عن كراء الأرض أخرجها البخاريّ (٢٣٢٧)، ومسلم (١٥٤٨) من حديث رافع بن خديج. ومسلم (١٥٣٦)، من حديث جابر بن عبد الله. و(١٥٤٥) من حديث أبي هُريرةَ. و(١٥٤٦) من حديث أبي سعيد الخدري. و(١٥٤٧) من حديث ابن عمر.

(٣) أحاديث المسح على النعلين، رويت عن غير واحد من الصحابة، بأسانيد ضعيفة، أصحها حديث المغيرة بن شعبة: أخرجه التِّرمذيّ (٩٩)، وأبو داود (١٥٩)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (١٢٩)، وابن ماجه (٥٥٩)، من طريق وكيع، عن سُفيان، عن أبي قيس، عن هُزيل بن شُرَحْبيل، عن المغيرة بن شعبة، قال: توضأ النَّبيّ ﷺ، ومسح على الجوربين والنعلين. قال التِّرمذيّ: حديث حسن صحيح. قلنا: وإن كان رجال هٰذا الإسناد ثقات، إلا أنه معلول، فقد قال النَّسائيّ: ما نعلم أن أحدًا تابع أبا قيس على هٰذه الرواية، والصحيح عن المغيرة: أن النَّبيّ ﷺ مسح على الخفين، والله أعلم. قال أبو داود: كان عبد الرَّحمٰن ابن مَهديّ لا يحدث بهٰذا الحديث، لأن المعروف عن المغيرة أن النَّبيّ ﷺ مسح على الخفين. وقال الدارقطني في «العِلَل» ٧/ ١١٢ (١٢٤٠): لم يروه غير أبي قيس، وهو مما يُغمَز عليه به لأن المحفوظ عن المغيرة المسح على الخفين.

وقد بوَّب البخاريّ في «صحيحه»: «باب غسل الرجلين في النعلين، ولا يمسح على النعلين» قال ابن حجر في «الفتح» ١/ ٥٥٥: أي: لا يُكتفَى بالمسحِ عليهما كما في الخُفَّين. قلت: أما إذا غيَّب النعلان الكعبين، فإنهما يأخذان حُكمَ الخُفين.

ذكرَه الطحاويُّ وغيرُه(١).

ومنها حديثُ أنَّ في خمسٍ وعشرينَ من الإبلِ خمسُ شِياه(٢).

ومنها حديثُ توريثِ المَولى من أسفَل. وقد ذكرنا الكلامَ عليه(٣).

---

(١) قال ابن حجر: واستَدلَّ الطَّحاويُّ على عدم الإجزاء بالإجماع على أنَّ الخُفَّينِ إذا تَخرَّقا حتَّى تَبْدو القَدَمان أنَّ المسح لا يُجزِئ عليهما، قال: فكذلك النَّعْلان لأنهما لا تُغيِّبان القدمين. انتهى. وانظر: «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٦ وما بعدها.

(٢) أخرجه عبد الرزاق ٤/ ٥ (٦٧٩٤)، وأبو عبيد في «الأموال» (٩٤٤)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٣٩٩)، والجوزجاني في «الشجرة» لوحة ٦/أ، والطحاوي في «أحكام القرآن» (٥٨٩)، والبيهقيّ في «السنن الكبرى» ٤/ ٩٣ من طريق عاصم بن ضمرة، عن عليٍّ، موقوفًا.

قال أبو عبيد: وهٰذا قول ليس عليه أحد من أهل الحجاز، ولا أهل العراق، ولا غيرهم نعلمه. وقد حكي عن سُفيان بن سعيد أنه كان ينكر أن يكون هٰذا من كلام علي، ويقول: كان أفقه من أن يقول ذلك. وحكى بعضهم عنه أنه قال: أبى الناس ذلك على علي.

وقال الطحاوي: وهٰذا قول قد دفعته الآثار المروية في خلافه عن رسول الله ﷺ، وعن أبي بكر، وعن عمر في كتب صدقاتهم لِوُلاتِهم عليها.

وقال البيهقيّ: وقد أجمعوا على ترك القول به لمخالفة عاصم بن ضَمْرة عن عليٍّ، عليه السلام، الروايات المشهورة عن النَّبيِّ ﷺ، وعن أبي بكر وعمر، رضي الله عنهما، في الصدقات في ذلك.

(٣) أخرجه التِّرمذيّ ٤/ ٤٢٣ (٢١٠٦)، وأبو داود (٢٩٠٥)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٦٣٧٦) و(٦٣٧٧)، وابن ماجه (٢٧٤١) من طريق عَمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عبّاس، رضي الله عنهما: أن رجلًا مات على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثًا إلّا عبدًا هو أعتقه، فأعطاه النّبيّ ﷺ ميراثه.

وهٰذا إسناد ضعيف، عوسجة، وهو مولى ابن عبّاس - لم يرو عنه غير عَمرو بن دينار، فقد ذُكر لأحمد: حديث عوسجة عن ابن عبّاس في الميراث فقال عوسجة لا أعرفه، «سؤالات أبي داود» (٢٣٥). وقال البخاريّ في «التاريخ الكبير» ٧/ ٧٦: لم يصح حديثه. وقال النَّسائيّ: ليس بمشهور، وكذا قال أبو حاتم في «علل الحديث» (١٦٤٣). وقال =

ومنها حديث الرَّضَاع، أن لا يُحرِّمَ إلّا عشرُ رضَعات[١].

ومنها حديثُ الطلاق الثَّلاث جمعٌ[٢].

= الذهبي في «المغني»: لا يعرف، وقال العُقَيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤١٤: لا يتابع عليه - يعني هٰذا الحديث.

قال أبو عيسى: هٰذا حديث حسن، والعمل عند أهل العلم في هٰذا الباب إذا مات الرجل ولم يترك عصبة، أن ميراثه يجعل في بيت مال المسلمين.

(١) أخرجه بهٰذا اللفظ ابن ماجه ١/ ٦٢٥ (١٩٤٢) من طريق حماد بن سلمة، عن عبد الرَّحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة: كان فيما أنزل من القرآن ثم سقط، لا يحرم إلا عشر رضعات أو خمس معلومات.

لكن صح بأوضح من هٰذا اللفظ، فقد أخرجه مسلم (١٤٥٢) (٢٤) من طريق مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة، أنها قالت: كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرِّمن، ثم نُسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ، وهن فيما يُقرأ من القرآن. و(١٤٥٢) (٢٥) من طريق يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، مثله، دون قولها: فتوفي رسول الله ﷺ، وهن فيما يُقرأ من القرآن.

(٢) أخرجه مسلم، ٢/ ص ١٠٩٩ (١٤٧٢) من طريق ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عبّاس، قال: كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وسنتين من خلافة عمر، طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم.

قال ابن قدامة في «المغني» ٧/ ٣٧٠: فأما حديث ابن عبّاس، فقد صحت الرواية عنه بخلافه، وأفتى أيضًا بخلافه. قال الأثرم: سألت أبا عبد الله (يعني أحمد بن حنبل) عن حديث ابن عبّاس، بأي شيء تدفعه؟ فقال: أدفعه برواية الناس عن ابن عبّاس من وجوه خلافه. ثم ذكر عن عدة، عن ابن عبّاس من وجوه، أنها ثلاث. وقيل: معنى حديث ابن عبّاس: أن الناس كانوا يطلّقون واحدةً على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، وإلا فلا يجوز أن يخالف عمر ما كان في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، ولا يسوغ لابن عبّاس أن يروي هٰذا عن رسول الله ﷺ ويفتي بخلافه.

وقال الإمام أحمد مرةً: كل أصحاب ابن عبّاس رووا خلاف ما قال طاووس؛ وروى سعيد ابن جبير، ومجاهد، ونافع، عن ابن عبّاس خلاف ذلك. «مسائل أحمد وإسحاق بن راهويه» لإسحاق بن منصور الكوسج ٤/ ١٧٧٠ - ١٧٧١ (١١٤٩). =

ومنها حديث أسماء بنت عميس في إحداد المتوفى عنها ثلاثة أيام[١].

= قال ابن رجب (كما في «سير الحاث الى علم الطلاق الثلاث» لابن عبد الهادي في ص ٢٧): هٰذا الحديث لأئمة الإسلام فيه طريقان، أحدهما: مسلك الإمام أحمد ومن وافقه، وهو يرجع إلى الكلام في إسناد الحديث؛ بشذوذه وانفراد طاووس به، وأنه لم يتابع عليه، وانفراد الراوي بالحديث وإن كان ثقةً هو علة في الحديث يوجب التوقف فيه، وأن يكون شاذًا، أو منكرًا، إذا لم يُرو معناه من وجه يصح. وهٰذه طريقة المتقدمين كالإمام أحمد، ويحيى القطان، ويحيى بن معين، وعليّ بن المَدينيّ وغيرهم، وهٰذا الحديث لا يرويه عن ابن عبّاس غير طاووس... ثم قال ابن عبد الهادي معقّبًا: ومتى أجمع علماء الأمة على اطراح العمل بحديث، وجب اطراحه وترك العمل به... ثم نقل ابنُ عبد الهادي قول ابن رجب: وقد علل بهٰذا أحمد والشافعي كما ذكره الموفق ابن قدامة في «المغني»، وهٰذه أيضًا علة في الحديث بانفرادها، فكيف وقد ضُمَّ إليها علة الشذوذ والإنكار، وإجماع الأمة!... وكان علماء أهل مكة ينكرون على طاووس ما ينفرد به من شواذ الأقاويل.
أما المسلك الثاني، فقال ابن رجب: وهو مسلك ابن راهويه ومن تابعه، وهو الكلام في معنى الحديث: وهو أن يحمل على غير المدخول بها.
وانظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٠/ ٧٠.

(١) أخرجه أحمد ٤٥/ (٢٧٠٨٣) من طريق محمَّد بن طلحة بن مصرِّف، عن الحَكم بن عُتيبة، عن عبد الله بن شداد، عن أسماء بنت عُميس قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ اليوم الثالث من قتل جعفر فقال: «لا تحدِّي بعد يومِك هٰذا».
وأخرجه أحمد ٤٥/ (٢٧٤٦٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٥، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/ (٣٦٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٣٦، والبيهقيّ في «السنن الكبرى» ٧/ ٤٣٨ بالإسناد نفسِه عن أسماء بنت عُميس، قالت: لما أُصيب جعفر أتانا النّبيّ ﷺ فقال: «تسلَّبي ثلاثًا، ثم اصنعي ما شئتِ». وعند بعضهم: «تسكَّني ثلاثًا...». ومعنى «تسلَّبي» أي: البسي ثوب الحداد، وهو السِّلاب: وهو ثوب أسود تغطي به المحتدة رأسها».
قال البيهقيّ: لم يثبت سماع عبد الله من أسماء، وقد قيل فيه عن أسماء فهو مرسل، ومحمَّد ابن طلحة ليس بالقوى، والأحاديث قبله أثبت، فالمصير إليها أولى، وبالله التوفيق.
قلنا: وقد خالف شعبةُ محمَّد بنَ طلحة، فرواه عن الحكم بن عُتيبة، عن عبد الله بن شداد، مرسلًا، أخرجه من طريقه ابن حزم في «المحلى» ١٠/ ٢٨٠. ولهٰذا قال الدارقطني في «العِلَل» ١٥/ ٢٢٣ (٣٩٦٥): والمحفوظ عن شعبة، عن الحكم، عن عبد الله بن شداد، مرسلًا. =

ومنها حديث سَلَمةَ بن المُحبَّق فيمَن وقعَ على جاريةِ امرأتِه[(١)].

ومنها حديثُ الذي تزوَّج امرأةً فوجدها حُبْلى، فجَعلَ النّبيُّ ﷺ لها المَهرَ، وقال: «الولدُ عبدٌ»[(٢)].

= قال أبو حاتم الرازي كما في «علل الحديث» لابنه ٤/ ١٤٠ - ١٤١ (١٣١٨) في هٰذا الحديث: فسروه على معنيين: أحدهما: أن الحديث ليس هو عن أسماء، وغلط محمَّد بن طلحة، وإنما كانت امرأة سواها. وقال آخرون: هٰذا قبل أن ينزل العِدد، وهٰذا أشبه عندي - والله أعلم - أن هٰذه كانت امرأة غير أسماء، وكانت من جعفر بسبيل قرابة، ولم تكن امرأته، لأن النّبيّ ﷺ، قال: «لا تُحدُّ امرأة على أحد فوق ثلاث، إلا على زوج».

وقال الطحاوي: وكلٌّ قد أجمع أن ذلك منسوخ، لتركهم ذلك، واستعمالهم حديث زينب بنت جحش، وعائشة، وأم سلمة، وأم حبيبة.

(١) حديث سلمة بن المحبَّق أخرجه أحمد في «المسند» ٣٣/ (٢٠٠٦٠) - واللفظ له في هٰذا الموضع - و(٢٠٠٦٣-٢٠٠٦٦) و(٢٠٠٦٩)، وأبو داود (٤٤٦٠)، والتِّرمذيّ في «العِلَل الكبير» (٤٢٥)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٥٥٣١) و(٥٥٣٢)، (٧١٩٢-٧١٩٥)، وفي «المجتبى» (٣٣٦٣) و(٣٣٦٤)، وابن ماجه (٢٥٥٢): أن رجلًا وقع على جارية امرأته، فرُفع ذاك إلى النّبيّ ﷺ، فقال: «إن كانت طاوَعَتْه، فهي له، وعليه مثلُها لها، وإن كان استكرَهَها، فهي حُرَّة، وعليه مثلُها لها». وقال: قضى رسول الله ﷺ في رجل وطئ جارية امرأته: «إن كان استكرهها، فهي حرة، وعليه لسيدتها مثلها». وفي لفظ: أن رسول الله ﷺ رُفع إليه رجل وطئ جارية امرأته فلم يَحُدَّه.

وهٰذا الحديث ضعيف لاضطرابه سندًا ومتنًا. قال البخاريّ - فيما قاله عنه التِّرمذيّ -: ولا يقول بهٰذا الحديث أحد من أصحابنا. وقال النَّسائيّ: ليس في هٰذا الباب شيء صحيح يحتج به. وقال البيهقيّ: قال الشيخ - يعني شيخه أبا الحسن علي بن محمَّد المقرئ -: حصول الإجماع من فقهاء الأمصار بعد التابعين على ترك القول به، دليلٌ على أنه إن ثبت صار منسوخًا بما ورد من الأخبار في الحدود.

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٣١) من طريق عبد الرزاق، عن ابن جُرَيج، عن صفوان بن سُليم، عن سعيد بن المسيّب، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار، يقال له: نَضْرة، قال: تزوّجتُ امرأة بِكرًا في سِتْرِها، فدخلتُ عليها فإذا هي حُبلَى، فقال لي النّبيّ ﷺ: «لها الصَّداقُ بما استَحلَلْتَ من فَرجِها، والولدُ عَبدٌ لك، فإذا وَلَدَت فاجلِدُوها». =

لكن قال الخطابيُّ: لا أعلمُ أحدًا قال باسترِقاق ولَد الزِّنى(١).

ومنها أحاديثُ متعدِّدةٌ في الحج، مثل: حديث النَّهي عن التَّمتُّع(٢).

= وهٰذا إسناد ضعيف، فابن جُرَيج لم يسمع هٰذا الحديث من صفوان بن سُليم، بدليل ما أخرجه عبد الرزاق في «المصنَّف» (١٠٧٠٥) وفيها: عن ابن جُرَيج، قال: حُدِّثتُ عن صفوان بن سُليم. قلنا: والواسطة بينهما هو إبراهيم بن أبي يحيى، فيما قال البيهقيّ في «السنن الكبرى» ٧/ ١٥٧، وإبراهيم هٰذا متروك الحديث، بل متَّهَم في دِينه.

وله علةٌ أخرى، وهي الإرسال، فقد خالفَ صفوانُ بنُ سُليم في وصله جماعةَ الرواة عن سعيد بن المسيب الذين رووه عنه مرسلًا، كما ذكر ذلك أبو داود بإثر حديثه هٰذا، وقال أبو حاتم كما في «العِلَل» لابنه ٤/ ٦٥: هٰذا حديث مرسل ليس بمتصل.

(١) معالم السنن ٣/ ٦٠ - ٦١، قال: والحديث مرسل، وحمله على إحسان تربيته واقتنائه لينتفع بخدمته إذا بلغ، فيكون كالعبد له في الطاعة.

(٢) أخرج النَّسائيّ في «الكبرى» (٣٦٩٩)، وفي «المجتبى» (٢٧٣٣) من طريق عبد الرَّحمٰن ابن حرملة، قال: سمعت سعيد بن المسيب، يقول: حج عليٌّ وعثمان، فلما كنا ببعض الطريق نهى عثمان عن التمتع، فقال عليٌّ: إذا رأيتموه قد ارتحل فارتحِلوا. فلبَّى عليٌّ وأصحابه بالعمرة، فلم ينههم عثمان، فقال علي: ألم أُخبَر أنك تنهى عن التمتع؟ قال: بلى، قال له علي: ألم تَسمع رسولَ الله ﷺ تمتَّع؟ قال: بلى.

وهٰذا إسناد فيه محمَّد بن حرملة، فقد قال هو عن نفسه: كنت سيئ الحفظ، أو قال: كنت لا أحفظ، فرخَّص لي سعيد بن المسيب في الكتابة. ويغلب على الظنِّ أنه لم يضبط هٰذه الرواية، حتى أصبح المتبادَر إلى الذهن كما يُفهَم من هٰذه الرواية أن المقصود بالتمتع المنهي عنه هو التمتع الذي هو قسيم الإفراد والقران، وليس كذلك، وإنما المقصود به هنا هو العمرة في أشهر الحج، سواءً كان تمتُّعًا أو قرانًا، وضَّح هٰذا المعنى رواية «مسند أحمد» ٢/ (٧٠٧) والتي فيها قول عثمان: إنَّ أتمَّ للحج والعمرة أن لا يكونا في أشهر الحج، فلو أخَّرتم هٰذه العمرة حتى تزوروا هٰذا البيت زَورَتين كان أفضل.

وأصل الحديث في «الصحيحين»، فقد أخرج البخاريّ (١٥٦٩)، ومسلم (١٢٢٣) (١٥٩) بأوضح من ذلك، من طريق عَمرو بن مُرَّة، عن سعيد بن المسيّب قال: اختلف عليٌّ وعثمان وهما بعُسْفان في المتعة، فقال علي: ما تريد إلّا أن تنهى عن أمرٍ فعله النَّبيّ ﷺ، فلما رأى ذلك عليٌّ أهلَّ بهما جميعًا. هٰذا لفظ البخاريّ، ووقع عند مسلم: فكان عثمان ينهى عن المتعة أو العمرة. وهٰذا صريح في أنَّ نهي عثمان إنما هو عن العمرة في =

وحديث أنَّ المُعتمِر إذا مسَحَ الرُّكنَ حَلَّ[1].

= أشهر الحج، بدليل أنَّ عليًّا أنكر عليه وخالفه ثم أهلَّ بهما جميعًا، فلو كان المقصود التمتع لكان فعل عليٍّ موافقًا لرأي عثمان، ولم يكن معنًى لمخالفته، والله أعلم.

وقد علَّل عمرُ ذلك كما روى النَّسائيّ ٥/ ٢٥٣ من حديث أبي موسى، أنه كان يفتي بالمتعة، فقال له رجل: رويدك ببعض فتياك، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعد، حتى لقيته فسألته، فقال عمر: قد علمت أن النَّبيّ ﷺ قد فعله، ولكن كرهت أن يظلوا معرسين بهن في الأراك، ثم يروحوا بالحج، تقطر رؤوسهم.

قال القرطبيُّ في «المفهم» ٣/ ٣٤٨: ولا يُظَنُّ بمثل عمر، رضي الله عنه، الذي جعل الله الحق على لسانه وقلبه أنه منع ما جوَّزه رسول الله ﷺ بالرأي والمصلحة، فإن ذلك ظنُّ مَن لم يعرف عمر، ولا فهم استدلاله المذكور في الحديث، وإنما تمسَّك بقول الله عز وجل: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]؛ ففهم: أن من تلبس بشيء منهما وجب عليه إتمامه، ثم ظهر له: أن ما أمر به النَّبيّ ﷺ أصحابه قضية معينة مخصوصة، فقضى بخصوصية ذلك لأولئك.

وانظر الكلام في توجيه الحديث في «فتح الباري» ٥/ ٣٢٦ - ٣٢٧.

(١) أخرجه البخاريّ (١٧٩٦)، ومسلم (١٢٣٧) من طريق عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر، أنه كان يسمع أسماء كلما مرت بالحَجون تقول: صلى الله على رسوله وسلم، لقد نزلنا معه هاهنا، ونحن يومئذ خفاف الحقائب، قليل ظهرنا، قليلة أزوادنا، فاعتمرت أنا وأختي عائشة والزُّبير، وفلان وفلان، فلما مسحنا البيت أحللنا، ثم أهللنا من العشي بالحج.

وقوله: مسحنا البيت، أي طفنا بالبيت، وذلك أن من طاف به مسح الركن فصار اسمًا لازمًا للطواف. قاله الخطَّابي في «أعلام الحديث» ٢/ ٩١٢. وقال النووي في «شرح مسلم»: هٰذا متأول عن ظاهره، لأن الركن هو الحجر الأسود، ومسحه يكون في أول الطواف، ولا يحصل التحلل بمجرد مسحه بإجماع المسلمين، وتقديره: فلما مسحوا الركن وأتموا طوافهم وسعيهم وحلقوا أو قصروا، أَحلُّوا، ولا بد من تقدير هٰذا المحذوف، وإنما حذَفَتْه للعلم به. وقد أجمعوا على أنه لا يتحلل قبل إتمام الطواف، ومذهبُنا ومذهب الجمهور أنه لا بد أيضًا من السعي بعدَه، ثم الحلق أو التقصير.

وحديث أنَّ الوقوفَ بعَرفةَ لا يَفوتُ إلّا بطُلوع الشَّمس يومَ النَّحْر[(١)].

وحديث أنَّ التّحلُّل الأوّلَ برَمْي الجَمْرةِ مَشروطٌ بطَوافِ الإفاضةِ* في بقيَّة يوم النَّحر[(٢)]، وقد حُكي عن عُروةَ القولُ به.

وحديث الاضْطِباع في السَّعي بين الصَّفا والمَروة[(٣)].

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في كتاب التمييز ١١/أ برقم (٧٥) من طريق سعيد بن أبي هند، عن رجل من المغرب من أهل البادية، وقليل من أهل البادية من يكذب في مثل هٰذا الحديث أن أباه حدثه، قال لرسول الله ﷺ: يا نبي الله، أرأيت من فاتته الدفعة من عرفات؟ فقال له رسول الله ﷺ: «إن وقفت عليها قبل الفجر فقد أدركت» فقلت: يا نبيَّ الله، أرأيت إن أدركتني الفجر؟ فقال لي رسول الله ﷺ: «إن وقفت عليها قبل أن تطلع الشمس فقد أدركت». وقد عنون الإمام مسلم لهٰذا الحديث بقوله: ذِكرُ روايةٍ فاسدةٍ بلا عاضدٍ لها في شيء من الروايات عن رسول الله ﷺ واتفق العلماء على القول بخلافها.

قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل البدوي، وهو حديث منكر لمخالفته للحديث الصحيح عند أبي داود (١٩٤٩)، والتِّرمذيّ (٨٨٩) و(٨٩٠) و(٢٩٧٥)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٣٩٩٧) و(٤٠٣٦)، وفي «المجتبى» (٣٠١٦) و(٣٠٤٤)، وابن ماجه (٣٠١٥) من حديث عبد الرَّحمٰن بن يعمر الدِّيلي، رضي الله عنه، وفيه: «الحج عرفة، من جاء ليلةَ جمعٍ قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج...» الحديث.

* لوحة ٢/ب.

(٢) أخرجه أبو داود ١/ ٤٦١ عن أم سلمة في حديث طويل، وآخره: فإذا أمسيتم قبل أن تطوفوا هٰذا البيت صرتم حُرُمًا كهيئتكم قبل أن ترموا الجمرة حتى تطوفوا به. وهو حديث ضعيف، في إسناده أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة، مستور، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وقد اضطرب في هٰذا الحديث.

وأخرجه البيهقيّ ٥/ ١٣٦ وقال: لا أعلم أحدًا من الفقهاء يقول بذلك، وهو مخالف لحديث: «إذا رمي أحدكم جمرة العقبة فقد حل له كل شيء إلا النساء».

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» ٢٩/ (١٧٩٥٥) عن عمر بن هارون البَلْخي، عن ابن جُرَيج، عن بعض، بني يعلى بن أمية، عن أبيه، قال: رأيت النّبيّ ﷺ مضطبعًا بين الصفا والمروة ببرد له نجراني. وهٰذا إسنادٌ ضعيف، ومتنه منكَر، عمر بن هارون البَلْخي متروك الحديث. =

وقد ادَّعى بعضُهم تركَ العملِ بأحاديثَ أُخرَ، وهو خطأٌ ظاهر، كدعوى ابن قُتيبةَ(١) الإجماعَ على تركِ العمل بأحاديثِ المَسح على العِمامَة(٢).

= وقد خالفه سُفيان الثوري فرواه عن ابن جُرَيج، عن ابن يعلى، عن يعلى، قال: إن النّبيّ ﷺ لما قدم طاف بالبيت وهو مضطبع ببرد له حضرمي. أخرجه أحمد (١٧٩٥٦)، وأبو داود (١٨٨٣)، واللفظ لأحمد، وعند أبي داود: ببرد أخضر. وهٰذا الإسناد رجاله ثقات، إلا أنه منقطع، فابن جُرَيج لم يسمعه من ابن يعلى، وقد دلسه، لكن قد عُرفت الواسطة بينهما وهو عبد الحميد بن جبير، وهو ثقة، فقد أخرجه التِّرمذيّ (٨٥٩)، وابن ماجه (٢٩٥٤) وغيرهما من طريق سُفيان، عن عبد الحميد بن جبير، عن ابن يعلى، عن أبيه. وهٰذا إسناد صحيح، قال التِّرمذيّ: هٰذا حديث حسن صحيح.

والاضطباع: وضع الرداء تحت الإبط، وإلقاؤه على المنكب الأيسر، وهو مأخوذ من الضَّبْع وهو العَضُد. تهذيب اللغة ١/ ٤٨٥، ومختار الصحاح، ص ٣٧٦.

(١) في كتاب تأويل مختلف الحديث، ص ٢٦٢.

(٢) المسح على العمامة: أخرج مسلم (٢٤٧)، والتِّرمذيّ (١٠٠) من حديث المغيرة بن شعبة: أن النّبيّ ﷺ مسح على الخفين، ومُقدَّم رأسه وعلى عمامته. ولفظ التِّرمذيّ: توضأ النّبيّ ﷺ ومسح على الخفين والعِمامة.

وأخرج أبو داود (١٤٦) من حديث ثوبان، قال: بعث رسولُ الله ﷺ سرية فأصابهم البرد، فلما قدموا على رسول الله ﷺ أمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين. وإسناده صحيح.

قال التِّرمذيّ: وفي الباب عن عَمرو بن أمية، وسلمان، وثوبان، وأبي أمامة. وحديث المغيرة بن شعبة حديث حسن صحيح. وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النّبيّ ﷺ، منهم: أبو بكر، وعمر، وأنس، وبه يقول الأوزاعي، وأحمد، وإسحاق، قالوا: يمسح على العمامة. وقال غير واحد من أهل العلم من أصحاب النّبيّ ﷺ، والتابعين: لا يمسح على العمامة إلا أن يمسح برأسه مع العمامة، وهو قول سُفيان الثوري، ومالك بن أنس، وابن المبارك، والشافعي. وسمعت الجارود بن معاذ يقول: سمعت وكيع بن الجراح يقول: إن مسح على العمامة يجزئه؛ للأثر، انتهى.

قلنا: وهٰذا يردُّ دعوى ابن قتيبة الإجماع، والله أعلم.

ودعوى بعضِهم الإجماعَ على تَركِ العَملِ بأحاديثِ فسخِ الحَجِّ إلى العُمرة(١).

(١) أخرج البخاريّ (١٥٦١)، ومسلم (١٢١١)(١٢٨) من حديث عائشة، رضي الله عنها، قالت: خرجنا مع النّبيّ ﷺ ولا نرى إلا أنه الحج، فلما قدمنا تطوَّفنا بالبيت، فأمر النّبيّ ﷺ من لم يكن ساق الهدي أن يحل، فحل من لم يكن ساق الهدي، ونساؤه لم يسقن فأحللن... الحديث.

وأخرج البخاريّ (١٥٦٤) من حديث ابن عبّاس، رضي الله عنهما، قال:... قدم النّبيّ ﷺ وأصحابه صَبيحة رابعة مُهلِّين بالحج، فأمرهم أن يجعلوها عمرة، فتعاظم ذلك عندهم، فقالوا: يا رسول الله، أي الحِلِّ؟ قال: «حِلٌّ كلُّه».

وأخرج البخاريّ (١٥٦٥) من حديث أبي موسى، رضي الله عنه، قال: قدِمتُ على النّبيّ ﷺ، فأمره بالحل.

وأخرج البخاريّ (١٥٦٨) ومسلم (١٢١٦) من حديث جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما: أنه حج مع النّبيّ ﷺ يوم ساق البُدْن معه، وقد أهلوا بالحج مفردًا، فقال لهم: «أحِلُّوا من إحرامكم بطواف البيت، وبين الصفا والمروة، وقصِّروا، ثم أقيموا حلالًا، حتى إذا كان يومُ التروية فأهلوا بالحج، واجعلوا التي قدِمتُم بها متعة»، فقالوا: كيف نجعلها متعة، وقد سمينا الحج؟ فقال: «افعلوا ما أمرتُكم، فلولا أني سقت الهدي لفعلت مثل الذي أمرتكم، ولكن لا يحل مني حرامٌ حتى يبلغ الهدي مَحِلَّه»، ففعلوا. لفظ البخاريّ.

وأخرج أبو داود (١٨٠٨)، وابن ماجه (٢٩٨٤)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٣٧٧٦) من طريق الحارث بن بلال بن الحارث عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، فسخ الحج لنا خاصة أو لمن بعدنا؟ قال: «بل لكم خاصة». وإسناده ضعيف لجهالة الحارث بن بلال.

قال أبو داود في «مسائله لأحمد» ص ٣٠٢: قلت لأحمد: حديث بلال بن الحارث في فسخ الحج! قال: ومَن بلال بن الحارث أو الحارث بن بلال، ومن روى عنه؟ ليس يصحُّ حديثٌ في أن الفسخ كان لهم خاصة، وهٰذا أبو موسى يُفتي به في خلافة أبي بكر، وصدر من خلافة عمر.

قال ابن القيم في «زاد المعاد» ٢/ ١٦٦: فلما كان ﷺ بمكة أمر أمرًا حتمًا مَن لا هدي معه أن يجعلها عمرة، ويحل من إحرامه، ومن معه هدي أن يقيم على إحرامه، ولم ينسخ ذلك =

ودعوى بعضِهم الإجماعَ على تَركِ العملِ بحديث: «إذا اختَلَفَ المُتبايعانِ والسِّلعةُ قائمةٌ، فالقولُ ما قال البائعُ، أو يَترادّانِ البَيع»[1]، قال ابن المُنذِر[2]: ما علمتُ أحدًا قال بظاهرِه غيرَ الشَّعبيّ.

= شيءٌ البتّة، بل سأله سُراقة بن مالك عن هٰذه العمرة التي أمرهم بالفسخ إليها: هل هي لعامِهم ذلك، أم للأبد؟ قال: «بل للأبد، وأن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة»، وقد رَوى عنه ﷺ الأمرَ بفسخ الحج إلى العمرة أربعة عشر من أصحابه، وأحاديثهم كلها صحاح، وهم عائشة وحفصة أمّا المؤمنين، وعلي بن أبي طالب، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ، وأسماء بنت أبي بكر الصديق، وجابر بن عبد الله، وأبو سعيد الخُدري، والبراء بن عازب، وعبد الله بن عمر، وأنس بن مالك، وأبو موسى الأشعري، وعبد الله بن عبّاس، وسَبرة بن معبد الجهني، وسُراقة بن مالك المُدْلِجي، رضي الله عنهم.

قلنا: ثم خرجها كلها، ثم رد قول من يقول: إن ذلك كان خاصًا بالصحابة، ثم نقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية أن اختصاص وجوبه بالصحابة، لأنهم كان قد فُرض عليهم الفسخ لأمر رسول الله ﷺ لهم به، وحتمه عليهم، وغضبه عندما توقفوا في المبادرة إلى امتثاله، وأما الجواز والاستحباب، فللأمة إلى يوم القيامة.

(١) أخرجه أبو داود (٣٥١٢)، وابن ماجه (٢١٨٦) من طريق محمَّد بن عبد الرَّحمٰن بن أبي ليلى، عن القاسم بن عبد الرَّحمٰن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رفعه: «إذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة، والبيع قائم بعينه، فالقول ما قال البائع، أو يترادان البيع». لفظ ابن ماجه، ولم يذكر أبو داود لفظه.

وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمَّد بن عبد الرَّحمٰن بن أبي ليلى، وقد تفرد بعبارة: «والبيع قائم بعينه»، ولم يذكرها غيره. قال الخطابي في «معالم السنن» ٣/ ١٥٠: وهٰذه اللفظة لا تصح من طريق النقل، إنما جاء بها ابن أبي ليلى، وقيل: إنها من قول بعض الرواة.

وقد اختلف في إسناده أيضًا، فروي مرةً موصولًا كما هنا، والصواب: عن القاسم بن عبد الرَّحمٰن، عن عبد الله بن مسعود، منقطعًا، قال البيهقيّ في «معرفة السنن والآثار» (١١٤١٩) ورواه أبو عميس، ومعن بن عبد الرَّحمٰن، وعبد الرَّحمٰن المسعودي، وأبان ابن تغلب، كلهم عن القاسم، عن عبد الله منقطعًا، وليس فيه: «والمبيع قائم بعينه»، وابن أبي ليلى كان كثير الوهم في الإسناد والمتن، وأهل العلم بالحديث لا يقبلون منه ما يتفرد به لكثرة أوهامه، انتهى. وانظر: «التلخيص الحبير» ٣/ ٣٢.

(٢) في «الأوسط» ١٠/ ٣٥٠.

وكحديث ابن عبّاسٍ في دِيَة المُكاتب[١]، قال الخطابيُّ[٢]: لم يذهب إليه أحدٌ سوى النَّخَعيّ، وقد رُوي في ذٰلك شيءٌ عن عليّ.

وذَكرَ الطحاويُّ الإجماعَ على تركِ العمل بحديث «إذا انتَصَف شعبانُ فلا تَصوموا حتى رمضان»[٣]،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٨١)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٦٩٨٣) و(٦٩٨٤) و(٦٩٨٥)، وفي «المجتبى» (٤٨١٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عبّاس، قال: قضى رسول الله ﷺ في المكاتب يقتل: يودَى ما أدى من مكاتبته دية الحر، وما بقي دية المملوك.
وأخرجه أبو داود (٤٥٨٢) من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عبّاس، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أصاب المكاتب حدًّا، أو ورث ميراثًا يرث على قدر ما عتق منه».
وهٰذا حديث فيه علل ذكرها أبو داود بإثر روايته، فقال: رواه وهيب، عن أيوب، عن عكرمة، عن علي، عن النّبيّ ﷺ. وأرسله حماد بن زيد وإسماعيل، عن أيوب، عن عكرمة، عن النّبيّ ﷺ، وجعله إسماعيل ابن علية قول عكرمة.
وقال البيهقيّ في «السنن الكبرى» ١٠/ ٣٢٥: رواية عكرمة عن علي مرسلة، ورواه حماد ابن زيد وإسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عكرمة عن النّبيّ ﷺ مرسلًا، وجعله إسماعيل قول عكرمة. قال البخاريّ رحمه الله: وروى يحيى بن أبي كثير هٰذا الحديث عن عكرمة، عن ابن عبّاس، عن النّبيّ ﷺ، واختلف عليه في رفعه.

(٢) في «معالم السنن» ٤/ ٦٣، وقد قال قبلها: أجمع عامة الفقهاء على أن المكاتب عبد ما بقي عليه درهم في جنايته، والجناية عليه.

(٣) لم نقع على قول للطحاوي بذكر الإجماع، ولكن ذكر في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨٧ أن ذلك هو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمَّد، رحمهم الله تعالى. فلعل المصنِّف أراد إجماع الحنفية، والله أعلم.
والحديث أخرجه أبو داود (٢٣٣٧)، وابن ماجه (١٦٥١)، والتِّرمذيّ (٧٣٨) والنَّسائيّ في «الكبرى» (٢٩٢٣) من طريق العلاء بن عبد الرَّحمٰن بن يعقوب الحُرَقيّ، عن أبيه، عن أبي هُريرةَ، رفعه. وهٰذا الحديث رجال إسناده ثقات، إلا أنه قد أُعلّ بالتفرُّد والمخالفة؛ قال التِّرمذيّ: حديث أبي هُريرةَ حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه على =

وعلى ترك العمل بحديث تحريق متاع الغال[1] إلا عن مكحول.

= هٰذا اللفظ، ومعنى هٰذا الحديث عند بعض أهل العلم: أن يكون الرجل مفطرًا، فإذا بقي من شعبان شيء أخذ في الصوم لحال شهر رمضان. وقال النَّسائيّ: لا نعلم أحدًا روى هٰذا الحديث غير العلاء بن عبد الرَّحمٰن.

وقال المصنِّف، رحمه الله، في الكلام في إعلال هٰذا الحديث في كتابه «لطائف المعارف» ص١٣٥: واختلف العلماء في صحة هٰذا الحديث ثم في العمل به: فأما تصحيحه فصححه غير واحد، منهم: التِّرمذيّ وابن حبان والحاكم والطحاوي وابن عبد البر، وتكلم فيه من هو أكبر من هؤلاء وأعلم وقالوا: هو حديث منكَر، منهم: عبد الرَّحمٰن بن المهدي والإمام أحمد وأبو زرعة الرازي والأثرم، وقال الإمام أحمد: لم يرو العلاء حديثًا أنكر منه، وردَّه بحديث: «لا تقدموا رمضان بصوم يوم أو يومين»، فإن مفهومه جواز التقدم بأكثر من يومين. وقال الأثرم: الأحاديث كلها تخالفه، يشير إلى أحاديث صيام النَّبيّ ﷺ شعبان كله ووصله برمضان، ونهيه عن التقدم على رمضان بيومين، فصار الحديث حينئذٍ شاذًّا مخالفًا للأحاديث الصحيحة. وقال الطحاوي: هو منسوخ، وحكى الإجماع على ترك العمل به، وأكثرُ العلماء على أنه لا يعمل به.

(١) أخرج أبو داود (٢٧١٣)، والتِّرمذيّ (١٤٦١) من طريق صالح بن محمَّد بن زائدة، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، عن النَّبيّ ﷺ، قال: «إذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه واضربوه». وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صالح بن محمَّد بن زائدة. قال التِّرمذيّ: هٰذا الحديث غريب، لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه، والعمل على هٰذا عند بعض أهل العلم، وهو قول الأوزاعي، وأحمد، وإسحاق. وسألت محمَّدًا (يعني البخاريّ) عن هٰذا الحديث، فقال: إنما روى هٰذا صالح بن محمَّد بن زائدة، وهو أبو واقد الليثي، وهو منكر الحديث، قال محمَّد: وقد روي في غير حديث عن النَّبيّ ﷺ في الغال، فلم يأمر فيه بحرق متاعه.

وأخرج أبو داود (٢٧١٥) من طريق الوليد بن مسلم، قال: حدَّثنا زهير بن محمَّد، عن عَمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه. وهٰذا إسناد ضعيف أيضًا، زهير بن محمَّد رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، لأنه كان يحدث هناك من حفظه فيكثر غلطه، والوليد بن مسلم شامي، ثم إنه اختلف عنه في رفعه ووقفه.

قال الخطابي في «معالم السنن» ٢/ ٢٩٩: أما تأديبه عقوبة في نفسه على سوء فعله فلا أعلم بين أهل العلم فيه خلافًا، وأما عقوبته في ماله فقد اختلف العلماء في ذلك... ويشبه أن يكون الحديث عندهم معناه الزجر والوعيد لا الإيجاب، والله أعلم.

والطحاويُّ من أكثر الناسِ دعوى لتَركِ العَمل بأحاديثَ كثيرةٍ*، وعامّةُ هٰذه الأحاديث قد ذكرناها في مَواضِعها من هٰذا الكتاب، مع بَسطِ الكلام عليها، فمَن أرادَ الوقوفَ عليها فلْيتتبّعْها من مَظانِّها من الكتاب.

وقد ذُكر للثوريِّ[1] ما رُوي عن عمرَ، قال: مَن لم يُدرك الصّلاةَ بجَمعٍ مع الإمامِ فلا حجَّ له[2]. فقال الثّوريُّ: قد جاءت أحاديثُ لا يُؤخَذ بها[3].

وسنَذكرُ هٰذا المعنى مُستوفًى عند الكلام على الحديث الغَريب، إن شاء الله تعالى.

---

* لوحة ٤/أ.

(١) الثوري، سُفيان بن سعيد الثوري، أحد الأئمة الأعلام، وهو أمير المؤمنين في الحديث (ت ١٦١) تهذيب التهذيب ٤/ ١١١، شذرات الذهب ١/ ٢٥٠، تذكرة الحفاظ ١/ ٢٠٣، حلية الأولياء ٦/ ٣٥٦، النجوم الزاهرة ٢/ ٣٩.

(٢) هٰذا الحديث أخرجه أبو داود (١٩٥٠)، والتِّرمذيّ ٣/ ٢٢٨ (٨٩١)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٤٠٣١) و(٤٠٣٢) و(٤٠٣٤) و(٤٠٣٥)، وفي «المجتبى» (٣٠٣٩) و(٣٠٤١-٣٠٤٣)، وابن ماجه (٣٠١٦) من حديث عروة بن مضرس بن أوس بن حارثة ابن لام الطائي قال: أتيت النّبيّ ﷺ بمزدلفة، حين خرج إلى الصلاة، فقلت: يا رسول الله: إني جئت من جبلي طيِّئ أكللت راحلتي، وأتعبت نفسي. والله ما تركت من جبل إلا وقفت عليه. فهل لي من حج؟ فقال رسول الله ﷺ: «من شهد صلاتنا هٰذه ووقف معنا حتى ندفع، وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلًا أو نهارًا، فقد أتم حجه وقضى تفثه». قال التِّرمذيّ: هٰذا حديث حسن صحيح.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٤٢٢ (طبعة مؤسسة الفرقان): وكل قد أجمع أنه لو بات بها ووقف، ونام عن الصلاة فلم يصلها مع الإمام حتى فاتته، أن حجه تام، فلما كان حضور الصلاة مع الإمام المذكور في هٰذا الباب ليس من صلب الحج، كان الوقوف بالموطن الذي تكون فيه الصلاة أحرى أن يكون كذلك.

(٣) أثر سُفيان الثوري هٰذا أخرجه بإسناده إليه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٤٥٨ (طبعة مؤسسة الفرقان).

[أسانيد أقوال الفقهاء عند التِّرمذيِّ]

قال أبو عيسى التِّرمذيّ، رحمه الله: وما ذَكرنا في هٰذا الكتاب من اختيارِ الفُقهاء:

فما كان فيه مِن قول سُفيانَ الثوريّ، فأكثرُه ما حدَّثنا محمَّد بنُ عثمان الكوفيّ[1]، حدَّثنا عُبيد الله بن موسى[2]، عن سُفيان الثوري. ومنه ما حدَّثني مَكتُوم أبو الفضل بن العبّاس التِّرمذيّ[3]، حدَّثنا محمَّد بنُ يوسفَ الفِريابيّ[4]، عن سُفيان.

وما كان فيه مِن قول مالك بن أَنس، فأكثرُه ما حدَّثني به إسحاقُ بن موسى الأنصاريّ[5]، حدَّثنا معن بنُ عيسى القَزّاز[6]، عن مالك بن أنس. وما كان فيه مِن أبواب الصّوم: فأخبرنا به أبو مُصعَب المدنيُّ[7]، عن مالك بن أنس.

---

(١) محمَّد بن عثمان العجلي، أبو عبد الله الكوفي. ثقة (ت ٢٥٤). التهذيب ٩/ ٨٠.

(٢) عبيد الله بن موسى العبسي، مولاهم، الكوفي. وثقه العجلي وابن حبان، وتركه آخرون لتشيعه. انظر: تهذيب التهذيب ٧/ ٥١ – ٥٣، الضعفاء للعُقَيلي لوحة ٢٧٠.

(٣) مكتوم أبو الفضل بن العبّاس المروزي، ويقال: الترمذي. روى عن عبد الله بن صالح المصري ومحمَّد بن يوسف الفريابي، وروى عنه التِّرمذيّ. تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٨٩.

(٤) محمَّد بن يوسف الفريابي: نزيل قيسارية من أعمال الشام، أدرك الأعمش وروى عن الأوزاعي وجرير بن حازم، وروى عنه البخاريّ: ثقة، (ت ٢١٢)، تهذيب التهذيب ٦/ ٥٣٥.

(٥) إسحق بن موسى الأنصاري، ثقة، (ت ٢٤٤). انظر تهذيب التهذيب ١/ ٢٥١.

(٦) معن بن عيسى القزاز: أثبت أصحاب مالك وأتقنهم (ت ١٩٨) بالمدينة. تهذيب ١٠/ ٢٥٢، تذكرة الحفاظ ١/ ٣٣٢، شذرات الذهب ١/ ٣٥٥.

(٧) هو أحمد بن القاسم المدني الزُّهري، روى عن مالك الموطأ، وهو فقيه أهل المدينة (ت ٢٤٢). تهذيب التهذيب ١/ ٢٠.

وبعضُ كلام مالك ما أخبرنا به موسى بنُ حِزام[(١)]، أخبرنا عبدُ الله بن مَسلَمة القَعنبيُّ[(٢)]، عن مالك بن أنس*.

وما كان فيه مِن قول ابنِ المُبارَك، فهو ما حدَّثنا به أحمد بنُ عَبدةَ[(٣)] الآمُليّ، عن أصحاب ابنِ المُبارَك. ومنه ما رُوي عن أَبي وَهب[(٤)] محمَّدِ بن مُزاحِم، عن ابنِ المُبارَك. ومنه ما رُوي عن علي بن الحَسن بن شَقِيق[(٥)] عن عبد الله. ومنه ما رُوي عن عَبْدان[(٦)] عن سُفيان بن عبد المَلِك عن ابنِ المُبارَك. ومنه ما رُوي عن حَبّان بن موسى[(٧)] عن عبد الله بنِ المُبارَك. وله رجالٌ مُسمَّون سوى مَن ذكرنا عن عبد الله بنِ المُبارَك.

وما كان فيه مِن قول الشافعي، فأكثرُه ما أخبَرني به الحسنُ بن محمَّد الزَّعفَراني[(٨)] عن الشافعي. وما كان مِن الوُضوءِ والصَّلاة: حدَّثنا به الوليدُ

(١) موسى بن حزام: التِّرمذيّ، وثقه النَّسائيّ وغيره (ت ٢٥١). تهذيب التهذيب ١٠/ ٣٤٠.

(٢) عبد الله بن مسلمة القعنبي أبو عبد الرَّحمٰن المدني نزيل البصرة، كان عابدًا فاضلًا ثقة. ومن أشهر أصحاب مالك ورواته، قال ابن المَدينيّ: لا أقدم أحدًا من رواة الموطأ على القعنبي. تهذيب ٦/ ٣١.

* لوحة ٤/ب.

(٣) أحمد بن عبده الآملي. قال عنه الذهبي: صدوق. التهذيب ١/ ٥٩.

(٤) أبو وهب، محمَّد بن مزاحم المروزي وثقه ابن حبان وابن سعد. تهذيب ٩/ ٤٣٧.

(٥) علي بن الحسن بن شقيق: كان عالمًا بابن المبارك، ذكره ابن حبان في الثقات (ت ٢١٢)، تهذيب ٧/ ٢٩٩، شذرات الذهب ٢/ ٣٥، تذكرة الحفاظ ٢/ ٣٥.

(٦) عبدان: هو عبد الله بن عثمان الأزدي العتكي، ثقة (ت ٢٢٦). تهذيب ٥/ ٣١٤، وتذكرة الحفاظ ١/ ٤٠١.

(٧) حبان بن موسى، قال إبراهيم بن الجنيد: ليس بصاحب حديث ولا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. تهذيب ٢/ ١٧٤.

(٨) الحسن بن محمَّد الزعفراني: راوية الشافعي، ثقة (ت ٢٥٩) لم يكن في وقته من هو أفصح منه ولا أبصر باللغة. التهذيب ٢/ ٣١٨.

المَكِّي[1] عن الشافعي. ومنه ما حدَّثنا به أبو إسماعيلَ التِّرمذيُّ[2] حدَّثنا يوسف بنُ يحيى القُرَشيُّ البُوَيطيُّ[3] عن الشافعي. وذُكر منه أشياءُ عن الرَّبيع[4] عن الشافعي، وقد أجاز لنا الرَّبيع ذٰلك، وكَتَب به إلينا.

وما كان فيه من قول أحمدَ بنِ حنبل وإسحاقَ بنِ راهويه، فهو ما أَخبرنا به إسحاق بنُ منصورٍ الكَوسَج[5] عن أحمدَ وإسحاق، إلا ما في أبواب الحجِّ والدِّيات والحُدود فإني لم أسمَعْه من إسحاقَ بن منصور. وأخبرني به محمَّد ابنُ موسى الأَصَمِّ[6] عن إسحاقَ بن منصورٍ عن أحمدَ وإسحاق. وبعضُ كلام إسحاقَ بن إبراهيم أخبرنا به محمَّد بنُ أفلح[7] عن إسحاق، وقد بيَّنّا هٰذا على وجهه* في الكتاب الذي فيه الموقوف.

وأما ما كان فيه مِن ذِكر العِلَل في الأحاديث والرِّجال والتاريخ، فهو ما استَخرجتُه من كتاب «التاريخ»، وأكثرُ ذٰلك ما ناظرتُ به محمَّد بنَ إسماعيل.

---

(١) الوليد بن عبد الله بن جميع المكي الكوفي. وثقه ابن معين والعجلي، وقال البزار: احتملوا حديثه، وكان فيه تشيع. التهذيب ١١/ ١٣٨.

(٢) محمَّد بن إسماعيل بن يوسف السلمي أبو إسماعيل التِّرمذيّ (ت ٢٨٠)، وثقه النَّسائيّ. تهذيب ٩/ ٦٢، تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٠٥، طبقات الحنابلة ١/ ٢٧٩.

(٣) يوسف بن يحيى البويطي، من أصحاب الشافعي البارزين، وكان متقشفًا (ت ٢٣٢). تهذيب ١١/ ٤٢٧، طبقات الشافعية للحسيني، ص ١٦.

(٤) الربيع بن سليمان المرادي: رواية الشافعي وصاحبه، ثقة، (ت ٢٧٠) شذرات الذهب ٢/ ١٥٩، النجوم الزاهرة ٣/ ٢٨، تهذيب التهذيب ٣/ ٢٤٥، طبقات الشافعية ٢/ ١٣٢.

(٥) إسحاق بن منصور الكوسج (ت ٢٥١)، قال مسلم: ثقة مأمون أحد الأئمة من أصحاب الحديث. وترجمته في تهذيب التهذيب ١/ ٢٤٩، منتخب الإرشاد، لوحة ١٨٦/ ب.

(٦) محمَّد بن موسى الأصم: قال الذهبي: ما حدث عنه إلا التِّرمذيّ. التهذيب ٩/ ٤٨٣.

(٧) محمَّد بن أفلح بن عبد الملك النيسابوري، ذكره ابن حبان في الثقات. تهذيب ٩/ ٦٦.

* لوحة ٥/ أ.

ومنه ما ناظرتُ به عبدَ الله بن عبد الرَّحمٰن[(١)] وأبا زُرْعة، وأكثرُ ذٰلك عن محمَّد، وأقلُّ شيءٍ فيه عن عبد الله وأبي زُرْعة.

ولم أَرَ أحدًا بالعِراق ولا بخُراسانَ في معنى العِلَل والتاريخ ومعرفةِ الأسانيد، كبيرَ أحدٍ أعلمَ من محمَّد بن إسماعيل، رحمه الله تعالى.

اعلم أنَّ أبا عيسى، رحمه الله، ذَكر في هٰذا الكتاب مذاهبَ كثيرٍ من فقهاءِ أَهل الحديث المَشهورين: كسُفيانَ، وابنِ المُبارَك، ومالكٍ، والشافعيِّ، وأحمدَ، وإسحاق. وذَكر فيه كثيرًا من العِلَل والتَّواريخ والتَّراجم، ولم يَذكر أسانيدَ أكثر ذٰلك، فذَكر هٰهنا أسانيدَ مُجملةً، وإن كان لم يَحصُلْ بها الوقوفُ على حقيقة أسانيد ذٰلك، حيث ذَكر أن بعضَه عن فلان، وبعضَه عن فلان، ولم يبيِّن ذٰلك البعضَ ولم يميِّزْه.

وقد ذَكر أنه بيَّن ذٰلك على وجههِ في كتابه الذي فيه الموقوف، وكأنّه، رحمه الله، له كتابٌ مصنَّفٌ أكبر من هٰذا، فيه الأحاديثُ المَرفوعة، والآثارُ المَوقوفةُ مذكورةٌ كلُّها بالأسانيد، وهٰذا الكتابُ وضعَه للأحاديثِ المرفوعة، وإنّما يَذكُر فيه قليلًا من الموقوفات.

وأما التّواريخ والعِلَل والأسماء* ونحو ذٰلك، فقد ذَكر أن أكثرَ كلامه فيه استَخرَجه من كتاب «تاريخ البخاريّ»[(٢)]، وهو كتابٌ جليل لم يُسبَق إلى

---

(١) عبد الله بن عبد الرَّحمٰن الدّارميّ: من الأئمة الأعلام، صاحب «المسند» المشهور بـ«سنن الدّارميّ»، (ت ٢٥٥)، وترجمته في: تهذيب التهذيب ٥/ ٢٩٤ - ٢٩٦، شذرات الذهب ٢/ ١٣٠، النجوم الزاهرة ٣/ ٢٢ - ٢٣، تذكرة الحفاظ، ص ٥٣٤ - ٥٣٦، الأنساب للسمعاني، ٢١٨/ أ - ب، طبقات الحفاظ للسيوطي، ص ٢٣٥.

* لوحة ٥/ ب.

(٢) هو «التاريخ الكبير» للإمام البخاريّ، وهو مطبوع في الهند.

مثله، رحمه الله، ورَضي الله عنه، وهو جامعٌ لذلك كلِّه. ثم لمّا وقف عليه أبو زُرْعةَ وأبو حاتم الرَّازيّان، رحمهما الله، صنّفا على مِنوالِه كتابين، أحدُهما: كتاب «الجرح والتعديل»(١)، وفيه ذِكْرُ الأسماء فقط، وزادَ على ما ذكرَه البخاريُّ أشياء من الجَرح والتعديل. وفي كتابهما من ذلك شيءٌ كثير لم يَذكُره البخاريّ. والثاني: «كتاب العِلَل»(٢)، وأفردَا فيه الكلامَ في العِلَل.

وقد ذَكر التِّرمذيُّ، رحمه الله، أنه لم يَرَ بخُراسانَ ولا بالعراق في معنى عِلّةِ العلوم كبيرَ أحدٍ أعلمَ بها من البخاريّ، مع أنه رأى أبا زُرْعة، وعبدَ الله ابنَ عبد الرَّحمٰن الدّارميّ، وذاكَرَهما، ولكنَّ أكثرَ علمِه في ذلك مستفادٌ من البخاريّ، وكلامُه كالصَّريح في تفضيلِ البُخاريّ في هٰذا العِلم على أبي زُرْعة والدّارميِّ وغيرهما.

وقد صُنِّف في هٰذا العِلم كتبٌ كثيرةٌ غيرُ مرتَّبةٍ كترتيب كتابِ البخاريّ وأبي حاتمٍ وأبي زُرْعة، منها ما هو منقولٌ عن يحيى بن سعيدٍ القطان، ومنها عن عليٍّ المَديني(٣) وابن مَعين، ومنها عن أحمدَ بن حنبل، رحمه الله.

وقد رتَّب أبو بكرٍ الخَلّال(٤) العِلَلَ المنقولةَ عن أحمدَ على أبوابِ الفِقه، وأفردَها فجاءت عدّةَ مجلدات.

---

(١) هٰذا الكتاب هو المنسوب لابن أبي حاتم، ومادته من كلام أبيه وأبي زرعة، وهو من مطبوعات دائرة المعارف في الهند.

(٢) كتاب «العِلَل» مطبوع في المطبعة السلفية في جزئين.

(٣) قال محمَّد بن يحيى الذهلي: رأيت لعلي بن المَدينيّ كتابًا مكتوبًا على ظهره «المئة والنيف والستين من علل الحديث». «الجامع لأخلاق الراوي» للخطيب البغدادي ١٩٣/ أ.

(٤) أبو بكر الخلال: هو أحمد بن محمَّد بن هارون البغدادي، جامع علم الإمام أحمد، ثقة (ت ٣١١)، وترجمته في طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢/ ١٢، وتاريخ بغداد ٥/ ٣١٩، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٧٨٥، شذرات الذهب ٢/ ٢٦١.

وقد ذَكرْنا فيما تقدّم، في كتاب العِلم، شَرفَ عِلم العِلَل وعزَّته، وأنَّ أهلَه المُتحقِّقين به أفرادٌ يَسيرةٌ من بين الحُفّاظ وأهلِ الحديث، وقد قال أبو عبدِ الله بنُ مَندَه الحافظ(١): إنّما خصَّ الله بمعرفة هٰذه الأخبار نفَرًا يسيرًا من كثيرٍ ممَّن يدَّعي علمَ الحديث، فأمّا سائرُ الناس* ممَّن يدَّعي كثرةَ كتابة الحديث، أو متفقِّهٍ في علم الشافعيِّ وأبي حنيفة، أو مُتَّبعٍ لكلام الحارث المُحاسِبيّ(٢)، والجُنيد(٣)، وذي النُّون(٤)، وأهلِ الخواطر، فليس لهم أن يتكلَّموا في شيءٍ من علمِ الحديث، إلّا مَن أخذَه عن أهلِه وأهل المعرفةِ به، فحينئذٍ يتكلمُ بمعرفته، انتهى.

[كتابة الحديث والتصنيف فيه وفي علله]

قال أبو عيسى التِّرمذيّ، رحمه الله: وإنَّما حمَلْنا على ما بينّا في هٰذا الكتاب مِن قول الفقهاء، وعللِ الحديث، لأنّا سُئِلنا عن ذٰلك فلم نفعَلْه زمانًا، ثم فعلنا لِمَا رَجَونا فيه من منفعةِ الناس، لأنّا وجدنا غيرَ واحدٍ من الأئمةِ تكلَّفوا من التَّصنيف ما لم يُسبَقوا إليه، فمنهم: هشام بنُ حسّان، وعبد

---

(١) أبو عبد الله بن منده الحافظ: محمَّد بن يحيى بن إبراهيم بن الوليد بن منده الرحال، قال أبو الشيخ: أستاذ شيوخنا وإمامهم (ت ٣٠١). تذكرة الحفاظ، ص ٧٤١، وطبقات الحفاظ للسيوطي، ص ٣١٣.

* لوحة ٦/أ.

(٢) الحارث بن أسد المحاسبي، من كبار المتصوفة، صدوق في نفسه، وقد نقموا عليه بعض تصانيفه، وضعفه أبو زرعة لذلك (ت ٢٤٣) ميزان الاعتدال ١/ ٤٣٠، تهذيب ٢/ ١٣٥.

(٣) الجنيد بن محمَّد بن الجنيد أبو القاسم، من شيوخ الصوفية الأوائل (ت ٢٩٨). انظر: المنهج الأحمد ١/ ٢١٩، وطبقات الشافعية للحسيني، ص ٣٩.

(٤) ذو النون: هو أبو الفيض ثوبان بن إبراهيم الإخميمي المصري، روى عن الإمام مالك (ت ٢٤٥) وهو من شيوخ الصوفية الأوائل. انظر: البداية والنهاية لابن كثير ٢/ ١٤٩.

الملك بنُ عبد العَزيز بن جُرَيج، وسعيد بنُ أبي عَروبةَ، ومالك بنُ أنس، وحمَّاد بن سَلَمة، وعبدُ الله بنُ المُبارَك، ويحيى بنُ زكريّا بن أبي زائدة، ووَكيع بن الجراح، وعبد الرَّحمٰن بن مَهديٍّ، وغيرُهم من أهل العِلم والفضل، صنَّفوا فجعل الله، تبارك وتعالى، في ذٰلك منفعةً كثيرة، فنرجو لهم بذٰلك الثوابَ الجَزيلَ من عند الله تعالى، لِما نفَعَ الله المسلمينَ به، فهم القُدوةُ فيما صنَّفوا.

اعلم أن العِلم المُتلقَّى عن النّبيّ ﷺ من أقوالِه وأفعالِه، كان الصحابة - رضي الله عنهم - في زمن نبيِّهم ﷺ يتداولونَه بينَهم حفظًا له ورواية. ومنهم مَن كان يكتب، كما تقدَّم في كتاب العِلم، عن عبد الله بن عَمرو بن العاص، رضي الله عنهما، ثم بعدَ وفاة النّبيّ ﷺ كان بعضُ الصحابة يرخِّص في كتابة العِلم عنه، وبعضُهم لا يرخِّص في ذٰلك، ودرَجَ التابعون أيضًا على مثل هٰذا الاختلاف. وقد ذكرنا كراهةَ كتابِ الحديث والرُّخصةَ فيه، مستوفى في كتاب العِلم من هٰذا الكتاب.

والذي كان يُكتب في زمن الصَّحابة والتابعين لم يكن تصنيفًا مرتّبًا مبوّبًا، وإنما كان يُكتب للحفظِ والمراجَعةِ فقط، ثم إنه في زمن تابعي التابعين صُنِّفت التصانيف، وجَمَعَ طائفةٌ من أهل العلم كلامَ النّبيّ ﷺ، وبعضُهم جمعَ كلامَ الصحابة.

قال عبد الرزاق[1]: أول من صنف الكتب ابن جُرَيج[2]، وصنف الأوزاعي[3] حين قدم على يحيى بن أبي كثير[4] كتبه، خرجه ابن عدي وغيره.

---

(١) عبد الرزاق بن همام الصنعاني: صاحب «المصنَّف»، (ت ٢١١).

(٢) ابن جُرَيج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج أحد الأعلام.

(٣) هو أبو عمرو عبد الرَّحمٰن بن عَمرو الأوزاعي، إمام أهل الشام (ت ١٥٧).

(٤) هو أبو نصر اليمامي (ت ١٢٩)، قال أبو حاتم: إمام لا يحدث إلا عن ثقة.

وانقسَم الذين صَنَّفوا في الكتب أقسامًا:

منهم من صَنَّف كلامَ النّبيِّ ﷺ، أو كلامَه وكلامَ أصحابِه على الأبواب، كما فعلَ مالكٌ، وابنُ المُبارَك، وحمَّاد بنُ سَلَمة، وابنُ أبي ليلى، ووَكيع، وعبدُ الرزّاق، ومَن سَلَك مسلَكَهم في ذٰلك.

ومنهم مَن جمعَ الحديثَ على مسانيدِ الصَّحابة، كما فعلَه أحمدُ، وإسحاق، وعبدُ بن حُمَيد[١]، والدّارميُّ، ومَن سلَك مسلَكَهم في ذٰلك.

قال ابنُ أبي خَيثَمة: حدَّثنا الزُّبير بن بَكّار، أخبرني محمَّد بنُ الحسن، عن مالك بنِ أنس، قال: «أوّلُ مَن دوّنَ العِلمَ ابنُ شهابٍ، يعني الزُّهريّ». ومحمَّد ابن الحسن كأنه ابنُ زَبَالَةَ لا يُعتمَد عليه.

وقال ابنُ خِرَاش: يقال: إنَّ أوّلَ مَن صنّف الكُتبَ سعيدُ بنُ أبي عَروبة[٢].

وقال يعقوبُ بنُ شَيبة: يقولون: إنّ أوّلَ مَن صنّف الكُتبَ بالكوفة: يحيى ابنُ زكريّا بن أَبي زائِدة[٣]، وبالبصرة: حمَّاد بنُ سَلَمة.

وقال عبد الله بنُ أحمد[٤]: قلت لأَبي: أوّلُ مَن صنّف الكُتب مَن هو؟ قال: ابنُ جُرَيج، وابنُ أبي عَروبةَ، ونحو هٰؤلاء؛ قال ابن جُرَيج: ما صنَّف

---

(١) عبد بن حميد بن نصر الكِسِّي أبو محمَّد الحافظ (ت ٢٤٩) صنّف «المسند» و«التفسير».

(٢) سعيد بن أبي عروبة: واسم أبي عروبة: مِهران العدوي، البصري. كان أعلم الناس بحديث قتادة، وترجمته في تهذيب التهذيب ٤/ ٦٣، وشذرات الذهب ١/ ٢٣٩، وتذكرة الحفاظ ١/ ٧٧، ومشاهير علماء الأمصار، ص ١٥٨، والضعفاء للعُقَيلي، ص ١٥٢.

(٣) أحد الأعلام، وكان على قضاء المدائن، وهو ممن جمع له الفقه والحديث (ت ١٨٢)، وترجمته في تهذيب التهذيب ١١/ ٢٠٨ - ٢١٠، وتذكرة الحفاظ ١/ ٢٦٧، وميزان الاعتدال ٤/ ٣٧٤، وشذرات الذهب ١/ ٢٩٨، وطبقات ابن سعد ٦/ ٢٧٤.

(٤) في «العِلَل ومعرفة الرجال» ١/ ٣٤٨.

أحدٌ العِلمَ تَصنيفِي. قال(١): وسمعتُ أَبي يقول: قدِمَ ابنُ جُرَيج على أَبي جعفرٍ - يعني المنصور - فقال له: إنِّي قد جمعتُ حديثَ جدِّك عبدِ الله بن عبّاس، وما جمعَه أحدٌ جَمْعي. أو نحوُ ذا، فلم يُعطِه شيئًا.

وقال أبو محمَّد الرَّامَهُرْمُزيّ(٢): أوّلُ مَن صنَّف وبوَّب - فيما أَعلمُ - الرَّبيع بنُ صَبِيح بالبَصْرة، ثم سعيدُ بن أَبي عَروبةَ بها، وخالد بن جميل الذي يقال له العبد(٣)، ومَعْمَر(٤) باليمن، وابن جُرَيج بمكة، ثم سُفيانُ الثوريُّ بالكوفة، وحمَّاد بنُ سَلَمةَ بالبَصرة، وصنَّف ابنُ عُيينةَ بمكّة، والوليدُ بن مُسلِم بالشّام، وجَرير بنُ عبد الحَميد بالرَّيّ، وابنُ المُبارَك بمَرْو وخُرَاسان، وهُشَيمٌ بواسِط.

وصنَّف في هٰذا العصر بالكوفةِ ابنُ أبي زائدةَ، وابنُ فُضَيل، ووَكيع، ثم صنَّف عبدُ الرّزّاق باليمن، وأبو قُرّة موسى بنُ طارق(٥).

---

(١) القائل: هو عبد الله بن أحمد.

(٢) في «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» ص ٦١١، والرَّامَهُرْمُزيّ: هو أبو محمَّد الحسن بن عبد الرَّحمٰن بن خلاد (ت ٣٦٠هـ).

(٣) خالد العبد: بصري، كان يرى القدر، يروي عن الحسن، متهم بالوضع، انظر «الضعفاء» للعُقَيلي، لوحة ١١٧ (٢/ ١٧ ط دار الغرب)، والجرح والتعديل، ص ١، قسم ٢/ ٣٦٤.

(٤) مَعْمَر بن راشد الأزدي الحراني، من الأعلام، حافظ، ثقة (ت ١٥٣) باليمن، وانظر ترجمته في طبقات ابن سعد ٥/ ٣٩٧، تذكرة الحفاظ ١/ ١٩٠، شذرات الذهب ١/ ٢٣٥، تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٤٣، مشاهير علماء الأمصار لابن حبان، ص ١٩٢.

(٥) أبو قرة بن طارق الزبيدي: روى عن ابن جُرَيج وعنه أحمد بن حنبل، ثقة، ولكن أصابت كتبه علة فلا يصرِّح بالإخبار، قال حمزة السهمي: سألت الدارقطني، قلت: أبو قرة لا يقول: أخبرنا أبدًا، يقول: ذكر فلان، أيش العلة فيه؟ فقال: هو سماع له كله، وقد كان أصاب كتبه آفة، فتورع فيه، فكان يقول: ذكر فلان. (ت ٢٠٣) وترجمته في تهذيب التهذيب ١٠/ ٣٤٩، ومنتخب الإرشاد ١٧/ أ، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٣٤٦.

قال ابنُ عديٍّ: يقال: إنَّ أوّل مَن صنَّف «المسنَد» بالكوفة: يحيى الحِمَّاني[١]، وأوّلَ مَن صنَّف «المسنَد» بالبصرة: مُسَدَّد[٢]، وأوّلَ مَن صنَّف «المسنَد» بمصر: أَسَدُ السُّنّة[٣]، وأسدٌ قبلَهما وأقدَمُ موتًا.

وقال الحازِميّ[٤]: إسحاق بنُ إدريسَ الأَسْواريّ، يقال: إنّه أولُ من جَمع «المسنَد» بالبصرة، ويقال: أوّلُ مَن صنَّف «المسنَد»: موسى بنُ قُرّة الزَّبيدي.

وقال الحاكم: أولُ مَن صنَّف «المسنَد» على تراجم الرِّجال في الإسلام: عُبيدُ الله بنُ موسى العَبْسيّ، وأبو داودَ الطيالسيّ، وبعدَهما أحمدُ، وإسحاق، وأبو خَيثمةَ، والقَوارِيريّ.

وذكر الحاكم في «تاريخ نَيسابور» أنّ أبا جعفر عبدَ الله بنَ محمَّد المُسنِديَّ شيخَ البخاريّ، إنما قيل له المُسنِديّ لأنه أوّلُ مَن جَمع مسندَ الصّحابة على التراجم بما وراءَ النهر.

والذين صنَّفوا منهم مَن أفردَ الصَّحيح، كالبخاريِّ ومسلمٍ ومَن بعدَهما، كابن خُزيمةَ وابنِ حِبّان، ولكنّ كتابَهما لا يبلُغ مبلغَ كتاب الشّيخين.

ومنهم من لم يشترط الصحة، وجَمع الصَّحيح وما قارَبه، وما فيه بعض لين وضعف، وأكثرهم لم يكتبوا ذٰلك، ولم يتكلَّموا على الصَّحيح والضعيف.

---

(١) يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني، ضعفه النَّسائيّ ووثقه ابن معين (ت ٢٢٨) وترجمته في تذكرة الحفاظ ١/ ٤٢٣.

(٢) هو مُسدَّد بنُ مُسَرْهَد، أبو الحسن البصري الحافظ، يروي عنه البخاريّ وأبو داود، صنف المسند (ت ٢٢٨) تهذيب التهذيب ١١/ ١٠٧، تذكرة الحفاظ ٢/ ٤٢١.

(٣) هو أسد بن موسى بن إبراهيم بن عبد الملك الأموي نزل مصر، وصنف التصانيف قال عنه البخاريّ: مشهور الحديث، ووثقه النَّسائيّ (ت٢١٢). «تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٦٣.

(٤) هو محمَّد بن موسى بن عثمان بن حازم، حافظ نسابة، له الناسخ والمنسوخ في الحديث والمؤتلف والمختلف (ت ٥٨٤)، شذرات الذهب ٤/ ٢٨٢، والنجوم الزاهرة ٦/ ١٠٩.

وأوّلُ مَن علِمناه بيّن ذٰلك أبو عيسى التِّرمذيّ، رحمه الله، وقد بيّن في كلامِه هٰذا أنّه لم يُسبَق إلى ذٰلك، واعتَذَرَ بأنّ هٰؤلاء الأئمةَ الذين سمَّاهم صنَّفوا ما لم يُسبَقوا إليه، فإذا زِيد في التَّصنيف بيانُ العِلَل ونحوِها كان فيه تأسٍّ بهم في تصنيفِ ما لم يُسبَق إليه.

وقد صنَّف ابنُ المَدينيّ ويعقوبُ بن شَيبةَ[1] «مسانيدَ» معلَّلة.

وأما الأبواب المعلَّلة[2]، فلا نعلم أحدًا سبَقَ التِّرمذيَّ إليها، وزادَ التِّرمذيُّ أيضًا ذِكرَ كلام الفُقهاء، وهٰذا كان قد سَبَق إليه مالكٌ في «الموطأ»، وسُفيان في «الجامع».

وكان أحمدُ يَكرهُ ذٰلك ويُنكِرُه، رضي الله عنه، حتى إنّه أمرَ بتجريد أحاديثِ «الموطأ» وآثارِه عمّا فيه من الرَّأي الذي يَذكُره مالك مِن عندِه.

وكَرِه أحمدُ أيضًا أن يُكتب مع الحديث كلامٌ يُفسِّره ويَشرحُه، وكان يُنكِر على مَن صنَّف في الفِقه كأبي عُبيدٍ وأَبي ثَورٍ وغيرِهما. ورَخَّص في «غريب الحديث» الذي صنَّفه أبو عُبيدٍ أولًا، ثم لمّا بسَطَه أبو عُبيدٍ وطوّله كَرِهه أحمد، وقال: هو يُشغِل عمّا هو أهمُّ منه.

---

(١) يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور الحافظ العلامة (ت ٢٦٢هـ)، صاحب «المسند الكبير المعلل» الذي ما صنف أحسن منه ولا أطول ولكنه ما أتمه. له مسند في خمس مجلدات، مسند أبي هُريرةَ، مئتا جزء، وقد طبع الجزء العاشر من مسنده وهو مسند عمر ابن الخطاب، طبعه الدكتور سامي حداد في بيروت. وانظر ترجمته في تاريخ بغداد ١٤/ ٢٨١ - ٢٨٣، تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٧٧.

(٢) يقصد ابن رجب في الأبواب المعللة: ذكر علل أحاديث الباب الواحد، وهٰذا الذي سبق التِّرمذيُّ غيرَه إليه، وأما ابن المَدينيّ ويعقوب بن شيبة والدارقطني فقد جعلوا كتبهم على المسانيد وذكروا علل الحديث عند ذكر الصحابة والتابعين، ولم يتبعوا الترتيب الفقهي.

ولكن عند بُعدِ العهدِ بكلام السَّلف، وطُولِ المُدّة، وانتِشارِ كلام المتأخِّرين* فِي معاني الحديثِ والفقهِ انتشارًا كثيرًا بما يخالفُ كلامَ السَّلف الأوّل، يتعيَّن ضبطُ كلامِ السَّلَف من الأئمة، وجمعُهُ وكتابتُه والرُّجوعُ إليه، ليتميَّزَ بذٰلك ما هو مأثورٌ عنهم، ممّا أُحدِث بعدَهم ممّا هو مخالفٌ لهم. وكان ابنُ مَهديٍّ يَندَمُ على أن لا يكون كَتبَ عَقِبَ كلِّ حديثٍ من حديثِه تفسيرَه.

وكذا الكلامُ في العِلَل والتَّواريخ قد دوَّنه أئمةُ الحُفّاظ، وقد هُجِر في هٰذا الزَّمان ودَرَسَ حِفظُه وفهمُه، فلولا التّصانيفُ المتقدِّمةُ فيه لما عُرِف هٰذا العِلمُ اليوم بالكُلِّيّة، ففي التّصنيف فيه ونقلِ كلامِ الأئمّةِ المتقدِّمين مصلحةٌ عظيمةٌ جدًّا، وقد كان السَّلفُ الصالح - مع سَعةِ حفظِهم، وكثرةِ الحفظِ في زمانِهم - يأمرون بالكتابةِ للحِفظ، فكيف بزماننا هٰذا الذي هُجِرتْ فيه علومُ سلَفِ الأُمّة وأئمّتِها، ولم يبقَ منها إلّا ما كان مدوّنًا في الكتب، لتَشاغُل أهلِ هٰذا الزّمان بمُدارَسةِ الآراءِ وحفظها؟!

قال أبو قلابة[1]: الكتابةُ أحبُّ إليَّ من النِّسيان.

وقال ابنُ المُبارَك: لولا الكتابُ لمَا حفِظْنا.

وقال الخَلّال: أخبرَني المَيمُوني[2]، أنه قال لأبي عبد الله، يعني أحمدَ بنَ حنبل: قد كَرِه قومٌ كتابَ الحديثِ بالتّأويل. قال: إذًا يُخطِئونَ إذا تَرَكوا

---

* لوحة ٨/أ.

(١) هو عبد الملك بن محمَّد الرَّقَاشي البصري الضرير الحافظ (ت ٢٧٦)، قال أبو داود: رجل صدوق أمين مأمون. تهذيب التهذيب ٦/ ٤١٩ - ٤٢١، تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٨٠.

(٢) هو عبد الملك بن عبد الحميد الرقي، من أصحاب أحمد، وعنده عن الإمام أحمد مسائل كثيرة، في ستة عشر جزءًا (ت ٢٧٤)، وترجمته في طبقات الحنابلة ١/ ٢١٢، المنهج الأحمد ١/ ١٧٠، تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٠٣، شذرات الذهب ٢/ ١٦٥.

كتابَ الحديث. وقال: حدَّثونا قومٌ مِن حِفظِهم، وقومٌ مِن كُتُبهم، فكان الذين حدَّثونا مِن كُتُبهم أتقنَ.

وقال إسحق بنُ منصور: قلتُ لأحمد: مَن كَرِه كتابَ العِلم؟ قال: كَرِهَه قومٌ، ورَخَّص فيه قوم. قلتُ: لو لم يُكتَب، ذَهبَ العِلم؟ قال أحمد*: ولولا كتابةٌ، أيُّ شيءٍ كنّا نحن؟

[وجوب الكلام في الجرح والتعديل]

قال أبو عيسى، رحمَه الله: وقد عابَ بعضُ مَن لا يَفهَم على أصحابِ الحديث الكلامَ في الرِّجال: وقد وجدْنا غيرَ واحدٍ من الأئمةِ مِن التابعينَ قد تكلَّموا في الرِّجال، منهم: الحسنُ البَصْريُّ وطاووسٌ قد تكلَّما في مَعبَدٍ الجُهَني، وتكلّم سعيدُ بنُ جُبَير في طَلْقِ بنِ حَبِيب، وتكلَّم إبراهيمُ النَّخَعيُّ وعامرٌ الشَّعبيُّ في الحارثِ الأعوَر.

وهٰكذا رُوي عن أيوبَ السَّختِياني، وعبدِ الله بنِ عَون، وسُليمانَ التَّيميِّ، وشُعبةَ بنِ الحَجّاج، وسُفيانَ الثوريِّ، ومالكِ بنِ أنس، والأوزاعيِّ، وعبدِ الله ابنِ المُبارَك، ويحيى بنِ سَعيدٍ القطّان، ووكيع بنِ الجَرّاح، وعبدِ الرَّحمٰن بنِ مَهديٍّ، وغيرِهم من أهل العِلم، أنّهم تكلَّموا في الرِّجال وضعَّفوا، فما حمَلَهم على ذٰلك - عندنا واللهُ أعلم - إلا النّصيحةُ للمُسلمين، لا نظنُّ أنّهم أرادُوا الطّعنَ على الناس، أو الغِيبةَ، إنّما أرادُوا - عندنا - أن يُبيِّنوا ضعفَ هٰؤلاءِ لكي يُعرَفُوا، لأنّ بعضَهم - من الذين ضُعِّفوا - كان صاحبَ بدعة، وبعضَهم كان متّهمًا في الحديث، وبعضَهم كانوا أصحابَ غفلةٍ وكثرةِ خطأ،

---

* لوحة ٨/ ب.

فأرادَ هٰؤلاء الأئمّةُ أن يُبيِّنوا أحوالَهم، شفقةً على الدِّين وتثبيتًا، لأنّ الشّهادةَ في الدِّين أحقُّ أن يتثبَّت فيها من الشَّهادةِ في الحُقوق والأموال.

مقصودُ التِّرمذيِّ، رحمه الله، أن يبيِّن أنَّ الكلام في الجَرح والتَّعديل جائز، قد أجمَعَ عليه سلفُ الأُمّة وأئمتُها، لما فيه من تمييز ما* يجبُ قَبولُه من السُّنن ممّا لا يجوز قَبولُه.

وقد ظنَّ بعضُ مَن لا علمَ عندَه أنّ ذٰلك مِن باب الغِيبة، وليس كذٰلك، فإنَّ ذِكرَ عَيبِ الرجل إذا كان فيه مصلحةٌ، ولو كانت خاصّةً كالقَدحِ في شَهادةِ شاهدِ الزُّور، جائزٌ بغير نِزاع، فما كان فيه مصلحةٌ عامّةٌ للمسلِمين أَولى.

وروى ابنُ أبي حاتم، بإسنادِه، عن بَهْز بن أَسَد، قال: لو أنَّ لِرجلٍ على رجلٍ عشَرةَ دراهمَ، ثم جَحَدَه، لم يَستطِع أخْذَها منه إلّا بشاهِدَين عدْلَين، فدِينُ الله أحقُّ أن يُؤخَذ فيه بالعُدول(١).

وكذٰلك يجوزُ ذِكرُ العَيب إذا كان فيه مصلحةٌ خاصّة، كمَن يَستشيرُ في نِكاحٍ أو معامَلةٍ، وقد دلَّ عليه قولُ النّبيِّ ﷺ لفاطمةَ بنتِ قَيس: «أمّا معاويةُ فصُعلوكٌ لا مالَ له، وأمّا أبو جَهْم فلا يضعُ العَصا عن عاتقِه»(٢).

وكذٰلك استشارَ النّبيُّ ﷺ عليًّا وأُسامةَ في فِراقِ أَهلِه، لمّا قال أهلُ الإفك ما قالوا(٣).

---

* لوحة ٩/أ

(١) «الجرح والتعديل»، ص ١ قسم ١/ ١٦.

(٢) هٰذا الحديث أخرجه مسلم ٢/ ١١١٤ (١٤٨٠) من حديث فاطمة بنت قيس.

(٣) أخرجه البخاريّ (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠).

واستدل به الخطيب في «الكفاية» على جواز طلب الجرح والتعديل، ص ٤١ ط الهند.

ولهٰذا كان شُعبةُ يقول: تعالَوا حتى نغتابَ في اللهِ ساعة[١]. يعني: نَذكُر الجَرحَ والتَّعديل.

وذكر ابنُ المُبارَك رجلًا فقال: يَكذِب. فقال له رجلٌ: يا أبا عبدِ الرَّحمٰن، تَغتاب؟! قال: اسكُتْ، إذا لم نُبيِّن كيف يُعرَف الحقُّ من الباطل؟

وكذا رُوي عن ابن عُلَيّة[٢]، أنّه قال في الجَرح: إنّ هٰذا أمانةٌ، ليس بغِيبة.

وقال أبو زُرْعةَ الدِّمشقيُّ[٣]: سمعتُ أبا مُسهِر يُسألُ عن الرَّجل يَغلَطُ ويَهِمُ ويُصحِّف؟ فقال: بيِّنْ أمْرَه. فقلتُ لأَبي مُسْهِر: أَترى ذٰلك غِيبة؟ قال: لا.

ورَوى أحمد بنُ مروانَ المالِكيُّ، حدَّثنا عبدُ الله بنُ أحمدَ بن حنبل، قال: جاء أبو تُراب النَّخْشبي[٤] إلى أبي، فجعل أَبي يقول: فلانٌ ضعيف، وفلانٌ ثقة. فقال أبو تُراب: يا شيخ، لا تَغتَب العلماء. قال: فالتَفتَ أَبي إليه، قال: وَيحَك، هٰذا نَصيحةٌ، ليس هٰذا غِيبة.

---

(١) الكفاية للخطيب، ص ٩١، ط الحديثة.

(٢) إسماعيل بن إبراهيم بن علية، وهي أمه، وجده مقسم، الأسدي البصري. قال فيه شعبة: ابن علية سيد المحدثين وريحانة الفقهاء (ت ١٩٣) ببغداد، وترجمته في تاريخ بغداد ٦/ ٢٢٩، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١/ ٩٩، وميزان الاعتدال ١/ ٢١٦، وتهذيب التهذيب ١/ ٢٧٥ وقوله المذكور أخرجه الخطيب في كفايته، ص ٤١، ط الهند.

(٣) أبو زرعة الدمشقي هو عبد الرَّحمٰن بن عَمرو بن عبد الله بن صفوان، صاحب التاريخ، روى عنه أبو داود والطحاوي والطبراني (ت ٢٨١) وترجمته في تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٩٤، الكفاية، ص ٩١، ط الحديثة.

(٤) أبو تراب النخشبي: اختلف في اسمه والأشهر أنه عسكر بن حُصين، منسوب إلى نخشب، عربت فقيل لها نسف. قيل عنه: هو شيخ عصره بلا مدافعة، (ت ٢٤٤). انظر الأنساب للسمعاني ٥٥٧/ أ، وانظر النص في الكفاية للخطيب، ص ٤٦، ط الهند.

وقال محمَّد بنُ بُندارٍ السَّبّاك الجُرْجانيّ: قلتُ لأحمد بنِ حنبل: إنّه لَيشتدُّ عليَّ أن أقول: فلانٌ ضعيف، فلانٌ كذّاب. قال أحمد: إذا سَكَتَّ أنتَ، وسَكَتُّ أنا، فمَن يعرِّف الجاهلَ الصَّحيحَ من السَّقيم؟

وقال إسماعيل الخُطَبيّ[١]، حدَّثنا عبد الله بنُ أحمد، قلتُ لأبي: ما تقولُ في أصحاب الحديثِ يأتونَ الشّيخَ لعلَّه أن يكون مُرجِئًا أو شِيعيًّا أو فيه شيءٌ مِن خلاف السُّنّة، أيَسَعُني أن أسكتَ عنه، أم أُحذِّرَ عنه؟ فقال أبي: إن كان يَدعو إلى بدعةٍ، وهو إمامٌ فيها ويَدعو إليها، قال: نعم، تُحذِّر عنه.

وقد خرَّج ذٰلك كلَّه أبو بكر الخطيب في كتاب «الكفاية»[٢]، وغيرُه من أئمّةِ الحُفّاظ. وكلامُ السَّلَف في هٰذا يطولُ ذِكرُه جدًّا.

وذَكرَ الخَلّال، عن الحسن بن عليٍّ الإسكافي، قال: سألتُ أبا عبدِ الله، يعني أحمد بنَ حنبل، عن معنى الغِيبة؟ قال: إذا لم تُرِدْ عَيبَ الرَّجل. قلت: فالرجلُ يقول: فلانٌ لم يَسمَع، وفلانٌ يُخطئ؟ قال: لو تَرَكَ الناسُ هٰذا لم يُعرَف الصَّحيحُ من غيره.

وخرَّج البيهقيُّ[٣] مِن طريق الحسن بنِ الرَّبيع، قال: قال ابنُ المُبارَك: المُعلَّى بنُ هلالٍ هو، إلّا أنّه إذا جاء الحديثُ يَكذب. فقال له بعضُ الصُّوفيّة: يا أبا عبد الرَّحمٰن، تَغتاب؟ قال: اسكُتْ، إذا لم نُبيِّن كيف يُعرَف الحقُّ من الباطل؟ أو نحو هٰذا.

---

(١) إسماعيل بن علي بن إسماعيل، أبو محمَّد الخُطَبي، كان عارفًا بأيام الناس، وصنف تاريخًا كبيرًا، وثقة الدارقطني (ت ٣٥٠) طبقات الحنابلة ٢/ ١١٨.

(٢) «الكفاية» ص ٤٦، ط الهند.

(٣) في «المدخل إلى علم السنن» (٧٢١). وانظر: «الكفاية» ص ٤٥، ط الهند.

وما ذكره التِّرمذيُّ، رحمه الله، من تكلُّم الحسنِ وطاووسٍ في مَعْبَد[١]، فقد رَوى مَرحومُ بن عبد العزيز[٢]، عن أبيه وعمِّه، سَمِعا الحسنَ يقول: إيّاكم ومَعبَدٌ الجُهَنيّ، فإنه ضالٌّ مُضِلّ.

ورواه أيضًا حمَّاد بنُ زيد، عن أَبي طلحة[٣]، عن* غَيلانَ بن جَرير[٤]، سمعتُ الحسنَ يقول: لا تُجالِسوا مَعبَدًا، فإنه ضالٌّ مُضِلّ.

ورَوى نُعيم بنُ حمَّاد، عن ابنِ المُبارَك، حدَّثنا رباحُ بنُ زيدٍ الصَّنعاني، عن جعفر بنِ محمَّد بنِ عبَّاد، عن طاووسٍ، أنه قال لمَعبدٍ الجُهَني: أنتَ الذي تَفتَري على الله عزَّ وجلّ؟ فقال مَعبَد: كُذِب عليَّ.

وأمّا تكلُّم سعيدِ بن جُبير في طَلْق، فمِن طريق حمَّاد بنِ زيد، عن أيوب قال: «رآني سعيدُ بنُ جُبيرٍ مع طَلْق بن حَبيب، فقال: ألم أرَكَ مع طَلْق؟! لا تُجالِسْه». وكان طَلْقٌ رجلًا صالحًا، لكنّه كان يُرمَى بالإرجاء.

وأما تكلُّم الشَّعبيّ والنَّخَعيّ في الحارث الأعوَر، فقد ذكرَه مسلم في مقدِّمة كتابه[٥]، من طريق زائدةَ، عن منصورٍ؛ والمُغيرةِ، عن إبراهيم: أنّ

---

(١) معبد الجهني: أول من تكلم في القدر وهو معبد بن عويم، قتله الحجاج صبرًا لخروجه مع ابن الأشعث، ميزان الاعتدال ٤/ ١٤١، الجرح والتعديل، ص ٤ قسم ١/ ٢٨.

(٢) مرحوم بن عبد العزيز العطار الأموي، (ت ١٨٧) وهو ثقة، تهذيب التهذيب ١٠/ ٨٥.

(٣) أبو طلحة، شداد بن سعيد أبو طلحة الراسبي روى عن قتادة ومعاوية بن قرة، وعنه ابن المبارك ووكيع، ثقة. تهذيب التهذيب ٤/ ٣١٦.

* لوحة ١٠/أ.

(٤) غيلان بن جرير المَعْوَليّ، نسبة إلى مَعْوَلة، بطن من الأزدي، يروي عن أنس بن مالك، ثقة (ت ١٢٩). الخلاصة، ص ٤ قسم ١/ ٢٨.

(٥) انظر صحيح مسلم - المقدمة، ص ١٩.

الحارثَ اتُّهِم. ومِن طريق مُغيرةَ عن الشَّعبيِّ، قال: حدَّثني الحارثُ الأعور، وكان كذّابًا.

***

قال أبو عيسى التِّرمذيُّ، رحمه الله: أخبرنا محمَّد بن إسماعيل، حدَّثنا محمَّد بن يحيى بنِ سعيدٍ القَطّان، حدَّثني أبي، قال: سألتُ سُفيان الثّوريَّ وشعبةَ ومالكَ بن أنسٍ وسُفيان بنَ عُيينة عن الرجل يكون فيه تُهمةٌ أو ضعفٌ، أَسكتُ أو أُبيِّن؟ قالوا: بيِّن.

هٰذا الأثر خرّجه البخاريُّ في أولِ كتابه «الضعفاء»، كما خرّجه التِّرمذيُّ هٰهنا عنه.

وخرَّجه مسلم في مقدِّمة كتابه[1]، عن عَمرو بن عليٍّ الفَلّاس، عن يحيى ابنِ سعيدٍ، قال: سألتُ الثّوريَّ وشُعبةَ ومالكًا وابنَ عُيينةَ عن الرّجل لا يكون ثبتًا في الحديث، فيأتيني الرّجلُ فيسألُني عنه؟ قالوا: أخبر عنه أنّه ليس بثَبْت.

ورواه أبو بكرٍ النّجّاد، حدَّثنا جعفر بنُ محمَّدٍ الصائغ[2]، حدَّثنا عفّان، حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، قال: سألتُ شعبةَ وسُفيانَ ومالك بنَ أنس وسُفيان ابن عُيينةَ عن الرّجلِ يُتَّهمُ في الحديث، أو لا يَحفَظ؟ قالوا*: بيِّن أَمرَه للنّاس.

---

(١) مقدمة صحيح مسلم، ص ١٧.

(٢) جعفر بن محمَّد الصائغ: أبو محمَّد البغدادي روى عن أبي نعيم وعنه عبد الله بن أحمد (ت ٢٧٩). تهذيب التهذيب ٢/ ١٠٢.

* لوحة ١٠/ ب.

ورواه الإمام أحمد عن عفّان أيضًا بنحوه[1].

وقال يعقوبُ بن شَيبةَ: حدَّثنا موسى بنُ منصور، حدّثني أبو سَلَمةَ الخُزاعيّ، قال: سمعتُ حمَّاد بنَ سَلَمة، ومالكَ بنَ أنس، وشَريكَ بن عبد الله، يقولون في الرَّجل يحدِّث: نُخبِرُ بأمرِه. يَعنُونَ ضعفَه مِن قوّتِه، وصِدقَه من كذِبِه. قال: وقال شَريك: كيف نَعرِفُ الضَّعيفَ من القويِّ إذا لم نُخبِر به؟

***

قال التِّرمذيّ، رحمَه الله: حدَّثنا محمَّد بنُ رافعٍ النَّيسابوريّ، حدَّثنا محمَّد ابنُ يحيى، قال: قيلَ لأبي بكر بنِ عيّاش: إنّ ناسًا يَجلِسون، ويَجلسُ إليهم الناسُ، ولا يَستأهِلون؟ قال: فقالَ أبو بكر: كلُّ مَن جلَسَ جلَسَ الناسُ إليه، وصاحبُ السُّنّة إذا ماتَ أَحيا اللهُ ذِكرَه، والمُبتدِع لا يُذكَر.

قال ابنُ أبي الدُّنيا[2]: حدَّثنا أبو صالحٍ المَرْوزيّ، سمعتُ رافعَ بنَ أشرسَ قال: كان يُقال: مِن عُقوبةِ الكذَّاب أن لا يُقبَلَ صِدقُه. وأنا أقول: مِن عُقوبةِ الفاسِق المُبتدِع أن لا تُذكَر محاسِنُه.

[بدء السؤال عن الإسناد، وسبب ذلك]

قال رحمَه الله: حدَّثنا محمَّد بنُ عليِّ بن الحسن بن شَقِيق، أخبرَنا النَّضْر ابن عبد الله الأَصَمّ، أخبرَنا إسماعيل بنُ زكريا، عن عاصم، عن ابن سِيرينَ،

---

(١) انظر مسائل صالح بن أحمد بن حنبل، لوحة ١٢/ب. وأخرجه عن عفان أيضًا الجوزجاني في الشجرة، لوحة ٤/أ (ص٣٦ طبعة مؤسسة الرسالة).

(٢) هو عبد الله بن محمَّد بن عبيد القرشي الأموي مولاهم، صاحب التصانيف المشهورة. (ت ٢٨١). تهذيب التهذيب ٦/ ١٢، تاريخ بغداد ١٠/ ٨٩، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٦٧٧.

قال: كان في الزَّمان الأوّل لا يَسألُون عن الإسناد، فلمَّا وقعَت الفِتنةُ سألوا عن الإسناد؛ لكي يأخُذوا حديثَ أهل السُّنّة، ويدَعوا حديثَ أهل البِدَع.

هٰذا الأثر خرَّجه مسلم في مقدِّمة كتابه(١)، عن محمَّد بن الصَّبَاح البَزّاز، عن إسماعيلَ بن زكريا، به. ولفظه، قال: لم يكونُوا يَسألونَ عن الإسناد، فلمّا وقَعَت الفِتنةُ قالوا: سَمُّوا لنا رِجالَكم، فيُنظَرُ إلى أهل السُّنّة فيُؤخذ حديثُهم، ويُنظَر إلى أهل البِدَع فلا يُؤخذ حديثُهم.

وخرّجه أبو بكرٍ الخَطيب(٢) من طريق أحمد بن* سَيّار، حدَّثنا النَّضْر بن عبد الله المَديني - من مدينة الداخِلَة - أبو عبدِ الله الأصَمّ، حدَّثنا إسماعيل ابنُ زكريا.. فذَكره.

وخرّجه أيضًا من طريق محمَّد بن حُميدِ الرّازي، عن جَرير، عن عاصم، عن ابن سِيرين، بنحوه.

ابن سيرين أول من انتقد الرجال وفتش عن الإسناد

وابنُ سِيرين(٣)، رضي الله عنه، هو أوّل مَن انتقد الرِّجال، وميَّز الثِّقات من غيرهم، وقد رُوي عنه من غير وجهٍ أنه قال: إنَّ هٰذا العِلمَ دِين، فانظُروا عمَّن تأخذونَ دِينَكم. وفي روايةٍ عنه أنه قال: إنَّ هٰذا الحديثَ دِين، فلْيَنظُر الرجلُ عمَّن يأخذُ دِينَه.

---

(١) المقدمة، ص ١٥. وأخرجه أيضًا الجوزجاني في الشجرة، لوحة ٣/ب، والعُقَيلي في الضعفاء، لوحة ٢.

(٢) في الكفاية، ص ١٢٢، ط الهند.

* لوحة ١١/أ.

(٣) محمَّد بن سيرين الأنصاري: مولى أنس بن مالك، من سادة التابعين وكبارهم قال عنه ابن حبان: ثقة فاضل حافظ متقن يعبر الرؤيا، رأى ثلاثين من الصحابة (ت ١١٠). وترجمته في تذكرة الحفاظ ١/ ٧٧، ووفيات الأعيان ١/ ٤٥٣، وتهذيب التهذيب ٩/ ٢١٤، وشذرات الذهب ١/ ١٢٨، والنجوم الزاهرة ١/ ٢٦٨.

قال يعقوبُ بن شَيبةَ: قلتُ ليحيى بن مَعين: تَعرفُ أحدًا مِن التابعينَ كان يَنتقي الرِّجالَ، كما كان ابنُ سِيرينَ يَنتقِيهِم؟ فقال - برأسِه - أي: لا.

قال يعقوب: وسمعتُ عليَّ بنَ المَدينيّ يقول: كان ممَّن يَنظُر في الحديث ويُفتِّش عن الإسناد، ولا نَعرفُ أحدًا أوّلَ منه: محمَّد بنُ سِيرين، ثم كان أيوبُ وابنُ عون، ثم كان شُعبة، ثم كان يحيى بنُ سعيد، وعبدُ الرَّحمٰن. قلتُ لعليٍّ: فمالك بنُ أنس؟ فقال: أخبرني سُفيانُ بن عُيينة، قال: ما كان أشدَّ انتقاءَ مالكٍ الرِّجال.

ورَوى الإمامُ أحمد، عن جابر بنِ نُوح، عن الأعمَش، عن إبراهيم، قال: إنّما سُئل عن الإسنادِ أيامَ المختار، وسببُ هٰذا: أنه كثُرَ الكذبُ على عليٍّ في تلك الأيام.

كما رَوى شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ، قال: سمعتُ خُزيمةَ بنَ نَصْر العَبْسيَّ، أيامَ المختار، وهم يقولونَ ما يقولونَ من الكذب، وكان من أصحاب عليٍّ، قال: ما لَهم، قاتَلَهم الله، أيَّ عصابةٍ شانُوا، وأيَّ حديثٍ أفسَدوا![1]

ورَوى يونُس بن أبي إسحاق، عن صِلةَ بنِ زُفَر العَبْسي، قال: قاتَلَ اللهُ المُختارَ، أيَّ شِيعةٍ أفسَدَ، وأيَّ حديثٍ شان[2]. خرَّجه الجُوزجانيّ، وقال: كان المُختارُ يُعطي الرجلَ الألفَ دينارٍ والألفَين، على أن يَروي له في تقويةِ أمرِه حديثًا.

---

(١) الشجرة للجوزجاني، لوحة ٤/ب.

(٢) العبارة غير واضحة في الأصل تمامًا وهي في الشجرة للجوزجاني، لوحة ٤/ ب.

[الرواية عن أهل الأهواء والبدع]

وهٰذه المسألةُ قد اختَلف العلماءُ فيها، قديمًا وحديثًا، وهي الروايةُ عن أهل الأهواء والبِدَع.

من منع مطلقًا

فمَنَعت طائفةٌ من الرِّواية عنهم، كما ذكره ابنُ سِيرين، وحُكي نحوُه عن مالكٍ، وابنِ عُيينةَ، والحُميديِّ، ويونسَ بن أبي إسحاق، وعليِّ بنِ حَرْبٍ، وغيرِهم.

ورَوى أبو إسحاقَ الفَزَاريُّ، عن زائدةَ، عن هشام، عن الحَسن، قال: لا تَسمَعوا من أهلِ الأهواء. أخرجه ابن أبي حاتم[1].

من قَبِل حديثهم

ورخَّص طائفةٌ في الروايةِ عنهم إذا لم يُتَّهَموا بالكذب، منهم أبو حنيفةَ، والشافعيُّ، ويحيى بنُ سعيد، وعليُّ بن المَدينيّ، وقال ابنُ المَدينيّ: لو تَركتُ أهلَ البَصْرة للقَدَر، وتَركتُ أهلَ الكوفة للتّشيُّع، لَخَرِبت الكُتب.

مَن فرَّق بين الداعية وغيره

وفرَّقت طائفةٌ أخرى بين الدَّاعيةِ وغيرِه، فمَنَعوا الرِّواية عن الدَّاعية إلى البِدعة دونَ غيرِه. منهم: ابنُ المُبارَك، وابنُ مَهديٍّ، وأحمد بنُ حنبل، ويحيى بن مَعين، ورُوي أيضًا عن مالك.

والمانِعون من الرِّواية لهم مأخَذان:

أحدُهما: تكفيرُ أهلِ الأهواءِ أو تَفسِيقُهم، وفيه خلافٌ مشهور.

والثاني: الإهانةُ لهم والهِجرانُ والعُقوبةُ وتركُ الرِّوايةِ عنهم، وإن لم نَحكُم بكُفرِهم أو فِسقِهم.

ولهم مأخذٌ ثالث: وهو أن الهوَى والبِدعةَ لا يُؤمَن معه الكذب، ولاسيَّما إذا كانت الرِّوايةُ ممّا تَعضُدُ هوى الرّاوي.

---

(١) في الجرح والتعديل ١/ ١/ ٣٣.

ورَوى أبو عبد الرَّحمٰن المقرئ، عن ابن لَهِيعَة، أنّه سمِعَ رجلًا من أهل البِدَع رجعَ عن بدعتِه، وجعل يقول: انظُروا هٰذا الحديثَ عمَّن تأخذونَه، فإنّا كنّا إذا رأينا رأيًا جعلناه حديثًا. ورواه المُعافَى عن ابن لَهِيعَة، عن أبي الأَسْوَد، حدَّثني المُنذر بنُ الجَهْم، فذَكره بمعناه[١].

وقال عليُّ بن حَرْب: مَن قَدِر أن لا يَكتب الحديث إلّا عن صاحب سُنّةٍ؛ فإنّهم [لا][٢] يَكذِبون، كلُّ صاحبِ هوىً يَكذبُ ولا يبالي[٣].

وعلى هٰذا المأخَذ فقد يُستثنَى مَن اشتُهِر بالصِّدق والعِلم، كما قال أبو داود: ليس في أهلِ الأهواء أَصحُّ حديثًا من الخَوارج، ثم ذَكرَ عِمرانَ بن حِطّان، وأبا حسّان الأعرَج[٤].

وأما الرَّافضةُ فبالعكس، قال يزيدُ بن هارون: لا يُكتَب عن الرّافضة؛ فإنّهم يَكذِبون. خرّجه ابن أبي حاتم[٥].

ومنهم مَن فرَّق بين مَن يَغْلو في هواه ومَن لا يَغْلو، كما ترَكَ ابنُ خُزيمة حديث عبّاد بن يعقوب لغُلُوِّه[٦].

---

(١) ذكره الخطيب في كفايته، ص ١٢٣، ط الهند.

(٢) زيادة متعينة سقطت من الأصل.

(٣) ذكره الخطيب في كفايته، ص ١٢٢، ط الهند.

(٤) المصدر السابق، ص ١٣٠.

(٥) الجرح والتعديل، ١/ ١/ ٢٨.

(٦) ذكره الخطيب في كفايته، ص ١٣١، ط الهند.

وعباد بن يعقوب الرواجني: نسبة إلى الرواجن بطن، أبو سعيد الكوفي يروى عن شريك النخعي، وعنه البخاريّ حديثًا واحدًا مقرونًا، اتهم لغلوه في التشيع، وكان ابن خزيمة يقول: حدَّثنا عباد الثقة في روايته المتهم في دينه (ت ٢٥٠) تهذيب التهذيب ٥/ ١١٠.

وسُئل ابنُ الأخرَم: لِمَ تَرَكَ البخاريُّ حديثَ أبي الطفيل؟* قال: لأنه كان يُفْرِط في التّشيُّع(١).

وقريبٌ من هٰذا القول مَن فرَّق بين البِدَع المُغلَّظة، كالتَّجهُّم والرَّفْض والخَارجيّة والقَدَر، والبِدَع المخفَّفة ذاتِ الشُّبَه كالإرجاء. قال أحمدُ في رواية أبي داود(٢): احتَمَلوا من المُرجِئة الحديث، ويُكتب عن القَدَريِّ إذا لم يكن داعية.

وقال المَرُّوذيُّ(٣): كان أبو عبد الله يحدِّث عن المُرجئ إذا لم يكن داعيًا.

ولم نقِفْ له على نصٍّ في الجَهْميِّ أنه يُروَى عنه إذا لم يكن داعيًا، بل كلامُه فيه عامٌّ، أنه لا يُروَى عنه.

فيَخرُج من هٰذا: أن البِدَع الغَليظةَ كالتّجهُّم يُرَدُّ بها الرّواية مطلقًا، والمُتوسِّطةَ كالقَدَر إنّما يُرَدُّ روايةُ الدّاعي إليها، والخَفيّةَ كالإرجاء، هل تُقبَل معها الرِّوايةُ مطلقًا أو تُرَدُّ عن الداعية؟ على روايتين.

[الإسناد وأهميته]

قال، رحمَه الله: حدَّثنا محمَّد بنُ عليِّ بن الحَسن، قال: سمعتُ عَبْدانَ يقول: قالَ عبدُ الله بنُ المُبارَك: الإسنادُ عندي من الدِّين، لولا الإسنادُ لقال مَن شاءَ ما شاء، فإذا قيل له: مَن حدَّثك؟ بَقِي(٤).

---

* لوحة ١٢/أ.

(١) ذكره الخطيب في كفايته، ص ١٣١، ط الهند.

(٢) سؤالات أبي داود الإمام أحمد ص ١٩٨.

(٣) مسائل المَرُّوذيّ لأحمد، لوحة ٨/ب، في معرض سؤاله أحمدَ عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، وقال عنه: كان مرجئًا وقد كتبت عنه وكانوا يقولون: أفسد أباه...

(٤) يعني: سَكَت.

حدَّثنا محمَّد بنُ عليٍّ، أخبرنا حِبَّان بن موسى، قال: ذُكِر لعبد الله حديثٌ، فقال: يُحتاجُ لهٰذا أركانٌ من آجُرٍّ. قال أبو عيسى: يعني أنه ضَعَّف إسنادَه.

أما قولُ عبد الله بنِ المُبارَك: الإسنادُ مِن الدِّين، فخرَّجه مسلم في مقدمة كتابه(١)، عن محمَّد بن عبدِ الله بن قُهْزاذ المَرْوزيّ(٢)، عن عَبْدان، عنه، إلى قوله: ما شاء. وخرَّجه بتمامِه ابنُ حِبّان في أوّلِ كتابه(٣) من طريق الحُسين بن الفَرَج عن عَبْدان.

وأما قولُه الثاني* .....(٤)

وذَكَرَ مسلمٌ أيضًا(٥): قال محمَّد بنُ عبد الله، حدَّثني العبّاس بنُ رِزْمةَ، قال: سمعتُ عبدَ الله - يعني - ابنَ المُبارَك يقول: بينَنا وبينَ القَوم القوائمُ، يعني الإسناد.

قال: وقال محمَّد: سمعتُ أبا إسحاق إبراهيمَ بنَ عيسى الطّالْقانيَّ يقول: قلتُ لعبد الله بنِ المُبارَك: يا أبا عبد الرَّحمٰن، الحديثُ الذي جاء «إنّ مِن البرِّ بعد البِرِّ أن تصلِّي لأَبويكَ مع صلاتِك، وتَصومَ لهما مع صَومِك»؟ فقال عبدُ الله: يا أبا إسحاق، عمَّن هٰذا؟ قلتُ له: هٰذا مِن حديث شِهاب بنِ خِرَاش.

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ١/ ١٥، وانظر التمهيد لابن عبد البر ١/ ٥٧.

(٢) محمَّد بن عبد الله بن قُهْزاذ المروزي أبو جابر، روى عن النَّضر بن شميل والعبّاس بن أبي رِزْمة، وهو صدوق ثقة (ت ٢٦٢). تهذيب ٩/ ٢٧١ - ٢٧٢.

(٣) كتاب «المجروحين» ١/ ٣٠.

* لوحة ١٢/ ب.

(٤) بياض في الأصل بمقدار سطر ونصف، يتعلق بتخريج قول ابن المبارك الثاني.

(٥) مقدمة صحيح مسلم ١/ ١٥ - ١٦.

قال: ثِقَة، عمَّن؟ قلتُ: عن الحجَّاج بن دِينار. قال: ثِقَة، عمَّن؟ قلتُ: قال رسولُ الله ﷺ. قال: يا أبا إسحاق، إنَّ بين الحجّاج بن دِينار، وبين النّبيِّ ﷺ مَفَاوِزَ تَنقطِعُ فيها أعناقُ المَطِيّ، ولٰكنْ ليس في الصَّدَقة اختِلاف[١].

وخرَّج ابنُ حِبّان[٢] وغيرُه، من طريق الحُسين بن الفَرَج، عن عبد الصَّمد ابن حسّان، سمعتُ الثَّوريَّ يقول: الإسنادُ سِلاحُ المؤمن، إذا لم يكن معَه سِلاحٌ فبأيِّ شيءٍ يقاتِل؟

وخرَّج أبو عُمر بنُ عبد البَرّ في أول «التَّمهيد»[٣] من طريق محمَّد بن خَيرون، حدَّثنا محمَّد بنُ الحُسين البغداديّ، قال: سمعتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ يقول: سمعتُ يحيى بنَ سعيد يقول: الإسنادُ من الدِّين. قال يحيى: وسمعتُ شُعبةَ يقول: إنّما يُعلمُ صِحَّةُ الحديث بصِحَّة الإسناد. وفي هٰذا الإسناد نظر.

وخرَّج أيضًا بإسنادِه عن الأوزاعيِّ قال: ما ذَهابُ العِلم إلّا ذَهابُ الإسناد، وبإسنادِه عن ابن عَون قال: كان الحسنُ يحدِّثنا بأحاديثَ لو كان يُسنِدُها كان أحبَّ إلينا[٤].

وخرَّج البيهقيُّ[٥] من طريق عليِّ بن حُجْرٍ، قال: قال ابنُ المُبارَك: لولا الإسنادُ لذَهب الدِّين، ولَقالَ امرؤٌ ما شاء أن يقول*، ولكن إذا قلتَ:

---

(١) انتهى كلام الإمام مسلم.

(٢) في المجروحين ١/ ٣١. وأخرجه البيهقي أيضًا في المدخل إلى علم السنن (٨٥١).

(٣) التمهيد ١/ ٢١١ (ط مؤسسة الفرقان).

(٤) في المجلد والصفحة نفسها.

(٥) في «المدخل إلى علم السنن» ١/ ٣٩١.

* لوحة ١٣/ أ.

عمَّن؟ يَبقى. قال: وسمعت ابنَ المُبارَك يقول: إن الله حفظ الأسانيد على أمة محمَّد ﷺ.

ومن طريق الشَّافعيِّ، قال: قال سُفيان بنُ عُيينة: حدَّثَ الزُّهريُّ يومًا بحديث، فقلتُ: هاتِه بلا إسناد، فقال الزُّهريُّ: أيُرقَى السَّطحُ بلا سُلّم؟!

وخرَّج أبو بكر الخَطيب[1] من طريق مالكِ بن إسماعيلَ النَّهْديِّ، سمعتُ ابنَ المُبارَك يقول: طَلَبُ الإسنادِ المتَّصلِ من الدِّين.

ومِن طريق هلال بن العَلاء، عن أَبيه، سَمِع ابنَ عُيينةَ، وقال له أَخوه: حدِّثْهم بغير إسناد، فقال سُفيانُ: انظُروا إلى هٰذا يأمرُني أن أَصعَدَ فوق البيت بغَير دَرَجة.

ومِن طريق إبراهيمَ بن مَعْدان، قال: قال ابنُ المُبارَك: مثَلُ الذي يَطلبُ دِينَه بلا إسنادٍ كمَثَل الذي يَرتَقي السَّطحَ بلا سُلّم.

ومِن طريق ابن المَدينيّ، قال أبو سعيدٍ الحدّاد: الإسنادُ مِثلُ الدَّرَج، ومِثلُ المَرَاقي، فإذا زلَّتْ رِجلُكَ عن المِرقاةِ سَقَطْتَ.

ورَوى الفضْلُ بن موسى، قال: قال بَقيَّةُ: ذاكرتُ حمَّاد بنَ زيدٍ أحاديث، فقال: ما أجودَ أحاديثَكَ، لو كان لها أَجنِحة، يعني الأَسانيد[2].

وقال عليُّ بنُ المَدينيّ: قال يحيى: قال هِشام بنُ عُرْوة: إذا حدَّثكَ رجلٌ بحديث، فقُلْ: عمَّن هو؟ ومِمَّن سمعتَه؟ فإنَّ الرّجلَ يحدِّث عن آخرَ دُونَه. قال يحيى: فعَجِبتُ مِن فِطنَتِه[3].

---

(١) في الكفاية للخطيب البغدادي، ص ٥٧٧-٥٧٨، ط الحديثة.

(٢) الضعفاء للعقيلي ١/ ٣٨٧، وتاريخ الخطيب ٧/ ٦٢٤، كلاهما طبع دار الغرب الإسلامي.

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢/ ٣٤.

وقد رُوي عن ابن سِيرين معنى ذٰلك أيضًا؛ خرَّج مسلمٌ في مقدِّمة كتابه(١) من طريق هِشام، عن ابن سِيرينَ قال: إنَّ هٰذا العِلمَ دِين، فانظُروا عمَّن تأخذُون دِينكم.

وخرَّجه العُقَيليُّ في مقدِّمة كتابه(٢) من طريق ابن عَون، عن ابن سِيرينَ، وزاد: قال: وذُكِر عند محمَّدٍ حديثٌ عن أبي قِلابةَ، فقال: إنّا لا نتَّهِم أبا قِلابةَ، ولٰكنْ عمَّن أَخذَه أبو قِلابة؟!

وفي روايةٍ له أيضًا، عن ابنِ عَون، قال: ذَكرَ أيوب لمحمَّدٍ حديثًا عن أبي قِلابة، قال: فقال: أبو قِلابةَ - إن شاءَ الله رجلٌ صالح، ولٰكنْ عمّن ذَكرَه أبو قِلابة؟

ومن طريق أيوب عن ابن سِيرين، أنه كان إذا حدَّثه الرجلُ الحديثَ يُنكرُه لم يُقبِل عليه ذاك الإقبال، يقول: إنِّي لا أتَّهمُك، ولا أتَّهم ذاك، ولٰكنْ لا أدري مَن بينَكم(٣).

ومن طريق عُبيد الله بن عُمر، قال: قال محمَّد بن سِيرين: إنَّ الرجل لَيُحدِّثني بالحديث لا أتَّهمُه، ولٰكنْ أتَّهمُ مَن حدَّثه، وإنَّ الرّجلَ لَيُحدِّثني بالحديث عن الرَّجل، فما أتَّهم الرجلَ، ولٰكنْ أتَّهم مَن حدَّثني.

وذَكرَ أيضًا من طريقين أنَّ التَّيميَّ حدَّث عن ابن سِيرينَ بشيء، فبلَغ ابنَ سِيرينَ فكذَّبه، فقال التَّيميُّ: حدَّثَنيه مؤذنٌ لنا عن ابن سِيرين. وخرَّجه غيرُه، وعنده: أنَّ المؤذِّن سُئل، فقال: حدَّثني رجلٌ عن ابن سِيرين.

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ١/ ١٤.
(٢) الضعفاء/ للعُقَيلي، لوحة ١/أ (١/ ١٠٣ ط دار الغرب الإسلامي).
(٣) كذا في الأصل، وفي ضعفاء العقيلي ١/ ١٠٣: بينكما، وهو الجادة.

ورَوى الشافعيُّ[(١)]، أخبرنا عمِّي محمَّد بنُ عليٍّ، عن هِشام بن عُرْوة، عن أبيه، قال: إني أسمعُ الحديثَ أَستحسِنُه، فما يَمنعُني مِن ذِكرِه إلّا كَراهةَ أن يَسمعَه سامعٌ فيَقتدي به، أَسمعُه مِن الرجل لا أثِقُ به، قد حدَّثه عمَّن أَثِقُ به، وأَسمعُه من الرجلِ أَثِقُ به، فيُحدِّثه عمَّن لا أَثِقُ به.

وقد رُوي عن زَيد بن أَسلَم، أنه قال: إنَّ هٰذا العِلمَ دِين، فانظُروا ممَّن تأخُذونَ دينَكم. خرجه ابن حبان[(٢)]، وخرَّجه أيضًا من كلام الحَسن وابنِ سِيرينَ، والضَّحّاك بنِ مُزاحِم، والنَّخَعيّ. وخرَّجه أيضًا، بإسنادٍ لا يصحُّ عن أبي هُريرةَ، وابن عبّاس، رضي الله عنهما.

وخرَّجه ابنُ عَديٍّ[(٣)] أيضًا من وجوهٍ مرفوعًا إلى النّبيِّ ﷺ، ولا يصحُّ منها شيء.

ورَوى أبو نُعَيم[(٤)] من طريق إسحاق بن بِشْرٍ[(٥)] الرّازي، قال: قال ابنُ المُبارَك: ليس جَودةُ الحديث في قُرب الإسناد، ولٰكنْ جَودةُ الحديث في صِحّة الرِّجال.

وخرَّج الحاكم في «المدخل»[(٦)]* بإسناده عن ضَمْرةَ، عن ابن شَوذَب، عن مَطَرٍ الوَرَّاق في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾ [الأحقاف: ٤]، قال: إسنادُ الحديث.

---

(١) في «الأم» ٢/ ١١٢، وفي «المسند» ١/ ١٨ بترتيب السندي. وانظر: «التمهيد» لابن عبد البر ١/ ٣٩، والكفاية للخطيب، ص ٢١٠، ط الحديثة.

(٢) في «المجروحين» ١/ ٢٧-٢٨، وخرَّج هنا أيضًا أقوال أبي هُريرةَ وابن عبّاس والحسن وابن سيرين والضحاك، التي أشار إليها المصنِّف، رحمه الله، بعدُ.

(٣) في «الكامل» ١/ ١٤٨.

(٤) في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٩٠، و٢٧٦.

(٥) تحرفت في الأصل إلى: بشير.

(٦) «المدخل إلى كتاب الإكليل» ص٢٧.

* لوحة ١٤/أ.

[الرواية عن الضعفاء والمتروكين]

قال التِّرمذيّ، رحمه الله: حدَّثنا أحمدُ بن عَبْدَةَ، حدَّثنا وَهْب بنُ زَمْعَةَ، عن عبد الله بنِ المُبارَك، أنّه تَرَكَ حديثَ الحسن بنِ عُمارةَ[١]، والحسن بنِ دِينار، وإبراهيمَ بنِ محمَّدٍ الأَسلَميّ، ومُقاتِل بن سُليمان، وعثمانَ البُرِّي، ورَوحِ بن مُسافِر[٢]، وأَبي شَيبةَ الواسِطي، وعَمرو بن ثابت، وأيوبَ بنِ خُوط[٣]، وأيوبَ بنِ سُويد، ونَصْر بنِ طَريفٍ أَبي جُزَيٍّ[٤]، والحَكَم، وحُبَيِّب بن حُجْر. والحَكَم رَوى له حديثًا في كتاب الرَّقائق ثم تَركه، وحُبَيِّب لا أدري.

قال أحمد بنُ عَبدَةَ: وسمعتُ عَبْدانَ يقول: كان عبد الله بنُ المُبارَك قرأ أحاديثَ بَكر بن خُنيس، فكان آخرًا إذا أَتى عليها أَعرَض عنها ولم يَذكُرها.

حدَّثنا أحمد، حدَّثنا أبو وَهْب[٥]، قال: سَمَّوا لعبدِ الله بنِ المُبارَك رجلًا[٦] يُتَّهم في الحديث، فقال: لأن أَقطعَ الطَّريقَ أَحبُّ إليَّ مِن أن أُحدِّث عنه.

---

(١) الحسن بن عمارة الكوفي، متروك، وقد نسبه شعبة إلى الوضع (ت ١٥٣). انظر ميزان الاعتدال ٤/ ٥١٣، والشجرة للجوزجاني، لوحة ٣٢/ ب، والضعفاء للعُقَيلي، ص ٨٦.

(٢) روح بن مسافر: قال الجوزجاني، متروك. الشجرة، لوحة ٣٣/ ب.

(٣) أيوب بن خوط: قال الجوزجاني: متروك الشجرة، لوحة ٣٧/ أ، والميزان ١/ ٢٨٦، والضعفاء الصغير للبخاري، ص ١٩، والتاريخ الكبير ١/ ٤١٤، والمشتبه، ص ٢٥٩.

(٤) أبو جزي: بضم الجيم ثم فتح الزاي، كذا في الشجرة للجوزجاني والكبير للبخاري، وبفتح ثم كسر في الضعفاء للنسائي وفي الميزان بفتح الجيم وتسكين الزاي، وفي المشتبه بفتح ثم كسر، قال البخاريّ سكتوا عنه، ذاهب، وقال ابن المبارك: كان قدريًا ولم يكن بثبت، وقال أحمد لا يكتب حديثه. انظر الشجرة للجوزجاني، لوحة ٣٧/ أ، ضعفاء النَّسائيّ ص ١٠٢، الميزان ٤/ ٢٥١، التاريخ الكبير ٨/ ١٠٥، المشتبه، ص ١٥٤.

(٥) هو محمد بن مزاحم المروزي.

(٦) من هنا تبدأ النسخ د، ظ وفيهما نقص مقداره أربع عشرة لوحة تقريبًا.

قال الإمام أحمد: حدَّثنا حسن بنُ عيسى قال: تَركَ ابنُ المُبارَك الحسنَ ابن دينار، وعَمرو بنَ ثابت، وأيوب بن خُوط، ومحمَّد بن سالم[١]، وعُبيدةَ، والسَّرِيَّ بن إسماعيل[٢]، يعني أنه تركَ الحديثَ عنهم.

وذَكر حربٌ الكِرْماني[٣] في كتابه، قال: بلَغَني أنَّ ابنَ المُبارَك تركَ حديث عَبَّاد بن كَثير[٤]، والحسن بنِ دِينار، والحسن بنِ عُمارةَ، ورَوح بنِ مُسافِر، وابنِ سِمْعان، وعَمرو بن ثابت.

وقال ابنُ المُبارَك: ما يَسوَى حديث عَبّاد بن كَثير عندي كفًّا من تُراب.

وهٰؤلاء الذين سمَّاهم التِّرمذيُّ في روايتِه مَشهورونَ بالضَّعف، وقد سَبَق ذِكرُهم مفرَّقًا في الكتاب، في مواضعَ متعددة.

وإبراهيم بن محمَّد الأسلَمي[٥]: هو ابنُ أبي يحيى المَدَني.

---

(١) محمَّد بن سالم: صاحب الشعبي، أبو سهل الهَمْداني، ضعفوه جدًا، الميزان ٣/ ٥٥٦، الضعفاء الصغير، ص ١٠١، والضعفاء للنسائي، ص ٩١، والتاريخ الكبير للبخاري ١/ ١٠٥.

(٢) السري بن إسماعيل الكوفي: كذبه يحيى القطان، وقال النَّسائيّ: متروك. الميزان ٢/ ١١٧، التاريخ الكبير ٤/ ١٧٦، والضعفاء الصغير للبخاري، ص ٥٦، والضعفاء للنسائي، ص ٥٢.

(٣) حرب بن إسماعيل الكرماني: الحافظ صاحب الإمام أحمد (ت ٢٨٠) انظر طبقات الحنابلة ١/ ١٤٥، تذكرة الحفاظ ٢/ ٦١٣، طبقات الحفاظ للسيوطي، ص ٢٧١.

(٤) عباد بن كثير: الرملي الفلسطيني، ضعيف. تقريب ١/ ٣٩٣.

(٥) إبراهيم بن محمَّد الأسلمي: أبو إسحاق المدني، روى عنه الشافعي وعبد الرزاق بن همام، قال أحمد: كان قدريًا معتزليًا جهميًا، كل بلاء فيه، ووثقه الشافعي، وقال ابن عدي: ليس له حديث منكر إنما يروى المنكر من قبل شيخه أو الراوي عنه (ت١٨٤). انظر: الضعفاء الصغير، ص ١٣، التاريخ الكبير ١/ ٣٢٣، الضعفاء للنسائي، ص ١٢، وتهذيب التهذيب ١/ ١٥٨، شذرات الذهب ١/ ٣٠٦، الميزان ١/ ٥٧.

وعثمانُ البُرِّي[١]: هو بصريٌّ، ضعيفٌ، معتزليّ، أحاديثُه مناكير. قال أحمد: حديثُه منكَر، وكان رأيُه رأيَ سَوء.

وأبو شَيبةَ الواسِطي[٢]: هو إبراهيم بنُ عثمان، جَدُّ بني أبي شَيبة.

وعَمرو بن ثابت[٣]: هو ابنُ أبي المِقدام الكُوفي.

وأيوب بن سُويد[٤]: هو الرَّمْلي.

وأما الحَكَم[٥]: فالظاهرُ أنه ابنُ عبد الله بن سَعدٍ الأَيلي. وقد حَكَى البخاريُّ وابنُ حِبّان وغيرُهما عن ابنِ المُبارَك أنه كان يَحمِل عليه. وحَكَى ابنُ أبي حاتم عن أبيه: أنّ ابنَ المُبارَك كان تَرَكه. وكذا ذَكَرَ ابنُ عَديٍّ في

---

(١) عثمان بن مقسم البري، بضم الباء، كذا ضبطه ابن حجر في تبصير المنتبه ١/ ١٣٩. قال الجوزجاني الشجرة، لوحة ٣٧/ أ: عثمان البري كذاب، كذبه الثوري على سهولته، وانظر التاريخ الكبير ٦/ ٢٥٢، والضعفاء للنسائي، ص ٧٦، والميزان ٣/ ٥٦.

(٢) أبو شيبة الواسطي: إبراهيم بن عثمان بن شيبة الواسطي، قاضي واسط، روى عن الأعمش وطبقته، جد عثمان وعبد الله. وهو ضعيف عند الجمهور من النقاد. تهذيب ١/ ١٤٤، والضعفاء للنسائي، ص ١٢٠، والضعفاء الصغير للبخاري، ص ١٣، والميزان ١/ ٤٧، والتاريخ الكبير ١/ ٣١٠.

(٣) عَمرو بن ثابت بن هرمز، أبو ثابت، يروي عن أبيه، ليس بالقوي عندهم، قال ابن المبارك: لا تحدثوا عن عَمرو بن ثابت فإنه يسب السلف (ت ١٧٢) انظر: الضعفاء الصغير للبخاري، ص ٨٣، والميزان ٣/ ٢٤٩، والتاريخ الكبير ٦/ ٣١٩.

(٤) أيوب بن سويد: روى عن الأوزاعي ومالك والثوري، ضعيف، قال ابن المبارك: ارم به (ت ١٩٣). انظر الميزان ٤/ ٢٨٧، والتهذيب ١/ ٤٠٥.

(٥) الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي، قال أحمد: أحاديثه كلها موضوعة، وكان ابن المبارك شديد الحمل عليه. الميزان ١/ ٥٧٢، والضعفاء الصغير للبخاري، ص ٣١، والضعفاء للنسائي، ص ٣٠، والتاريخ الكبير ٢/ ٣٤٥.

تَرجمةِ الحَكَم الأيليّ(١)، عن الحسين بن يوسف، حدَّثنا أبو عيسى، حدَّثنا أحمد بن عَبدةَ، حدَّثنا وَهْب بن زَمْعةَ، عن عبد الله بنِ المُبارَك(٢) أنه تَرَك حديثَ الحَكَم.

وأما حُبَيِّب بن حُجْر، فهو حُبيِّب بن حُجر، بالتشديد، تصغير حَبِيب، كذا قاله يزيدُ بن هارون، وموسى بن إسماعيل، ورَويا عنه. وكنّاه يزيد: أبا حُجْر، وكنّاه موسى: أبا يحيى، وهو قَيسيٌّ بصْريّ. وقال ابنُ المُبارَك: هو حُبَيِّب أو حَبِيب، شكَّ في ضبطِه. وهو يَروي عن ثابتٍ البُنانيّ والأزرقِ بن قيس(٣)، وقد ذَكرنا له حديثًا في كتاب الأدب في باب السَّلام على الصِّبيان. ورَوى عنه أيضًا وكيعٌ، ويونس، ورَوح(٤)، وابنُ المُبارَك، وكنّاه رَوحٌ: أبا حُجْر أيضًا، وذكره ابن حِبّان في «ثقاته». وقال يحيى بن مَعين: ليس به بأس.

وقد ذَكر ابنُ عَديٍّ(٥) أن ابنَ المُبارَك إنّما تركَ حُبيِّب بن حَبيب(٦) أخا حمزةَ الزّيّات(٧)، فإنه ذكرَه في كتابه ثم قال: حدَّثنا حُسين بن يوسفَ البُندار،

---

(١) في الكامل ٢/ ٢٠٢.

(٢) من قوله «عن الحسين بن يوسف» سقط من د، ووقع بدله في ظ عبارة «أسند عن ابن المبارك».

(٣) الأزرق بن قيس، وثقه النَّسائيّ وابن معين والدارقطني، تهذيب ١/ ٢٠٠.

(٤) روح بن عبادة القيسي يروي عن مالك والأوزاعي، قال عنه ابن معين: صدوق (ت ٢٠٥). تهذيب ٣/ ٢٩٣، منتخب الإرشاد، لوحة ١٨/ أ.

(٥) الكامل لابن عدي، المجلد الثاني، لوحة ١٣٣/ ب (مطبوع ٢/ ٤١٥).

(٦) حبيِّب بن حبيب أخو حمزة الزيات، روى عن أبي إسحاق وغيره، وهاه أبو زرعة، وتركه ابن المبارك. الميزان ١/ ٤٥٧، وتبصير المنتبه ١/ ٤٠٨.

(٧) حمزة بن حبيب الزيات، شيخ القراء وأحد السبعة الأئمة. الميزان ١/ ٦٠٥، معرفة القراء الكبار ١/ ٩٣.

حدَّثنا أبو عيسى التِّرمذيّ، حدَّثنا أحمد بنُ عَبدةَ الآمُليّ، حدَّثنا وَهْبُ بن زَمْعةَ، عن ابنِ المُبارَك أنه تَرَكَ حُبيِّبَ بن حَبيب. وذَكَر عن ابن مَعين أنه قال: لا أعرفه، وعن عثمانَ بن أبي شَيبة أنه رَوى عنه، وقال: كان ثقة، وقد وثَّقه ابن مَعين في روايةٍ أخرى عنه، ويعقوب بنُ شَيبة، وقال: ليس ممَّن يُعتمَد على تثبُّتِه.

وقال أبو زُرْعة: واهي الحديث.

وقد تكلّم ابنُ المُبارَك في غير هٰؤلاء، فذَكر مسلم في مقدمة كتابه[1]: عن إسحاق بنِ راهويه، قال: سمعتُ بعضَ أصحاب عبد الله قال: قال ابنُ المُبارَك: نِعمَ الرجلُ بَقيّة، لولا أنه يُسمِّي الكُنى ويُكْني الأَسامي[2]، كان دهرًا يحدِّثنا عن أبي سعيدٍ الوُحَاظي، فنظرنا فإذا هو عبدُ القدُّوس.

قال مسلم[3]: وحدَّثنا أحمد بن يوسف الأزْدي، سمعتُ عبد الرزّاق يقول: ما رأيتُ ابنَ المُبارَك يُفصِح بقوله: كذّاب، إلّا لعبدِ القُدُّوس، فإني سمعتُه يقول له: كذّاب.

قال: وحدَّثني محمَّد بن عبد الله بن قُهْزاذ[4]، قال: سمعتُ أبا إسحاق الطّالْقاني يقول: سمعتُ ابنَ المُبارَك يقول: لو خُيِّرتُ بينَ أن أَدخُل الجنةَ وبين أن أَلقَى عبدَ الله بنَ مُحرَّر[5]، لاخترتُ أن ألقاهُ ثم أَدخلَ الجنة، فلمّا رأيتُه كانت بَعْرةٌ أحبَّ إليَّ منه.

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ١/ ٢٦.

(٢) في د، ظ: يكني الأسماء ويسمي الكنى. وهي كذلك في مسلم ١/ ٢٦.

(٣) مقدمة مسلم ١/ ٢٦.

(٤) محمَّد بن عبد الله بن قهزاذ، بضم القاف، صدوق، ثقة روى له مسلم أحد عشر حديثًا، وترجمته في التهذيب ٩/ ٢٧١.

(٥) عبد الله بن محرر: قال البخاريّ: منكر الحديث. وقال الجوزجاني: هالك. انظر الميزان ٢/ ٥٠٠، التاريخ الكبير ٥/ ٢١٢، وضعفاء النَّسائيّ، ص ٦٣.

قال: وسمعتُ الحسن بنَ عيسى يقول: قال لي ابنُ المُبارَك: إذا قدِمتَ على جَريرٍ فاكتُب عِلمَه كلَّه إلّا حديثَ ثلاثة: لا تَكتُب حديثَ عُبيدةَ بن مُعتِّب[١]، والسَّريِّ بن إسماعيل، ومحمَّد بنِ سالم.

قال: وحدَّثني محمَّد بن عبد الله بن قُهْزاذ، أخبرني عليُّ بن حُسين بن واقِد، قال: قال عبدُ الله بنُ المُبارَك: قلت لسُفيانَ الثوريّ: إنَّ عَبّاد بنَ كَثير مَن تَعرفُ حالَه، فإذا حدَّث جاء بأمرٍ عظيم، فترى أن أقول للناس: لا تأخذوا عنه؟ قال سُفيان: بلى. قال عبدُ الله: فكنتُ إذا كنتُ في مجلسٍ ذُكِر عَبّاد، أَثنيتُ عليه في دِينِه، وأقول: لا تأخذوا عنه[٢].

***

قال التِّرمذيّ، رحمه الله: أخبَرني موسى بن حِزام، حدَّثنا يزيد بنُ هارون، قال: لا يَحِلُّ لأحدٍ أن يَروي عن سُليمان بنِ عَمرٍو النَّخَعيِّ الكوفي.

سُليمان هٰذا هو: أبو داود النَّخَعيّ[٣]، وهو مشهورٌ بالكذب ووَضْع الحديث.

وقال أحمد: وكان كذّابًا، سُئل شَريك عنه، فقال ذاك كذاب النخع[٤].

---

(١) عبيدة بن معتب الضبي، أبو عبد الكريم الكوفي، يروي عن إبراهيم النخعي والشعبي وهو ضعيف. تهذيب ٧/ ٨٦، وهو بكسر التاء الثقيلة، قال ابن حجر في التقريب: من الثامنة ١/ ٥٤٨.

(٢) انتهى النقل من مقدمة مسلم.

(٣) سليمان بن عَمرو الكوفي، أبو داود النخعي، العامري، قال عنه يحيى: معروف بوضع الحديث، وقال أيضًا: كان أكذب الناس.

انظر: الضعفاء الصغير للبخاري، ص ٥٣، والميزان ٢/ ٢١٦، والضعفاء للنسائي، ص ٤٩، والتاريخ الكبير ٤/ ٢٨.

(٤) انظر: الكامل لابن عدي ٣/ ٢٤٦، والضعفاء للعقيلي ٢/ ١٩٩.

وقال ابن مَعين: كان أكذبَ الناس[١].

وقال قُتيبة: هو معروفٌ بالكذب.

ونسَبَه إلى الوضع[٢] أحمدُ وإسحاق ويحيى وغيرهم.

قال ابنُ عَديّ: أجمَعوا على أنه يضعُ الحديث.

***

قال التِّرمذيُّ، رحمه الله: حدَّثنا محمودُ بن غَيلان، حدَّثنا أبو يحيى الحِمّاني، سمعتُ أبا حنيفةَ يقول: ما رأيتُ أحدًا أكذبَ من جابرٍ الجُعْفي، ولا أفضلَ من عطاءِ بن أَبي رباح.

سمعتُ الجارودَ يقول: سمعتُ وكيعًا يقول: لولا جابرٌ الجُعفيُّ لكان أهلُ الكوفة بغير حديث، ولولا حمَّادٌ لكان أهلُ الكوفة بغير فقه.

هٰذا يوجَد في بعض النُّسخ، ولا يوجَد في بعض.

وجابرٌ الجُعفيُّ[٣] قد سبقَ ذِكرُه مستوفى في أبواب الأذان[٤].

وما ذَكرَه وكيعٌ غلوٌّ غيرُ مقبول، فأين أبو إسحاقَ والأعمشُ ومنصورٌ وغيرُهم من أهل الثقةِ والصِّدق والأمانة؟ وأين إبراهيمُ وغيرُه من أهل الفِقه والعِلم؟ وإسقاطُ هٰذا من الكتاب أَولى، مع أن التِّرمذيّ قد ذكرَه في غير هٰذا المَوضع في كتابه أيضًا.

***

---

(١) ذكره عنه الخطيب في تاريخه ١٠/ ٢٠.

(٢) مكان هٰذه الكلمة بياض في ظ، وفي د: الكذب، وسقطت منها (أحمد).

(٣) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، وثقه سُفيان الثوري ووكيع، وكذبه أيوب والشعبي، (ت ١٦٧) انظر الميزان ١/ ٣٧٩، والضعفاء الصغير، ص ٢٥، والتاريخ الكبير ٢/ ١٨٩، والضعفاء للنسائي، ص ٢٨، الضعفاء للعُقَيلي، ص ٦٦.

(٤) من شرح التِّرمذيّ لابن رجب.

قال أبو عيسى، رحمَه الله: سمعتُ أحمدَ بنَ الحسن يقول: كنّا عندَ أحمد ابن حنبل، فذَكروا مَن تجبُ عليه الجُمُعة، فذَكرَ فيه عن بعض أهلِ العِلم من التّابعين وغيرِهم، فقلتُ: فيه عن النّبيِّ ﷺ حديث؟ فقال: عن النّبيِّ ﷺ؟! قلتُ: نعم، حدَّثنا حجّاج بن نُصَير، أخبرنا المُعارِك بن عَبّاد، عن عبد الله بن سعيدٍ المَقبُريِّ، عن أبيه، عن أبي هُريرةَ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «الجُمُعة على مَن آواهُ اللَّيل إلى أهلِه»[1]، قال: فغَضِب أحمد، وقال*: استغِفر ربَّك، استغِفر ربَّك، مرّتين.

قال أبو عيسى: وإنّما فعل أحمدُ هٰذا، لأنه لم يصدِّق هٰذا عن النّبيِّ ﷺ، لضَعف إسنادِه، لأنه لا يَعرفُه عن النّبيِّ ﷺ، والحجّاج بنُ نُصَير يُضعَّف في الحديث، وعبدُ الله بن سعيدٍ المَقبُريُّ ضعَّفه يحيى بن سعيدٍ القَطّان جدًّا في الحديث، فكلُّ مَن رُوي عنه حديثٌ ممَّن يُتَّهم أو يُضعَّف لغَفلتِه وكثرة خطئِه، ولا يُعرَف ذٰلك الحديثُ إلا من حديثِه، فلا يُحتَجُّ به.

هٰذه الحكاية عن أحمد بن الحَسن[2] عن أحمد بن حنبل قد ذكَرَها التِّرمذيُّ أيضًا في كتاب الجُمُعة. وسبَق ذِكر هٰذا الحديث هناك وبيانُ ضعفِه، وفيه ثلاثةٌ من الضُّعفاء: حجّاج بن نُصَير الفَساطِيطيّ[3]، ومُعارِك بن

---

(١) أخرجه التِّرمذيّ ١/ ٣٧٦ (٥٠٢)، وإسناده ضعيف جدًّا، مسلسل بالضعفاء.
وأخرجه من طريق التِّرمذيّ ابنُ الجوزي في «العِلَل المتناهية» (٧٨٢).

* لوحة ١٦/أ.

(٢) في ظ «الحسين» وهو خطأ، وهو أحمد بن الحسن بن جندب، أبو الحسن التِّرمذيّ صاحب أحمد بن حنبل، صدوق (ت ٢٥٠) تهذيب ١/ ٢٤.

(٣) حجاج الفساطيطي: ضعفه غير واحد، وقال ابن معين: صدوق لكن أخذوا عليه أشياء في حديث شعبة، (ت ٢١٤). انظر الضعفاء الصغير للبخاري، ص ٣٣، التاريخ الكبير ٢/ ٣٨٠، والميزان ١/ ٤٦٥، والجرح والتعديل، ص ١ قسم ٢/ ١٦٧.

عَبّاد[١]، وعبد الله بنُ سعيدٍ المَقبُريّ[٢]، وهو أبو عَبّاد، وقد سبَق ذكرُه وذِكر حجّاج أيضًا ومُعاركٍ في الكتاب في غير موضع.

وكان الثوريُّ يَروي عن أبي عَبّاد هٰذا، ويقول: استَبانَ لي كذِبُه في مجلس. وكان يحيى وعبدُ الرَّحمٰن لا يحدِّثان عنه. وقال يحيى بنُ مَعين: لا يَكتبُ حديثَه. وقال البخاريّ: ترَكوه.

[جواز الرواية عن الضعفاء في الرقائق وضابط ذلك]

وأما ما ذَكرَه التِّرمذيُّ أن الحديث إذا انفَردَ به من هو متَّهم بالكذب، أو مَن هو ضعيفٌ في الحديث، لِغفلتِه، وكثرةِ خطئه، ولم يُعرف ذٰلك الحديثُ إلّا من حديثه، فإنه لا يُحتجُّ به، فمُرادُه أنه لا يُحتجُّ به في الأحكام الشرعيّة والأُمور العَمَليّة، وإن كان قد يُروى حديثُ بعض هٰؤلاء في الرَّقائق والترغيب والترهيب؛ فقد رَخّص كثيرٌ من الأئمّة في روايةِ الأحاديث الرِّقاق ونحوها عن الضعفاء، منهم: ابنُ مَهديٍّ وأحمد بنُ حنبل.

وقال رَوّاد بن الجَرّاح: سمعتُ سُفيانَ الثوريّ يقول: لا تأخذوا هٰذا العِلم في الحلال والحرام إلّا مِن الرُّؤساء المشهورين بالعِلم، الذين يَعرِفونَ الزِّيادة والنُّقصان، ولا بأس بما سِوى ذٰلك من المشايخ.

---

(١) معارك بن عباد: ضعفه الدارقطني وغيره، وقال البخاريّ منكر الحديث. انظر الميزان ٤/ ١٣٣.

(٢) عبد الله بن سعيد المقبري، بفتح الميم وإسكان القاف وضم الباء، يكنى أبا عباد، يروى عن أبيه، واهٍ بمرّة، انظر: ميزان الاعتدال ٢/ ٤٢٩، والضعفاء للنسائي، ص ٦٥، والضعفاء للبخاري، ص ٦٥، والتاريخ الكبير ٥/ ١٠٥.

وقال ابنُ أَبي حاتم(١): حدَّثنا أبي، حدَّثنا عَبدةُ(٢)، قال: قيلَ لابنِ المُبارَك، ورَوى عن رجلٍ حديثًا، فقيل: هٰذا رجلٌ ضعيف. فقال: يَحتمِل أن يُروَى عنه هٰذا القَدْر، أو مِثلُ هٰذه الأشياء. قلتُ لِعبْدَةَ: مِثلُ أيِّ شيءٍ كان؟ قال: في أدَبٍ، في مَوعظةٍ، في زُهد.

وقال ابنُ مَعين في موسى بن عُبيدة(٣): يُكتَب مِن حديثِه الرِّقاق.

وقال ابنُ عُيينة: لا تَسمَعوا من بقيّة(٤) ما كان في سُنَّة، واسمَعوا منه ما كان في ثوابٍ وغيرِه.

وقال أحمدُ في ابن إسحاق: يُكتَب عنه المغازي وشِبْهها.

وقال ابنُ مَعين في زيادٍ البَكَّائي(٥): لا بأسَ به في المَغازي، وأما في غيرِها فلا.

وإنما يُروى في الترهيب والترغيب والزُّهد والآداب أحاديثُ أهل الغَفلةِ الذين لا يُتَّهمون بالكذب، فأمّا أهلُ التُّهمة فيُطرَح حديثُهم، كذا قال ابنُ أَبي حاتمٍ وغيرُه.

---

(١) الجرح والتعديل ١ قسم ١/ ٣٠.

(٢) عبده: هو ابن سليمان المروزي، صحب ابن المبارك، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات (ت ٢٣٩). تهذيب ٦/ ٤٥٩.

(٣) موسى بن عبيدة: أبو عبد العزيز الربذي: منكر الحديث، ضعفه النَّسائيّ وغيره، وقال ابن سعد: ثقة وليس بحجة. الضعفاء الصغير للبخاري، ص ١٠٧، الميزان ٤/ ٢١٣.

(٤) بقية بن الوليد الحمصي، قد اشتهر بتدليسه عن الضعفاء (ت ٣٣٩). تهذيب ٦/ ٤٥٩، الميزان ١/ ٣٣١، الجرح والتعديل ١/ ١/ ٤٣٥، ومنتخب الإرشاد، ٢٤/ أ.

(٥) زياد بن عبد الله البكائي: قال عنه النَّسائيّ: ليس بالقوي. وهو راوي المغازي عن ابن إسحاق، وهو أثبت الناس في ابن إسحاق وفي المغازي. الضعفاء للنسائي، ص ٤٥، الميزان ٢/ ٩١، الجروح والتعديل ١/ قسم ٢/ ٥٣٧.

وظاهرُ ما ذكره مسلمٌ في مقدمة كتابه(١) يقتضي أنه لا تُروى أحاديثُ الترغيب والترهيب إلّا عمَّن تُروى عنه الأحكام.

***

قال التِّرمذيُّ، رحمه الله: وقد رَوى غيرُ واحدٍ من الأئمة عن الضُّعفاء، وبيَّنوا أحوالَهم للنّاس؛ حدَّثنا إبراهيم بنُ عبد الله بن المُنذِر الباهِليُّ، حدَّثنا يَعلَى بن عُبيد، قال: قال لنا سُفيانُ الثّوريّ: اتقوا الكَلبيَّ. قال: فقيلَ له: فإنك تَروي عنه! قال: أنا أَعرِفُ صِدقَه من كَذِبه.

وأخبرني محمَّد بنُ إسماعيل: حدَّثني يحيى بنُ مَعين، حدَّثنا عفَّان، عن أبي عَوانةَ، قال: لمّا مات الحَسن البَصْريُّ، رحمه الله، اشتَهيتُ كلامَه، فتتبَّعتُه عن أصحاب الحَسن، فأَتيتُ به أبانَ بنَ أبي عيّاش، فقرأه عليَّ كلَّه عن الحَسن، فما أَستحِلُّ أن أَروي عنه شيئًا.

قال أبو عيسى: وقد رَوى عن أبانَ بنِ أَبِي عيّاش غيرُ واحد من الأئمة، وإن كان فيه مِن الضَّعف والغَفلةِ ما وصفَه به(٢) أبو عَوانةَ وغيرُه، فلا تغتَرُّوا(٣) برواية الثِّقات عن الناس، لأنه يُروى عن ابن سِيرينَ أنه قال: إنَّ الرجلَ ليُحدِّثُني فما أتّهمُه، ولكن أتّهمُ مَن فوقَه.

---

(١) يقول الإمام مسلم في مقدمة صحيحه ١/ ٢٨: إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم، أو أمر، أو نهي أو ترغيب أو ترهيب. فإذا كان الراوي لها ليس بمعدن للصدق والأمانة ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه، ولم يبين ما فيه لغيره، ممن جهل معرفته، كان آثمًا بفعله ذلك، غاشًا لعوام المسلمين، إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها أو يستعمل بعضها، ولعلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها، مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل القناعة أكثر من أن يضطر إلى نقل من ليس بثقة.

(٢) لفظة «به» ليست في الأصل، وأثبتناها من ظ، د.

(٣) في المطبوع: فلا تعتبر.

وقد رَوى غيرُ واحدٍ عن إبراهيمَ النَّخَعيّ: أنّ عبد الله بنَ مسعودٍ كان يَقنُت في وِتْرِه قبل الرُّكوع(١).

ورَوى أبانُ بنُ أبي عيّاش، عن إبراهيمَ النَّخَعيّ، عن علقَمةَ، عن عبد الله ابن مسعود: أن النّبيَّ ﷺ كان يَقنُت في وِتْرِه قبلَ الرُّكوع، هٰكذا روى سُفيان الثوريُّ، عن أبانَ بن أبي عيّاش(٢).

ورَوى بعضُهم عن أبانَ بن أبي عيّاش، بهٰذا الإسناد، نحوَ هٰذا، وزادَ فيه، قال عبدُ الله بنُ مسعود: وأخبرَتْني أُمّي أنّها باتت عندَ النّبيِّ ﷺ، فرأت النّبيَّ ﷺ قنَتَ في وِتْرِه قبلَ الرُّكوع(٣).

قال أبو عيسى: وأبانُ بنُ أبي عيّاش، وإن كان قد وُصِف بالعِبادة والاجتهاد، فهٰذه حالُه في الحديث، والقومُ كانوا أصحابَ حفظٍ، فرُبَّ رجلٍ

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٠٢ (٦٩٨٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١١/ ٣٦٧ من طريق حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة: أن ابن مسعود وأصحاب النّبيّ ﷺ كانوا يقنتون في الوتر قبل الركوع.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٠٣ (٦٩٨٥)، من طريق سُفيان الثوري، عن أبان بن أبي عياش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النّبيّ ﷺ أنه قنت قبل الركوع في الوتر.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٦٩٨٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٠٠)، والدارقطني في «السنن» (١٦٦٢)، والبيهقيّ في «السنن الكبرى» ٣/ ٤١ من طريق يزيد ابن هارون، والعُقَيلي في «الضعفاء» ١/ ١٥٠، والدارقطني في «السنن» (١٦٦٣) من طريق سُفيان الثوري، كلاهما عن أبان بن أبي عياش، بهٰذا الإسناد. قال الدارقطني والبيهقيّ: أبان متروك.

قال الأثرم في «ناسخ الحديث ومنسوخه» ص١٠١: وهٰذا أضعف ما روي في هٰذا الباب، لأن أبان متروك. ومما يبين وهن هٰذا الحديث أن هشامًا رواه عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله موقوفًا. وروي عن ابن مسعود من وجوه موقوفًا. ومما يزيده وهنًا أن أبان بصري، فلم يشاركه أحد من الكوفيين فيما روى عن إبراهيم، ولعله لم يرو عن إبراهيم غير هٰذا فتفرد به.

- وإن كان صالحًا - لا يُقيمُ الشَّهادةَ ولا يحفظُها. فكلُّ مَن كان متّهمًا في الحديث بالكذِب، أو كان مغفّلًا يخطئُ الكثير، فالذي اختارَه أكثرُ أهل الحديث من الأئمة أن لا يُشتغَل بالرِّواية عنه؛ ألا ترى أن عبدَ الله بنَ المُبارَك حدَّث عن قومٍ من أهل العِلم، فلمّا تبيَّن له أمرُهم تَرَكَ الرِّوايةَ عنهم؟

أخبَرني موسى بن حِزَام[١]، سمعتُ صالحَ بنَ عبد الله يقول: كنّا عندَ أبي مُقاتِلٍ السَّمَرْقَنديّ[٢]، فجعل يَروي عن عَون بن أبي شَدّادٍ[٣] الأحاديثَ الطِّوال التي كانت تُروى[٤] في وصيَّة لُقمان، وقَتلِ سَعيد بن جُبير، وما أشبَهَ هٰذه الأحاديث، فقال ابنُ أخٍ لأبي مُقاتِل: يا عمُّ، لا تَقُل: حدَّثنا؛ فإنك لم تَسمع هٰذه الأشياء. قال: يا بني، هو كلامٌ حسن.

وسمعتُ الجارُود[٥] يقول: كنّا عند أبي معاوية[٦]، فذُكر له حديثُ أبي مُقاتِل، عن سُفيان الثوريِّ، عن الأعمش، عن أبي ظَبْيان[٧]، قال: سُئل

---

(١) موسى بن حزام: التِّرمذيّ روى عن يزيد بن هارون والإمام أحمد، ثقة، تهذيب ١٠/ ٣٤٠.

(٢) أبو مقاتل السمرقندي: اسمه حفص بن سلم. وهاه قتيبة وكذبه ابن مَهديّ، الميزان ١/ ٥٥٧.

(٣) عون بن أبي شداد: بصري، ضعفه أبو داود ومشاه غيره. سمع أنسًا وأبا عثمان النهدي. الميزان ٣/ ٣٠٦.

(٤) في د: «كان يروى».

(٥) الجارود بن معاذ السلمي أبو داود يوري عن ابن عيينة ووكيع (ت ٢٤٤). تهذيب ٢/ ٥٣.

(٦) أبو معاوية: محمَّد بن خازم الضرير الكوفي من الثقات، وخاصة في الأعمش (ت ١٩٥). تهذيب ٩/ ١٣٧.

(٧) أبو ظبيان: حصين بن جندب الكوفي، روى عن عمرو وعلي وابن مسعود، رضي الله عنهم، ثقة (ت ٨٩). تهذيب ٢/ ٣٧٩.

عليٍّ[(١)] عن كُور الزَّنابير، قال: لا بأسَ به، هو بمَنزلة صَيد البَحر[(٢)]. فقال أبو مُعاوية: ما أقولُ إنَّ صاحبَكم كذَّاب، ولكن هٰذا الحديثُ كذب.

ما ذكره التِّرمذيُّ، رحمه الله، يتضمَّن مسائلَ من علم الحديث، أحدها:

[المسألة الأولى]

إنّ رواية الثّقة عن رجلٍ لا تدلُّ على توثيقه

فإنّ كثيرًا من الثقات رَووا عن الضُّعفاء، كسُفيانَ الثوريِّ وشُعبةَ وغيرِهما. وكان شُعبةُ يقول: لو لم أُحدِّثْكم إلا عن الثِّقات، لم أُحدِّثْكم إلا عن نَفَرٍ يَسير.

قال يحيى القطّان: إن لم أَروِ إلّا عمَّن أرضَى ما رَويتُ عن خمسة، أو نحوَ ذٰلك.

وقد اختلفَ الفقهاءُ وأهلُ الحديث في رواية الثِّقة عن رجلٍ غيرِ معروف: هل هو تعديلٌ له، أم لا؟

وحكَى أصحابُنا عن أحمد في ذٰلك روايتين. وحكَوا عن الحنفيّة أنه تعديلٌ. وعن الشافعيّة خلافَ ذٰلك.

والمنصوصُ عن أحمد يدلُّ على أنه مَن عُرِف منه أنه لا يَروي إلا عن ثقة، فروايتُه عن إنسانٍ تعديلٌ له، ومَن لم يُعرف منه ذٰلك فليس بتعديل، وصرَّح بذٰلك طائفةٌ من المحقِّقين من أصحابِنا وأصحابِ الشافعيّ.

---

(١) انظر الميزان ١/ ٥٥٧، بدون ذكر عليّ.

(٢) وأخرج ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٣٩٢ بإسناده إلى أبي الدرداء المروزي قال: سألت قتيبة بن سعيد عن حديث كور الزنابير، فقال حدثنا أبو مقاتل السمرقندي عن سفيان عن الأعمش عن أبي ظبيان، سئل علي عن كور الزنابير فقال: هم من صيد البحر لا بأس به. قال: قلت: يا أبا مقاتل هو موضوع. قال: بابا هو في كتابي وتقول هو موضوع؟! قال قلت نعم وضعوه في كتابك. وكور الزنابير: خلية النحل.

قال أحمد - في رواية الأثرَم[١] -: إذا رَوى الحديثَ عبدُ الرَّحمٰن بنُ مَهديٍّ عن[٢] رجل، فهو حُجّة، ثم قال: كان عبدُ الرَّحمٰن أوّلًا يتساهل في الرِّواية عن غيرِ واحد، ثم تشدَّد بعدُ، وكان يَروي عن جابرٍ[٣] ثم تَرَكه.

وقال - في رواية أبي زُرْعة -: مالك بنُ أنس إذا رَوى عن رجلٍ لا يُعرَف فهو حُجّة.

وقال - في رواية ابن هانئ -: ما رَوى مالكٌ عن أحدٍ إلّا وهو ثقة، كلُّ مَن رَوى عنه مالكٌ فهو ثقة.

وقال المَيمُونيّ[٤]: سمعتُ أحمدَ، غيرَ مرّةٍ يقول: كان مالكٌ من أثبت الناس، ولا تُبالِ أن لا تَسألَ عن رجل رَوى عنه مالك، ولاسيّما مدَني.

قال المَيمُونيّ: وقال لي يحيى بنُ مَعين: لا تُريدُ أن تسأل عن رجال مالك، كلُّ مَن حدّث عنه ثقةٌ إلّا رجلًا أو رجُلين.

وقال يعقوبُ بن شَيبة: قلتُ ليحيى بن مَعين: متى يكونُ الرجلُ معروفًا*، إذا رَوى عنه كم؟ قال: إذا رَوى عن الرجلِ مِثلُ ابن سِيرينَ والشَّعبيّ، وهٰؤلاء أهلُ العلم، فهو غيرُ مجهول. قلت: فإذا رَوى عن الرّجلِ مثلُ سِمَاك[٥] بن حَرْب، وأَبي إسحاق؟ قال: هٰؤلاء يَروونَ عن مَجهولِين، انتهى.

---

(١) الأثرم: هو أحمد بن محمَّد بن هانئ الطائي الإسكافي، روى عن أحمد ونقل عنه مسائل كثيرة. وله كتاب «العِلَل» وكتاب «السنن». انظر: المنهج الأحمد ١/ ١٤٤، تذكرة الحفاظ ٢/ ١٣٥.

(٢) لفظة «عن» سقطت من ظ.

(٣) جابر: هو جابر الجعفي.

(٤) انظر مسائل الميموني، لوحة ١٥/ ب.

* لوحة ١٨/ أ.

(٥) تحرفت في الأصل إلى «ابن سماك»، وما أثبتنا من د، ظ الجادة.

وهٰذا تفصيلٌ حسن، وهو يخالفُ إطلاقَ محمَّد بن يحيى الذُّهلي، الذي تَبِعه عليه المتأخِّرون؛ أنّه لا يَخرجُ الرجلُ من الجهالة إلّا بروايةِ رجلينِ فصاعدًا عنه.

وابنُ المَدينيّ يشترط أكثرَ من ذٰلك؛ فإنه يقولُ فيمَن يَروي عنه يحيى بنُ أبي كَثير وزيدُ بن أسلَم معًا: إنّه مجهول. ويقول فيمَن يَروي عنه شُعبةُ وحدَه: إنّه مجهول. وقال فيمَن يَروي عنه ابنُ المُبارَك ووَكيعٌ وعاصم[١]: هو معروف. وقال فيمَن يَروي عنه عبدُ الحميد بنُ جعفر[٢] وابن لَهِيعَة: ليس بالمشهور. وقال فيمَن يَروي عنه ابنُ وَهْب وابنُ المُبارَك: معروف. وقال فيمَن يَروي عنه المَقبُريُّ[٣] وزيدُ بن أسلَم: معروف. وقال في يُسَيع[٤] الحَضْرميّ: معروف، وقال مرَّةً أُخرى: مجهول؛ رَوى عنه ذَرٌّ[٥] وحدَه. وقال فيمَن رَوى عنه مالكٌ وابنُ عُيينة: معروف.

وقد قسَّم المَجهولين من شُيوخ أبي إسحاق إلى طبقاتٍ متعدِّدة، والظاهر أنه يَنظرُ إلى اشتِهار الرجلِ بين العُلماء وكَثرةِ حديثِه، ونحوِ ذٰلك، لا يُنظرُ

---

(١) عاصم: هو ابن سليمان الأحول، حافظ ثقة، كان قاضيًا بالمدائن لأبي جعفر (ت ١٤٢). وترجمته في شذرات الذهب ١/ ٢١٠، تهذيب ٥/ ٤٢، الضعفاء للعُقَيلي، ص ٣٢٤.

(٢) عبد الحميد بن جعفر الأنصاري الأوسي، وثقه أحمد، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به وهو ممن يكتب حديثه. وقال ابن حبان: ربما أخطأ (ت ١٥٣). تهذيب ٦/ ١١١.

(٣) المقبري: هو سعيد بن أبي سعيد (كيسان) المقبري، أبو سعد المدني، ثقة جليل، (ت ١٢٣) تهذيب ٤/ ٣٨.

(٤) يسيع بن معدان الحضرمي، ويقال: الكندي الكوفي، ويقال فيه أُسَيْع. قال ابن المَدينيّ معروف، وقال النَّسائيّ ثقة، وعنه ذر بن عبد الله المرهبي. تهذيب ١١/ ٣٨٠.

(٥) ذر بن عبد الله المرهبي الهمْداني الكوفي يروي عنه منصور والحكم، ووثقه ابن معين، مات بعد المئة، وقال أبو داود: كان مرجئًا. تقريب ١/ ٢٣٨، الخلاصة، ص ١١٢.

إلى مجرَّد روايةِ الجَماعة عنه. وقال في داودَ بن عامر بن سعد بن أبي وقاص: ليس بالمشهور، مع أنه روى عنه جماعة.

وكذا قال أبو حاتم الرّازي[١] في إسحاقَ بن أَسيدٍ الخُراساني[٢]: ليس بالمشهور، مع أنه رَوى عنه جماعةٌ من المِصريِّين، لٰكنّه لم يَشتهِر حديثُه بين العلماء.

وكذا قال أحمدُ[٣] في حُصَين بن عبد الرَّحمٰن الحارِثي: ليس يُعرَف، ما رَوى عنه غيرُ حجّاج بن أَرْطاة وإسماعيلُ[٤] بن أبي خالد، رَوى عنه حديثًا واحدًا. وقال في عبد الرَّحمٰن بن وَعْلَة[٥]: إنه مجهول، مع أنه رَوى عنه جماعة، لٰكنَّ مُرادَه أنه لم يَشتهِر حديثُه، ولم يَنتشِر بين العلماء. وقد صحَّح حديثَ بعضِ مَن رَوى عنه واحدٌ، ولم يَجعلْه مجهولًا؛ قال في خالد بنِ شُمَير[٦]: لا أعلمُ[٧] رَوى عنه أحدٌ سوى الأَسْود بن شَيبان، ولٰكنّه حسنُ الحديث. وقال مرّةً أخرى: حديثُه عندي صحيح.

---

(١) انظر الجرح والتعديل ١/ قسم ١/ ٢١٣.

(٢) إسحاق بن أسيد أبو عبد الرَّحمٰن الخراساني، سكن مصر، الجرح والتعديل ١/ قسم ١/ ٢١٣.

(٣) في العِلَل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ١/ ٥١، وفيه: أحاديثه أحاديث مناكير كل شيء روى عنه حجاج منكر.

(٤) من قوله «بن عبد الرَّحمٰن الحارثي» إلى هنا سقط من: ظ.

(٥) عبد الرَّحمٰن بن وعلة، وثقه ابن معين، ونقل عن الإمام أحمد أنه قال: ومن ابن وعلة؟ «الميزان» ٢/ ٥٩٦.

(٦) خالد بن شمير السدوسي البصري روى عن ابن عمر وأنس، وعبد الله بن رباح الأنصاري قال العجلي: بصري ثقة. تهذيب ٣/ ٩٧. وفي د: «عمير» وهو تحريف.

(٧) في د، ظ: «لا أحد».

وظاهرُ هٰذا أنه لا عبرةَ بتعدُّد الرُّواة، إنّما العِبرةُ بالشُّهرةِ وروايةِ الحُفّاظ الثقات.

وذكر ابنُ عبد البَرِّ في «استِذكاره»[1] أنَّ مَن رَوى عنه ثلاثةٌ فليس بمجهول. قال: وقيل: اثنان.

وقد سُئل مالكٌ عن رجل، فقال: لو كان ثقةً لرأيتَه في كُتُبي. ذكرَه مسلم في مقدمته[2] من طريق بِشْر بن عُمر عن مالك.

وقال ابنُ أبي خَيثَمة: سمعتُ يحيى بنَ مَعين، يقول: سمعتُ ابنَ عُيينةَ يقول: إنّا كنّا نتّبع آثارَ مالك بن أنس، وننظرُ إلى الشَّيخ إن كان مالكُ بنُ أنس كَتَبَ عنه، وإلّا تركناه.

قال القاضي إسماعيل[3]: إنّما يُعتبَر بمالكٍ في أهل بلدِه، فأمّا الغُرباء فليس يُحتجُّ به فيهم. وبنحو هٰذا اعتذَر غيرُ واحد عن مالكٍ في روايتِه عن عبدِ الكريم أَبي أُميّة وغيرِه من الغُرباء.

قال ابنُ أَبي حاتم[4]: سألتُ أبي عن رواية الثِّقات عن رجلٍ غيرِ ثقة، ممّا يُقوِّيه؟ قال: إذا كان معروفًا بالضَّعف[5]، لم تُقوِّه روايتُه عنه، وإن كان مجهولًا نفَعَه روايةُ الثقةِ عنه.

---

(١) الاستذكار ٢/ ١٥٤.

(٢) انظر مقدمة صحيح مسلم ١/ ٢٦، وفيه: سألت مالك بن أنس عن محمَّد بن عبد الرَّحمٰن الذي يروي عن سعيد بن المسيب، فقال: ليس بثقة... وآخره، وسألته عن رجل آخر نسيت اسمه فقال: هل رأيته في كتبي؟ قلت: لا. قال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي.

(٣) القاضي إسماعيل: أبو إسحاق بن إسحاق بن إسماعيل الأزدي، ثقة، صاحب التصانيف، وشيخ المالكية في العراق، أخذ علم العِلَل والحديث عن علي بن المَدينيّ. تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٢٥، شذرات الذهب ٢/ ١٧٨، طبقات الحفاظ للسيوطي، ص ٢٧٥.

(٤) الجرح والتعديل ١/ ١/ ٣٦.

(٥) في ظ: «بالكذب». وفي د: «بأنه لم».

قال: وسمعتُ أبي[١] يقول: إذا رأيتَ شُعبةَ يحدِّث عن رجلٍ فاعلم أنه ثقة، إلّا نفَرًا بأعيانهم.

وسألتُ أبا زُرْعة[٢] عن روايةِ الثقات عن الرّجل، ممّا يُقوِّي حديثَه؟ قال: إي لَعَمْري. قلت: الكَلبيُّ رَوى عنه الثّوريّ! قال: إنّما ذٰلك إذا لم يَتكلَّم فيه العلماءُ، وكان الكَلبيُّ يُتكلَّم فيه. قلتُ: فما معنى روايةِ الثّوريِّ عنه، وهو غيرُ ثقةٍ عنده؟ قال: كان الثّوريُّ يَذكُر الرِّوايةَ عن الرّجل على الإنكار والتَّعجُّب، فيُعلِّقون عنه روايتَه عنه، ولم تكن روايتُه عن الكَلبيِّ قَبولَه له.

وذكر العُقَيلي بإسنادٍ له عن الثَّوري، قال: إنِّي لأَروي الحديثَ على ثلاثةِ أوجُه: أَسمعُ الحديثَ من الرَّجلِ أَتخِذُه دِينًا، وأَسمعُ الحديثَ من الرَّجل أُوقِفُ حديثَه، وأَسمعُ الحديثَ من الرَّجل لا أَعبأُ بحديثِه وأُحبُّ معرفتَه.

المسألة الثانية
الرواية عن الضعفاء أهل التهمة بالكذب وكثرة الغلط والغفلة

وقد ذكر التِّرمذيّ للعلماءِ في ذٰلك قَولين:

أحدهما: جوازُ الرِّواية عنهم. حكاه عن سُفيانَ الثوريِّ، لكنَّ كلامَه في روايتِه عن الكَلبيِّ يدلُّ على أنه لم يكن يحدِّثُ إلّا بما يَعرِف أنه صَدَق.

والثاني: الامتناع من ذٰلك. ذَكرَه عن أَبي عَوانةَ وابنِ المُبارَك، وحكاه التِّرمذيُّ عن أكثر أهلِ الحديث من الأئمة.

---

(١) تقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ص ١٢٨.

(٢) الجرح والتعديل ١/ قسم ١/ ٣٦.

وقد ذَكَرَ الحاكمُ[1] المذهب الأوّلَ عن مالكٍ والشافعيِّ وأبي حَنيفة، واعتَمد في حكايتِه عن مالك على روايتِه عن عبدِ الكريم أبي أُميّة، ولٰكن قد ذَكرنا عُذرَه في روايته عنه، وفي حكايتِه عن الشَّافعي على روايتَه عن إبراهيم بن أبي يحيى، وأبي داودَ سُليمانَ بنِ عَمرو النَّخَعيّ، وغيرِهما من المَجروحِين، وفي حكايتِه عن أَبي حَنيفةَ على روايتَه عن جابرٍ الجُعْفيّ، وأبي العَطُوف الجَزَريّ[2]. قال: وحدَّث أبو يوسف ومحمَّد بنُ الحسن، عن الحَسن بن عُمارة، وعبدِ الله بن مُحرَّر، وغيرِهما من المَجروحِين*.

قال: وكذٰلك مَن بعدَهم من أئمة المُسلمين، قرْنًا بعد قَرْن، وعصرًا بعد عصرٍ إلى عصرِنا هٰذا، لم يَخْلُ حديثُ إمامٍ من أئمّة الفَريقَين[3] عن مطعونٍ فيه من المحدِّثين، وللأئمة في ذٰلك غرضٌ ظاهرٌ وهو أن يَعرِفوا الحديثَ مِن أين مَخرجُه، والمُنفرد به عدلٌ أو مجروح.

ثم رَوى بإسنادِه، عن الأثرَم، قال: رأى أحمد بنُ حنبل يحيى بنَ مَعين بصنعاءَ يكتبُ صَحيفةَ مَعْمَر، عن أبان، عن أنس، فإذا اطّلع عليه إنسانٌ كتَمَه، فقال له أحمد: تكتبُ صحيفةَ مَعْمَر عن أبان، وتعلمُ أنها موضوعة! فلو قالَ لك قائل: أنتَ تتكلَّم في أبان ثم تكتبُ حديثَه على الوجه[4]!! فقال:

---

(١) في المدخل إلى الإكليل ص٣١.

(٢) أبو العطوف الجزري: الجراح بن منهال، قال أحمد: صاحب غفلة، وقال ابن المَدينيّ: لا يكتب حديثه، وقال البخاريّ: منكر الحديث (ت ١٦٧). الميزان ١/ ٣٩٠، والتاريخ الكبير ٢/ ١٣٤، والضعفاء للنسائي ص٢٨، والضعفاء للعُقَيلي، لوحة ٧١.

* لوحة ١٩/أ.

(٣) الفريقان: أهل الرأي وأهل الحديث - والله أعلم -.

(٤) كتابة الحديث على الوجه: أي كتابة الكتاب كله دون إغفال شيء منه، وكان بعض الرواة يحاولون كتابة بعض حديث الشيخ فيرفض هٰذا الشيخ ويشترط كتابة حديثه كله على الوجه أو ترك الكتاب.

رَحِمَكَ الله يا أبا عبد الله، أكتبُ هٰذه الصَّحيفة عن عبد الرزّاق، عن مَعْمَر على الوجه، فأحفظُها كلَّها وأعلمُ أنها موضوعة، حتى لا يَجيءَ بعدَه إنسان فيَجعلَ بدلَ أبان ثابتًا، ويَرويها عن مَعْمَر، عن ثابت، عن أنس، فأقول له: كذَبتَ، إنّما هي عن مَعْمَرٍ عن أبان، لا عن ثابت.

وذَكرَ أيضًا من طريق أحمد بن عليِّ الأبّار[1]، قال: قالَ يحيى بنُ مَعين: كتبْنا عن[2] الكذّابين، وسَجَرْنا به التَّنُّور وأخرجْنا به خُبزًا نَضِيجًا.

التفريق بين الكتابة عن الضعفاء والرواية عنهم

وخرَّج العُقَيليُّ[3] من طريق أبي غَسّان، قال: جاءني عليُّ بنُ المَدينيِّ فكتب عنِّي، عن عبدِ السّلام بن حَرْب[4] أحاديثَ إسحاقَ بنِ أبي فَرْوة[5]، فقلتُ له: أيُّ شيءٍ تَصنعُ بها؟ قال: أَعرِفُها حتى لا تُقلَب.

قلت: فرْقٌ بين كتابةِ حديث الضَّعيف وبين رِوايتِه، فإنَّ الأئمةَ كتَبوا أحاديثَ الضُّعفاء لمَعرفتِها، ولم يَرووها، كما قال يحيى: سَجَرْنا بها التنُّور. وكذٰلك أحمدُ حرقَ حديثَ خَلْقٍ ممّن[6] كَتبَ حديثَهم، ولم يُحدِّث به،

---

(١) الأبار: أحمد بن علي بن مسلم، أبو العبّاس النخشبي، المعروف بالآبار سكن بغداد وحدث بها عن مسدد، وجالس الإمام أحمد، وهو ثقة (ت ٢٩٠). انظر طبقات الحنابلة ١/ ٥٢، وتاريخ بغداد ٤/ ٣٠٦.

(٢) سقطت من د.

(٣) انظر الضعفاء للعُقَيلي، لوحة ٣٥-٣٦.

(٤) عبد السلام بن حرب النهدي، الملائي، أبو بكر الكوفي الحافظ روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري، ثقة (ت ١٨٧)، وروى له الجماعة. تهذيب ٦/ ٣١٦.

(٥) إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة: قال البخاريّ، مولى عثمان بن عفان، قرشي مدني. تركوه. الضعفاء الصغير للبخاري، ص ١٧، والميزان ١/ ٢٤٨، والتاريخ الكبير ١/ ٣٧٢، تهذيب ١/ ٢٤٠، وضعفاء النَّسائيّ، ص ١٩.

(٦) هنا خرم في د.

وأسقط مِن «المسند» حديث خَلْقٍ من المتروكين لم يخرِّجه فيه، مثل فائدٍ أبي الوَرْقاء[١]، وكثيرِ بن عبدِ الله المُزَنيّ[٢]، وأبان بنِ أَبي عيّاشٍ وغيرِهم، وكان يحدِّث عمَّن دُونهم في الضعف[٣].

قال - في رواية إسحاقَ بن إبراهيم بن هانئ -: قد يَحتاج الرجلُ يحدِّث عن الضَّعيف مثل عَمرو بن مَرْزوق، وعَمرو بن حَكَّام، ومحمَّد بنِ معاوية، وعليِّ بن الجَعْد، وإسحاقَ بنِ إسرائيل، ولا يُعجبني أن يحدِّث عن بعضِهم.

وقال - في روايته أيضًا - وقد سأله: «تَرى أن نَكتبَ الحديثَ المُنكَر؟ قال: المُنكَرُ أبدًا مُنكَر. قيل له: فالضُّعفاء؟ قال: قد يُحتاجُ إليهم في وقت». كأنه لم يَرَ بالكتابة عنهم بأسًا.

وقال - في رواية ابنِ القاسم[٤] -: ابنُ لَهِيعَة ما كان حديثُه بذاك، وما أكتبُ حديثَه إلا للاعتِبار والاستدلال، إنّما قد أكتبُ حديث الرجل، كأني أَستدلُّ به، مع حديثِ غيرِه يشدُّه، لا أنه حُجَّة إذا انفرد.

وقال - في رواية المَرُّوذيّ[٥] -: كنتُ لا أَكتبُ حديث جابرٍ الجُعْفيّ، ثم كَتبتُه، أَعتبِرُ به.

---

(١) فائد بن عبد الرَّحمٰن العطار الكوفي: قال البخاريّ: منكر الحديث (ت ١٦٠) تقريبًا. تهذيب التهذيب ٨/ ٢٥٦، الميزان ٣/ ٣٣٩، والضعفاء الصغير، ص ٩٤.

(٢) كثير بن عبد الله اليشكري المزني، ضعفه ابن معين وأحمد، وقال أبو حاتم ليس بالمتين (ت ١٦٠) تقريبًا. انظر: تهذيب ٨/ ٤٢١، الضعفاء للنسائي، ص ٨٩، والميزان ٣/ ٤٠٦.

(٣) عمن دونهم في الضعف: أي عمن هو أقل منهم ضعفًا.

(٤) ابن القاسم: هو أحمد بن القاسم، صاحب أبي عبيد القاسم بن سلام، حدث عن الإمام أحمد بمسائل كثيرة، طبقات الحنابلة ١/ ٥٥.

(٥) مسائل المَرُّوذيّ للإمام أحمد، لوحة ٥/أ.

وقال - في رواية مُهنّا - وسأله: لِمَ تكتبُ حديثَ أبي بكر بنِ أبي مَريم[١]، وهو ضعيف؟ قال: أعرِفُه.

وقال محمَّد بن رافع النَّيسابوريّ[٢]: رأيتُ أحمد بين يَدَي يزيد بنِ هارون وفي يدِه كتابٌ لِزُهَير، عن جابرٍ الجُعْفي، وهو يَكتبُه. قلت: يا أبا عبد الله، تَنهونَنا عن جابرٍ وتكتبون عنه[٣]! قال: نعرفُه*.

وكذا قالَ في حديث عُبيدِ الله الوَصَّافي[٤]: إنّما[٥] أكتبُه للمعرفة.

والذي يتبيَّن من عمل الإمام أحمد وكلامِه أنه يَتركُ الروايةَ عن المتّهَمين والذين كثُر خطؤهم[٦] للغَفلةِ وسُوء الحفظ، ويحدِّث عمَّن دونهم في الضعف، مِثل مَن في حفظِه شيءٌ، أويَختلف الناسُ في تضعيفِه وتوثيقه. وكذٰلك كان أبو زُرْعة الرّازي يفعل.

---

(١) هو أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي. ضعفه أبو زرعة، وأبو حاتم، والنَّسائيّ، والدارقطني، وقال ابن عديّ: أحاديثه صالحة، ولا يحتج به (ت ٢٥٦). انظر: تهذيب ١٢/ ٣٠، التاريخ الكبير ٩/ ٩، الميزان ٤/ ٤٩٧، وضعفاء النَّسائيّ، ص ١١٥.

(٢) محمَّد بن رافع النيسابوري يروي عن عبد الرزاق وأحمد، كان زاهدًا من خيار عباد الله (ت ٢٤٥). وترجمته في تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٠٩، وتهذيب التهذيب ٨/ ٧٦، وطبقات الحنابلة ١/ ٢٩٧، منتخب الإرشاد ١٥٨/ أ.

(٣) لفظة «عنه» زيادة من ظ.

* لوحة ٢٠/ أ.

(٤) عبيد الله بن الوليد الوَصَّافي: قال عنه النَّسائيّ: متروك الحديث، وهو يروي عن طاووس وعطية العوفي وضعفه أبو حاتم وأبو زرعة وابن معين. انظر تهذيب ٧/ ٥٥، الميزان ٣/ ١٧، التاريخ الكبير ٥/ ٤٠٢، ضعفاء النَّسائيّ، ص ٦٦.

(٥) في د، ظ: «أنا».

(٦) في د، ظ: «غلب عليهم الخطأ».

وأما الذين كَتبوا حديثَ الكذّابين، من أهل المعرفةِ والحِفظ، فإنّما كَتبوه لمَعرفتِه، وهٰذا كما (ذَكروا أحاديثَهم)[١] في كتب الجَرح والتعديل، ويقول بعضُهم في كثيرٍ من أحاديثهم: لا يجوزُ ذِكرُها إلا ليُبيَّن أمرُها، أو معنى ذٰلك.

وقد سَبق عن ابن أبي حاتم: أنه يجوزُ رواية حديثٍ من كَثرت غفلتُه في غير الأحكام، وأما روايةُ أهل التُّهمة بالكذب فلا تجوزُ إلا مع بيان حالِه، وهٰذا هو الصَّحيح، والله أعلم.

[المسألة الثالثة: الكلام في الرّواة المشتغلين بالتعبُّد]

ذكر التِّرمذيُّ أنه رُبَّ رجلٍ صالحٍ مجتهدٍ في العبادة، ولا يُقيمُ الشَّهادةَ ولا يحفظُها، وكذٰلك الحديث، لسُوء حفظِه، وكثرة غفلتِه[٢]، وقد سبقَ قول ابنِ المُبارَك في عَبّاد بن كَثير وعبدِ الله بن مُحَرَّر.

وروى مسلم في مقدمة كتابه[٣] من طريق محمَّد بن يحيى بن سعيدٍ القَطّان، عن أبيه قال: لن تَرى[٤] الصَّالحينَ في شيءٍ أكذبَ منهم في الحديث. وفي رواية[٥]: لم تَرَ أهلَ الخير في شيءٍ أكذبَ منهم في الحديث.

قال مسلم[٦]: يقول: يجري الكذبُ على ألسنتِهم[٧]، ولا يتعمَّدون الكذب.

---

(١) في د، ظ: «يكتب حديثهم».
(٢) في ظ: «غلطه».
(٣) مقدمة صحيح مسلم ١/ ١٧.
(٤) في مسلم «لم نر».
(٥) مقدمة صحيح مسلم ١/ ١٨.
(٦) المرجع نفسه والصفحة.
(٧) في مسلم «لسانهم».

ورَوى[١] أيضًا بإسنادٍ له عن أيوبَ، قال: إنَّ لي جارًا، ثم ذَكرَ من فضلِه، ولو شَهِدَ على تمرتَين ما رأيتُ شهادتَه جائزة.

وروى ابن عَديٍّ[٢] بإسناده، عن أبي عاصمٍ النَّبيل، قال: ما رأيتُ الصالحَ يكذبُ في شيءٍ أكثرَ من الحديث.

ورَوى ابنُ أبي حاتم[٣] بإسناده، عن أبي أُسامة، قال: إنَّ الرجلَ يكون صالحًا، ويكون كذّابًا. يعني: يحدِّث بما لا يَحفظ.

ورَوى عمرٌو الناقد[٤]: سمعتُ وكيعًا، يقول - وذُكر له حديثٌ يَرويه وَهْبُ بن إسماعيل - فقال: ذاكَ رجلٌ صالح، وللحديثِ رجال.

وروى أبو نُعيم بإسنادِه عن ابن مَهديٍّ قال: فتنةُ الحديثِ أَشدُّ من فتنة المال وفتنةِ الولد، لا تُشبه فِتنتَه فِتنةٌ، كم مِن رجل يُظنُّ به الخير، قد حمَلَه فتنةُ الحديثِ على الكذب. يُشير إلى أنَّ مَن حدَّث من الصّالحينَ من غيرِ إتقانٍ وحفظ، فإنّما حمَلَه على ذلك حبُّ الحديث، والتّشبُّه بالحُفّاظ، فوقع في الكذبِ على النّبيِّ ﷺ وهو لا يَعلم، ولو تورَّع واتقَى الله لكَفَّ عن ذلك فسَلِم.

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ١/ ٢٠.

(٢) الكامل لابن عدي المجلد الأول، لوحة ٥٤/أ.

(٣) الجرح والتعديل ١/ ١/ ٣٣.

(٤) عمرو الناقد هو ابن محمَّد، أبو عثمان، قال عنه أحمد: كان عمرو يتحرى الصدق (ت ٢٣٢)، وكان من الحفاظ والفقهاء المعدودين. انظر طبقات الحفاظ للسيوطي، ص ١٩٤، العِلَل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ١/ ٢٠٦، تاريخ بغداد ١٢/ ٢٠٥، تذكرة الحفاظ ٢/ ٤٤٥.

قال أبو قِلابةَ[١]، عن عليِّ بن المَدينيّ: سُئل يحيى بنُ سعيدٍ عن مالك بن دِينارٍ[٢] ومحمَّد بنِ واسِع[٣]، وحسانَ بنِ أبي سِنَان[٤]، فقال: ما رأيتُ الصَّالحينَ في شيءٍ أكذبَ منهم في الحديث، لأنّهم يَكتبونَ عن كلِّ مَن يَلقَون لا تَمييزَ لهم فيه.

وقال الجُوزجاني[٥]: سمعتُ أبا قُدامةَ يقول: سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ يقول: رُبَّ رجلٍ صالحٍ لو لم يُحدِّث كان خيرًا له، إنّما هو أمانة، تأديةُ الأمانةِ[٦] في الذَّهب والفِضّة أيسَرُ منه في الحديث.

ويُروى عن أبي عبد الله بن مَندَة، قال: إذا رأيتَ في حديثٍ: حدَّثنا فلانٌ الزَّاهد، فاغسِل يدَكَ منه.

قال ابنُ عَدِيّ: الصَّالحون قد وُسِموا بهٰذا الاسم؛ أن يَرووا أحاديثَ في فضائلِ الأعمالِ موضوعةً بَواطيلَ، ويُتَّهم جماعةٌ منهم بوَضعِها.

وهٰؤلاء المُشتغِلون بالتعبُّد الذين يُترَكُ حديثُهم على قسمَين:

منهم مَن شَغلَتْه العبادةُ عن الحِفظ، فكَثُر الوهمُ في حديثه، فرَفَع المَوقوف، ووَصَلَ المُرسلَ، وهٰؤلاء مثلُ أبانَ بنِ أبي عَيّاش، ويَزيدَ

---

(١) تحرفت في د إلى: «قتادة». وأبو قلابة هو عبد الملك بن محمَّد بن عبد الله.

(٢) مالك بن دينار من علماء البصرة وزهادها. صدوق، وثقه النَّسائيّ، وقال بعضهم صالح الحديث (ت ١٣٠). الميزان ٣/ ٤٢٦.

(٣) محمَّد بن واسع من علماء البصرة، ثقة، احتج به مسلم، وقال أبو حاتم: روى حديثًا منكرًا عن سالم، قال الذهبي: النكارة إنما هي من قبل الراوي عنه. الميزان ٤/ ٥٨.

(٤) حسان بن أبي سنان البصري، أحد العباد، يروي عن الحسن البصري. تهذيب ٢/ ٢٤٩.

(٥) الشجرة في أحوال الرجال للجوزجاني، لوحة ٣٠/أ.

(٦) في الشجرة: إنما هو تأدية الأمانة في الذهب والفضة أيسر.

الرَّقَاشي(١)، وقد كان شعبةُ يقولُ في كلِّ واحدٍ منهما: لأن أَزني أَحبُّ إليَّ مِن أن أُحدِّث عنه. ومثلُ جعفر بنِ الزُّبير(٢)، ورِشْدِين بن سَعد، وعَبّاد بن كَثير، وعبدِ الله بن مُحرَّر، والحسن بن أَبي جَعفرٍ الجُفْري، وغيرهم*.

ومنهم مَن كان يتعمَّد الوضعَ، ويتعبَّدُ بذلك، كما ذُكر عن أحمدَ بنِ محمَّد ابن غالب، غلامِ خليل(٣)، وعن زَكريّا بن يحيى الوَقّار المِصْري(٤).

وقد ذَكرَ التِّرمذيّ من أهلِ العِبادةِ المتروكينَ رجُلين:

أبان بن أبي عياش

أحدُهما: أبانُ بن أبي عيّاش، وذَكر حكايةَ أَبي عَوانةَ عنه أنه جَمعَ حديث الحسن، ثم أَتى به إليه فقرأه كلَّه عليه. يعني أنه رواه له كلَّه عن الحسن ولم يتوقف في ذلك.

وقال أحمد: قال لي عفّان: أوّلُ مَن أَهلَكَ أَبانَ بنَ أَبي عَيّاشٍ أَبو عَوانةَ، جَمَع حديثَ الحسنِ عامّتَه، فجاءَ به إلى أبانَ فقرأَه عليه.

---

(١) يزيد بن أبان الرقاشي أبو عمرو البصري، قال أبو حاتم: كان واعظًا بكاءً كثير الرواية عن أنس بما فيه نظر، وفي حديثه ضعف، وقال النَّسائيّ والحاكم أبو أحمد: متروك. وهو غير يزيد بن طهمان الرقاشي. انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ١١/ ٣٠٩، الضعفاء للنسائي، ص ١١٠، والميزان ٤/ ٤١٨، والتاريخ الكبير ٨/ ٣٢٠، والأنساب للسمعاني، ٢٥٧/ أ.

(٢) جعفر بن الزبير الشامي: كذبه شعبة، وقال ابن معين: ليس بثقة وقال البخاريّ: تركوه. تهذيب ٢/ ٩٠، والميزان ١/ ٤٠٦، والتاريخ الكبير ١/ ١٩٢، والضعفاء الصغير، ص ٢٤، وضعفاء النَّسائيّ، ص ٢٩، والجرح والتعديل ١/ قسم ١/ ٤٧٩.

* لوحة ٢١/أ.

(٣) أحمد بن محمَّد بن غالب، الباهلي، غلام خليل معروف بالوضع. تنزيه الشريعة ١/ ٣٢.

(٤) زكريا بن يحيى المصري، أبو يحيى الوقار يروي عن ابن وهب، قال ابن عدي: يضع الحديث. انظر الميزان ٢/ ٧٧، لسان الميزان ٢/ ٤٨٥، ضبطه الذهبي بالتخفيف، المشتبه ٢/ ٦٦٢.

وقال مسلمٌ في أول كتابه[١]: حدَّثنا الحسن الحُلْواني، قال: سمعتُ عفّان، قال: سمعتُ أبا عَوانةَ يقول لي: ما بَلَغني عن الحسنِ حديثٌ إلّا أتيتُ به أبانَ ابنَ أبي عيّاش فقرأه عليَّ.

حدَّثنا سُويد بنُ سَعيد، حدَّثنا عليُّ بن مُسْهِر، قال: سمعتُ أنا وحمزةُ الزَّيّات من أبانَ بن أبي عيّاش نحوًا من ألفِ حديث. قال عليّ: فلَقِيتُ حمزةَ فأخبَرَني أنه رأى النَّبيَّ ﷺ في المنام، فعَرَضَ عليه ما سمِع من أبان، فما عرَفَ منها إلا شيئًا يسيرًا، خمسةً أو ستّة.

وذَكر العُقَيليُّ[٢] هٰذه الحكاية، ثم قال: وقال لنا أحمد بنُ عليٍّ الأبّار - وكان شيخًا صالحًا -: وأنا رأيتُ رسولَ الله ﷺ في المنام، فقلتُ: يا رسولَ الله، أترضَى أبانَ بنَ أبي عيّاش؟ قال: لا.

وذَكرَ التِّرمذيُّ حديثَ القُنوت في الوتر، فإنه رَفَعه، والناسُ يَقِفونَه على ابن مسعود، ورُبما وُقِف على إبراهيم، وقد سَبق ذِكرُه في أبواب الوِتر من كتاب الصلاة، وكان أبانُ لسُوء حفظِه يفعل ذٰلك كثيرًا، يَرفعُ الموقوف، ويَصِلُ المُرسَل.

قال أبو زُرْعة[٣]: لم يكن يَتعمّد الكذب، كان يَسمعُ الحديثَ من أنسٍ، ومن شَهْربنِ حَوْشَب[٤]، ومن الحَسن، فلا يُميِّز بينهم.

---

(١) مقدمة الإمام مسلم للصحيح ١/ ٢٥.
وأخرجه أيضًا البرذعي في مسائله لأبي زرعة، لوحة ١٤٥/ أ.

(٢) الضعفاء للعُقَيلي، لوحة ١٣.

(٣) انظر كتاب البرذعي، وهو مسائله لأبي زرعة والمسمى «الضعفاء والكذابين والمتروكين»، لوحة ١٤٥/ أ.

(٤) شهر بن حوشب الأشعري: يروي عن أم سلمة وأبي هُريرةَ، وثقه ابن معين وقال النَّسائيّ: ليس بالقوي (ت ١١٢). الميزان ٢/ ٢٨٣.

قال ابنُ عَدِيٍّ(١): قد حدَّث عنه الثّوريُّ، ومَعْمَر، وابن جُرَيج، وإسرائيلُ، وحمَّاد بنُ سَلَمة، وغيرُهم، وأرجو أنه ممّن لا يَتعمّد الكذب، إلّا أنه ممَّن يُشتبَه عليه ويَغلَط، وعامّةُ ما أُتِي من جهةِ الرُّواة عنه، لا مِن جهتِه، لأنه قد روَى عنه قومٌ مجهولون، وهو إلى الضَّعف أقربُ منه إلى الصِّدق، كما قال شعبة.

وذَكَر أن شُعبةَ حدَّث عنه بحديث قُنوتِ الوتر، فقيل له: تقولُ فيه ما قلتَ، ثم تحدِّث عنه؟ قال: إني لم أَجد هٰذا الحديثَ إلّا عنده. ذَكَرَها من وجهٍ منقطع، والمعروفُ أن شُعبةَ قيل له: لم سَمِعتَ منه هٰذا الحديث؟ قال: ومَن يَصبِرُ على هٰذا؟ أخرجه العُقَيليُّ(٢) وغيرُه.

أبو مقاتل السمرقندي الرجل الآخر: أبو مُقاتِل السَّمرْقَنديّ، واسمُه حفص بنُ سَلْم الفَزَاريّ، وهو من العُبّاد، يَروي عن الكوفيِّين كأَبي حنيفةَ ومِسْعَرٍ والثّوريِّ، وعن البَصْريّين كأيّوبَ والتَّيميّ، وعن الحِجازيِّين كهِشام بن عُرْوةَ وعُبيدِ الله بن عُمر، وسُهيل.

قال أبو يَعلى الخَليلي(٣) في كتاب «الإرشاد»: هو مشهورٌ بالصِّدق والعِلم، غيرُ مخرَّج في الصَّحيح(٤)، وكان ممَّن يُفتي في أيامِه، وله في العِلم والفِقه محلٌّ(٥)، يُعتنَى بجَمع حديثِه.

وذَكرَه الحاكم في «تاريخ نَيْسابور»، وقال: يَروي المَناكير.

---

(١) في الكامل في الضعفاء. المجلد الثاني، لوحة ١٩٠/أ.
(٢) في كتابه «الضعفاء» لوحة ١١.
(٣) الإرشاد لأبي يعلى الخليلي، لوحة ٢٠٠/أ.
(٤) في د، ظ: «الصحيحين».
(٥) سقطت من ظ.

وسُئل عنه إبراهيمُ بن طَهْمان، فقال: خُذوا عنه عبادتَه، وحَسْبُكم.

وقد أفحَشَ قُتيبةُ بن سعيدٍ وغيرُه القولَ فيه.

ماتَ سنةَ ثمانٍ ومئتين.

وذكره ابنُ حِبّان في كتاب «الضعفاء»(١) وقال: كان صاحبَ تقشُّفٍ وعِبادة، ولٰكنه كان يأتي بالأشياءِ المُنكَرة، التي يَعلَم مَن كَتَب الحديثَ أنه ليس لها أَصلٌ يُرجَع إليه. سُئل ابنُ المُبارَك* عنه فقال: خُذوا عن أبي مُقاتِلٍ عِبادتَه، وحَسْبُكم. وكان قتيبة بن سعيد يحمل عليه شديدًا ويضعفه بمرة. وقال: كان لا يدري ما يحدث به وكان عبد الرَّحمٰن بن مَهديّ يكذبه. قال نَصْرُ بن حاجبٍ المَرْوزيّ: ذَكرتُ أبا مُقاتل لعبد الرَّحمٰن بن مَهديّ، فقال: واللهِ لا تَحِلُّ الرِّوايةُ عنه. فقلتُ له: عسى أن يكون كُتب له في كتابه، وجَهِل ذٰلك؟ فقال: يُكتَب في كتابه الحديث؟ فكيف بما ذَكرتُ عنه أنه قال: ماتت أُمِّي بمكةَ، فأردتُ الخروج منها فتكارَيتُ، لقيتُ عُبيد الله بنَ عمر، فأخبرتُه بذٰلك، فقال: حدَّثني نافعٌ، عن ابن عمر، قال: قالَ رسول الله ﷺ: «مَن زارَ قبر أُمِّه كان كعُمرة»، قال: فقَطعتُ الكَرْيَ، وأقمتُ. فكيف يُكتب هٰذا في كتابه؟! وكذٰلك وكيع بنُ الجَرّاح كان يكذِّبه، وليس لهٰذا الحديث أصلٌ يُرجَع إليه. انتهى ما ذكره ابنُ حبان.

وذكره ابنُ عَدِيٍّ في كتابه(٢)، وذكر بإسنادِه عن قُتيبة بن سَعيدٍ(٣) أنه سُئل عن حديثِ كُور الزَّنابير؟ فقال: حدَّثنا أبو مُقاتلٍ السَّمَرْقَنديّ، عن سُفيانَ،

---

(١) «كتاب المجروحين» (٢٥٢).

* لوحة ٢٢/ أ.

(٢) الكامل في الضعفاء، المجلد الثاني، لوحة ١٢٣/ ب (٢/ ٣٩٢).

(٣) عبارة «ابن سعيد» ليست في الأصل، وأثبتناها من د، ظ.

عن الأعمَش، عن أبي ظَبْيان، سُئل [عليٌّ][١] عن كُورِ الزَّنابير، فقال: هُم مِن هٰذا البَحر، لا بأسَ به. قال: فقلتُ: يا أبا مُقاتِل، هو موضوع. قال: هو في كتابي، تقولُ: هو موضوع؟! قال: فقلتُ: نعم، وضَعُوه في كتابك.

وذَكرَ بإسنادِهِ عن الجُوزجاني[٢] قال: أبو مُقاتِل السَّمَرْقَنديّ كان - فيما حُدِّثتُ - يُنشِئُ للكلام الحَسنِ إسنادًا.

ثم خرَّج له ابنُ عَديٍّ أحاديثَ مُنكَرة، ثم قال: أبو مُقاتِل هٰذا له أحاديثُ كثيرة، ويَقعُ في أحاديثِهِ مثلُ ما ذَكرتُه وأعظَمُ منه، وليس هو ممّن يُعتمَد على رواياته.

وذَكره الإدريسي[٣] في «تاريخ سَمَرْقَند»، وغيرُ واحدٍ من العلماء.

ووقع لابن أَبي حاتمٍ في ذِكرِه غيرُ وَهمٍ[٤]، فإنه قال: حفصُ بن سُليمانَ أبو مُقاتِل، رَوى عن عَون بن أبي شَداد، رَوى عنه موسى بنُ إسماعيل[٥]

---

(١) ما بين حاصرتين ليست في الأصل، وأثبتناها من الكامل لابن عدي ٢/ ٨٠٠.

(٢) الشجرة للجوزجاني، لوحة ٤٦/ أ.

(٣) الإدريسي: هو عبد الرَّحمٰن بن محمَّد بن عبد الله بن إدريس الاستراباذي محدث سمرقند ومصنف «تاريخها» و«تاريخ استراباذ» (ت ٤٠٥). وانظر ترجمته في تاريخ بغداد ١٠/ ٣٠٢، تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٦٢.

(٤) ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل في موضعين: الأول ١/ قسم ٢/ ١٧٤: في حفص ابن سلم وقال: حفص ابن سلم، أبو مقاتل، روى عن عون بن أبي شداد، روى عنه موسى ابن إسماعيل الجبلي. الثاني ١/ قسم ٢/ ١٨٧: حفص بن مسلم أبو مقاتل السمرقندي، روى عن الثوري، وجويبر، وعَمرو بن عبيد، روى عنه أبو تميلة وإبراهيم بن شماس.
وقد وهم ابن رجب كما يبدو عندما قال: حفص بن سليمان، وما ذكره أبو حاتم هو حفص ابن مسلم وابن سلم.

(٥) موسى بن إسماعيل الجبلي روى عن ابن المبارك، وقال عنه أبو حاتم: صالح الحديث ليس به بأس. الجرح والتعديل ج٤، قسم ١/ ١٣٦.

الجَبُّلِيّ. كذا قال، وقوله: ابن سليمانَ، وَهمٌ، وإنّما هو ابنُ سَلْم، ثم قال: حفصُ ابن مُسلم أبو مقاتِل السَّمرقَنديّ رَوى عن الثّوريِّ، وجُوَيبِر، وعَمرو بن عُبيد، رَوى عنه أبو تُمَيلةَ[(١)] وإبراهيمُ بن شَمَّاس[(٢)]، سمعتُ أبي يقول بعضَ ذٰلك. فقوله: ابن مسلم، وَهمٌ أيضًا، ووَهِمَ أيضًا حيث جعلَ الراوي عن عَون ابن أَبي شَدّاد غيرَ هٰذا، وهُما رجلٌ واحد.

[أهلُ الصدقِ والحفظ، الذين يقع الوهمُ في حديثهم كثيراً]

قال أبو عيسى: وقد تكلّم بعضُ أهل الحديث في قومٍ مِن جِلّةِ أهل العلم، وضعَّفوهم من قِبَل حفظِهم، ووثَّقهم آخَرونَ لجَلالَتِهم وصِدقِهم، وإن كانوا قد وَهِمُوا في بعض ما رَووا.

وقد تكلَّم يحيى بنُ سعيدٍ القَطّان في محمَّد بن عَمرو، ثم رَوى عنه؛ حدَّثنا أبو بكر عبدُ القُدّوس بن محمَّدٍ العَطَّار البَصْريّ، حدَّثنا عليُّ بن المَدينيّ. قال: سألتُ يحيى بنَ سعيدٍ عن محمَّد بن عَمرو بن عَلقَمة، فقال: تُريدُ العَفو، أو تُشدِّد؟ فقلتُ: لا، بل أُشدِّد. فقال: ليس هو ممَّن تُريد؛ كان يقول: أَشياخُنا أبو سَلَمة ويحيى بنُ عبد الرَّحمٰن بن حاطِب.

قال يحيى[(٣)]: وسألتُ مالكَ بن أنسٍ عن محمَّد بن عَمرو، فقال فيه نحوَ* ما قلت.

---

(١) أبو تميلة: يحيى بن واضح الأنصاري المروزي وثقه ابن معين وابن سعد والنَّسائيّ. تبصير المنتبه لابن حجر ١/ ٢٠٣، وتهذيب التهذيب ١١/ ٢٩٣.

(٢) إبراهيم بن شماس الغازي، أبو إسحاق السمرقندي، ثقة (ت ٢٢١)، تهذيب ١/ ١٢٧.

(٣) عبارة «قال يحيى» ليست في د، ظ.

* لوحة ٢٣/ أ.

قال عليٌّ: قال يحيى: ومحمَّد بن عَمرو أعلى مِن سُهيل بن أبي صالح، وهو عندي فوقَ عبد الرَّحمٰن بن حَرْملة. قال عليٌّ: فقلت ليحيى: ما رأيتَ من عبد الرَّحمٰن بن حَرْملة؟ قال: لو شِئتُ أن أُلقِّنه لفعلتُ. قلت: كان يُلقَّن؟! قال: نعم.

قال عليٌّ: ولم يَروِ يحيى عن شَريك، ولا عن أبي بكر بن عَيّاش، ولا عن الرَّبيع بن صَبِيح، ولا عن المُبارَك بن فَضالة.

قال أبو عيسى: وإن كان يحيى بنُ سعيدٍ القَطّان قد ترَك الرِّوايةَ عن هٰؤلاء، فلم يَترُك الرِّوايةَ عنهم أنه اتّهمَهم بالكذب، ولكنّه ترَكَهم لحالِ حفظِهم[١]. وذُكر عن يحيى بن سعيد أنه كان إذا رأى الرجلَ يحدِّث من حفظِه، مرَّة هٰكذا ومرة هٰكذا، لا يَثبُت على روايةٍ واحدة، تَرَكه.

وقد حدَّث عن هٰؤلاء الذين ترَكهم يحيى بنُ سعيدٍ القطّان: عبدُ الله بنُ المُبارَك، ووَكيع بنُ الجَرّاح، وعبدُ الرَّحمٰن بن مَهديٍّ، وغيرُهم من الأئمة.

اعلم أن الرُّواة أقسام:

فمِنهم مَن يُتَّهم بالكذب.

ومنهم مَن غَلَب على حديثه المَناكير، لِغَفلتِه وسوء حفظِه. وقد سبق ذِكرُ هٰذين القِسمين، وحُكم الرِّواية عنهما.

وقسمٌ ثالث: أَهلُ صدقٍ وحفظٍ، ويندرُ الخطأ والوهمُ في حديثهم، أو يقلّ، وهٰؤلاء هم الثِّقات المتفَق على الاحتِجاج بهم[٢].

---

(١) في ظ: «ضعفهم».

(٢) في ظ: «بحديثهم».

وقسمٌ رابع: وهم أيضًا أهلُ صدقٍ وحفظٍ، ولكن يقع الوهمُ في حديثهم كثيرًا، لكن ليس هو الغالبَ عليهم، وهٰذا هو القسمُ الذي ذكره التِّرمذيّ هٰهنا، وذَكر عن يحيى بنِ سعيد أنه ترَكَ حديث هٰذه الطبقة.

رأي الجمهور جواز الرواية عن هؤلاء

وعن ابنِ المُبارَك وابن مَهديّ، ووكيع، وغيرهم، أنهم حدَّثوا عنهم. وهو أيضًا رأي سُفيانَ وأكثر أهل الحديث، المصنِّفين[1] منهم في السُّنن والصِّحاح، كمسلم بن الحجّاج وغيره، فإنه ذَكر في مقدِّمة كتابه[2]، أنه لا يُخرِّج حديثَ مَن هو متَّهَم عند أهل الحديث، أو عند أكثرِهم، ولا مَن الغالبُ على حديثه المُنكَر أو الغلَط، وذَكر قبل ذٰلك أنه يُخرِّج حديثَ أهل الحفظِ والإتقان، وأنهم على ضَربَين:

أحدهما: مَن لم يوجَد في حديثِه اختلافٌ شديد، ولا تخليطٌ فاحش.

والثاني: مَن هو دونَهم في الحفظِ والإتقان، ويَشملُهم اسم الصِّدق والسَّتر وتعاطى العِلم، كعطاء بن السَّائب، ويزيدَ بنِ أبي زياد، وليثِ بن أبي سُليم. فقيل: إنّه أدركَته المَنيّة قبل أن يُخرِّج حديث هٰؤلاء، وقيل: إنه خرّج لهم في المتابعات، وذٰلك كان مرادَه.

---

(١) في د: «عند المصنفين».

(٢) يقول الإمام مسلم في مقدمة كتابه (١/ ٥): فإذا نحن تقصينا أخبار هٰذا الصنف من الناس (أهل الاستقامة والإتقان) أتبعناها أخبارًا يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان، كالصنف المقدم قبلهم. على أنهم وإن كانوا - فيما وصفنا - دونهم، فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم، كعطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، وليث بن أبي سُليم وأضرابهم من حمال الآثار، ونقال الأخبار.

ويقول الإمام مسلم ١/ ٧: فأما ما كان منها عن قوم عند أهل الحديث متهمون أو عند الأكثر منهم فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم: كعبد الله بن مسور أبي جعفر المدائني، وعَمرو بن خالد، وعبد القدوس الشامي، ومحمَّد بن سعيد المصلوب، وغياث بن إبراهيم.. وأشباههم ممن اتهم بوضع الحديث وتوليد الأخبار.

وعلى هٰذا المِنوال نسجَ أبو داود والنَّسائيُّ والتِّرمذيّ، مع أنه خرَّج لبعض مَن هو دون هٰؤلاء، وبيَّن ذٰلك ولم يَسكُت عنه(١).

وإلى طريقة يحيى بنِ سعيدٍ يَميلُ عليُّ بن المَدِينيِّ(٢)، وصاحبُه البخاريّ. وكان عليُّ بن المَدينيّ - فيما نقلَه عنه يعقوبُ بن شَيبةَ - لا يترك حديثَ رجل حتى يَجتمع على تركِه ابنُ مَهديٍّ ويحيى القطان، فإن حدَّث عنه أحدُهما (وتَرَكه الآخَر)(٣) حدّث عنه.

قال أحمد بنُ سِنان(٤): كان ابن مَهديٍّ لا يترك حديثَ رجلٍ إلّا رجلًا متَّهَما بالكذب، أو رجلًا الغالبُ عليه الغلَط.

وقال أبو موسى محمَّد بنُ المُثنّى(٥): سمعتُ ابنَ مَهديٍّ يقول: الناس ثلاثة: رجلٌ حافظٌ متقِن، فهٰذا لا يُختَلف فيه، وآخرُ يَهِمُ والغالب على حديثِه الصِّحّة، فهٰذا لا يُترك حديثُه، وآخرُ يَهِمُ والغالبُ في حديثِه الوَهمُ، فهٰذا يُترك حديثُه.

---

(١) لفظة «عنه» ليس في د، ظ.

(٢) قال ابن حجر في لسان الميزان أثناء ترجمته لأحمد بن عطاء الهجيمي البصري الزاهد: قال ابن المَديني: قال أتيته يومًا فجلست إليه فرأيت معه درجًا يحدث به فلما تفرقوا عنه، قلت له: هٰذا سمعته؟ قال: لا ولكن اشتريته وفيه أحاديث حسان أحدث بها هؤلاء، ليعملوا بها أرغبهم وأقربهم إلى الله ليس فيه حكم ولا تبديل سنة. قلت له: أما تخاف الله تقرب العباد إلى الله بالكذب على رسول الله ﷺ! لسان الميزان ١/ ٢٢١.

(٣) عبارة «وتركه الآخر» ليست في د، ظ.

(٤) أحمد بن سنان القطان أبو جعفر الواسطي الحافظ، يروي عن يحيى بن سعيد القطان وطبقته، وعنه البخاريّ ومسلم وهو ثقة (ت ٢٥٦). تهذيب ١/ ٣٤.

(٥) محمَّد بن المثنى العنزي أبو موسى المعروف بالزمن، البصري الحافظ، روى عنه الستة وأبو حاتم، وأبو زرعة، كان حافظًا ورعًا ثقة (ت ٢٥٢)، وترجمته في تذكرة الحفاظ ٢/ ٥١١، وشذرات الذهب ٢/ ١٢٦.

وقال أبو بكر بن خَلّاد: سمعتُ ابنَ مَهديٍّ يقول: ثلاثةٌ لا يُؤخَذ عنهم: المتَّهم بالكذِب، وصاحبُ بدعةٍ يدعو إلى بدعتِه، والرَّجل الغالبُ عليه الوَهمُ والغلَط.

وقال إسحاق بنُ عيسى[(١)]: سمعتُ ابنَ المُبارَك يقول: يُكتَبُ الحديث إلّا عن أربعة: غَلّاطٍ لا يَرجِع، وكذّابٍ، وصاحبِ هوىً يَدعو إلى بدعتِه، ورَجلٍ لا يَحفَظ فيُحدِّثُ من حفظِه.

وقال الوليدُ بن شُجاع[(٢)]: سمعتُ الأشجَعيَّ[(٣)] يَذكُر عن سُفيانَ الثوريّ، قال: ليس يكادُ يُفلِتُ[(٤)] من الغلَط أحدٌ، إذا كان الغالبُ على الرّجل الحِفظَ فهو حافظٌ وإن غَلِطَ، وإذا كان الغالبُ عليه الغلَطُ تُرِك.

وقال الحُسين بن منصورٍ أبو عليٍّ السُّلَمي النَّيسابوريّ[(٥)]: سُئل أحمد عمَّن يُكتب حديثُه؟ فقال: عن الناسِ كلِّهم إلّا عن ثلاثة: صاحبِ هوىً يدعو إليه، أو كذّابٍ، أو رَجلٍ يَغلَطُ في الحديث فيُرَدُّ عليه فلا يَقبل.

---

* لوحة ٢٤/أ.

(١) إسحق بن عيسى بن نجيح البغدادي، روى عن مالك والحمادين، قال البخاريّ: مشهور الحديث (ت ٢١٤). تهذيب ١/ ٢٤٥.

(٢) الوليد بن شجاع السكوني الكندي، نزيل بغداد (ت ٢٤٣). قال العجلي: لا بأس به. تهذيب ١/ ١٣٥.

(٣) عبيد الله بن عبد الرَّحمٰن الأشجعي، لزم سُفيان الثوري مدة، قال يحيى بن معين: ما بالكوفة رجل أعلم بسُفيان من الأشجعي (ت ١٨٢) ببغداد، وترجمته في: تذكرة الحفاظ ١/ ٣١١، وطبقات ابن سعد ٦/ ٢٧٣، وشذرات الذهب ١/ ٢٩٧، والتهذيب ٧/ ٣٤.

(٤) في د، ظ: «يسلم».

(٥) الحسين بن منصور، أبو علي السلمي: يروى عن ابن عيينة وأحمد، ثقة (ت ٢٣٨). تهذيب ٢/ ٣٧٠.

وقال الرَّبيع بنُ سُليمان: قال الشّافعيُّ: مَن كثُرَ غلطُه من المحدِّثين، ولم يكن له أَصلُ كتابٍ صحيح، لم يُقبَل حديثُه، كما يكونُ مَن أكثَرَ الغلَطَ في الشَّهادة، لم تُقبل شَهادتُه. وكذا ذَكر الحُميديُّ، وهٰذا قد يكون مُوافقًا لقول يحيى بنِ سعيدٍ ومَن تابعه.

ورَوى نُعيم بن حمَّاد، حدَّثني ابنُ مَهديٍّ، قال: سُئل[1] شُعبة: حديثُ مَن يُترك؟ قال: مَن يكذبُ في الحديث، ومَن يُكثِر الغلَطَ، ومَن يُخطئُ في حديث مُجتمَعٍ عليه فيُقيمُ على غلَطِه ولا يَرجِع، ومَن رَوى عن المَعروفين ما لا يَعرفُه المَعروفون.

وذَكر أبو حاتمٍ الرّازي[2]: حدَّثنا سُليمان بنُ أحمد الدِّمشقيُّ، قال: قلتُ لعبد الرَّحمٰن بن مَهديٍّ: أكتبُ عمَّن يَغلَطُ في عشَرة؟ قال: نعم. قيل له: يَغلطُ في عشرين؟ قال: نعم، قيلَ له: فثلاثين؟ قال: نعم. قيلَ له: فخَمسين؟ قال: نعم.

وقال حمزةُ السَّهْميُّ[3]: سألتُ الدّارقطنيَّ عمّن يكون كثيرَ الخطأ؟ قال: إن نبَّهوهُ عليه ورَجَع عنه فلا يَسقُط، وإن لم يَرجِع سَقَط.

خرَّج ذٰلك كلَّه أبو بكر الخطيبُ في كتابه «الكفاية»[4].

---

(١) في ظ: «سألت»، وفي د: «سأل».

(٢) الجرح والتعديل ١/ ١/ ٢٨، والكفاية، ص ١٤٥، ط الهند.

(٣) في د: «الساعي» وهو خطأ. وهو حمزة بن يوسف السهمي الجرجاني سمع ابن عدي والإسماعيلي والدارقطني (ت ٤٢٧)، انظر تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٨٩، والسياق لتاريخ نيسابور للحاكم، لوحة ١٣/ أ.

(٤) انظر الكفاية للخطيب، ط الهند، ص ١٤٣ - ١٤٥.

وقال ابنُ أبي حاتم[١]: حدَّثني أبي، عن أحمد الدَّروقيِّ، حدَّثنا ابنُ مَهديٍّ، قال: قيل لشُعبة: متى يُترك حديثُ الرَّجل؟ قال: إذا حدَّث عن المَعروفينَ ما لا يَعرِفُ المَعروفون، وإذا أكثرَ الغلَطَ، وإذا اتُّهم بالكذب، وإذا روى حديثًا غلَطًا مُجتمَعًا عليه، فلم يَتَّهم نفسَه فيَترُكَه، طُرِح حديثُه، وما كان غيرَ ذٰلك فارْوُوا عنه.

قال: وحدَّثنا أَبي، أخبرنا سُليمان بنُ أحمد الدِّمشقيّ، قال: قلتُ لابن مَهديّ: أكتبُ عمَّن يغلَط في مئةٍ؟ قال: لا، مئةٌ كثير. وهٰذه الروايةُ عن ابن مَهديٍّ توافق قولَ شُعبة ويحيى والشّافعي: إنَّ كثرةَ الغَلطِ تُرَدُّ به الرِّواية، وتُخالف روايةَ ابن المُثنّى وأحمدَ بنِ سِنان عنه: أنّ الاعتِبارَ في ذٰلك بالأغلب.

وكلامُ الإمام أحمد يدلُّ على مثلِ قول ابنِ المُبارَك ومَن وافقَه؛ فإنه حدَّث عن أبي سعيدٍ* مولى بني هاشم[٢] وقد قال فيه: كان كثيرَ الخطأ، ولم يَترك حديثَه، وحدَّث عن زيد بن الحُباب[٣] وقال فيه: كان كثيرَ الخطأ.

وقال أبو عثمانَ البَرْذَعيّ[٤]: حدَّثنا محمَّد بن يحيى النَّيسابوريّ، قال: قلتُ لأحمد بن حنبل في عليِّ بن عاصم[٥]، وذكرتُ له خطأَه، فقال لي

---

(١) الجرح والتعديل ١/ ١/ ٣٢، ٣٣.

* لوحة ٢٥/أ.

(٢) أبو سعيد مولى بني هاشم: عبد الرَّحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، الملقب جردقة، وثقه أحمد وابن معين، وقال الساجي: يهم في الحديث. تهذيب ٦/ ٢٠٩.

(٣) زيد بن الحُباب أبو الحسين الكوفي، وثقه علي بن المَدينيّ والعجلي وقال أبو حاتم: صدوق. تهذيب ٣/ ٤٠٢، ميزان الاعتدال ٢/ ١٠٠.

(٤) هو سعيد بن عَمرو الأزدي الحافظ، صحب أبا زرعة (ت ٢٩٢). تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٤٣.

(٥) علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبو الحسن التيمي، أُتي من كتبه التي كتبها الوراقون له ولم يصححها، وأخذ عليه بعضهم كثرة الخطأ في حديثه مع تماديه في ذلك (ت ٢٠١). تهذيب ٧/ ٣٤٤، ميزان الاعتدال ٣/ ١٣٥.

أحمد: كان حمَّاد بنُ سلَمةَ يُخطئ - وأَوْمأَ أحمد بن حنبل بيدِه[١] - خطأً كثيرًا. ولم يَرَ بالرواية عنه بأسًا.

وقال إسحاق بنُ منصور: قلتُ لأحمد: متى يُترك حديثُ الرجل؟ قال: إذا كان الغالبُ عليه الخطأ.

وكلام التِّرمذيِّ هٰهنا يحتمل مثلَ قول شعبةَ ويحيى ومَن وافقَهما، حيث ذَكر أنَّ مَن كان مغفَّلًا يخطئُ الكثير، فإنه لا يُشتَغَل بالرِّواية عنه عند أكثر أهلِ الحديث. وذَكر أيضًا قبل ذٰلك أنَّ مَن ضُعِّف لغَفلتِه وكثرةِ خطئِه لا يُحتجُّ بحديثه. فلم يَعتبِر إلّا كثرةَ الخطأ.

ويحتمل أن يكونَ مُرادُه سُقوطَ حديث مَن جَمَعَ بين الوَصفَين معًا: الغَفلةِ وكَثرةِ الخطأ، دون مَن كان فيه أحدُهما.

أمّا الغفلةُ المُجرَّدة مع قلَّة الخطأ، أو كثرةُ الخطأ لسُوء الحفظِ دون الغَفلةِ، فهٰذا قولٌ ثالثٌ في المسألة، والله أعلم.

وأما محمَّد بن عَمرو[٢] الذي تكلَّم فيه يحيى، فهو محمَّد بن عَمرو بن علقَمةَ بن وقّاصٍ اللَّيثيّ، وقد تكلَّم فيه يحيى ومالك. وقال أحمد: كان محمَّد ابنُ عَمرو يحدِّث بأحاديثَ فيُرسِلُها، ويُسنِدُها لأقوامٍ آخرين. قال: وهو مضطربُ الحديث، والعلاءُ أحبُّ إليَّ منه. محمَّد بن عَمرو بن علقمة

(١) سقطت من د، ظ.

(٢) محمَّد بن عَمرو بن علقمة بن وقاص الليثي: روى عن أبيه وأبي سلمة بن عبد الرَّحمٰن حسن الحديث، قال يحيى بن سعيد عنه: ليس هو ممن تريد. وقال الجوزجاني ليس بالقوي ويشتهي حديثه. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. (ت ١٤٤)، الميزان ٣/ ٦٧٤، تهذيب ٩/ ٣٧٥.

وقال ابنُ أبي خَيثمة[١]: سمعتُ يحيى بن مَعين يقول: ما زالَ الناس يتَّقونَ حديث محمَّد بن عَمرو، قيل له: ما عِلّة ذٰلك؟ قال: كان مَرّةً يحدِّث عن أبي سَلَمةَ بالشيءِ رأيَه، ثم يحدِّث به مرّةً أُخرى عن أبي سَلَمةَ، عن أَبي هُريرةَ.. ووثَّقه ابنُ مَعين في رواية أخرى.

ونقل إسحاق بنُ حَكيم عن يحيى القطَّان أنه قال فيه: رجلٌ صالحٌ ليس بأحفظِ الناس للحديث.

وقد ذَكر التِّرمذيُّ أن يحيى بنَ سعيدٍ روى عنه، وكذٰلك رَوى عنه مالكٌ في «الموطأ»، وخرَّج حديثَه مسلمٌ متابعةً، وخرَّجه البخاريُّ مقرونًا.

وقد قال يحيى بنُ سعيد: هو فوقَ سُهيل بن أبي صالح. خالفَه في ذٰلك الإمام أحمد، وقال: ليس كما قالَ يحيى.

قال أحمد: ولم يَروِ شُعبةُ عن محمَّد بن عَمرٍو إلّا حديثًا واحدًا.

عبد الرحمٰن ابن حرملة

وأما عبدُ الرَّحمٰن بن حَرْملةَ[٢] الذي ذَكر يحيى القطّان أن محمَّد بنَ عَمرٍو فوقه، فهو مَدينيّ، كان يحيى القطّان يضعِّفه، ولا يرضاه.

وقال ابنُ المَدينيّ: رادَدْتُ يحيى في ابن حَرْملة، فقال: ليس هو عندي مثلَ يحيى بن سعيدٍ الأنصاريّ[٣]؛ قال: سمعتُ سعيد بنَ المسيّب. قال يحيى[٤]: لو شئتُ أن أُلقِّنه أشياء. قال قلتُ: كان يُلقَّن؟ قال: نعم.

---

(١) ابن أبي خيثمة: أحمد بن زهير بن حرب، الحافظ الحجة، صاحب «التاريخ الكبير» (ت ٢٧٩) وترجمته في تاريخ بغداد ٤/ ١٦٢، تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٩٦.

(٢) عبد الرَّحمٰن بن حرملة الأسلمي: يروي عن سعيد بن المسيب، ضعفه القطان، وقال يحيى: كان يلقن. (ت ١٣٨)، تهذيب ٤/ ٢٦٣، الميزان ٢/ ٥٥٦، وقال البخاريّ: لا يصح حديثه، الضعفاء الصغير، ص ٧٠، والتاريخ الكبير ٥/ ٢٧٠.

(٣) لفظة «الأنصاري» زيادة من د، وهي زيادة ضرورية للتمييز.

(٤) لفظة «يحيى» سقطت من الأصل، وأخذت من د.

وقال أحمدُ في ابن حَرْمَلَة: هو كذا وكذا، يضعِّفه.

وقال ابنُ مَعين: لا بأس به. قيل له: يقولون: سَمِع من ابن المُسيّب، وهو صغير؟ قال: لا.

وذَكر ابنُ أبي خَيثمةَ عن ابن مَعين، عن يحيى، عن ابن حَرْملَة، قال: كنتُ سيِّئ الحِفظ، فسألتُ سعيد بنَ المسيّب، فرخَّص لي في الكتاب.

شريك بن عبد الله النخعي

وأمّا شَريكٌ فهو ابنُ عبد الله النَّخَعيّ[1]، قاضي الكُوفة، وكان كثيرَ الوَهم، ولاسيّما بعد أن وَلِيَ القضاء، وكان فيه أيضًا[2] في تلك الحال تِيهٌ وكِبْرٌ واحتِقارٌ للأئمّة الصّالحين. وقد خرَّج حديثَه مسلمٌ مقرونًا بغيره.

ومِن الأوهام المُتعلِّقةِ بتَرجمتِه: أنّ مسلمًا ذَكر في كتاب «الكنى»[3] أنّ أحمدَ سمِع منه، وهو وهمٌ؛ لم يَسمَع منه أحمد، إنّما سَمِع مِن أصحابه.

أبو بكر ابن عياش

وأمّا أبو بكر بنُ عيّاش[4]، فهو المُقْرئُ الكوفيّ، وهو رجلٌ صالح، لكنّه كثيرُ الوَهم، ومع هٰذا فقد خرَّج البخاريُّ حديثَه، وأنكر عليه ابنُ حِبّان تخريجَ حديثِه وتَرْكَه لحمَّاد بنِ سَلَمة.

---

(١) شريك بن عبد الله النخعي القاضي، وثقه ابن معين. ولم يكن عند يحيى القطان بشيء، أتى من سوء حفظه (ت ١٧٧). تهذيب ٤/ ٣٣٣، الميزان ٢/ ٢٧٠، تاريخ بغداد ٩/ ٢٧٩، شذرات الذهب ١/ ٢٨٧، تذكرة الحفاظ ١/ ٢٣٢، وفيات الأعيان ١/ ٢٢٥.

(٢) «فيه أيضًا» سقطت من د.

(٣) «الكنى» للإمام مسلم (١٩٧٤).

(٤) أبو بكر بن عياش الكوفي المقرئ، يغلط ويهم في الحديث، وكان يحيى بن سعيد القطان لا يعبأ به. ووثقه ابن معين، وقال أحمد: كثير الغلط جدًّا، وكان من الصالحين العباد. (ت ١٧٣). الميزان ٤/ ٤٩٩، تهذيب ١٢/ ٣٤، طبقات القراء لابن الجزري ١/ ٣٢٥، تذكرة الحفاظ ١/ ٢٦٥، الثقات لابن حبان، لوحة ١٢٩/ ب.

الرَّبيع بن صَبيح ومُبارك بن فَضَالة

وأما الرَّبيع بن صَبيح[(١)]، ومُبارَك بنُ فضَالة[(٢)] فلم يُخرِّج لهما في الصَّحيح.

وقد وثق المباركَ عفّانُ[(٣)] وأبو زُرْعةَ وغيرُهما، وقال شُعبة: هو أحبُّ إليَّ من الرَّبيع، وسوَّى ابنُ مَعينٍ بينَهما في الضَّعف.

وقال أحمدُ: ما أقرَبَهما. وقال مَرّةً: مُبارَكٌ أحبُّ إليَّ إذا قال: سمعتُ الحسنَ. يُشيرُ إلى أنه يدلِّس.

وقال نُعَيم[(٤)]: كان ابنُ مَهديٍّ لا يَكتبُ للمُبارَك شيئًا يقول فيه: سمعتُ الحسن.

وقال الفَلّاس[(٥)]: كان يحيى وعبدُ الرَّحمٰن لا يحدِّثان عن مُبارَك.

وقال ابنُ مَعين: لم يَروِ عنه يحيى.

---

(١) الربيع بن صبيح، كان القطان لا يرضاه، وضعفه النَّسائيّ وابن معين. وهو أول من صنف وبوب في البصرة، وقد وثقه شعبة، (ت ١٦٠). تهذيب ٣/ ٢٤٧، والضعفاء للعُقَيلي ص ٣٣.

(٢) المبارك بن فضالة البصري، فضله شعبة على الربيع بن صبيح. وكان يحيى وعبد الرَّحمٰن لا يحدثان عنه. (ت ١٦٥). تهذيب ١٠/ ٢٧، تذكرة الحفاظ ١/ ٢٠٠.

(٣) هو عفان بن مسلم بن عبد الله الصفار، أحد الأعلام روى عن الحمادين وشعبة وعنه أحمد ويحيى، وهو ثقة ثبت (ت ٢١٩) وترجمته في شذرات الذهب ٢/ ٤٧، تاريخ بغداد ١٢/ ٢٦٩، تذكرة الحفاظ ١/ ٣٧٩.

(٤) نعيم بن حماد الخزاعي يروي عن ابن عيينة وابن المبارك نزيل مصر، حبس بسامراء بسبب محنة القرآن وأوصى أن يدفن في قيوده (ت ٢٢٨). تذكرة الحفاظ ٢/ ٤١٨، النجوم الزاهرة ٢/ ٢٥٧، تاريخ بغداد ١٣/ ٣٠٦، تهذيب التهذيب ١٠/ ٤٥٨ - ٤٦٣.

(٥) هو عَمرو بن علي بن بحر الفلاس، الحافظ الناقد، يروي عن يحيى القطان، وهو ثقة صاحب حديث (ت ٢٤٩) وترجمته في تذكرة الحفاظ ٢/ ٤٨٧، وتهذيب التهذيب ٨/ ٨٠، وطبقات المفسرين للداودي ٢/ ١٧، وشذرات الذهب ٢/ ١٢٠.

وقال أحمد: تَرَكه عبدُ الرَّحمٰن، لأنه كان يَروي أقاويلَ الحَسن، يأخذُها من الناس. قال: وكان عبدُ الرَّحمٰن يَروي* عن الرَّبيع بن صَبيح، وكان الرَّبيع رجلًا صالحًا.

قال الفَلّاس: كان عبدُ الرَّحمٰن يحدِّث عن الرَّبيع، وكان يحيى لا يحدِّث عنه.

***

قال أبو عيسى، رحمَه الله: وقد تكلَّم بعضُ أهل الحديث في سُهيلِ بن أبي صالح، ومحمَّد بنِ إسحاق، وحمَّاد بنِ سَلَمة، ومحمَّد بنِ عَجْلان، وأشباهِ هٰؤلاءِ من الأئمّة، إنّما تكلّموا فيهم مِن قِبَل حفظِهم في بعض ما رَووا، وقد حدَّث عنهم الأئمة.

حدَّثنا الحسنُ بن عليٍّ الحُلْواني، حدَّثنا عليُّ بن المَدينيّ، قال: قال لنا سُفيان بنُ عُيينة: كنا نَعُدُّ سُهيل بنَ أبي صالحٍ ثَبْتًا في الحديث.

وحدَّثنا ابنُ أبي عُمر، قال: قال سُفيان بنُ عُيينة: كان محمَّد بنُ عَجْلان ثقةً، مأمونًا في الحديث.

قال أبو عيسى: وإنَّما تكلَّم يحيى بنُ سعيدٍ القَطّان - عندنا - في رواية محمَّد بنِ عَجْلان عن سعيدٍ المَقبُريّ.

حدَّثنا أبو بكرٍ، عن عليِّ بن عبد الله، قال: قال يحيى بنُ سعيد: قال محمَّد ابن عَجْلان: أحاديثُ سعيدٍ المَقبُريّ بعضُها عن سعيدٍ عن أبي هُريرةَ، وبعضُها عن سعيدٍ عن رجلٍ عن أبي هُريرةَ، فاختلطَتْ عليَّ فصيَّرتُها عن سعيدٍ عن أبي هُريرةَ.

---

* لوحة ٢٦/أ.

وإنّما تكلّم يحيى بنُ سعيدٍ - عندنا - في ابن عَجْلانَ لهٰذا، وقد رَوى يحيى عن ابن عَجْلانَ الكثير.

سهيل بن أبي صالح

أما سُهيل بنُ أبي صالحٍ السَّمّان[١] فقد تكلَّم فيه جماعةٌ من الأئمة:

قال ابنُ أبي خَيثَمة: سمعتُ يحيى بن مَعين يقول: لم يَزَل أصحابُ الحديث يتَّقونَ حديثَ سُهيل. قال: وسُئل ابنُ مَعين مرّةً أُخرى عن سُهيل؟ فقال: ليس بذاك. وسُئل مرّةً أخرى، فقال: سُهيلٌ ضعيف.

وحَكَى عبّاسٌ الدُّوريُّ قال[٢]: سُئل يحيى بنُ مَعين عن حديث سُهيل والعلاءِ بنِ عبد الرَّحمٰن؟ فقال: حديثُهما قريبٌ من السَّواء، وليس حديثُهما بالحُجّة. قال: وسمعتُ يحيى يقول: سُهيلٌ صُويلحٌ، وفيه لِين. قال: ومحمَّد ابنُ عَمرو أكبر مِن هٰؤلاء، يعني مِن سُهيلٍ والعلاءِ وعاصِم بن عُبيد الله، وابنِ عَقيل.

وقد سبقَ قولُ يحيى بن سعيد: إنّ محمَّد بنَ عَمرٍو أعلى مِن سهيل. وأنكر ذٰلك عليه أحمد[٣]، وقال: لم يكن ليحيى بسُهَيلٍ عِلمٌ، وكان قد جالسَ محمَّد بنَ عَمرو. قال: وسُهيلٌ صالح. وقال أيضًا: لم يَصنَع يحيى شيئًا، الناسُ عندهم سُهيلٌ ليس مثلَ محمَّد بن عَمرو. فقيل له: سُهيلٌ عندَهم أثبت؟ قال: نعم.

---

(١) سهيل بن أبي صالح: واسم أبي صالح ذكوان السمان. روى عن أبيه وسعيد بن المسيب وغيرهما (ت ١٣٨) وترجمته في تهذيب ٤/ ٢٦٣، الميزان ٢/ ٢٤٣، الجرح والتعديل ٢/ قسم ١/ ٢٤٧.

(٢) الجرح والتعديل ٢/ قسم ١/ ٢٤٧، حيث ذكر رواية عبّاس الدوري عن ابن معين.

(٣) المصدر السابق، وفيه كلام الإمام أحمد.

وقال أحمد أيضًا: سُهيلٌ ما أصلَحَ حديثَه. قال: والعلاءُ بن عبد الرَّحمٰن - عندي - فوقَ سُهيلٍ وفوق محمَّدِ بن عَمرو.

وقال عبدُ الله: سألتُ أبي عن العلاءِ بنِ عبد الرَّحمٰن عن أبيه؟ وعن سُهيلٍ عن أبيه؟ فقال: ما سمعتُ أحدًا يَذكُر العلاء إلّا بخير. وقدَّم أبا صالحٍ على العلاء. كذا في «المسند»[1]، وإنما كان السؤالُ عن سُهيلٍ، لا عن أبيه.

وقد ذكر التِّرمذيُّ هنا عن ابن عُيينة، قال: كنّا نَعُدُّ سُهيلًا ثبْتًا في الحديث.

وقال ابنُ مَعين[2] - في رواية عبّاس، في موضعٍ آخرَ عنه -: سُهيل: ثقة.

ووثّقه العِجليُّ.

وقال النَّسائيُّ: ليس به بأس.

وقال ابنُ عَديٍّ[3]: هو عندي ثبتٌ، لا بأسَ به، مقبولُ الأخبار.

وقال أبو زُرْعة[4]: سُهيلٌ أَشبَه وأشهرُ من العلاءِ بن عبد الرَّحمٰن.

وقال أبو حاتم[5]: هو أحبُّ إليَّ من العلاء، وأحبُّ إليَّ من عَمرو بن أَبي عَمرو، ويُكتَب حديثُه، ولا يُحتجُّ به.

وقد رَوى عنه الأئمّةُ: مالكٌ، وشُعبة، والثّوري.

وخرَّج له مسلمٌ في «صحيحه»، والبخاريُّ مقرونًا بغيره.

---

(١) بإثر الحديث رقم (٧٢١٢) طبعة مؤسسة الرسالة.

(٢) انظر: الجرح والتعديل ٢/ قسم ١/ ٢٤٧.

(٣) الكامل لابن عدي: المجلد الخامس، لوحة ١٢٥/ ب.

(٤) الجرح والتعديل ٢/ قسم ١/ ٢٤٧.

(٥) المرجع السابق نفسه والصفحة.

محمد بن عجلان

وأما محمَّد بنُ عَجْلانَ المَدنِيُّ[1]، الفَقيه، الصالح، فقد رَوى عنه شُعبةُ، ومالكٌ، والقطّان، وخَلْق، وقد وثَّقه ابن عُيينة، وأحمدُ، وابنُ مَعين، وخرَّج مسلمٌ حديثَه مقرونًا، وتكلَّم جماعةٌ في حفظِه.

قال ابنُ أبي خَيثَمة: سمعتُ يحيى بنَ مَعين يقول: كان يحيى بنُ سعيدٍ لا يَرضَى محمَّد بنَ عَجْلان. قال: وسمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ يقول: لو جَرَّبتُ مَن أَروي عنه، لم أَروِ إلّا عن قليل.

قال[2]: وفي كتاب عليِّ بنِ المَدينيّ: قال يحيى بنُ سعيد: قال ابنُ عَجْلان: كان سعيدٌ المَقبُريُّ يحدِّث عن أبيه عن أبي هُريرةَ، وعن رجلٍ عن أبي هُريرةَ، فاختَلطَ عليَّ، فجعلتُه عن أبي هُريرةَ*. قال يحيى: سمعتُه منه، أو حُدِّثتُه عنه، ولا أعلم إلّا أني سمعتُه منه.

وقال أحمد: كان ثقةً، إلّا أنه اختَلَطَ عليه حديثُ المَقبُريّ، كان عن رجلٍ، جعل يُصيِّرُه عن أبي هُريرةَ.

وقال ابن عُيينة: حدَّثنا محمَّد بنُ عَجْلان، وكان ثقة.

ورَوى أبو بكر بن خَلّاد، عن يحيى بنِ سعيد، قال: كان ابنُ عَجْلان مُضطربَ الحديثِ في حديث نافع، ولم يكن له تلك القِيمةُ عنده.

---

(١) محمَّد بن عجلان القرشي مولاهم المدني: يروي عن أبيه وأنس، وهو من الزهاد (ت ١٤٨)، له ترجمة في تهذيب التهذيب ٩/ ٣٤١، تذكرة الحفاظ ١/ ١٦٥، شذرات الذهب ١/ ٢٢٤، الجرح والتعديل ٤/ قسم ١/ ٤٩، الميزان ٣/ ٦٤٤، طبقات خليفة بن خياط، ص ٢٧٠.

(٢) لفظة «قال» ليست في ظ.

* لوحة ٢٧/ أ.

ورَوى أبو محمَّد الرَّامَهُرْمُزيّ[١] في كتابه، من طريق يحيى بن سعيد، قال[٢]: قدِمتُ الكوفةَ وبها ابنُ عَجْلان، وبها مَن يطلبُ الحديث: مَلِيح بن وَكيع[٣]، وحفصُ بن غِيَاث، وعبد الله بنُ إدريس[٤]، ويوسف بنُ خالدٍ السَّمْتي[٥]. قلنا: نأتي ابنَ عَجْلان، فقال يوسف بنُ خالد: نَقلِبُ على هٰذا الشّيخ حديثَه ننظر فَهْمَه. قال: فقَلَبوا؛ فجَعلوا ما كان عن سعيدٍ: عن أبيه، وما كان عن أبيه: عن سعيد. ثم جِئنا إليه، لكنَّ ابنَ إدريسٍ تورَّع وجلَسَ بالباب، وقال: لا أَستَحِلُّ، وجلستُ معه، ودَخلَ حفصٌ ويوسفُ بن خالد، ومَليحٌ، فسألوه، فمَرّ فيها، فلمّا كان عندَ آخر الكتاب انتَبَه الشيخ، فقال: أعِدِ العَرْضَ. فعَرَض عليه، فقال: ما سألتُموني عن أبي، فقد حدَّثني به سعيد، وما سألتُموني عن سعيد، فقد حدّثني به أَبي، ثم أَقبلَ على يوسفَ بن خالد،

---

(١) هو الحسن بن عبد الرَّحمٰن بن خلاد الرَّامَهُرْمُزيّ - نسبة إلى رامهرمز - إحدى كور الأهواز، من بلاد خوستان في فارس. وهو من الحفاظ الثقات، صنف «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» وكتاب «الأمثال». وقد حقق الأول الدكتور محمَّد عجاج الخطيب. وقد عاش ابن خلاد إلى قريب ٣٦٠هـ. وترجمته في تذكرة الحفاظ ٣/ ٩٠٥.

(٢) انظر المحدث الفاصل، ص ٣٩٨ - ٣٩٩.

(٣) مَلِيح بن وكيع بن الجراح يروي عن أبيه وعن جرير بن عبد الحميد، وعنه أبو زرعة الرازي. الجرح والتعديل ٤/ قسم ١/ ٣٦٧.

(٤) عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي الكوفي من الأعلام الحفاظ. قال عنه أحمد: كان نسيج وحده. وهو ثقة (ت ١٩٢). وترجمته في تذكرة الحفاظ ١/ ٢٨٢، والجرح والتعديل ج ٤/ قسم ١/ ٣٦٧.

(٥) يوسف بن خالد السمتي (بفتح المهملة وسكون الميم) يروي عن موسى بن عقبة والأعمش قال عنه ابن معين: كذاب خبيث، عدو الله، لا يروي عن رجل فيه خير. وقيل له السمتي لهيئته. وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الشيوخ (ت ١٨٩) تهذيب ١١/ ٤١١، والميزان ٤/ ٤٦٣، والتاريخ الكبير ٨/ ٣٨٨، والضعفاء الصغير، ص ١٢٢، والمشتبه ١/ ٣٧١.

فقال: إن كنتَ أَردتَ شَينِي وعَيبِي فسَلَبَك اللهُ الإسلام. وأقبَلَ على حفصٍ، فقال: ابتلاكَ اللهُ في دينِكَ ودُنياك. وأقبلَ على مَليحِ، فقال: لا نفَعَك اللهُ بعِلمِك.

قال يحيى: فماتَ مَليحٌ ولم يَنتفِع به، وابتُلي حفصٌ في بدَنِه بالفالِج، وبالقضاء في دِينِه، ولم يمُتْ يوسف حتى اتُّهم بالزَّندَقة.

محمد بن إسحاق ابن يسار

وأما محمَّد بنُ إسحاق بن يَسار[1]، صاحبُ «المَغازي»، فيَطولُ ذِكرُ ترجمتِه على وجهها، وقد وثَّقه جماعة:

قال أحمد: هو حسنُ الحديث. وقال مرّةً: يُكتب مِن حديثه هٰذه الأحاديث، كأنه يعني المَغازي. وقال مرّةً: هو صالحُ الحديث، وأَحتجُّ به أنا أيضًا.

وقال ابنُ عُيينة: ما سمعتُ أحدًا تكلَّم في محمَّد بنِ إسحاق إلّا في قوله بالقَدَر.

وقال ابنُ المَدينيّ: حديثُه عندي صحيح.

وقال ابن مَعين: هو ثقةٌ، وليس بحُجّة.

وتكلَّم فيه آخَرون:

وكان يحيى بنُ سعيد شديدَ الحَمْل عليه، وكان لا يحدِّث عنه. ذكرَه عنه الإمام أحمد، وقال: ما رأيتُ يحيى أسوأَ رأيًا منه في محمَّد بن إسحاق، وليثٍ[2]، وهمّامٍ، لا يستطيع أحدٌ أن يُراجعَه فيهم.

---

(١) (ت ١٥٠) تقريبًا. وترجمته في «تهذيب التهذيب» ٩/ ٣٨، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٧٢، و«تاريخ بغداد» ١/ ٢١٤، و«الميزان» ٣/ ٤٦٨، و«اللسان» ٦/ ٦٨٢، و«الجرح والتعديل» ٣/ قسم٢/ ١٩١، و«الضعفاء» للنسائي، ص ٩١، و«التاريخ الكبير» ١/ ٤٠، وغيرها.

(٢) في د: «وليث بن أبي سليم». وهو الكوفي مضطرب في حديثه، ولكن حدث عنه الناس. وهو من أكثر الناس عبادة. انظر «تهذيب» ٨/ ٤٦٥، و«الميزان» ٣/ ٤٢٠، و«الجرح والتعديل» ٣/ قسم٢/ ١٧٧، و«الضعفاء للعُقَيلي»، لوحة ٣٦٨.

وكان ابنُ مَهديّ يحدِّث عن رجلٍ عنه.

وكذَّبه مالكٌ، وهشام بنُ عُرْوة، والأعمَش.

ولا ريبَ أنه كان يُتّهم بأنواعٍ من البِدع؛ مِن التّشيُّع، والقَدَر، وغيرِهما. وكان يدلِّسُ عن غير الثِّقات، وربَّما دلَّس عن أهل الكتابِ ما يأخذُه عنهم من الأخبار.

قال أحمد: هو كثيرُ التدليس جدًّا. قيل له: فإذا قال: حدَّثنا، أو أخبرنا، فهو ثقة؟ قال: هو يقول: أخبَرَني، فيُخالف. يُشير إلى أنه يصرِّح بالتّحديث والإخبار ويخالفُ الناسَ في حديثِه مع ذٰلك.

وقال الجُوزجاني: يَمضُغُ حديثَ الزُّهريِّ بمَنطِقة، حتى يَعرِفَ مَن رَسَخَ في عِلمِه أنه خلافُ روايةِ أصحابِه عنه.

ورَوى عنه يحيى بنُ سعيدٍ الأنصاري، وشُعبةُ، والحمَّادان، والسُّفيانان، وخَلقٌ.

وخرَّج مسلمٌ حديثَه مقرونًا بغيره.

وأمّا حمَّاد بن سَلَمة(١)، فهو أرفعُ من هٰؤلاء كلِّهم، وهو الإمامُ الرَّبّانيُّ، العالِمُ بالله، والعالـمُ بأمر الله، أبو سَلَمة، حمَّاد بنُ سَلَمة البَصْريُّ، الفَقيهُ، الزَّاهدُ، العابِد. حماد بن سلمة

وقد رَوى عنه الأئمّةُ الكِبار، مثل يحيى القطّان: وابنِ مَهديٍّ، وابنِ المُبارَك، ومالكٍ، والثّوريِّ - وهُما من أقرانِه - وشُعبةَ وهو أَسنُّ منه.

---

(١) حماد بن سلمة بن دينار البصري يروي عن أيوب السختياني أحد الأعلام ممن لزم العبادة والعلم. ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٣/ ١١، «حلية لأولياء» لأبي نعيم ٦/ ٢٤٩، «الميزان» ١/ ٥٩٠، و«مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٥٧، «شذرات الذهب» ١/ ٢٦٢.

وهو ثِقةٌ (ثِقة)[١]، من أصلَبِ الناس في السُّنَّة، ولذلك قال ابنُ مَعين: مَن ذَكَرَه بسُوءٍ فاتَّهِمْه على الإسلام. وأثنَى عليه الأئمّةُ ثناءً عظيمًا.

وفَصْلُ القولِ في رواياتِه: أنّه مِن أثبتِ الناس في بعضِ شُيوخه الذين لَزِمَهم، كثابتٍ البُناني[٢]، وعليِّ بن زَيد[٣]، ويَضطرِبُ في بعضِهم الذين لم يُكثِر مُلازمَتَهم، كقَتادةَ، وأيوبَ، وغيرِهما، وسنذكرُ ذلك مستوفىً فيما بعدُ، إن شاء اللهُ تعالى.

وقد خرَّج له مسلمٌ الكثيرَ في «صحيحه»، واستَشهَد به البُخاريّ، وقيل: إنّه خرَّج له حديثًا واحدًا في الرِّقاق*، وأنكر ابنُ حِبّان ذلك عليه، فقال[٤]: لم يُنصِف من جانب حديثِ حمَّاد بنِ سَلَمة، واحتَجّ بأبي بَكر بنِ عَيّاش في كتابِه، وبابنِ أَخي الزُّهريّ، وبعَبد الرَّحمٰن بن عبدِ الله بن دِينار، فإن كان تركُه إيّاه لِمَا كان يُخطئ، فغيرُه مِن أقرانه مثلُ الثَّوريِّ وشعبةَ وذَويهما كانوا يُخطِئون، فإن زَعمَ أنّ خطأه قد كثُر مِن تغيُّر حفظِه، فقد كان ذلك في أبي بَكر ابن عَيّاشٍ موجودًا، وأنَّى يَبلُغ أبو بكرٍ حمَّادَ بنَ سَلَمة، في إتقانِه أَم في جَمْعِه، أم في عِلمِه، أم في ضَبطِه؟ ولم يكن مِن أقران حمَّادِ بن سَلَمة بالبَصرةِ مثلُه في

---

(١) سقطت من د.

(٢) ثابت البناني بن أسلم، أبو محمَّد البصري من ولد بنانة بن سعد بن لؤي، من الأعلام الثقات. يروي عن أنس، وعن شعبة والحمادين (ت ١٢٧). وترجمته في «تذكرة الحفاظ» ١/ ١٢٥، «تهذيب التهذيب» ٢/ ٢، «مشاهير علماء الأمصار»، ص ٨٩.

(٣) علي بن زيد بن جدعان التيمي، أبو الحسن البصري. روى عن سعيد بن المسيب وطبقته (ت ١٢٩). انظر ترجمته «تذكرة الحفاظ» ١/ ١٤٠، «تهذيب التهذيب» ٨/ ٣٢٢، «الجرح والتعديل» ٣/ قسم١/ ١٨٦.

* لوحة ٢٨/أ.

(٤) انظر «مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٥٧.

الفضلِ والدِّين والنُّسُك والعِلم والكِتْبةِ والجَمْعِ والصَّلابةِ في السُّنّة، والقَمعِ لأهل البِدَع، ولم يكن يَثلُبُه في أيامِه إلّا معتزليٌّ قدَريٌّ، أو مُبتدعيٌّ جَهْميٌّ، لِمَا كان يُظهِر من السُّنن الصَّحيحةِ التي يُنكِرها المعتزلة.

***

قال أبو عيسى، رحمَه الله: وهٰكذا مَن تكلَّم في ابن أبي ليلَى، إنما تكلَّم فيه مِن قِبَل حفظِه.

قال عليٌّ: قال يحيى بنُ سعيدٍ القَطّان: رَوى شُعبةُ، عن ابن أبي ليلَى، عن أخيه عيسى، عن عبد الرَّحمٰن بن أبي ليلَى، عن أبي أيُّوبَ، عن النّبيِّ ﷺ في العُطاس[1]. قال يحيى: ثم لَقِيتُ ابنَ أبي ليلَى، فحدَّثنا عن أخيه عيسى، عن عبد الرَّحمٰن بنِ أبي ليلَى، عن عليٍّ، عن النّبيِّ ﷺ[2].

قال أبو عيسى: ويُروى عن ابن أبي ليلَى نحوُ هٰذا غيرُ شيءٍ، وكان يَروي الشيءَ مرّةً هٰكذا ومرّةً هٰكذا، يغيِّر الإسناد. وإنّما جاء هٰذا من قِبَل حفظِه، لأنّ أكثرَ مَن مضى من أهل العِلم كانوا لا يَكتُبون، ومَن كتبَ منهم إنّما كان يكتبُ بعد السَّماع.

---

(١) حديث العطاس أخرجه التِّرمذيّ في «جامعه» برقم (٢٧٤١)، وأحمد ٣٨/ (٢٣٥٥٧)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٩٩٧٠) من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله على كل حال، وليقل الذي يرد عليه: يرحمك الله، وليقل هو: يهديكم الله ويصلح بالكم». وإسناده ضعيف لسوء حفظ محمَّد بن عبد الرَّحمٰن بن أبي ليلى، ولهٰذا الاضطراب الذي ذكره التِّرمذيّ، رحمه الله.
وانظر: «علل الدارقطني» ٣/ ٢٧٦ (٤٠٣).
لكن له شاهد صحيح من حديث أبي هُريرةَ، عند البخاريّ (٦٢٢٤) وغيره.

(٢) أخرجه التِّرمذيّ (٢٧٤١ م)، وأحمد ٢/ (٩٩٥)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٩٩٦٩)، وابن ماجه (٣٧١٥) من طرق عن محمَّد بن عبد الرَّحمٰن بن أبي ليلى، بهٰذا الإسناد.

قال: وسمعتُ أحمد بنَ الحسن يقول: سمعتُ أحمد بنَ حنبلٍ يقول: ابنُ أبي ليلَى لا يُحتجُّ به.

قال أبو عيسى: وكذلك مَن تَكلَّم مِن أهل العِلم في مُجالدِ بن سَعيد، وعبدِ الله بن لَهِيعَة، وغيرِهما، إنّما تكلَّموا فيهم مِن قِبَل حفظِهم وكَثرةِ خطئِهم، وقد رَوى عنهم غيرُ واحدٍ من الأئمة. فإذا انفرد واحدٌ من هٰؤلاء بحديثٍ ولم يتابَع عليه، لم يُحتجَّ به، كما قال أحمد بنُ حنبل: ابنُ أبي ليلَى لا يُحتجُّ به، إنّما عنَى: إذا انفرَدَ بالشيء. وأشدُّ ما يكونُ في هٰذا إذا لم يَحفَظِ الإسناد، فزاد في الإسنادِ أو نَقَصَ أو غيَّرَ الإسناد، أو جاء بما يَتغيَّر فيه المعنى.

أما ابنُ أبي ليلى: فهو محمَّد بنُ عبد الرَّحمٰن بنِ أبي ليلَى، قاضي الكوفة[1]، وكان مِن جِلَّة الفُقهاء المُعتبَرين، وله حديثٌ كثير، وهو صدوقٌ لا يُتَّهم بتعمُّد الكذب، ولٰكنّه كان سيِّئ الحفظِ جدًّا. ابن أبي ليلى

قال أبو داود الطيالسيُّ[2]: قال شُعبة: ما رأيتُ أحدًا أسوأَ حفظًا مِن ابن أبي ليلَى.

وقال النَّضر بن شُميل[3]: قال شُعبة: أفادني محمَّد بنُ عبد الرَّحمٰن بن أبي ليلى أحاديثَ، فإذا هي مقلوبة.

---

(١) هو محمَّد بن عبد الرَّحمٰن بن أبي ليلى، أبو عبد الرَّحمٰن الأنصاري. ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٩/ ٣٠٠، و «الضعفاء» للعُقَيلي، ص ٣٨٨، و«منتخب الإرشاد» ٨٧/ ب.

(٢) أبو داود سليمان بن داود الطيالسي، حافظ، ثقة، ترجمته في «التهذيب» ٤/ ١٨٢، وطبقات خليفة بن خياط، ص ٢٧٧، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٥١، وتاريخ بغداد ٩/ ٢٤، و«منتخب الإرشاد» ٧٧/ ب.

(٣) أبو الحسن النحوي البصري. ثقة، حافظ (ت ٢٠٤). وترجمته في: «تهذيب التهذيب» ١٠/ ٤٣٧، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٣١٤، و«وفيات الأعيان» ٢/ ١٦١، وغيرها.

قال عليُّ بن المَدينيّ: سمعتُ يحيى يقول: كان ابنُ أبي ليلَى سيِّئ الحفظ. وقال أحمد: هو مضطربُ الحديث جدًّا، سيِّئ الحفظ. وقال: لا يُحتجُّ بحديثِه.

وذَكر إبراهيم بنُ سعيد[1]، عن ابن مَعين قال: كان يحيى بنُ سعيدٍ لا يحدِّث عن ابن أبي ليلَى ما رَوى عن عطاء.

قال ابن مَعين: ابنُ أبي ليلَى ضعيفٌ في روايته.

قال إبراهيم: وكان أحمد بنُ حنبل لا يحدِّث عنه.

وقال أحمد بنُ حفصٍ السَّعديُّ، عن أحمد بن حنبل: ابن أبي ليلَى ضعيف، وعن عطاءٍ أكثرُه خطأ.

وقال العِجْليُّ: كان صدوقًا، جائزَ الحديث.

وأما حديثُ العُطاس الذي ذَكره التِّرمذيُّ أنّ ابنَ أبي ليلَى اضطرَبَ فيه، فقد خرَّجه التِّرمذيُّ أيضًا في كتاب الأدب، في باب «كيف يُشمَّت العاطِس» وسبَق الكلامُ عليه هناك مستوفى.

وذَكر التِّرمذيُّ أنه يُروى عن ابن أبي ليلَى نحوُ هٰذا غيرُ شيءٍ، وهو كما قال، وقد سبَق له حديثٌ في أبواب الدُّعاء «في أبواب الذِّكر عند الصّباح والمساء»[2]،

---

(١) إبراهيم بن سعيد الجوهري أبو إسحاق البغدادي. قال الخطيب: كان ثقة مكثرًا، صنف المسند (ت ٢٤٧). وترجمته في «التهذيب» ١/ ١٢٣، و«تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥١٥.

(٢) هٰذا الحديث يرويه ابن أبي ليلى عن داود بن علي هو ابن عبد الله بن عبّاس عن أبيه عن جده عبد الله بن عبّاس قال: سمعت نبي الله ﷺ يقول ليلة حين فرغ من صلاته: اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي وتجمع بها أمري. و(هو حديث طويل) وقال أبو عيسى: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي ليلى من هٰذا الوجه. التِّرمذيّ ٥/ ٤٨٢-٤٨٤ (٣٤١٩). =

وسبَق له حديثٌ آخرُ في القُنوت في كتاب الصلاة[١]، وحديثٌ آخرُ في التّيمُّم في آخر كتاب الطهارة[٢]*.

مجالد بن سعيد وأما مجالدُ بن سعيدٍ الهمْدانِيُّ الكوفِيّ[٣]، فليس هو بالحافظِ أيضًا، قد ضعَّفه غيرُ واحد:

= قلنا: وهو حديث منكر، كما قال البخاريّ في «التاريخ الكبير» ٦/ ٤٠٢، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٣١: باطل، وكذا استنكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٥/ ٤٤٤.

(١) وهو ما أخرجه التِّرمذيّ ٢/ ٢٥١، من طريق عبد الرَّحمٰن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب أن النّبيّ ﷺ كان يقنت في صلاة الصبح والمغرب. وقد ذكره ابن رجب من رواية محمَّد ابن عبد الرَّحمٰن بن أبي ليلى، وهو وهم منه، رحمه الله، فليس ما هنا كذلك، وعبد الرَّحمٰن غير محمَّد بن عبد الرَّحمٰن، ولعل مرجع هٰذا إلى خلو بعض النسخ من الاسم الصريح واكتفائها بابن أبي ليلى.

والحديث أخرجه مسلم أيضًا (٦٧٨)، وأبو داود (١٤٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٧) من طريق عَمرو بن مرة، عن عبد الرَّحمٰن بن أبي ليلى، عن البراء.

(٢) حديث ابن أبي ليلى في التيمم لم يخرجه التِّرمذيّ، وإنما أخرجه ابن ماجه (٧٥٠) من طريق حميد بن عبد الرَّحمٰن، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، وسلمة بن كهيل، أنهما سألا عبد الله بن أبي أوفى عن التيمم، فقال: أَمَرَ النّبيّ ﷺ عمّارًا أن يفعل هكذا، وضرب بيديه إلى الأرض ثم نفضهما، ومسح على وجهه، قال الحكم: ويديه، وقال سلمة: ومرفقيه.
وهٰذا إسناد ضعيف، من أجل ابن أبي ليلى، وقد أخطأ في هٰذا الإسناد؛ قال أبو زرعة كما في «علل ابن أبي حاتم» (٤): هٰذا خطأ، وإنما الصحيح سلمة، والحكم، عن ذر، عن ابن أبزى، عن أبيه، عن عمار، عن النبي صلى الله عليه وسلم، انتهى. وقال الدارقطني كما في «أطراف الغرائب والأفراد» (٤٠٥١): غريب من حديث الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل، عن عبد الله بن أبي أوفى، تفرد به محمَّد بن عبد الرَّحمٰن بن أبي ليلى عنهما، ولم يروه عنه هكذا غير حميد الرؤاسي.

* ٢٩/أ.

(٣) (ت ١٤٤) وترجمته في «تهذيب التهذيب» ١٠/ ٣٩، و«الميزان» ٣/ ٤٣٨، و«الجرح والتعديل» ٣/ قسم١/ ٣٦١، و«الضعفاء الصغير» للبخاري، ص ١١٢.

قال يحيى بنُ سعيد: لو شئتُ أن يجعلَها لي مجالدٌ كلَّها عن الشعبيِّ عن مَسروقٍ عن عبد الله، فَعَلَ. يشيرُ إلى أنه كان يَقبَلُ التَّلْقين.

وضعَّفه أحمد، وقال[1]: كم مِن أُعجُوبةٍ لمُجالِد. وقال مرّةً: هو يَزيدُ في الأسانيد. وقال مرّةً: ليس بشيءٍ؛ يَرفعُ حديثًا كثيرًا لا يرفعُه الناس، وقد احتمَلَه الناس.

وضعَّفه يحيى بنُ مَعين، وقال: لا يُحتجُّ به. وقال مرّةً: صالح.

وقال النَّسائيّ[2]: ليس بالقويّ. وقال مرّةً: ثقة.

وقال ابنُ حِبّان: يَقلِبُ الأسانيد، ويَرفعُ المَراسِيل، لا يجوزُ الاحتجاجُ به.

وقال ابنُ عَديٍّ: عامّةُ ما يَرويه غَيرُ محفوظ.

وقال الدّارقطنيّ: ليس بثِقةٍ، يَزيدُ بنُ أبي زيادٍ أرجحُ منه، ومجالدٌ لا يُعتبَر به.

وخرَّج له مسلمٌ مقرونًا.

وكان يحيى بنُ سعيدٍ يحدِّث عنه.

وحدَّث ابنُ مَهديٍّ عن رجلٍ عنه.

وأمّا ابنُ لَهِيعَة، فهو عبدُ الله بنُ لَهِيعَة بن عُقبة، قاضي مِصر[3]، وهو كثيرُ الاضطراب. وكان يحيى بنُ سعيدٍ يضعِّفه ولا يراه شيئًا. عبد الله ابن لهيعة

---

(١) مسائل الميموني للإمام أحمد، لوحة ١٨/ أ.

(٢) قال النَّسائيّ في «ضعفائه»: مجالد بن سعيد: كوفي ضعيف. «الضعفاء»، ص ٩٦.

(٣) مات (١٧٤هـ). انظر ترجمته في «ميزان الاعتدال» ٢/ ٤٧٥، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٣٧، و«شذرات الذهب» ١/ ٢٨٣، و«الضعفاء الصغير» للبخاري، ص ٦٦، و«التاريخ الكبير» ٥/ ١٨٢، و«ضعفاء النَّسائيّ»، ص ٦٥، والجرح والتعديل ٢/ قسم٢/ ١٤٥.

وقد اختَلف الأئمّةُ في أمره:

فمنهم مَن قال: حديثُه في أوّل عُمُره قبلَ احتراقِ كُتبه أصحُّ. وقد سَمِع منه قبلَ احتراق كُتبِه ابنُ المُبارَك، والمَقبُريُّ، كذا قال الفلّاسُ وغيره. وقاله ابنُ مَعين في روايةٍ عنه.

ومنهم مَن قال: حديثُه في عُمُرِه كلِّه واحد، وهو ضعيفٌ، وهو المشهورُ عن يحيى بن مَعين، وأنكرَ أن تكون كتبُه احترقت، وقال: لا يُحتجُّ به.

وقال أبو زُرْعة: سماعُ الأوائلِ والأواخِر منه سواءٌ، إلّا أنّ ابنَ وهبٍ وابنَ المُبارَك كانا يتتبّعان أُصولَه، وليس ممّن يُحتجُّ به.

وقال ابنُ مَهديٍّ: ما أَعتدُّ[(١)] بشيءٍ سمعتُه من حديثِ ابن لَهِيعَة، إلّا سماعَ ابنِ المُبارَك ونحوِه.

وقال مرّةً: لا أَحملُ عن ابن لَهِيعَةَ قليلًا ولا كثيرًا، ثم قال: كَتَبَ لي ابنُ لَهِيعَةَ كتابًا فيه: حدَّثنا عَمرو بن شُعيب. قال عبد الرَّحمٰن: فقرأتُه على ابنِ المُبارَك، فأخرجه إليَّ ابنُ المُبارَك من كتابه عن ابن لَهِيعَة، قال: أخبرني إسحاق بنُ أبي فَرْوة عن عَمرو بن شُعيب.

وقال أحمد: كان ابنُ لَهِيعَة يحدِّث عن المُثنّى بن الصَّبّاح، عن عَمرو بن شُعيب، وكان بعدُ[(٢)] يحدِّث بها عن عَمرو بن شُعيبٍ نفسِه.

وقال أيضًا: ما حديثُ ابن لَهِيعَة بحُجّة، وإنّي لأكتبُ كثيرًا ممّا أكتب أَعتبِرُ به، وهو يَقوَى بعضُه ببعض.

---

(١) في د: «اعتدت» وفي ظ: «اعتددت».

(٢) في د: «قد».

ورُوي عن أحمدَ أنه قال: سماعُ العَبادلةِ من ابن لَهِيعَة عندي صالح؛ عبدِ الله بن وَهْب، وعبدِ الله بنِ يزيدَ المُقرئ، وعبدِ الله بنِ المُبارَك.

وقال الجُوزجاني[١]: لا يَنبغي أن يُحتجَّ بروايتِه، ولا يُعتدَّ بها.

وقال ابنُ حبّان: سبَرتُ أخبارَه فرأيتُه يدلِّس عن أقوامٍ ضعفاءَ على أقوامٍ ثقاتٍ قد رآهم، ثم كان لا يُبالي؛ ما دُفِع إليه قرَأه، سواءٌ كان مِن حديثِه أو لم يكن مِن حديثِه، فوجب التّنكُّب عن روايةِ المُتقدِّمين عنه قبل احتراقِ كُتبه، لِمَا فيها من الأخبار المدلَّسة، عن المتروكين، ووجبَ تركُ الاحتِجاج برواية المتأخِّرين[٢] بعدَ احتراق كُتبه، لِمَا فيها ممّا ليس من حديثِه.

ونقل أبو عُبيدٍ الآجُرِّيُّ[٣] عن أبي داود، عن أحمد، قال: مَن كان مثلَ ابن لَهِيعَة بمِصر في كثرةِ حديثِه وضَبطِه وإتقانه؟ وكذا نقلَه النَّسائيُّ عن أبي داود عن أحمد.

وذَكر جعفرٌ الفِرْيابيُّ[٤] عن بعضِ أصحابه عن قُتيبةَ، قال: قال لي أحمد: أحاديثُكَ عن ابن لَهِيعَة صِحاح. قلت: لأنّا كنّا نكتبُ من كتاب عبدِ الله بن وَهْب ثم نَسمعُه من ابن لَهِيعَة*.

---

(١) الشجرة للجوزجاني ٤١/أ، ونصه: لا يوقف على حديثه، ولا ينبغي أن يحتج به، ولا يغترّ بروايته.

(٢) تحرفت في د إلى: «برأيه المتأخرون».

(٣) أبو عبيد الآجري: هو محمَّد بنُ عليٍّ بن عثمان الآجُرِّي البصري، صاحب أبي داود السجستاني. وهو صاحب كتاب سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود.

(٤) الفريابي: جعفر بن محمَّد بن الحسن، سكن مصر، كان من أوعية العلم (ت ٣٠١) وترجمته في «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٩٢.

* لوحة ٣٠/أ.

وقال الثوريُّ: عند ابنِ لَهِيعَةَ الأصول، وعندنا الفُروع. وقال: حجَجتُ حِجَجًا لألقَى ابنَ لَهِيعَة.

وكان ابنُ وَهبٍ[(١)] يقول: حدَّثني - واللهِ - الصادقُ البارُّ عبدُ الله بن لَهِيعَة.

وأَثنى عليه أحمد بن[(٢)] صالح المِصْريّ، وقال: هو صحيحُ الكتاب، فمَن ضَبطَ عنه من إملائِه من كتابِه فحديثُه صحيح. قال: وأنا أذهبُ إلى أنه لا يُترك حديثُ محدِّثٍ حتى يَجتمِع أهلُ مِصرِه على تَرْكِ حديثه.

قال ابنُ عَديٍّ: هو حسنُ الحديث، يُكتب حديثُه، وقد حدَّث عنه الثقات: الثَّوريُّ، وشعبةُ، ومالكٌ، وعَمرو بن الحارث، والليثُ بن سعد.

خرَّج مسلمٌ حديثَه مقرونًا بعَمرو بن الحارث. وأما البخاريُّ والنَّسائيُّ فإذا ذَكرا إسنادًا فيه ابنُ لَهِيعَة وغيرُه، سمَّيا ذٰلك الغَير، وكنّيا عن اسمِ ابن لَهِيعَة، ولم يسمِّياه.

وممَّن يَضطرِبُ في حديثه أيضًا: شَهرُ بن حَوشَب[(٣)]، وهو يَروي المتنَ الواحدَ بأسانيدَ متعدِّدة.

---

(١) ابن وهب: عبد الله بن وهب بن مسلم، أحد المحدثين المصريين الأعلام، ثقة حافظ، يروي عن مالك (ت ١٩٤). وترجمته في «تهذيب التهذيب» ٦/ ٧١، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٠٤، و«النجوم الزاهرة» ٢/ ١٥٥، و«منتخب الإرشاد»، لوحة ٥٠/ ب.

(٢) أحمد بن صالح المصري أحد الأعلام الحفاظ الثقات، والمحدثين الكبار. يروي عنه البخاريّ (ت ٢٤٨). وترجمته في «تهذيب التهذيب» ١/ ٣٩، و«النجوم الزاهرة» ٢/ ٣٢٨، «شذرات الذهب» ٢/ ١١٧.

(٣) شهر بن حوشب الأشعري أبو سعيد ويقال أبو عبد الله. يروي عن أم سلمة وأبي هُريرةَ (ت ١١١). وانظر ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٤/ ٣٦٩ - ٣٧٢، و«الميزان» ٢/ ٢٨٣، و«التاريخ الكبير» ٤/ ٢٥٨، و«الضعفاء» للنسائي، ص ٥٦.

ومنهم: ليثُ بن أبي سُليم، ويَزيد بنُ أبي زيادٍ الكوفي[١].

ومنهم: عبدُ الملك بنُ عُمير[٢]، على أنّ حديثَه مخرَّج في «الصَّحيحين»، وقال أحمد: هو مضطربُ الحديث جدًّا، وهو أشدُّ اضطرابًا من سِماك.

وممَّن يَضطربُ في حديثه: سِماكٌ[٣]، وعاصم بنُ بَهْدلة[٤].

وقد ذَكر التِّرمذيُّ أنّ هٰؤلاء وأمثالَهم ممَّن تُكُلِّم فيه من قِبَلِ حفظِه، وكثرةِ خطئِه، لا يُحتجُّ بحديث أحدٍ منهم إذا انفرَد. يعني في الأحكام الشَّرعيّة والأُمورِ العمَليّة، وأن أشدَّ ما يكونُ ذٰلك إذا اضطربَ أَحدُهم في الإسناد، فزادَ فيه أو نَقَصَ، أو غيَّر الإسناد، أو غيَّر المتن تغييرًا يتغيَّرُ به المعنى.

ومثال ذٰلك: حديثٌ واحدٌ رواه ابنُ لَهِيعَة، فزادَ في إسنادِه على الناس، ورواه أيضًا بغير الإسناد الذي رواه به الناسُ، ورواه بمعنًى غيرِ معنى حديث الناس:

رَوى الليث بن سعد، وعَمرو بن الحارث، وعبدُ الحميد بن جعفر، كلُّهم عن يزيدَ بن أَبي حَبيب، عن عبد الله بن الحارث بن جَزْء، قال: أنا أوّلُ من

---

(١) يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي، أبو عبد الله الكوفي، يروي عن إبراهيم النخعي وعبد الرَّحمٰن بن أبي ليلى (ت ١٣٦). انظر «تهذيب التهذيب» ١١/ ٣٢٩.

(٢) عبد الملك بن عمير بن سويد بن حارثة القرشي يروي عن سمرة بن جندب (ت ١٣٦) «تهذيب» ٦/ ٤١١.

(٣) سماك بن حرب بن أوس، أبو المغيرة الكوفي: يروي عن النعمان بن بشير وأنس بن مالك. في حديثه اضطراب، وخاصة عن عكرمة (ت ١٢٣). «تهذيب التهذيب» ٤/ ٢٣٢، و«الجرح والتعديل» ٢/ قسم١/ ٢٧٩، و«الميزان» ٢/ ٢٣٢.

(٤) عاصم بن بهدلة: هو ابن أبي النجود أحد القراء السبعة (ت ١٢٧) «الميزان» ٢/ ٣٥٧، «تهذيب» ٥/ ٣٨.

سمعَ النّبيَّ ﷺ يقول: «لا يَبولُ أحدُكم مُستقبِلَ القِبلة»، وأنا أوّلُ مَن حدّثَ النّاسَ بذٰلك[(١)]. وفي روايةِ اللّيث بن سعدٍ وغيرِه: عن يزيدَ، أنه سمِعَ عبدَ الله ابنَ الحارث يَذكُره.

ورواه ابنُ لَهِيعَة عن يزيدَ بن أَبي حَبيب، عن جَبَلَةَ بن نافع، عن عبدِ الله ابن الحارث بن جَزْء[(٢)]، فزادَ في إسنادِه رجلًا[(٣)]. ورواه أيضًا عن عبد الله بن الحارث: سُليمانُ بنُ زيادٍ الحَضْرَميُّ، وسَهْلُ[(٤)] بنُ ثَعلَبة[(٥)].

وقد رواه عن سُليمانَ بن زيادٍ غيرُ واحد[(٦)]، منهم ابنُ لَهِيعَة[(٧)]، وانفرد ابنُ لَهِيعَة فرواه عن عُبيد الله بن المُغيرة، عن عبد الله بنِ الحارث بن جَزْء،

---

(١) أخرجه أحمد ٢٩/ (١٧٧٠٠)، وابن ماجه (٣١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٢ وغيرهم، من طريق الليث بن سعد، والطحاوي ٤/ ٢٣٢، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٠٠) من طريق عَمرو بن الحارث، وأحمد (١٧٧٠١)، والطحاوي ٤/ ٢٣٢ من طريق عبد الحميد بن جعفر، ثلاثتهم عن يزيد يعني ابن أبي حبيب، أنه سمع عبد الله بن الحارث الزبيدي، يقول: أنا أول من سمع النبيّ ﷺ يقول... فذكره.

(٢) عبارة «بن جزء» من ظ.

(٣) أخرجه من هٰذه الطريق الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٣٢.

(٤) تحرف في النسخ إلى «سهيل» والصواب ما أثبتنا، وسهل بن ثعلبة، قال أبو حاتم الرازي: مولى الليث بن سعد من فوق، مصري، روى عن: عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي، روى عنه: الليث بن سعد، مجهول. «الجرح والتعديل» ٤/ ١٩٥، وانظر أيضًا: «التاريخ الكبير» للبخاري ٤/ ١٠٠ (٢٠٩٨)، و«الإصابة» لابن حجر ٣/ ٢٤٤ (٣٨٢٠).

(٥) أخرجه ابن عبد الحكم ص٢٩٩، والطحاوي ٤/ ٢٣٣ من طريق الليث، عن سهل بن ثعلبة، عن عبد الله بن الحارث، به. وسهل هٰذا جهّله أبو حاتم. ووقع اسمه عند ابن قانع مقلوبًا: ثعلبة بن سهل.

(٦) ممن رواه عن سليمان بن زياد: غوث بن سليمان بن زياد، عند يعقوب بن سُفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٩٦، وابن حبان (١٤١٩)، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٣٩)، وعرابي بن معاوية، عند الخطيب في «تاريخه» ٥/ ٣١٤ (طبعة دار الغرب الإسلامي)، وابن عبد الحكم ص٢٩٩، كلاهما عن سليمان بن زياد، عن عبد الله بن الحارث بن جزء، به.

(٧) أخرجه أحمد ٢٩/ (١٧٧٠٣)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٩ من طريق ابن لهيعة، عن سليمان بن زياد الحضرمي، عن عبد الله بن الحارث بن جزء، به.

قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يبولُ مُستقبِلَ القِبلةَ، وأنا أوّلُ مَن حدّثَ الناسَ بذٰلك(١). وهٰذا اللفظ خطأ، تفرّد به ابنُ لَهِيعَة، وخالف روايةَ الناسِ كلِّهم.

وقد رَوى مسلم في مقدمة كتابه(٢)، عن الحَسن الحُلْواني، سمعتُ يزيدَ بن هارونَ وذَكرَ زيادَ بنَ مَيمون، فقال: حلَفتُ أن لا أَروي عنه شيئًا؛ لقِيتُه فسألتُه عن حديثٍ، فحدَّثني به عن بَكرٍ المُزَني. ثم عُدتُ إليه فحدَّثني به عن مُورِّق. ثم عُدتُ إليه فحدَّثني به عن الحسن. فكان يَنسُبه(٣) إلى الكذب، انتهى.

فاختلافُ الرّجلِ الواحدِ في الإسناد إن كان متَّهمًا فإنه يُنسَبُ به إلى الكذب، وإن كان سيِّئ الحفظ يُنسَب به إلى الاضطرابِ وعدم الضَّبط، وإنّما يُحتمَل مثلُ ذٰلك ممَّن كثُرَ حديثُه وقَوي* حفظُه، كالزُّهريِّ، وشُعبةَ، ونحوهما.

وقد كان عِكرمةُ يُتَّهم في روايةِ الحديث عن رجل، ثم يَرويه عن آخرَ، حتى ظهرَ لهم سَعةُ عِلمِه وكثرةُ حديثه. ذَكرَ معنى ذٰلك ابنُ لَهِيعَة عن ابن هُبيرةَ وأَبي الأسْوَد، عن إسماعيل بنِ عُبيد الأنصاري(٤)، وكان مِن أصحاب ابن عبّاس.

---

(١) أخرجه بهٰذا اللفظ أحمد ٢٩/ (١٧٧٠٨) من طريق ابن لهيعة، عن عبيد الله بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

(٢) مقدمة مسلم ١/ ٢٤ وفيه: «حلفت أن لا أروي عنه شيئًا، ولا عن خالد بن محدوج».

(٣) خرم في الأصل. وفي د، ظ: «وكان ينسبه». وفي مقدمة مسلم «ينسبهما» لأن الكلام فيها عن اثنين هما زياد بن ميمون وخالد بن محدوج الذي لم تذكره جميع نسخ العِلَل. «مقدمة مسلم» ١/ ٢٤.

* لوحة ٣١/أ.

(٤) إسماعيل بن عبيد الأنصاري. ترجمته في المنتظم لابن الجوزي ٧/ ١١٨.

[الرواية باللفظ والمعنى]

قال التِّرمذيُّ، رحمه الله: فأمّا مَن أقامَ الإسنادَ وحفِظَه وغيَّرَ اللفظَ، فإنّ هٰذا واسعٌ عند أهل العِلم، إذا لم يتغيَّر به المعنى.

حدَّثنا محمَّد بنُ بشّار، حدَّثنا عبد الرَّحمٰن بن مَهديٍّ، حدّثنا معاوية بنُ صالح، عن العلاءِ بن الحارث، عن مَكحولٍ، عن واثِلةَ بن الأسْقَع، قال: إذا حدَّثناكم على المعنى فحسْبُكم.

حدَّثنا يحيى بنُ موسى، أخبرنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوبَ، عن محمَّد بن سِيرين، قال: كنتُ أسمعُ من عشَرةٍ، اللفظُ مختلفٌ والمعنى واحد.

حدَّثنا أحمد بن مَنِيع(١)، حدَّثنا محمَّد بن عبد الله الأنصاريّ، عن ابن عَونٍ، قال: كان إبراهيم النَّخَعيُّ والحسنُ والشَّعبيُّ يأتونَ بالحديث على المعاني، وكان القاسم بنُ محمَّد، ومحمَّد بنُ سِيرينَ ورجاء بنُ حَيْوةَ يقيِّدون الحديثَ على حُروفه.

حدَّثنا عليُّ بن خَشْرم(٢)، حدَّثنا حفصُ بن غِيَاث، عن عاصمٍ الأحوَل، قال: قلتُ لأبي عثمانَ النَّهديّ: إنّك تُحدِّثنا بالحديث، ثم تُحدِّثنا به على غير ما حدَّثتنا! قال: عليكَ بالسَّماع الأوّل.

قال: حدَّثنا الجارودُ بنُ معاذ(٣)، حدَّثنا وَكيع، عن الرَّبيع بن صَبِيح، عن الحسن، قال: إذا أَصبتَ المعنى أجزأك.

---

(١) أحمد بن منيع بن عبد الرَّحمٰن البغويّ، أبو جعفر الأصم الحافظ، ثقة (ت ٢٤٤). «تهذيب» ١/ ٨٤، «تاريخ بغداد» ١/ ٢٦٥، «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٨٠.

(٢) علي بن خشرم - زنة جعفر - بن عبد الرَّحمٰن بن عطاء المروزي، أبو الحسن الحافظ، يروي عن ابن عيينة، ثقة (ت ٢٥٧). «تهذيب» ٧/ ٣١٦.

(٣) الجارود بن معاذ السلمي يروي عن ابن عيينة ثقة (ت ٢٤٤). «تهذيب» ٢/ ٥٣.

حدَّثنا عليُّ بن حُجْر، أخبرنا ابنُ المُبارَك، عن سَيف هو ابن سُلَيمان، قال: سمعتُ مجاهدًا يقول: انقُصْ من هٰذا الحديثِ إن شئتَ، ولا تَزِد فيه.

حدَّثنا أبو عمّار، الحُسين بن حُريث[1]، قال: أخبرنا زيدُ بن حُباب، عن رجلٍ، قال: خرَجَ إلينا سُفيانُ الثوري، فقال: إن قلتُ لكم: إنِّي أُحدِّثُكم كما سمعتُ، فلا تُصدِّقوني، إنّما هو المعنى.

حدَّثنا الحُسين بن حُريث، قال: سمعتُ وكيعًا يقول: إن لم يكن المعنى واسعًا فقد هلكَ الناس[2].

حديثُ واثلة بن الأسقَع الموقوف ذَكره البخاريُّ في «تاريخه»[3]، وذكر أن أبا نُعيم النَّخَعيَّ رواه عن العلاء بن كَثير، عن مكحولٍ، عن واثلةَ مرفوعًا، قال: ولا يصحُّ. والعلاء بنُ كثير منكَر الحديث.

---

(١) الحسين بن حريث بن الحسن بن ثابت الخزاعي مولاهم، أبو عمار المروزي روى عن الفضيل وابن المبارك وهو ثقة (ت ٢٤٤). «تهذيب» ٢/ ٣٣٣.

(٢) العِلَل آخر الجامع ٥/ ٧٤٦-٧٤٧.

(٣) انظر التاريخ الكبير ٣/ قسم٢/ ٥١٣، وقال البخاريّ: العلاء بن الحارث أبو وهب الدمشقي الحضرمي، نسبه زيد بن حبان، عن معاوية بن صالح: قال عبد الله بن صالح حدثني معاوية عن العلاء بن الحارث، عن مكحول قال: دخلت على واثلة بن الأسقع... فذكر الحديث موقوفًا.

وقال: العلاء بن كثير عن مكحول، عن واثلة، رفعه. ولا يصح، لأن العلاء بن كثير منكر الحديث. وانظر ترجمة العلاء بن كثير في «تهذيب التهذيب» ٨/ ١٩١.

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ قسم١/ ٣٦٠: العلاء بن كثير الدمشقي: سكن الكوفة، روى عن مكحول. روى عنه عبد الرَّحمٰن بن هانئ، أبو نعيم النخعي. سألت أبي عنه، فقال ضعيف، وسألت أبا زرعة عن العلاء بن كثير الشامي؟ فقال: ضعيف، واهي الحديث. =

مقصود التِّرمذيّ، رحمه الله، بهٰذا الفصل الذي ذكره هٰهنا: أنَّ مَن أقام الأسانيدَ وحفِظها، وغيَّر المُتون تغييرًا لا يغيِّر المعنى، أنه حافظٌ ثقةٌ يُعتبَر بحديثه. وبنَى ذٰلك على أنَّ رواية الحديث بالمعنى جائزة، وحكاه عن أهلِ العِلم، وكلامُه يُشعِر بأنه إجماع، وليس كذٰلك، بل هو قولُ كثيرٍ من العلماء. ونصَّ عليه أحمدُ، وقال: ما زالَ الحُفّاظ يحدِّثون بالمعنى، وإنّما يجوز ذٰلك لمَن هو عالمٌ بلغات العرب، بصيرٌ بالمعاني، عالمٌ بما يُحيل المعنى وما لا يُحيله. نص على ذٰلك الشافعي.

أمثلة لروايات بالمعنى أحالت الحديث عن أصله

وقد روى كثيرٌ من الناس الحديثَ بمعنًى فهِموه منه، فغيَّروا المعنى:

مثل ما اختصَرَه بعضُهم من حديث عائشةَ في حيضِها في الحجّ، أنَّ النّبيَّ ﷺ قال لها وكانت حائضًا: «انقُضِي رأسَكِ وامتَشِطي»، وأدخلَه في باب غُسل الحيض[1]، وقد أنكر أحمدُ ذٰلك على مَن فعلَه، لأنه يُخِلُّ بالمعنى، فإنَّ هٰذا

= أما العلاء بن الحارث الدمشقي الذي روى هٰذا الخبر موقوفًا على واثلة فهو ثقة قال عنه ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه. فقال: ثقة لا أعلم أحدًا من أصحاب مكحول أوثق منه (ت ١٣٦) «الجرح والتعديل» ٣/ قسم١/ ٣٥٣.

وحديث واثلة الموقوف أخرجه الدّارميّ ١/ ٧٩، والرَّامَهُرْمُزيّ في «المحدث الفاصل»، ص ٥٣٣، والخطيب في «الكفاية»، ص ٢٠٤، ط الهند.

(١) الحديث في الحج أخرجه البخاريّ (٣١٦)، ومسلم (١٢١١) من طريق عروة، أن عائشة، قالت: أهللت مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع، فكنت ممن تمتع ولم يسق الهدي، فزعمت أنها حاضت ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة، فقالت: يا رسول الله، هٰذه ليلة عرفة وإنما كنت تمتعت بعمرة، فقال لها رسول الله ﷺ: «انقضي رأسك وامتشطي، وأمسكي عن عمرتك»، ففعلت، فلما قضيت الحج أمر عبد الرَّحمٰن ليلة الحصبة، فأعمرني من التنعيم مكان عمرتي التي نسكت. اللفظ للبخاري.

أما الذي رواه بالمعنى فجعله في الحيض فقد أخرجه ابن ماجه (٦٤١) قال: حدَّثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وعلي بن محمَّد، عن وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن النّبيّ ﷺ قال لها وكانت حائض: «انقضي شعرك واغتسلي». =

لم تُؤمَر به في الغُسل من الحيض عند انقِطاعِه، بل في غُسل الحائضِ إذا أرادت الإحرامَ وهي حائض.

ورَوى بعضُهم حديث: «إذا قرأ - يعني الإمام - فأَنصِتوا»(١) بما فَهِمَه من المعنى، فقال: «إذا قرأ الإمامُ: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فأنصِتوا»(٢)، فحمَله على فراغِه من القراءة، لا على شُروعِه فيها.

= قال الإمام أحمد في رواية الحيض: هٰذا باطل. وقال مرة: منكر. «مسائل ابن هانئ» (٢٣٣١)، و«فتح الباري» لابن رجب ١/ ٤٧٦.

(١) أخرج أحمد ١٤/ (٨٨٨٩) عن أبي سعد الصاغاني محمَّد بن ميسر، حدَّثنا محمَّد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هُريرةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «إنما الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا، وإذا قال: ﴿ولا الضالين﴾ [الفاتحة: ٧]، فقولوا: آمين، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإذا صلى جالسًا، فصلوا جلوسًا أجمعون».

وأخرجه أبو داود (٦٠٤)، وابن ماجه (٨٤٦)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٩٩٥) من طريق أبي خالد الأحمر، والنَّسائيّ (٩٩٦) من طريق محمَّد بن سعد، كلاهما عن محمَّد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هُريرةَ. قال أبو داود: وهٰذه الزيادة: «وإذا قرأ فأنصتوا» ليست بمحفوظة، الوهم من أبي خالد. قلنا: لكن يرد عليه أنه لم ينفرد بهٰذا، بل هو متابع كما عند النَّسائيّ، لذلك جعل النَّسائيّ الوهم من ابن عجلان، فقال: لا نعلم أحدًا تابع ابن عجلان على قوله: «وإذا قرأ فأنصتوا».

وقال أبو حاتم كما في «العِلَل» لابنه ٢/ ٣٩٥ (٤٦٥): ليس هٰذه الكلمة بالمحفوظ، وهو من تخاليط ابن عجلان.

وقال الدارقطني في «العِلَل» ٨/ ١٨٧ (١٥٠١): وهٰذا الكلام (يعني: وإذا قرأ فأنصتوا) ليس بمحفوظ في هٰذا الحديث.

(٢) أخرج الدارقطني (١٢٥١) من طريق محمَّد بن يونس الكديمي، عن عَمرو بن عاصم الكلابي، عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هُريرةَ مرفوعا: «إذا قال الإمام: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ فأنصتوا». ومحمَّد بن يونس الكديمي ضعيف لا يحتج به.

ورَوى بعضُهم حديث: كنّا نؤدِّيه على عهد النّبيِّ ﷺ، يريد زكاةَ الفطر. فصحَّف «نؤدِّيه»، فقال: «نورِّثُه»، ثم فسَّره من عنده، فقال: يعني الجَدَّ[١].

كلُّ هٰذا تصرُّفٌ سيِّئ، لا يجوزُ مثلُه.

فأمّا الرواية بلفظٍ آخر لا يَختلُّ به المعنى، فهو الذي ذَكر التِّرمذيُّ جوازَه عند أهل العِلم، وذَكره عمَّن ذَكره من السَّلف.

ورُوي عن الحسن أنه استَدلّ لذٰلك بأنَّ الله يقُصُّ قَصَصَ القُرون السالفة بغير لُغاتها.

ورَوى قَتادةُ، عن زُرارةَ بن أَوفَى، قال: لقِيتُ عِدّةً من أصحاب النّبيِّ ﷺ، فاختَلَفوا عليَّ في اللَّفظ، واجتَمَعوا في المعنى.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٨٦٦)، ومن طريقه أبو يعلى في «مسنده» (١٠٩٥) عن قبيصة، عن سُفيان، عن زيد بن أسلم، عن عياض، عن أبي سعيد، قال: كنا نورِّثه على عهد رسول الله ﷺ. يعني: الجد.
قال أبو بكر بن أبي خيثمة: سئل يحيى بن معين عن حديث قبيصة؟ فقال: ثقة، إلا في حديث الثوري، ليس بذلك القوي. «الجرح والتعديل» ٧/ ١٢٦.
وذكر مسلم في «التمييز» (٦٠): أن هٰذا من الأخبار التي رويت على الغلط والتصحيف.. ثم قال: سمعت أبا الحسين يقول: هٰذا خبر صحف فيه قبيصة، وإنما كان الحديث بهٰذا الإسناد عن عياض قال: كنا نؤديه على عهد رسول الله ﷺ، يعني الطعام وغيره، في زكاة الفطر، فلم يقرأه قراءته، فقلب قوله إلى أن قال: نورثه، ثم قلب له معنى فقال: يعني الجد.
وبمعنى ذلك قال أبو زرعة الرازي، كما في «علل الحديث» لابن أبي حاتم ٤/ ٤٥٩ (١٦٤١)، والبزار كما في «كشف الأستار» (١٣٨٧).

وقد رُوي إجازةُ ذٰلك أيضًا عن عائشة(١)، وأبي سَعيدٍ الخُدْري(٢)، وابن عبّاس(٣). وفي أسانيدِها نظر.

ورُوى معناه عن ابن مسعودٍ، وأبي الدَّرداءِ، وأنسٍ، أنّهم كانوا يحدِّثون عن النّبيِّ ﷺ، ثم يقولون: «أو نحوَ هٰذا»، «أو شِبْهَه».

وكان أنسٌ يقول: «أو كما قال». وهو أيضًا قول عَمرو بن دينار، وابن أبي نَجِيح، وعَمرو بن مُرّة، وجعفر بن محمَّد، وحمَّاد بن زَيد، ويحيى بنِ سعيد، ويزيدَ بن هارون، وابنِ عُيينةَ، وأبي زُرْعة(٤). وحُكي عن أكثر الفُقهاء.

ورُوي فيه أحاديثُ(٥) مرفوعةٌ، لا يصحُّ شيءٌ منها.

وكان ابنُ عمر، رضي الله عنهما، يشدِّد في اتِّباع لفظِ الحديث، وينهى عن تغيير شيءٍ منه، وكذٰلك محمَّد بنُ سِيرين والقاسم بنُ محمَّد، ورَجاءُ بن حَيْوة(٦).

وهو قول مالكٍ في حديث النّبيِّ ﷺ خاصّةً دون حديث غيرِه. ورُوي عنه أنه قال: أَستَحِبُّ ذٰلك.

---

(١) روى الخطيب في «الكفاية»، ص ٢٠٥، ط الهند، بإسناده إلى عائشة، رضي الله عنها، قولها لعروة بن الزبير: يا بني أنه يبلغني أنك تكتب عني الحديث ثم تعود فتكتبه. فقلت لها: أسمعه منك على شيء، ثم أعود فأسمعه على غيره. فقالت: هل تسمع في المعنى خلافًا؟ قلت: لا. قالت: لا بأس بذلك.

(٢) روى الخطيب بإسناده عن أبي سعيد الخدري، قال: كنا نجلس إلى النّبيّ ﷺ عسى أن نكون عشرة نفر، نسمع الحديث، فما منا اثنان يؤديان، غير أن المعنى واحد، الكفاية، ص ٢٠٥.

(٣) وروي عن عبد الله بن عبّاس، رضي الله عنه، في ذلك أيضًا. المصدر السابق ص ٢٠٥.

(٤) انظر «الكفاية» للخطيب، حيث ذكر هٰذه الأقوال: ص ٢٠٥ – ٢٠٧، ط الهند.

(٥) المرجع نفسه ص ٢٠٠.

(٦) «الكفاية» للخطيب، ص ١٨٦.

وحَكى الإمام أحمدُ عن وَكيعٍ، أنه كان يحدِّث على المعنى، وأنّ ابن مَهديٍّ كان يتَّبع الألفاظَ ويتعاهدُها.

ورخَّص طائفةٌ في النَّقص في الحديثِ للشَّكِّ فيه، دون الزِّيادة، منهم: مجاهدٌ، وابنُ سِيرين[(١)].

ورُوي أيضًا عن مالكٍ أنه كان يَترك منه كلَّ ما شَكَّ فيه.

وقد قال ابنُ حِبّان في أول كتاب «الضعفاء»: الثِّقةُ الحافظُ إذا حدَّث مِن حفظِه وليس بفَقيهٍ، لا يجوزُ عندي الاحتجاجُ بخَبره، لأنَّ الحُفّاظ الذين رأيناهم أكثرُهم كانوا يَحفَظون الطُّرُق والأسانيدَ دون المُتون، ولقد كنّا نُجالسُهم بُرْهةً من دهرِنا على المُذاكَرة، ولا أَراهم يَذكرونَ مِن متنِ الخَبر إلّا كلمةً واحدةً يُشيرون إليها، وما رأيتُ على أَديم الأرضِ مَن كان يُحسِن صناعةَ السُّنن، ويحفظُ الصِّحاحَ بألفاظِها، ويقومُ بزيادةِ كلِّ لفظةٍ زادَ في الخبر ثقةٌ، حتى كأنَّ السُّننَ نُصْبَ عَينَيه، إلّا محمَّد بنَ إسحاق بن خُزيمةَ فقط، فإذا كان الثِّقةُ الحافظ لم يكن بفَقيهٍ، وحدَّث من حفظِه، ربَّما قلبَ المتنَ، وغيَّر المعنى، حتى يُذهِبَ الخبَرَ عن معنًى ما جاء فيه، ويَقلِبَه إلى شيءٍ ليس منه وهو لا يَعلم، فلا يجوزُ عندي الاحتجاجُ بخبر مَن هٰذا نَعْتُه، إلّا أن يحدِّث من كتاب، أو يوافقَ الثِّقات فيما يرويه[(٢)] من متون الأخبار[(٣)].

انتهى.

وفيما ذَكرَه نظر، وما أَظنُّه سُبق إليه، ولو فُتح هٰذا الباب لم يُحتجَّ بحديثٍ انفرد به عامَّة حُفّاظ المُحدِّثين، كالأعمش وغيرِه، ولا قائلَ بذٰلك، اللّٰهم إلّا

---

(١) «الكفاية»، ص ١٨٩، ط الهند.

(٢) في ظ، د: «يروونه».

(٣) «المجروحون» لابن حبان ١/ ٧٨.

أن يُعرَف من أحدٍ أنه كان لا يُقيم مُتونَ الأحاديث، فيُتوقَّف حينئذٍ فيما انفرَدَ به، فأمّا مجرّدُ هٰذا الظنّ فيمَن ظهر حفظُه وإتقانُه، فلا يكفي في ردِّ حديثه، والله أعلم.

[الحفاظ المتقنون الذين يَقِلّ خطؤهم]

قال أبو عيسى الترمذيُّ، رحمه الله: وإنّما تفاضَلَ أهلُ العِلم بالحِفظ والإتقانِ والتثبُّت عندَ السَّماع، مع أنه لم يَسْلَم من الخطأ والغلَطِ كبيرُ أحدٍ من الأئمة، مع حفظِهم.

حدَّثنا محمَّد بنُ حُميدٍ الرّازيُّ، حدَّثنا جَرير، عن عُمارةَ بن القَعقاع، قال: قال لي إبراهيمُ النَّخَعيُّ: إذا حدَّثتني فحدِّثني عن أبي زُرْعة بن عَمرو بن جَرير؛ فإنّه حدَّثني مرّةً بحديث، ثم سألتُه بعد ذٰلك بسَنتَين، فلم يَخرِم منه حرفًا.

حدَّثنا أبو حفصٍ عَمرُو[١] بن عليٍّ، حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ القَطّان، عن سُفيان، عن منصورٍ، قال: قلتُ لإبراهيم النَّخَعيِّ*: ما لِسالم بن أبي الجَعْد أتَمُّ حديثًا منك؟ قال: لأنه كان يَكتب.

حدَّثنا عبدُ الجبّار بنُ العلاء، حدَّثنا سُفيان بنُ عُيينة قال: قال عبدُ الملك ابن عُمير: إنِّي لأُحدِّث بالحديث، فما أَدَعُ منه حرفًا.

حدَّثنا الحُسين بن مَهديٍّ البَصْريُّ، حدَّثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قَتادةَ، قال: ما سمِعَتْ أُذُنايَ شيئًا قطُّ إلّا وعاهُ قلبي.

---

(١) هو أبو حفص عَمرو بن علي الفلاس، يروي عن ابن مَهديّ، وقد صنف «المسند» و«العِلَل» و«التاريخ»، قال أبو زرعة: كان من فرسان الحديث.

* لوحة ٣٣/أ.

حدَّثنا سعيد بنُ عبد الرَّحمٰن المَخزوميُّ، حدَّثنا سُفيان بنُ عُيينة، عن عَمرو بن دِينار، قال: ما رأيتُ أحدًا أنصَّ للحديث مِن الزُّهريّ.

أخبرنا إبراهيم بنُ سعيدٍ الجَوهريّ، حدَّثنا سُفيان بنُ عُيينة، قال: قالَ أيوبُ السَّختِياني: ما علِمتُ أحدًا كان أعلمَ بحديثِ أهلِ المدينةِ بعدَ الزُّهريّ مِن يحيى بنِ أبي كَثير.

حدَّثنا محمَّد بنُ إسماعيل، حدَّثنا سليمانُ بن حرب، حدَّثنا حمَّاد بن زَيد، قال: كان ابنُ عونٍ يحدِّث، فإذا حدَّثتُه عن أيوبَ بخلافِه تَركه، فأقول: قد سمعتُه. فيقول: إنَّ أيوبَ أعلَمُنا بحديث محمَّد بن سِيرين.

أخبرنا أبو بكر[١]، عن عليِّ بن عبد الله[٢]، قال: قلتُ ليحيى بنِ سعيد: أيُّهما أثبتُ هشامٌ الدَّستُوائي، أو مِسعَر؟ قال: ما رأيتُ مثلَ مِسعَر، كان مِسعَرٌ مِن أثبتِ النّاس.

حدَّثنا أبو بكرٍ عبدُ القُدُّوس بن محمَّد، قال: وحدَّثنا أبو الوليد، قال: سمعتُ حمَّاد بنَ زيدٍ يقول: ما خالَفَني شُعبةُ في شيءٍ إلّا تَركتُه.

قال أبو بكر: حدَّثني أبو الوليد، قال: قال لي حمَّاد بنُ سَلَمة: إن أردتَ الحديثَ فعليكَ بشُعبة.

حدَّثنا عبد بنُ حُميد، حدَّثنا أبو داود، قال: قال شُعبة: ما رَويتُ عن رجلٍ حديثًا إلا أَتيتُه أكثرَ مِن مرّة، والذي رَويتُ عنه عشَرةَ أحاديث أَتيتُه أكثرَ من

---

(١) أبو بكر بن أبي شيبة، واسمه عبد الله بن محمَّد بن إبراهيم بن عثمان العبسي الكوفي الحافظ، صاحب المصنف (ت ٢٣٥). وترجمته في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٦٦، «تهذيب التهذيب» ٦/ ٢، «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٣٢.

(٢) علي بن عبد الله: هو ابن المَدينيّ، الإمام المعروف.

عَشْرِ مِرَار، والذي رَويتُ عنه خَمسينَ حديثًا أَتيتُه أكثرَ من خمسينَ مرّةً، والذي رَويتُ عنه مئةً أَتيتُه أكثرَ من مئةِ مرّة، إلّا حيّانَ[1] البارقيَّ، فإنّي سمعتُ منه هٰذه الأحاديثَ، ثم عدتُ إليه فوجدتُه قد مات.

حدَّثنا محمَّد بنُ إسماعيل، حدَّثنا عبدُ الله بن أبي الأسوَد، أخبرنا ابن مَهديٍّ، قال: سمعتُ سُفيانَ يقول: شعبةُ أميرُ المؤمنين في الحديث.

حدَّثنا أبو بكر، عن عليِّ بن عبد الله، قال: سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ يقول: ليس أحدٌ أحبَّ إليَّ من شُعبة، ولا يَعدِلُه أحدٌ عندي، وإذا خالفه سُفيانُ أخذتُ بقول سُفيان.

قال عليٌّ: قلت ليحيى: أيُّهما كان أحفظَ للأحاديث الطِّوال، سُفيان أو شعبة؟ قال: كان شُعبةُ أَمَرَّ فيها.

قال يحيى: وكان شُعبةُ أعلمَ بالرِّجال؛ فلانٌ عن فلان، وكان سُفيانُ صاحبَ أبواب.

حدَّثنا أبو عمّار الحُسين بن حُريث، قال: سمعتُ وكيعًا يقول: قال شعبة: سُفيان الثوريُّ أحفظُ منِّي؛ ما حدَّثني سُفيان عن شيخٍ بشيءٍ فسألتُه إلا وجدتُه كما حدَّثني.

حدَّثنا عَمرو بن عليٍّ، قال: سمعتُ عبد الرَّحمٰن بنَ مَهديٍّ يقول: الأئمةُ في الحديث أربعة: سُفيانُ الثوريُّ، ومالك بنُ أنس، والأوزاعيُّ، وحمَّاد بنُ زيد.

---

(١) حيان بن إياس البارقي الواسطي. روى عن ابن عمر، وثقه ابن معين وأبو حاتم. «الجرح والتعديل» ١/ قسم٢/ ٢٤٤.

قال أبو عيسى: سمعتُ إسحاق بنَ موسى[١] الأنصاريَّ، قال: سمعتُ مَعْنَ بنَ عيسى القَزّاز يقول: كان مالكُ بن أنسٍ يشدِّد في حديث رسولِ الله ﷺ في الباءِ والتاءِ ونحوهما.

أخبرَنا أبو موسى[٢]، حدَّثني إبراهيم[٣] بن عبد الله بن قُرَيم الأنصاريّ، قاضي المدينة، قال: مَرَّ مالك بنُ أنسٍ على أبي حازمٍ وهو جالس، فجازَه، فقيل له*، قال: إني لم أَجد موضعًا أَجلسُ فيه، وكرهتُ أن آخذ[٤] حديثَ رسولِ الله ﷺ وأنا قائم.

أخبَرنا أبو بكر، عن عليِّ بن عبد الله، قال: قال يحيى بنُ سعيد: مالكٌ عن سعيد بنِ المسيّب[٥] أحبُّ إليَّ من سُفيان الثوريّ عن إبراهيمَ النَّخَعيّ.

قال يحيى: ما في القوم أحدٌ أصحَّ حديثًا من مالك بن أنس، كان مالكٌ إمامًا في الحديث.

سمعتُ أحمد بنَ الحسن يقول: سمعتُ أحمد بنَ حنبلٍ يقول: ما رأيتُ بعينيَّ مثلَ يحيى بن سعيدٍ القَطّان.

---

(١) سقطت من ظ.

(٢) وأبو موسى هو إسحاق بن موسى الأنصاري يروي عن ابن عيينة وطبقته (ت ٢٤٤) وكان ثقة، ولي قضاء نيسابور. «تهذيب التهذيب» ١/ ٢٥١.

(٣) إبراهيم بن عبد الله بن قريم: الأنصاري قاضي المدينة يروي عن مالك قال صاحب الميزان: لا أعرفه، «تهذيب» ١/ ١٣٥.

* لوحة ٣٤/أ.

(٤) في ظ، د: «أحدث».

(٥) المقصود بهذا مرسل مالك عن سعيد، إذ لم يسمع مالك سعيد بن المسيب، ولد مالك سنة ثلاث أو أربع وتسعين. ومات سعيد سنة ٩٣هـ. انظر مشاهير «علماء الأمصار»، ص ٦٣، ص ١٤٠.

قال أحمد بنُ الحسن: وسُئل أحمد بنُ حنبل، عن وكيعٍ وعبدِ الرَّحمٰن بن مَهديّ؟ قال أحمد: وكيعٌ أكبرُ في القلب، وعبدُ الرَّحمٰن إمام.

سمعتُ محمَّد بنَ عَمرو بن نَبْهان بن صَفْوان الثقفيَّ البَصْريَّ يقول: سمعتُ عليَّ بن المَدينيّ يقول: لو حُلِّفتُ بين الرُّكن والمقام، لحَلَفتُ أني لم أرَ أحدًا أعلمَ من عبد الرَّحمٰن بن مَهديّ.

قال أبو عيسى: والكلام في هٰذا، والروايةُ عن أهل العلم يَكثُر، وإنما بيَّنّا شيئًا منه على الاختصار، ليُستدلَّ به على منازل أهل العِلم وتفاضُلِ بعضِهم على بعضٍ في الحِفظ والإتقان، ومَن تُكلِّم فيه من أهل العِلم لأي شيءٍ تُكلِّم فيه[1].

وقد ذَكرنا فيما تقدّم أن الرُّواة ينقسمون أربعةَ أقسام:

أحدها: مَن يُتَّهم بالكذب.

والثاني: مَن لا يُتَّهم، لكن الغالبُ على حديثِه الوَهم والغلَط.

وأنَّ هذين القِسمين يُترَكُ تخريج حديثِهم إلّا لمجرَّد معرفته.

والثالث: مَن هو صادق، ويَكثرُ في حديثه الوَهم ولا يَغلبُ عليه، وقد ذكرنا الاختِلافَ في الرِّواية عنه وتَركِه.

والرابع: الحُفّاظ الذين يَندرُ أو يقِلُّ الغلطُ والخطأ في حديثِهم، وهٰذا هو القسم المحتجُّ به بالاتفاق.

وقد ذَكر التِّرمذيُّ حُكمَ الأقسام الثلاثة فيما تقدّم، وذَكر هٰهنا حُكم القِسم الرابع، وهم الحُفّاظ المُتقِنون الذين يقِلُّ خطؤهم. وذَكر أنه لم يَسلَم من الغَلطِ والخطأ كبيرُ أحدٍ من الأئمةِ مع حفظهم، وهو كما قال.

---

(١) العِلَل/ آخر الجامع، ج٥ ص ٧٤٧-٧٥١.

وقال ابنُ مَعين: مَن لم يُخطئ فهو كذّاب.

وقال ابنُ مَعين: لستُ أعجبُ ممّن يحدِّث فيُخطئ، إنّما أعجبُ ممّن يحدِّث فيُصيب.

وقال ابنُ المُبارَك: ومَن يَسلَم من الوَهم، وقد وهَّمَتْ عائشةُ جماعةً من الصحابة في رواياتِهم للحديث، وقد جَمَعَ بعضُهم جزءًا في ذٰلك(١).

ووهَّم سعيد بنُ المسيّب ابنَ عبّاس في قوله: تزوَّج النّبيُّ ﷺ ميمونةَ وهو مُحرِم(٢).

وقرأتُ بخطِّ أبي حفصٍ البَرْمَكيّ الفقيه الحنبليّ: ذَكرتُ لأبي الحسن - يعني الدّارقطنيّ -: جاء عَمرو بنُ يحيى المازِني، في ذِكرِه «الحِمارَ» موضع «البعير» في توجُّه النّبيِّ ﷺ إلى خيبر(٣)، وأنَّ أحمد لم يضعِّفْه بذٰلك. فقال

---

(١) هو بدر الدين الزركشي صاحب كتاب «الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة».

(٢) أخرجه البخاريّ (١٨٣٧) و(٤٢٥٨) و(٥١١٤)، ومسلم (١٤١٠)، وأصحاب السنن، من حديث عبد الله بن عبّاس.
وأخرج أبو داود (١٨٤٥) من طريق عبد الرَّحمٰن بن مَهديّ، عن سُفيان الثوري، عن إسماعيل بن أمية، عن رجل، عن سعيد بن المسيب، قال: وهم ابن عبّاس في تزويج ميمونة وهو محرم. قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف إلى ابن المسيب، لإبهام الراوي عنه.
وانظر: «فتح الباري» للحافظ ابن حجر ١٥/٣٢٨.

(٣) أخرجه مسلم (٧٠٠) (٣٥)، وأبو داود (١٢٢٦)، والنّسائيّ في «الكبرى» (٨٢١)، وفي «المجتبى» (٧٤٠) من طريق مالك، عن عَمرو بن يحيى المازني، عن أبي الحباب سعيد ابن يسار، عن عبد الله بن عمر أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي على حمار وهو متوجه إلى خيبر. قال النّسائيّ: لا نعلم أحدًا تابع عَمرو بن يحيى على قوله: يصلي على حمار، إنما يقولون يصلي على راحلته.
قال الدارقطني في «الإلزامات والتتبع» (١٤٨): ومن روى أن النّبيّ ﷺ صلى على حمار فهو وهم، والصواب من فعل أنس، والله أعلم.

أبو الحسن: مثلُ هٰذا في الصّحابة؛ قال: رَوى رافعُ بن عَمرو المُزَني، قال: رأيتُ النّبيَّ ﷺ يَخطُبُ على بَغلةٍ بمِنىً(١). ورَوى الناسُ كلُّهم خطبةَ النّبيِّ ﷺ على ناقةٍ، أو جَمَل، أفيُضعَّفُ الصّحابيُّ بذٰلك! انتهى.

وقد ذَكرَ الأثرمُ لأحمدَ أنّ ابن المَدينيّ كان يَحمِلُ على عَمرو بن يحيى، وذَكرَ له هٰذا الحديث: «أنَّ النّبيَّ ﷺ صلّى على حِمار»، وقال: إنّما هو على بعير. فقال أحمد: هٰذا سهلٌ. وقال أحمد: كان مالكٌ مِن أثبت الناس وكان يُخطئ. وقال: حمَّاد بنُ زيد قد أخطأ في غيرِ شيء.

وقال عليُّ بن المَدينيّ: المحدِّثون صحَّفوا وأخطأوا ما خلا أربعة: يَزيدَ ابنَ زُريع(٢)، وابنَ عُلَيّة، وبِشرَ بنَ المُفضَّل، وعبدَ الوارث بنَ سعيد.

وقال البَرْذَعيُّ(٣): شهدتُ أبا زُرْعةَ ذَكرَ عبدَ الرَّحمٰن بنَ مَهديٍّ ومدَحَه وأطنبَ في مدحِه، وقال: وَهِمَ في غيرِ شيء*، ثم ذَكر عدّةَ أسماءٍ صحَّفها، وقال: قال: عن سِماكٍ، عن عبدِ الله بن ظالم، وإنّما هو مالكُ بنُ ظالم(٤).

---

(١) أخرجه البخاريّ في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٠٢، وأبو داود (١٩٥٦)، والنَّسائيّ في «الكبرى» (٤٠٧٩)، من طريق هلال بن عامر المزني، عن رافع بن عَمرو المزني. وإسناده صحيح. ورافع بن عَمرو المازني: له صحبة، سكن البصرة. «تهذيب» ٣/ ٢٣١.

(٢) يزيد بن زريع العيشي، أبو معاوية البصري، يروي عن الثوري وشعبة قال يحيى القطان: لم يكن ههنا أثبت منه (ت ١٨٢). «تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٥٦.

(٣) هٰذا النص أورده البرذعي في «الضعفاء والمتروكين» وهو مسائله لأبي زرعة الرازي، لوحة ١٣٣/ب، وله تكملة في ذكر الأسماء التي صحفها ابن مَهديّ: قال عن شهاب: ابن شريفة، وإنما هو شهاب بن شرنفة، وقال: عن عائذ: ابن بطة، وإنما هو ابن نضلة. وقال عن قيس: ابن جبير، وإنما هو قيس بن حبتر. وهو قيس بن حبتر (وزن جعفر) يروي عن ابن عبّاس.

* لوحة ٣٥/أ.

(٤) مالك بن ظالم: يروي عن أبي هُريرةَ، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين. وجنح ابن حجر إلى أن عبد الله بن ظالم رجل آخر، وهو عبد الله بن ظالم المازني، من ثقات التابعين. وأكد =

وقال ابنُ مَعين: يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدةَ كيِّس، لا أعلمُ أخطأ إلّا في حديثٍ واحد.

[تراجم أعيان الحفاظ]

وقد ذَكَرَ التِّرمذيُّ هٰهنا تراجمَ طائفةٍ من أعيان الحُفّاظ مختصرةً، فنَذكرُهم ونذكرُ معهم طائفةً ممّن لم يُسمِّه أيضًا على وجه الاختِصار، إن شاء الله تعالى.

أبو زُرْعة ابن عَمرو ابن جرير

فمِنهم أبو زُرْعة بن عَمرو بن جَرير[1]، واسمُه هَرِم، وقيل: عبد الرَّحمٰن، قاله ابنُ مَعين وغيره. وقيل: عبد الله، وقيل: عمرو. وجدُّه: جَرير بنُ عبد الله البَجَليُّ الكوفيّ.

يَروي عن جدِّه جَرير، وعن أبي هُريرةَ. ورَوى عنه إبراهيمُ النَّخَعيُّ، وغيره.

قال ابنُ أبي خَيثمة: حدَّثنا أَبي، حدَّثنا جَرير، عن عُمارةَ بن القَعقاع، قال: قال لي إبراهيم: حدِّثني عن أبي زُرْعة، فإنِّي سألتُه عن حديثٍ، ثم سألته عنه بعدَ سنتَين، فما أَخرَم منه حرفًا.

وخرّجه ابنُ عَدِيٍّ[2]، عن الحُسين بن يوسف الفِرَبْريّ، عن أبي عيسى التِّرمذيّ، عن ابن حُمَيد، كما أخرجه التِّرمذيّ ههنا.

= البخاريّ هٰذا بقوله عنه: روى عن سعيد بن زيد حديثين ولم يذكر له رواية عن أبي هُريرةَ. فتعين الراوي عن أبي هُريرةَ هو مالك بن ظالم بن المنذر بن الجارود. «تهذيب» ١٠/ ١٨.

(١) انظر ترجمته في «تهذيب التهذيب» ١٢/ ٩٩، و«الجرح والتعديل» ٢/ قسم٢/ ٢٦٥، وسماه عبد الرَّحمٰن.

(٢) في الكامل ١/ ٢٣.

سالم بن أبي الجعد، ت ١٠١

ومنهم سالمُ بنُ أبي الجَعْد[١]. واسمُ أبي الجَعْد: رافعٌ الأشجَعيُّ، مولاهُم الكوفي، وهو ثقةٌ متفَقٌ على حديثِه.

وكلامُ منصورٍ[٢] الذي خرَّجه التِّرمذيُّ خرَّجه ابنُ عَديٍّ[٣]، عن الحُسين ابن يوسف، عن التِّرمذيّ، مع أن بعضَهم تكلَّم في سالم.

قال ابنُ جَرير: حدَّثنا ابنُ حُميد، حدَّثنا جَرير، عن المُغيرة، قال: ثلاثةٌ كانوا لا يَعبأونَ بحديثِهم، فذَكر أحدَهم سالمَ بنَ أبي الجعد.

عبد الملك ابن عمير، ت ١٣٦

ومنهم عبدُ الملك بنُ عُمَير القُرَشيُّ الكوفي[٤]، يُكنَى أبا عَمرو. وهو ثقةٌ متّفَقٌ على حديثه.

وقد سَبقَ أنّ أحمد قال: هو كثيرُ الاضطِراب. وقدَّم سِماكًا وعاصمَ بنَ أبي النَّجود عليه في الاضطراب، يعني أنه أكثرُ منهما اضطرابًا.

وقال أحمد: حدَّثنا سُفيان، سمعتُ عبدَ الملك بنَ عُميرٍ يقول: واللهِ إني لأُحدِّث بالحديث، وما أَدَعُ منه حرفًا.

وخرجه ابن عدي[٥] عن الحُسين بن يوسف[٦]، عن التِّرمذيّ، كما خرجه هنا.

وقال ابنُ أَبي حاتم[٧]: حدَّثنا صالح بنُ أحمد، حدَّثنا عليُّ بن المَدينيّ، قال: سمعتُ عبد الرَّحمٰن بن مَهديٍّ يقول: كان سُفيانُ يَعجَبُ مِن حفظِ عبد الملك،

---

(١) انظر ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٣/ ٤٣٢، و«الجرح والتعديل» ٢/ قسم١/ ١٨١.
(٢) وهو قوله: ما لسالم بن أبي الجعد أتم حديثًا منك؟ قال: لأنه كان يَكتب.
(٣) في الكامل ١/ ٢٣.
(٤) وترجمته في «تذكرة الحفاظ» ١/ ١٣٥، و«تهذيب التهذيب» ٦/ ٤١١.
(٥) في الكامل ١/ ٢٣.
(٦) انقلب في الأصل إلى «يوسف بن الحسين»، وهو خطأ.
(٧) «الجرح والتعديل» ٢/ قسم٢/ ٣٦٠.

قال صالح: قلتُ لأبي: هو عبدُ الملك بنُ عُمير؟ قال: نعم. قال ابنُ أبي حاتم: فذَكرتُه لأبي، قال: هٰذا وهمٌ، إنّما هو عبدُ الملك بنُ أبي سُليمان، وعبدُ الملك ابنُ عُمير لم يُوصَف بالحِفظ.

قتادة بن دعامة السدوسي ت ١١٧

ومنهم قَتادةُ بن دِعامةَ السَّدوسيُّ البَصْريّ(١)، يُكنى أبا الخطّاب، أحدُ الأئمّةِ الأعلام، والحُفّاظِ والثِّقاتِ المتفَق على صحَّةِ حديثهم، وإليه المُنتهَى في الحِفظ والإتقان.

قال أبو هلال(٢)، عن غالب(٣)، عن بَكر بن عبد الله المُزَني: مَن سَرَّه أن يَنظُر إلى أَحفظ مَن أدرَكْنا في زمانه، وأجدَر أن يُؤدِّي الحديثَ كما سمِعه، فليَنظُر إلى قتادة، ما رأيتُ الذي هو أحفظُ منه ولا أجدَر أن يُؤدِّي الحديث كما سمِعه(٤).

وقال الصَّعْق بنُ حَزْن(٥): حدَّثنا زيدٌ أبو عبد الواحد، قال: سمعتُ سعيدَ ابن المسيّب يقول: ما أَتاني عراقيٌّ أحفظُ من قتادة(٦).

---

(١) ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٨/ ٣٥١، و«مشاهير علماء الأمصار»، ص ٩٦٦، «النجوم الزاهرة» ١/ ٢٧٦، «شذرات الذهب» ١/ ١٥٣.

(٢) أبو هلال: محمَّد بن سُليم الراسبي البصري روى عنه ابن مَهديّ ووكيع وابن المبارك، وضعفه البخاريّ. وترجمته في «تهذيب التهذيب» ٩/ ١٩٥، و«الجرح والتعديل» ٣/ قسم٢/ ٢٧٣، و«الضعفاء الصغير»، ص ١٠٢، و«الميزان» ٣/ ٧٤.

(٣) غالب بن خطاف (ضبطت بالضم والفتح) وفي الخلاصة بتشديد الطاء وهو ابن أبي غيلان القطان، يروي عن محمَّد بن سيرين والحسن «تهذيب» ٨/ ٢٤٢، الخلاصة ٣٠٦.

(٤) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/ قسم٢/ ١٣٣.

(٥) الصعق بن حزن (بفتح الحاء وسكون الزاي) ابن قيس البكري، أبو عبد الله البصري. روى عن الحسن البصري. من الزهاد، له أوهام. «تقريب» ١/ ٣٦٧، «تهذيب» ٤/ ٤٢٤.

(٦) انظر «الجرح والتعديل» ٣/ قسم٢/ ١٣٣.

وروى عبدُ الرزاق، عن مَعْمَر، أنَّ ابنَ سِيرين قال في منامٍ قُصَّ عليه، فعَبَره، فقال: قتادةُ أحفظُ الناس(١).

وقال موسى بنُ إسماعيل، حدَّثنا صاحبٌ لنا عن مَطَرِ الورّاق*: قال: كان قَتادةُ إذا سَمِع الحديثَ حفِظَه حفظًا، وكان إذا سَمِع الحديثَ أخذَه العَويلُ والزَّويلُ(٢) حتى يَحفظَه.

وقال أحمد: حدَّثنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمَر، قال: قال قَتادةُ لسعيد: خُذ المُصحف، فعَرَضَ عليه سورةَ البقرة، فلم يُخطئ فيها حرفًا واحدًا، فقال: أَحْكَمْتُ؟ قال: نعم، قال: لَأنا لِصحيفةِ جابرِ بنِ عبدِ الله أحفظُ منّي لِسورة البقرة. وكانت قُرئت عليه(٣).

وبهٰذا الإسناد عن قَتادة، قال: ما قلت لأحد قط: أعد علي.

وقال أبو داود الطيالسي: ذكر سُفيان لشعبة حديثا لقتادة، فقال سُفيان: وكان في الدنيا مثل قتادة؟(٤)

محمَّد بن شهاب الزُّهريّ، ت ١٢٤

ومنهم محمَّد بن مسلم بن شِهابٍ الزُّهريُّ القُرَشيّ، يُكْنى أبا بكر، أحدُ الأئمّة الأعلامِ الحُفّاظِ الأثبات، وكان يقال: إنه أعلمُ النّاس بكلِّ فنّ.

قال ابن أبي خيثمة: حدَّثنا أبو سلمة التبوذكي، حدَّثنا ابن عُيينة عن عَمرو ابن دينار قال: جالست جابر بن عبد الله، وابن عمر، وابن عبّاس، وابن الزبير فلم أر أحدًا أنسق للحديث من الزُّهريّ.

---

(١) انظر «الجرح والتعديل» (ج٣/ قسم٢/ ١٣٤).

* لوحة ٣٦/ أ.

(٢) الزويل والعويل: الحركة والبكاء. القاموس ٢/ ٤٠٢، مادة الزوال.

(٣) «الجرح والتعديل» (ج٣/ قسم٢/ ١٣٥).

(٤) «الجرح والتعديل» (ج٣/ قسم٢/ ١٣٤).

وقال أحمد بن حنبل: قيل لسُفيان، يعني ابنَ عُيينة: قال عَمرو بنُ دينار: ما رأيتُ أحدًا أبصَرَ بالحديث مِن الزُّهريّ. قال: نعم[١].

ورَوى ابنُ عَديٍّ[٢] بإسنادِه، عن اللَّيث، قال: كان ابنُ شهابٍ يقول: ما استَودعتُ قلبي شيئًا قطُّ فنَسِيتُه.

وعن عُمر بن عبد العزيز قال: ما رأيتُ أحدًا أحسنَ سَوقًا للحديث إذا حدَّث مِن الزُّهريّ[٣].

وعن أيوبَ السَّخْتِياني، قال: ما رأيتُ أعلمَ من الزُّهريّ، قيل له: ولا الحَسن؟ قال: ما رأيتُ أعلَم من الزُّهريّ[٤].

وقال عبدُ الرَّحمٰن بن إسحاق[٥]، عن الزُّهريّ: ما استَعدتُ حديثًا قطُّ، ولا شَككتُ في حديثٍ قطّ، إلّا حديثًا واحدًا، فإذا هو كما حفِظتُ.

وقال أحمد: الزُّهريُّ أحسنُ حديثًا وأجودُ الناس إسنادًا.

وكان عمر بنُ عبد العزيز يقول: لم يَبقَ أحدٌ أعلمَ بسُنَّةٍ ماضيةٍ منه. وكذا قال مكحول[٦].

وقال الثّوريّ: مات الزُّهريُّ يوم مات، وما أحدٌ أعلمَ بالسُّنّة منه.

---

(١) «الجرح والتعديل» ١/ قسم١/ ١٨.

(٢) في «الكامل» ١/ ٥٧.

(٣) «الجرح والتعديل» ٤/ قسم١/ ٧٣.

(٤) الكامل لابن عدي ١/ ٥٧، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/ ٧٤.

(٥) عبد الرَّحمٰن بن إسحاق بن عبد الله العامري روى عن أبي الزناد والزهري وسعيد المقبري: «تهذيب» ٦/ ١٣٧.

(٦) «الجرح والتعديل» ١/ قسم١/ ١٨، و٤/ قسم١/ ٧٢.

وقال هشام بنُ عمّار(١): أخبرنا الوليد(٢)، عن سَعيد(٣)، أنَّ هشام بنَ عبد الملك سألَ الزُّهريَّ أن يُملي على بعضِ ولدِه شيئًا من الحديث، فدعا بكاتبٍ فأَملَى عليه أربعَ مئةِ حديث، فخَرَجَ الزُّهريُّ من عند هشام، فقال: أين أنتم يا أصحابَ الحديث، فحدَّثهم بتلك الأربع مِئة، ثم لقيَ هشامَ بعدَ شهر، أو نحوه، فقال للزهري: إنَّ ذٰلك الكتابَ قد ضاع. فقال: لا عليك، فدعا بكاتبٍ فأملاها عليه، ثم قابلَ هشامٌ بالكتاب الأوّل، فما غادَرَ حرفًا واحدًا.

قال أبو حاتم الرّازيُّ: أثبتُ أصحاب أنسٍ: الزُّهريُّ، ثم قتادةُ، ثم ثابتٌ البُناني(٤).

يحيى بن أبي كثير، ت ١٢٩

ومنهم يحيى بنُ أبي كَثيرٍ الطّائيّ(٥)، يُكْنى أبا نَصْر، مِن أهل اليَمامة، واسمُ أبي كَثير: صالح بنُ المُتوكِّل. كان أحدَ الأئمةِ الرَّبانيِّين، والحُفّاظِ المُتقِنين.

قال أيوب: ما بقي على وجهِ الأرض مثلُ يحيى بنِ أبي كَثير(٦).

وذكر ابنُ المَدينيّ، أنه سمِع يحيى بنَ سعيد يقول: قال شعبة: حديثُ يحيى بن أبي كَثير أحسنُ من حديث الزُّهريّ.

---

(١) هشام بن عمار: الدمشقي، ثقة، إلا أن أحمد ضعفه (ت ٢٤٥)، تهذيب ١١/ ٥١.

(٢) الوليد: هو ابن مسلم الدمشقي. ثقة، (ت ١٩٥)، «تهذيب التهذيب» ١١/ ١٥١.

(٣) سعيد: هو ابن عبد العزيز الدمشقي يروي عن الزهري: هو لأهل الشام كمالك لأهل المدينة (ت ١٦٧)، «تهذيب» ٤/ ٩٥.

(٤) «الجرح والتعديل» (ج١/ قسم١/ ٤٤٩).

(٥) قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (ج٤/ قسم٢/ ١٤١) واسم ابن كثير دينار وترجمته في «تهذيب التهذيب» ١١/ ٢٦٨، و«مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٩١، «تذكرة الحفاظ» ١/ ١٢٧، و«طبقات ابن سعد» ٥/ ٤٠٤.

(٦) «الجرح والتعديل» (ج ٤، قسم٢/ ١٤١).

ورَوى عبد الرَّحمٰن بنُ الحَكَم بن بَشير قال: كان شعبةُ يقدِّم يحيى بنَ أبي كثيرٍ على الزُّهريّ(١).

والحكايةُ التي ذكرها التِّرمذيُّ عن أيوب، خرَّجها ابنُ عَديٍّ(٢)، عن الحُسين بن يوسف، عن التِّرمذيّ.

وكان يحيى بنُ أبي كَثير يُرسِل، وضَعَّفَ يحيى بنُ سعيدٍ مُرسَلاتِه، وقال: هي شِبهُ الرِّيح.

وقال أحمد: لا تُعجِبُني مَراسيلُه، لأنه قد رَوى عن رجالٍ صغارٍ ضِعاف.

وليحيى بنِ أبي كَثير كلامٌ حسنٌ في علمِ المعارف والمَحبّة والخَشيةِ والمَخاوف.

أيوب بن أبي تميمة السختياني ت ١٣١

ومنهم أيوبُ بنُ أبي تَمِيمةَ السَّختِياني البَصْريُّ يُكْنَى أبا بكر، واسم أبيه: كَيْسان. أحدُ الأئمةِ الأعلامِ الرَّبانيِّين الحُفَّاظِ الأثبات.

وكان شعبةُ يقول: حدَّثنا أيوب السَّخْتِياني وكان سيِّدَ الفقهاء(٣).

وقال أبو خُشَينة(٤): سألتُ محمَّد بنَ سِيرين: مَن حدَّثك بحديثِ كذا وكذا؟ قال: حدَّثني الثَّبتُ الثَّبتُ أيوب(٥).

وحدَّث عنه مالك بنُ أنس، وقال: ما حدَّثتُكم عن أحدٍ إلّا أيوبُ أفضلُ منه.

ورُوي عن شعبة مثلُه.

---

(١) «الجرح والتعديل» ٤/ قسم٢/ ١٤١.

(٢) في «الكامل» ١/ ٥٩.

(٣) «الجرح والتعديل» (١/ قسم ١/ ٢٥٥).

(٤) أبو خشينة: حاجب بن عمر الثقفي، ثقة، (ت ١٥٨)، تهذيب ٢/ ١٣٣.

(٥) الجرح والتعديل (١/ قسم١/ ٢٥٥).

وعن هِشام بن عُروة، قال: ما قَدِمَ علينا أحدٌ من أهل العِراق أفضلُ مِن أيوبَ السَّخْتِياني ومِسْعَر.

وقال ابنُ أبي مُليكة[١]: أيوبُ ما بالمشرقِ مثلُه.

وقال عبدُ الوهّاب الثَّقَفيّ: سمعتُ ابنَ عونٍ يقول: عليكم بأيوب؛ فإنّه أعلمُ منِّي، قال: وسمعتُ يونسَ يقول: عليكم بأيوب؛ فإنّه أعلمُ منِّي.

وقال ابنُ المُبارَك: لم أرَ رجلًا أفضلَ مِن أيوب.

وقال القَوارِيريُّ[٢]: سمعتُ حمَّاد بنَ زيدٍ يقول: سمعتُ أيوبَ ويحيى ابنَ عَتِيق وهشامًا يتذاكرون حديثَ محمَّد بن سِيرين، فذكروا حديثًا، فقال أيوب: هو كذا، فخالفَه هشامٌ ويحيى، ثم لم يقوما حتى رَجعا إلى حفظِ أيوب، قال: فأرادَ أيوبُ أن يَضَعَ من نفسِه، فقال: وما الحِفظ؟ وأيُّ شيءٍ الحِفظ؟ هٰذا فلانٌ يحفظ. قال حمَّاد: رجلٌ رأيتُه يُضحَك به[٣].

وقال ابنُ مَعين: أيوبُ ثقة، وهو أثبتُ من ابن عَون، وإذا اختلف أيوبُ وابنُ عونٍ في الحديث فأيوبُ أثبتُ منه[٤].

وسُئل ابنُ مَعين عن أحاديث أيوب، اختلافِ ابنِ عُلَيّة وحمَّادِ بن زيد، فقال: إنَّ أيوب كان يحفظ، ورُبّما نسيَ الشيء.

---

(١) هو عبد الله بن عبيد الله بن زهير، أبو بكر المكي، كان قاضيًا لابن الزبير ثقة، (ت ١١٧)، «تهذيب» ٥/ ٣٠٦، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٠١، و«شذرات الذهب» ١/ ١٥٣.

(٢) القواريري: عبيد الله بن عمر أبو سعيد البصري، نزيل بغداد، ثقة (ت ٢٣٥). «تهذيب» ٧/ ٤٠، «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٣٩، و«طبقات ابن سعد» ٦/ ٢٨٩.

(٣) في ظ: منه.

(٤) «الجرح والتعديل» (١/ قسم١/ ٢٥٦).

قال يحيى: وأخبرني عبدُ الصَّمد بنُ عبد الوارث، عن أبيه، عن أيوبَ، أنه كان إذا قدِمَ البَصرةَ يقول: خذوها رَطْبةً قبل أن تتغيّر، ولم يكن يَكتُبُ ولا يُكتِب.

قيل ليحيى: كان شُعبة هَمَّ أن يترك حديثَ أيوب؟ قال: كان أيوبُ خيرًا من شعبة، ولكن لحالٍ أنه كان يَتحفَّظ، ولم يكن يَكتُب. قال يحيى: وأيوبُ ويونسُ وابنُ عَونٍ، هٰؤلاء خيارُ الناس، وسُليمان التَّيميُّ أيضًا.

وذكر ابنُ مَهديٍّ عن حمَّاد بن زَيد، قال: قال لي أيوب: لقد كنتُ أَجمعتُ أن لا أُحدِّث بشيءٍ اختُلف عليَّ فيه.

وقال سلّامُ بنُ أبي مُطيع[1]، قال أيوب: لو كنتُ كاتبًا عن أحدٍ من الناس كتبتُ عن ابن شِهاب.

مسعر بن كدام بن ظهير، ت ١٥٣

ومنهم مِسْعَر بن كِدَام بن ظُهَير بن رافع الهِلالي الرُّؤاسي[2]. وقيل له: الرُّؤاسي لكِبَر رأسِه. يُكْنَى أبا سَلَمة، أحدُ الأئمّة الأعلام الكُوفيِّين.

كان هشام بنُ عُروةَ يقول: ما رأيتُ بالكوفةِ مثلَه.

وقال ابن عُيينة: ما رأيتُ أفضلَ مِن مِسعَر.

وقال يحيى بنُ سعيد: ما رأيتُ مِثلَ مِسعَر.

---

(١) سلام بن أبي مطيع: واسم أبي مطيع سعد الخزاعي، يروي عن قتادة وأيوب ثقة، (ت ١٦٤) «تهذيب التهذيب» ٤/ ٢٨٧.

(٢) وترجمته في «الجرح والتعديل» (٤/ قسم١/ ٣٦٨)، «تذكرة الحفاظ» ١/ ١٨٨، و«مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٦٩، و«تهذيب التهذيب» ١٠/ ١١٣.

قال فيه ابن المبارك:

من كان ملتمسًا جليسًا صالحًا ... فليأت حلْقةَ مِسعَر بنِ كِدامِ

وكان ابن عُيينة يحدِّث عن مِسعَر، ويقول: كان مِسعَرٌ مِن معادنِ الصِّدق[١].

وقال الثّوريُّ: كنّا إذا اختلفنا في شيءٍ، سألْنا مِسعرًا عنه.

وقال إبراهيمُ بن سَعيدٍ الجَوهريّ: كان شعبةُ وسُفيانُ إذا اختَلَفا قالا: اذهبا بِنا إلى المِيزانِ مِسعَر[٢].

قال ابن المَدينيّ: قلتُ ليحيى بن سعيد: أيُّما أثبتُ، هشامٌ الدَّسْتُوائيُّ أو مِسعَر؟ قال: كان مِسعَرٌ أثبتَ الناس[٣].

وقال أبو نُعيم: ما رأيتُ أثبتَ في حديثٍ مِن مِسعَر.

وقال ابنُ عُيينة: قالوا للأعمش: إنّ مِسعَرًا يَشكُّ في الحديث. قال: شَكُّ مِسعَرٍ أحبُّ إليَّ من يَقين[٤] غيرِه.

ورَوى ابنُ أبي حاتم بإسناده، عن شُعبة*، قال: كنَّا نُسمِّي مِسعَرًا: المُصحَف. كأنه يريدُ إتقانَه وضَبطَه.

وكان مِسعَرٌ قانتًا لله مُخلصًا، يجتنبُ الشُّهرةَ، ويُحبُّ الخُمول، وقد نُسب إلى شيءٍ من الإرجاء، فتَكلَّم فيه الثّوريُّ وشَريكٌ بسبب ذٰلك.

شعبة بن الحجاج ت ١٦٠

ومنهم شُعبة بن الحَجّاج[٥] بن الوَرْد العَتَكيُّ الأَزْديُّ الواسِطيّ، يُكْنَى أبا بِسْطام، سَكَنَ البَصْرة.

---

(١) «الجرح والتعديل» (٤/ قسم١/ ٣٦٨).

(٢) تقدمة «الجرح والتعديل»، ص ٥٥٧.

(٣) «الجرح والتعديل» (٤/ قسم١/ ٣٦٨).

(٤) في د: «تيقن».

* لوحة ٣٨/ أ.

(٥) ترجمته في «الجرح والتعديل» (٢/ قسم٢/ ٣٦٩)، و«تاريخ بغداد» ٩/ ٢٥٥، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٩٣، و«شذرات الذهب» ١/ ٢٤٧، و«مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٧٧.

وهو أولُ مَن وسَّع الكلامَ في الجَرح والتعديل، واتصالِ الأسانيدِ وانقطاعِها، ونقَّب عن دقائقِ علم العِلَل، وأئمةُ هٰذا الشأن بعدَه تبَعٌ له في هٰذا العِلم.

وقال صالح بنُ محمَّد الحافظ: أولُ مَن تكلّم في الرِّجال: شُعبةُ بن الحَجّاج، ثم تَبِعَه يحيى بنُ سعيدٍ القَطّان، ثم تَبِعَه يحيى بنُ مَعين، وأحمد بنُ حنبل.

وقال عبدُ الله بن أحمد، عن أبيه، قال: كان شُعبةُ أُمّةً[1] وحدَه في هٰذا الشَّأن، يعني في الرِّجال، وبَصرِه في الحديث، وتثبُّتِه، وتَنقيتِه للرجال.

وقال عبدُ الله بنُ إدريس: كان شُعبةُ قبّانَ[2] المُحدِّثين.

وقال حمَّاد بنُ زيد: قال لنا أيوب: الآن يَقدَمُ عليكم رجلٌ من أهل واسِط، هو فارسٌ في الحديث، فخُذوا عنه. قال حمَّاد: فلمّا قَدِمَ شُعبةُ أخذتُ عنه.

وقال أبو الوليد الطّيالسيُّ[3]: قال لي حمَّاد بنُ سَلَمة: إذا أردتَ الحديثَ فالزَمْ شُعبه.

قال أبو الوليد: وسمعتُ حمَّاد بنَ زيدٍ يقول: لا أُبالي مَن خالفَني إذا وافقَني شُعبة، لأنّ شُعبةَ كان لا يرضى أن يَسمعَ الحديثَ مرّةً، إذا خالفَني شُعبةُ في شيءٍ تَركتُه[4].

---

(١) في د: «آية».

(٢) القبان، الميزان، وهي معربة، والفتان: الصائغ. والأمران محتملان، والكلمة الأولى أرجح هنا. انظر لسان العرب مادة: قبن، ومادة فتن.

(٣) هو: هشام بن عبد الملك الباهلي البصري، أحد الأعلام، (ت ٢٢٧)، «تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٨٢، «الخلاصة»، ص ٣٥٣، و«الجرح والتعديل» (٤/ قسم٢/ ٦٥).

(٤) «الجرح والتعديل» (٢/ قسم١/ ٣٦٩، ٣٧٠)، «التقدمة»، ص ١٢٨، ١٦١.

وكان الثوريُّ يقول: شُعبةُ أَميرُ المؤمنين في الحديث، وكان يقول: أُستاذُنا شعبة[١].

قال الشافعيُّ: لولا شُعبةُ ما عُرِف الحديثُ بالعراق[٢].

وقال أحمد: شُعبةُ أثبتُ في الحَكَم مِن الأعمَش، وأعلمُ بحديث الحَكَم، ولولا شعبةُ ذهبَ حديثُ الحَكَم، وشعبةُ أحسنُ حديثًا من الثَّوريّ، لم يكن في زمانِ شُعبةَ مِثلُه في الحديث، ولا أحسنُ حديثًا منه، قُسِم له من هٰذا حظٌّ، ورَوى عن ثلاثين رجلًا من أهلِ الكوفة لم يروِ عنهم سُفيان[٣].

وقال أحمد أيضًا: كان شعبةُ أثبتَ من سُفيانَ، وأنقى رجالًا.

وقال مرَّةً: شعبةُ أنبلُ[٤] رجالًا وأنسَقُ حديثًا، يعني من سُفيان.

وقال عليُّ بن المَدينيّ[٥]: سمعتُ يحيى بنَ سعيد، يقول: كان شعبةُ أعلمَ بالرِّجال؛ عن فلان عن فلان كذا وكذا. وكان سُفيانُ صاحبَ أبواب. وكان شعبةُ أمرَّ في الأحاديث الطِّوالات[٦]، يعني أسرَدَ لها.

وقال أبو داود: لمّا مات شعبةُ، قال سُفيان: ماتَ الحديث. قيل له: هو أحسنُ حديثًا من سُفيان؟ قال: ليس في الدُّنيا أحسنُ حديثًا من شعبة. ومالكٌ

(١) «الجرح والتعديل» (٢/ قسم١/ ٣٦٩).

(٢) المرجع نفسه (٢/ قسم١/ ٣٧٠).

(٣) «التقدمة»، ص ١٢٨، و«الجرح والتعديل» (٢/ قسم١/ ٣٧٠)، العِلَل لأحمد ١/ ١٦٠-١٦١، وفيه ذكر من روى عنهم شعبة من أهل الكوفة ولم يسمع منهم سُفيان.

(٤) في د: «أنبه».

(٥) «التقدمة»، ص١٢٧.

(٦) في ظ: «الطوال».

- على القِلّة - والزُّهريُّ أحسنُ الناس حديثًا، وشُعبةُ يُخطئ فيما لا يَضرُّه ولا يُعابُ عليه، يعني في الأسماء.

وقال العِجْليُّ: شعبةُ ثقةٌ ثبتٌ في الحديث، وكان يُخطئُ في أسماءِ الرِّجال قليلًا.

وقال أحمد: ما أكثرَ ما يُخطئُ شُعبةُ في أسامي الرِّجال[(١)].

وقال أيضًا: كان شعبةُ يحفظ، لم يَكتبْ إلّا شيئًا قليلًا، ربَّما وَهِم في الشيء.

وقال أحمد: سُئل عفّان: أيُّما أقلُّ خطأً، شُعبةُ أو سُفيان؟ قال: شعبةُ بكَثير.

قال يزيد بنُ هارون: لولا أنّ شعبةَ أراد اللهَ ما ارتفع هٰكذا. قال ابنُ أَبي حاتم: يعني بكلامِهِ في رُواة العِلم[(٢)].

وقال أبو حاتم الرّازي: كان الثّوريُّ قد غَلَبَ عليه شَهوةُ الحديث وحفظِه، وكان شعبةُ أبصرَ بالحديث وبالرِّجال، وكان الثوريُّ أحفظَ، وكان شعبةُ بصيرًا بالحديث جدًّا، فَهِمًا له، كأنه خُلق لهٰذا الشأن.

وقد خرَّج ابن عَديٍّ[(٣)]، عن الحُسين بن يوسف، عن التِّرمذيّ، عن عبد ابن حُميدٍ، الحديثَ الذي خرَّجه التِّرمذيُّ هٰهنا في اختلافِ شُعبة إلى شيوخه.

وخرّج أيضًا[(٤)] من حديث حمَّاد بن زيد، قال: إذا خالفَني شعبةُ في الحديث تَبِعتُه. قيل له: ولِمَ؟ قال: إنَّ شعبةَ كان يَسمعُ ويُعيدُ ويُبدي، وكنتُ أنا أَسمع مرّةً واحدة.

---

(١) «الجرح والتعديل» (٢/ قسم١/ ٣٧٠).
(٢) «التقدمة»، ص ١٧١، «التقدمة»، ص ١٢٨.
(٣) في «الكامل» ١/ ٧٥.
(٤) المصدر السابق ١/ ٧٣ و٧٨.

وقال يعقوب بنُ شَيبة: كان يقال: إنَّ شُعبة كان إذا لم يَسمع الحديثَ مرَّتين لم يَعتدَّ به، سمعتُ سهلَ بنَ محمَّد العسكريّ، أخبرني ابنُ أخي ابن أبي زائدة، عن عمِّه يحيى بن زكريا بنِ أبي زائدة، قال: سألتُ شُعبةَ عن حديث، فلم يحدِّثْني به، وقال: لم أَسمَعه إلا مرّةً، فلا أُحدثُك به.

وخرج ابنُ أبي حاتم، عن أبيه، عن أبي الوليد[١]، قال: سألتُ شعبةَ عن حديثٍ، فقال: لا أُحدثُك؛ إني سمِعتُه من ابنِ عَونٍ مرّةً واحدة[٢].

وقال أبو الوليد: قال حمَّاد بنُ زيد: شعبةُ كان لا يَرضى أن يَسمع الحديثَ مرّةً، يُعاوِدُ صاحبَه مِرارًا، ونحن كنّا إذا سمِعنا مرّةً اجتَزَينا[٣] به[٤].

ومنهم سُفيان بن سعيد بن مسروق الثوري[٥]، وليس مِن ثَور هَمْدان[٦] على الأصحّ، أبو عبد الله الكوفي، أحدُ الأئمةِ المُجتهِدين، والعلماءِ الرَّبانيِّين، والحفّاظِ المُبَرَّزين. وقد قال فيه شعبةُ وابنُ عُيينة وأبو عاصم[٧]، وابنُ مَعين وغيرهم: إنه أميرُ المؤمنينَ في الحديث. سفيان ابن سعيد الثوري، ت١٦١

---

(١) أبو الوليد: هو الطيالسي، وقد تقدمت ترجمته.

(٢) «التقدمة»، ص ١٦٨.

(٣) في د: «أخبرناه».

(٤) «التقدمة» ص ١٦٨.

(٥) انظر ترجمته في «الجرح والتعديل» (٢/ قسم١/ ٢٢٢)، «تهذيب التهذيب» ٤/ ١١١، «تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٠٣، «شذرات الذهب» ١/ ٢٥٠، «مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٦٩، «وفيات الأعيان» ١/ ٢١٠، و«تاريخ بغداد» ٩/ ١٥١.

(٦) في «التهذيب» ٤/ ١١١، من ثور بن عبد مناة بن أد بن طابخة، وقيل من ثور همْدان، والصحيح الأول.

(٧) أبو عاصم النّبيل: الضحاك بن مخلد البصري، ثقة (ت ٢١٣)، تهذيب ١١/ ١١٣.

وقال ابنُ المُبارَك: ما كتبتُ عن أحدٍ أفضلَ منه. وعنه قال: ما رأيتُ مثلَ سُفيان[١].

وعن يونسَ بن عُبيد، قال: ما رأيتُ أفضلَ من سُفيان.

وقال وَرْقاء بنُ عمر: لم يَرَ سُفيانُ مثلَ نفسه.

وقال ابنُ عُيينة: ما رأيتُ قطُّ مثلَه.

قال عبدُ الرزّاق: سمعتُ سُفيانَ يقول: ما استودعتُ قلبي شيئًا قطُّ فخانَني[٢].

وكان شعبةُ يقول: سُفيانُ أحفظُ منِّي، وإذا خالفَني في حديثٍ فالحديثُ حديثُه[٣].

وقال يحيى بنُ سعيد: ما رأيتُ أحدًا أحفظَ من سُفيان، ثم شعبة، ثم هُشيم[٤].

وقال محمَّد بن خلّاد[٥]: سمعتُ يحيى بن سعيد، وذَكرَ شعبةَ وسُفيانَ، فقال: سُفيانُ أقلُّ خطأً، لأنه يَرجعُ إلى كتاب.

وقال ابنُ عُيينة: ما بالعراق أحدٌ يحفظُ الحديث إلّا سُفيان[٦].

---

(١) «التقدمة»، ص ٥٦.

(٢) المصدر السابق، ص ٦٣.

(٣) المصدر السابق، ص ٦٥.

(٤) المصدر السابق، ص ٦٣.

(٥) محمَّد بن خلاد الباهلي أبو بكر المصري، ثقة، روى عنه مسلم وأبو داود (ت ٢٤٠)، «تهذيب» ٩/ ١٥٢.

(٦) «التقدمة»، ص ٦٣، و«الجرح والتعديل» (٢/ قسم١/ ٢٢٣).

وقال أبو داودَ الطيالسيُّ، عن شُعبة: ما حدَّثني أحدٌ عن شيخٍ إلّا وإذا سألتُه - يعني ذٰلكَ الشيخ - يأتي بخلافِ ما حدَّث به، ما خلا سُفيانَ الثوريَّ فإنه لم يحدِّثني عن شيخٍ إلّا وإذا سألتُه وجدتُه على ما قال سُفيان.

وقال أحمد: سُفيانُ أحفظُ للإسنادِ وأسماءِ الرِّجال من شُعبة.

وقال إسحاق بنُ هانئ: قلتُ لأحمد: إن اختَلَفَ سُفيانُ وشعبةُ في الحديث، فالقولُ قولُ مَن؟ قال: سُفيانُ أقلُّ خطأً، وبقول سُفيانَ آخُذ.

وقال: الثوريُّ أعلمُ بحديثِ الكوفيِّين ومشايخِهم من الأعمش.

وقال: عِلمُ الناس إنما هو عن شعبةَ وسُفيانَ وزائدةَ[١] وزُهيرٍ[٢]، هٰؤلاء أثبتُ الناس، وأَعلمُ بالحديث من غيرِهم.

وقال معاويةُ بن عَمرٍو[٣]، عن زائدة: كنّا نأتي الأعمشَ فيحدِّثنا فيُكثِر، ونأتي سُفيانَ الثوريَّ فنَذكُر له تلك الأحاديث، فيقول: ليس هٰذا مِن حديث الأعمش، فنقول: هو حدَّثنا به الساعةَ، فيقول: اذهبوا فقولوا له إن شِئتُم، فنأتي الأعمشَ فنخبِرُه بذٰلك، فيقول: صدَقَ سُفيان، ليس هٰذا من حديثِنا.

وقال أبو حاتم الرّازي: هو إمامُ أهلِ العراق، وأتقنُ أصحابِ أبي إسحاق، وهو أحفظُ من شعبة، وإذا اختَلَف شعبةُ والثوريُّ، فالثوريّ[٤].

(١) زائدة: هو ابن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي، من الأعلام (ت ١٦٧). «تهذيب» ٣/ ٣٠٦، «مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٧١، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢١٥.

(٢) زهير: هو ابن معاوية بن حُدَيج، أبو خيثمة الكوفي، ثقة (ت ١٧٧). «تهذيب» ٣/ ٣٥١، و«مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٨٦، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٣٣.

(٣) معاوية بن عَمرو الكوفي روى عنه البخاريّ، ثقة (ت ٢١٤). «تهذيب» ١٠/ ٢١٥).

(٤) «الجرح والتعديل» (٢/ قسم١/ ٢٢٥).

وقال أبو زُرْعة: كان الثوريُّ أحفظَ من شعبةَ في إسناد الحديثِ ومَتنِه[(١)].

وقال أبو داود[(٢)]: ليس يَختلِفُ سُفيانُ وشعبةُ في شيءٍ إلَا يَظفَرُ به سُفيان. وخالفَه في أكثرَ من خمسين حديثًا، القولُ فيها قولُ سُفيان.

قال: وبلَغني عن يحيى بن مَعين، أنه قال: ما خالفَ أحدٌ سُفيانَ في شيءٍ، إلّا كان القولُ قولَ سُفيان.

وقال وُهَيبُ بن خالد[(٣)]: ما أدرَكَ الناسُ أحفظَ مِن سُفيان.

قال الأشجَعيُّ[(٤)]: ذهبتُ مع سُفيانَ إلى هشام بن عُروة، فجَعلَ سُفيانُ يَسأل هشامًا، وهشامٌ يحدِّثه، حتى إذا فَرَغَ قال له سُفيان: أُعيدُها عليك؟ فأعادَها عليه. قال: ثم قال هشامٌ لأصحاب الحديث: احفظوا كما حفِظ صاحبُكم. قالوا: لا نستطيع أن نحفظَ كما حَفِظ*.

وذَكرَ العِجليُّ[(٥)] عن بعض الكوفيِّين، عن شَريكٍ، قال: قدِمَ علينا سالمٌ الأفطَس[(٦)]، فأتيتُه ومعي قِرطاسٌ فيه مئةُ حديث، فسألتُه عنها، فحدَّثني بها

---

(١) «الجرح والتعديل» (٢/ قسم١/ ٢٢٥).

(٢) هو أبو داود الطيالسي، سليمان بن داود، وقد سبقت ترجمته.

(٣) وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي، كان من أبصر أصحاب ابن مَهديّ بالحديث والرجال. قال أبو حاتم: ما أنقى حديثه، (ت ١٦٥). «تهذيب» ١١/ ١٦٩-١٧٠.

(٤) عبيد الله بن عبد الرَّحمٰن الأشجعي، ثقة، وروى كتبًا على وجهها. «الأنساب» للسمعاني، ٣٩/ب، «تذكرة الحفاظ» ١/ ٣١١، «شذرات الذهب» ١/ ٢٩٧.

* لوحة ٤٠/أ.

(٥) في كتاب «الثقات» ١/ ٤٠٩.

(٦) سالم بن عجلان الأموي روى عن سعيد بن جبير والزهري (ت ١٣٢). «تهذيب» ٣/ ٤٤١-٤٤٢، «الجرح والتعديل» (٢/ قسم١/ ١٨٦).

وسُفيانُ يَسمَع، فلمّا فرغ[١] قال لي سُفيان: أَرِني قِرطاسَك، فأَعطيتُه إياه[٢] فخَرقَه، فرجعتُ إلى منزلي فاستلقيتُ على قَفاي، فحفِظتُ منها سبعةً وتسعينَ حديثًا، وذهَبَتْ عنّي ثلاثةٌ، قال: وحفِظَها سُفيان كلَّها. كان سُفيان مَمْرورًا لا يخالطُه شيءٌ من البلغم[٣]، كان لا يسمع شيئًا إلّا حفِظَه، حتى كان يُخاف عليه.

وقال يحيى بن سعيد: سُفيان فوقَ مالكٍ في كلِّ شيء.

وعن ابنِ المُبارَك، قال: لا أعلمُ على وجهِ الأرض أعلمَ من سُفيان.

وعنه قال: ما رأيتُ أحدًا خيرًا من سُفيان.

وعن ابن عُيينةَ، قال: ما رأيتُ رجلًا أعلمَ بالحلالِ والحرامِ من سُفيان.

وقال زائدةُ: سُفيان أعلمُ الناس في أنفُسِنا. وكان يُرى أنه سيِّد المسلمين.

قال أحمد: قال ابن عُيينة: لن تَرى بعَينيكَ مِثلَ سُفيانَ حتى تموت. قال أحمد: هو كما قال. قال أحمد: ما يتقدّم سُفيانَ في قلبي أحد، ثم قال: أتدري مَن الإمام؟ الإمام سُفيانُ الثوريّ[٤].

قال عبد الرَّحمٰن بنُ الحَكَم بن بَشِير[٥]: ما سمعتُ بعدَ التابعين بمِثل سُفيان.

---

(١) في د: «انتهت».

(٢) لفظة «إياه» سقطت من د، ظ.

(٣) ممرورًا، أي: أنه كان يغيب عقله أحيانًا، كأنْ يُصاب بالصَّرع، لكن لا يخرج منه البلغم وهو في هٰذه الحالة.

(٤) هذه النقول الستة السابقة من «التقدمة»، ص ٥٥ وما بعدها.

(٥) عبد الرَّحمٰن بن الحكم بن بشير بن سلمان، يروي عن حفص بن غياث وابن عيينة، وكان أعلم الناس بشيوخ الكوفيين. «الجرح والتعديل» (٢/ قسم٢/ ٢٢٧).

وقال المثنَّى بن الصّبّاح: سُفيانُ عالمُ الأُمّة وعابدُها، وفضائلُه كثيرةٌ جدًّا، وهي مذكورةٌ في كتبٍ كثيرةٍ من تصانيف العُلماء. وأفرَدَ أبو الفَرَج ابن الجَوزيّ مناقبَه في مجلد.

قال علي بن المَدينيّ: لا أعلمُ سُفيانَ صحَّفَ في شيءٍ قطُّ، إلّا في اسم امرأةِ أبي عُبيد، وكان يقول: «حُفَينة». يعني أنّ الصوابَ «جُفَينة» بالجيم.

مالك بن أنس، ت ١٧٩

ومنهم مالكُ بن أَنس بن أَبي عامرٍ الأصبَحيّ(١)، إمامُ دار الهِجرة، المَجتمَعُ على إمامتِه وجلالتِه وفضلِه وعِلمِه.

قال الشافعيُّ: إذا جاء الأثرُ فمالكٌ النَّجْم. وقال أيضًا: لو لا مالك وسُفيان لذهب علم الحجاز. وقال أيضًا: كان مالك إذا شك في الحديث تركه كله. وقال أيضًا: العلم يدور على مالك وابن عُيينة والليث(٢).

وقال ابن مَهديّ: ما أُقدِّمُ على مالكٍ في صحَّة الحديث أحدًا.

وقال يحيى بنُ سعيد: ما في القومِ أَصحُّ حديثًا من مالك. يعني بالقوم: مالكًا والثوريَّ وابنَ عُيينة(٣).

قال أحمد: مالكٌ أصحُّ حديثًا مِن ابن عُيينة. قيل له: فمَعْمَر؟ فقدَّم عليه مالكًا. وسُئل: أيُّ أصحاب الزُّهريِّ أثبتُ؟ قال: مالكٌ أثبتُ في كلِّ شيء(٤).

---

(١) وترجمته في: «شذرات الذهب» ١/ ٢٨٩، و«تهذيب التهذيب» ١٠/ ٥٠، و«جمهرة أنساب العرب» لابن حزم، ص ٤٣٥، و«الجرح والتعديل» (٤/ قسم١/ ٢٠٤)، وتقدمته، ص١١، ص٣٢.و«الديباج المذهب» ١/ ٨٥-١٣٦، و«البداية والنهاية» ١٠/ ١٧٤، و«النجوم الزاهرة» ٢/ ٩٦،

(٢) «التقدمة»، ص ١٤، و«الجرح والتعديل» (٤/ قسم١/ ٢٠٦).

(٣) «الجرح والتعديل» (٤/ قسم١/ ٢٠٤)، «التقدمة»، ص ١٥.

(٤) «التقدمة»، ص ١٥.

وقال ابنُ مَعين: أثبتُ أصحاب الزُّهريِّ: مالكٌ، ثم مَعْمَر[١]. قال: ومالكٌ أثبتُ في نافعٍ من أيوبَ، وعُبيدِ الله بنِ عمر، وليثِ بنِ سعد.

وقال الفلّاس: أثبتُ مَن رَوى عن الزُّهريِّ ممَّن لا يُختَلَف فيه: مالكُ بن أنس[٢].

قال عبد الله بنُ أحمد[٣]: سمعتُ أبي يقول: كنتُ أنا وعليُّ بن المَدينيّ، فذَكرنا أثبتَ مَن رَوى عن الزُّهريّ، فقال عليٌّ: سُفيان بن عُيينة، فقلتُ أنا: مالكُ بنُ أنس، وابنُ عُيينةَ يُخطئُ في نحو من عشرينَ حديثًا عن الزُّهريّ، وقلتُ: هاتِ ما أخطأ فيه مالك. فجاءَ بحديثَين أو ثلاثة. قال: فنظرتُ ما أخطأ فيه سُفيانُ بن عُيينةَ فإذا هو أكثرُ من عشرين حديثًا.

وقال أبو حاتمٍ الرّازي[٤]: مالكٌ إمامُ أهل الحجاز، وهو أثبتُ أصحاب الزُّهريّ، وإذا خالَفوا مالكًا من أهل الحجاز حُكِم لمالك، ومالكٌ نقيُّ الرِّجال، نقيُّ الحديث، وهو أَتقنُ حديثًا من الثوريِّ والأوزاعيِّ، وأقوى في الزُّهريّ مِن ابن عُيينة، وأقلُّ خطأً منه، وأقوى[٥] من مَعْمَرٍ وابن أبي ذِئب.

وقال أحمد: مالكٌ من أثبتِ الناس، ولا تُبالي أن لا تسألَ عن رجلٍ رَوى عنه مالك، ولاسيَّما مَدِينيّ[٦].

---

(١) «التقدمة»، ص ١٦.

(٢) المصدر السابق، والصفحة.

(٣) في روايته لعلل أبيه (٢٥٤٣).

(٤) «التقدمة»، ص ١٧، و«الجرح والتعديل» (٤/ قسم١/ ٢٠٦).

(٥) تحرفت في د إلى: «وأقل».

(٦) «التقدمة»، ص ١٧.

وسُئل أحمدُ عن مالكٍ وابن عُيينةَ في الزُّهريّ، قال: مالكٌ أثبتُ، مع قِلَّة ما رَوى، وقال: مَعْمَرٌ أحبُّهم إليَّ وأحسنهم[1] حديثًا وأصحُّ، يعني أصحاب الزُّهريّ، وبعدَه مالك.

وسُئل: أيُّما أثبتُ في نافع، عُبيد الله أو مالك؟ قال ليس أحدٌ أثبتَ في نافعٍ من عُبيد الله. كذا نقله المَرُّوذيّ عن أحمد.

ونقل ابنُ هانئ عن أحمد، قال: أوثقُ أصحابِ نافعٍ[2]، عندي*: أيوب، ثم مالك، ثم عُبيدُ الله[3].

ونقل ابنُ هانئ عنه أيضًا، قال: ليس أحدٌ في نافعٍ أثبتَ من عُبيد الله بن عُمر، ولا أصحَّ حديثًا منه.

وهٰذا كلُّه يخالف قولَ ابن مَعين.

وقد رَوى ابنُ أبي حاتم[4] من طريق ابن مَهديٍّ، قال: قال وُهيبٌ لمالك: لم أَرَ أروى عن نافعٍ من عُبيدِ الله بن عمر، إن كان حفِظ. فقال مالك:

---

(١) تحرفت في د إلى: «وأحرسهم».

(٢) نافع الفقيه، مولى ابن عمر -رضي الله عنهما- أبو عبد الله المدني، كان ثقة، كثير الحديث وقال البخاريّ: أصح الأسانيد مالك عن نافع، عن ابن عمر، (ت ١١٧)، «تهذيب» ١٠/ ٤١٢-٤١٤، «تذكرة الحفاظ» ١/ ١٠٢، و«شذرات الذهب» ١/ ١٥٤.

* لوحة ٤١/أ.

(٣) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب: أبو عثمان المدني أحد الفقهاء السبعة، روى عن سالم بن عبد الله بن عمر ونافع، والقاسم بن محمَّد. قال ابن معين: عبيد الله عن القاسم عن عائشة الذهب بالدر، وهو حجة، كثير الحديث، (ت ١٤٥)، «تذكرة الحفاظ» ١/ ١٦٠، و«تهذيب» ٧/ ٣٨، و«منتخب الإرشاد» ٢٨/ ب.

(٤) «التقدمة»، ص ١٩.

صدقت[١]. قال وُهَيب: وقلتُ: لم أرَ أثبتَ عن نافعٍ من أيوب، فضَحِكَ مالكٌ، أي: كأنه يريدُ مالكٌ[٢] نفسَه.

وذكر ابنُ أبي حاتم بإسنادِه، عن ابن عُيينة، قال: ومَن كان أَطلبَ لحديث نافعٍ وأعلمَ به من أيوب[٣]؟

وقال ابنُ المَدينيّ: أثبتُهم عندي أيوب[٤].

وقال يحيى القطّان: ابنُ جُرَيج أثبتُ في نافعٍ من مالك[٥].

قال يحيى: مُرسَلات مالكٍ أحبُّ إليَّ مِن مرسَلات الأعمَش، والتَّيميِّ، ويحيى بنِ أبي كَثير، وأبي إسحاق، وابنِ عُيينة[٦]، والثوريّ. قال يحيى، ليس في القومِ أصحُّ حديثًا من مالك.

وهٰذا معنى ما ذكره التِّرمذيُّ عن يحيى أنه قال: مالكٌ عن ابن المسيّب أحبُّ إليَّ من سُفيان عن النَّخَعيّ.

وقال النَّسائيّ: أُمناءُ الله عزَّ وجلَّ على عِلم[٧] رسولِ الله ﷺ: شُعبةُ بن الحجّاج، ومالك بنُ أنس، ويحيى بنُ سعيدٍ القَطّان. قال: والثوريُّ إمامٌ، إلّا أنّه كان يَروي عن الضُّعفاء. وكذٰلك ابنُ المُبارَك مِن أجَلِّ أهلِ زمانِه، إلّا أنه يَروي عن الضُّعفاء. قال: وما أحدٌ عندي بعدَ التابعين أَنبلَ مِن مالك، ولا

---

(١) في د، ظ: «صدق».

(٢) «مالك» ليست في د، ظ.

(٣) «الجرح والتعديل» (١، قسم١/ ٢٥٦).

(٤) المرجع نفسه والصفحة.

(٥) «التقدمة»، ص ٢٤٤.

(٦) عبارة «وابن عيينة» سقطت من ظ، د.

(٧) لفظ «علم» سقطت من ظ، د.

أَجَلَّ ولا آمَنَ على الحديث، ثم يَليه[1] شُعبةُ في الحديث، ثم يحيى القطّان، ليس بعدَ التّابعينَ آمَنُ على الحديث مِن هٰؤلاء الثلاثةِ، ولا أقلُّ روايةً عن الضُّعفاء[2].

وقال يحيى القطّان: سُفيانُ وشعبةُ ليس لهما ثالثٌ إلّا مالك[3].

وقال ابنُ مَعين: مالكٌ أميرُ المؤمنينَ في الحديث[4].

وقال ابنُ المَدينيّ: كلُّ مدَني لم يحدِّث عنه مالكٌ ففي حديثِه شيء، لا أعلمُ مالكًا ترَكَ إنسانًا إلّا إنسانًا في حديثِه شيء[5].

عبد الرَّحمٰن ابن عَمرو الأوزاعي ت ١٥٧

ومنهم عبد الرَّحمٰن بن عَمرو بن يُحْمِد الأوزاعيّ، أبو عَمرو[6]. إمامُ أهلِ الشام، وأحدُ الأئمَّة الأعلام.

ذَكرَ إسماعيل بنُ عياش[7] أنه سمِعَ الناسَ سنةَ أربعينَ ومئةٍ يقولون: الأوزاعيُّ اليومَ عالمُ الأُمّة[8].

---

(١) تحرفت في الأصل إلى «إليه».

(٢) ذكره ابن عبد البر في «الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء» ص٣١ بإسناده إلى النسائي.

(٣) المصدر السابق، ص٢٦.

(٤) «الكامل» لابن عَدِي ١/ ٩٠.

(٥) «الكامل» لابن عَدِي ١/ ٩١، و«الإرشاد» لأبي يعلى الخليلي ١/ ٢٠٩.

(٦) انظر ترجمته: «التقدمة»، ص ١٨٤ – ٣١٩، و«مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٨٠، ص ١٨٠، تذكرة الحفاظ ١/ ١٧٨، «تهذيب التهذيب» ٦/ ٢٣٨، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي، ص ٧٩.

(٧) إسماعيل بن عياش: أبو عتبة الحمصي، روى عن الأوزاعي، وهو ثقة في الشاميين، (ت ١٨١)، «تهذيب» ١/ ٣٢١، «تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٥٣، «ميزان الاعتدال» ١/ ٢٤٠.

(٨) «تذكرة الحفاظ» للذهبي ١/ ١٣٥، و«سير أعلام النبلاء» له ٧/ ١١١.

وقال مالك: الأوزاعيُّ إمامٌ يُقتدَى به[١]. وكان مالكٌ يُرجِّحُه على سُفيان الثوريِّ وغيره.

وقال عبدُ الله بنُ داود الخُرَيبيّ[٢]: كان الأوزاعيُّ أفضلَ أهلِ زمانِه[٣].

قال ابنُ مَعين: الأوزاعيُّ أثبتُ من سُفيان بن عُيينة.

وقال إسحاقُ بنُ إبراهيم[٤]: إذا اجتمَعَ سُفيانُ الثوريُّ ومالكُ بنُ أنسٍ والأوزاعيُّ على أمرٍ فهو سُنّه، وإن لم يكن في كتابٍ ناطق؛ فإنّهم أئمّة.

وقال الفَلَّاس: الأئمّةُ خمسة: الأوزاعيُّ بالشام، والثّوريُّ بالكوفة، ومالكٌ بالحَرَمين، وشُعبةُ وحمَّاد بنُ زيدٍ بالبَصرة[٥].

وذكر ابنُ مَهديّ: الأئمَّة أربعة[٦]، ولم يَذكُر شُعبة، وقد خرَّجه التِّرمذيّ، ورُوي من غير وجهٍ عن ابن مَهديّ. وفي روايةٍ عنه: قال: أئمَّة الناسِ في زَمانِهم أربعة، فذَكرَهم[٧].

وقال ابن مَهديٍّ أيضًا: لم يكن بالشام أعلمُ بالسُّنّة من الأوزاعيّ[٨].

---

(١) «تاريخ الإسلام» للذهبي ٤/ ١٢٠ (ط دار الغرب الإسلامي)، و«سير أعلام النبلاء» له ٧/ ١١٢.

(٢) عبد الله بن داود الخريبي، ثقة، (ت ٢١٣)، «تهذيب» ٥/ ١٩٩، «تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٣٧، «شذرات الذهب» ٢/ ٢٩، «الخلاصة»، ص ١٦٦.

(٣) «تاريخ بغداد» ٦/ ٩٦ (ط دار الغرب الإسلامي)، و«تهذيب الكمال» للمزي ١/ ٤٥٥.

(٤) هو ابن راهويه.

(٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر ٣٥/ ١٨١.

(٦) «الجرح والتعديل» (٢/ قسم٢/ ٢٦٦).

(٧) «التقدمة» ص ١١٨.

(٨) المرجع السابق، ص ١٨٤.

وذَكر الوليدُ بنُ مسلم، عن الأوزاعيّ، قال: كنّا نَسمع الحديثَ، فنَعرِضُه على أصحابِنا كما نَعرِضُ الدِّرهمَ الزّائفَ على الصَّيارِفة، فما عَرَفوا منه أخَذْنا، وما أَنكرَوا منه ترَكْنا[١].

حماد بن زيد ت ١٧٩

ومنهم حمَّاد بنُ زيدِ بن دِرهَم، أبو إسماعيلَ البَصْريّ[٢]، أحدُ الأعلام الأثبات.

قال أحمد: هو من أئمَّة المسلمين، مِن أهل الدِّين والإسلام، وهو أحبُّ إليَّ من حمَّاد بن سَلَمة. يعني في صحَّة الحديث[٣].

وقال ابنُ مَهديّ: لم أَرَ أحدًا قطُّ أعلمَ بالسُّنة، وما يَدخُل في السُّنة من حمَّاد بنِ زيد[٤].

وقال ابنُ مَهديٍّ أيضًا: ما رأيتُ أحدًا لم يَكتُب الحديث* أحفظَ مِن حمَّاد ابن زَيد[٥].

وقال أيضًا: ما رأيتُ بالبَصرةِ أفقهَ منه. ورُوي عنه، قال: ما رأيتُ أعلمَ من حمَّاد بن زيدٍ، ولا مِن سُفيان، ولا مِن مالك[٦].

---

(١) «الكفاية» للخطيب ص ٤٣١.

(٢) انظر «التقدمة»، ص ١٧٦-١٨٤، و«الجرح والتعديل» (١/ قسم١/ ١٣٧)، «تهذيب التهذيب» ٣/ ٩، و«مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٥٧، «شذرات الذهب» ١/ ٢٩٢، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٢٨.

(٣) «التقدمة»، ص ١٧٧، و«العِلَل ومعرفة الرجال» ١/ ١٤٥.

(٤) «التقدمة»، ص ١٧٨، و«الجرح والتعديل» (١/ قسم٢/ ١٣٨).

* لوحة ٤٢/ أ.

(٥) «التقدمة»، ص ١٨١.

(٦) المرجع السابق، ص ١٧٨.

وسُئِل وكيع: أيُّهما أحفظُ، حمَّاد بنُ زيد أو ابنُ سَلَمة؟ قال: حمَّاد بنُ زيد، ما كنّا نُشَبِّه حمَّاد بنَ زيد إلّا بمِسعَر.

وقال الثوريُّ: هو رجلُ أهلِ البَصرة[١].

وقال يحيى بنُ يحيى: ما رأيتُ أحدًا من الشُّيوخ أحفظَ من حمَّاد بنِ زيد.

وقال سُليمان بن حَرْب: سمعتُ حمَّاد بنَ زيدٍ يحدِّث بالحديث، فيَقول: سمِعتُه منذُ خمسينَ سنة، ولم أُحدِّث به قبلَ اليوم. ولم يكن له كتبٌ إلّا كتابٌ ليَحيى بن سعيدٍ الأنصاري.

وقال يزيد بنُ زُرَيع: حمَّاد بنُ زيدٍ أثبتُ في الحديث من حمَّاد بن سَلَمة[٢].

وقال ابنُ مَعين: حمَّاد بنُ زيدٍ أثبتُ من عبدِ الوارث وابنِ عُلَيّة والثَّقفيِّ وابنِ عُيينة.

وقال أبو الوليد: يَرَون أنَّ حمَّاد بنَ زيدٍ دون شُعبةَ في الحديث.

وقال أبو زُرْعة: حمَّاد بنُ زيدٍ أثبتُ من حمَّاد بن سَلَمةَ بكثير، أصحُّ حديثًا وأتقَن[٣].

وقال أحمد: ما عندي أعلمُ بحديث أيوبَ من حمَّاد بن زيدٍ، وقد أخطأ في غيرِ شيء.

وقال ابنُ مَعين: ليس أحدٌ أثبتَ في أيوبَ من حمَّاد بنِ زيد[٤].

---

(١) «التقدمة»، ص ١٧٧.

(٢) المرجع السابق، ص ١٨١.

(٣) «الجرح والتعديل» (١/ قسم٢/ ١٣٩).

(٤) المرجع السابق، والصفحة.

وقال ابنُ مَهديٍّ: لم يكن عندَه كتابٌ إلّا جزءٌ ليَحيى بنِ سعيد، وكان يخلطُ فيه(١).

وذكرَ ابنُ حبّان(٢) وغيرُه: أنه كان ضَريرًا، وكان يحفظُ حديثَه كلَّه.

وقال وَهبُ بنُ جَرير: سأل رجلٌ شُعبةَ عن حديثٍ من حديثِ أيوب، فقال له: يا مَجنون، تَسألُني عن حديثٍ من حديثِ أيوب، وحمَّادٌ إلى جَنبِك.

وقال سُليمانُ بن حَرْب: حمَّاد بنُ زيدٍ في أيوبَ أكبر مِن كلِّ مَن رَوى عن أيوب.

وقال ابنُ مَعين: إذا اختَلف إسماعيلُ ابن عُلَيّة وحمَّاد بنُ زيدٍ في أيوب، كان القولُ قولَ حمَّاد، قيلَ ليحيى: فإن خالفَه سُفيانُ الثوري؟ قال: فالقولُ قولُ حمَّاد بن زيدٍ في أيوب. قال يحيى: ومَن خالفَه من الناس جميعًا في أيوب فالقولُ قولُه.

ولمّا مات حمَّاد بنُ زيدٍ قال يزيدُ بن زُريع: ماتَ سيِّدُ المُسلمين.

يحيى بن سعيد القطان ت ١٩٨

ومنهم يحيى بنُ سعيدٍ القَطّان، أبو سعيد، خليفةُ شُعبة، والقائمُ بعدَه مقامَه في هٰذا العِلم، وعنه تلقّاه أئمّةُ هٰذا الشأن، كأحمدَ، وعليٍّ، ويحيى، ونحوِهم.

وقد كان شعبةُ يحكِّمُه على نفسِه في هٰذا العلم؛ ذَكر ابنُ أبي حاتم، عن أبيه، عن رُسْتة(٣) الأَصبهاني، قال: سمعتُ ابنَ مَهديٍّ يقول: اختَلفوا يومًا

---

(١) «الجرح والتعديل» (١/ قسم٢/ ١٣٨).

(٢) في د، ظ: «ابن أبي حاتم».

(٣) رستة الأصبهاني: عبد الرَّحمٰن بن عمر الأصبهاني، كان راوية يحيى القطان وابن مَهديّ، (ت ٢٥٥)، «تهذيب التهذيب» ٦/ ٢٣٤.

عندَ شُعبة، فقالوا: اجعَل بينَنا وبينكَ حَكَمًا. فقال: قد رَضيتُ بالأَحْوَل - يعني يحيى بنَ سعيدٍ القَطّان - فجاء يحيى، فتحاكَموا إليه، فقضَى على شُعبة، فقال له شُعبة: ومَن يُطيقُ نَقدَكَ يا أَحْوَل! أو مَن له مِثلُ نَقدِك! (١)

وقال ابنُ مَعين: قال لي عبدُ الرَّحمٰن بنُ مَهديّ: لا تَرى بعينَيكَ مثلَ يحيى بنِ سعيدٍ القَطّان أبدًا.

وقال الإمامُ أحمد: ما رأَينا مثلَ يحيى بنِ سعيدٍ في هٰذا الشأن - يعني في معرفةِ الحديثِ ورُواتِه - هو كان صاحبَ هٰذا الشأن -(٢). وجَعل يَرفعُ أمرَه جدًّا(٣).

وقال أحمد أيضًا: لم يكن في زمانِ يحيى القطّان مثلُه؛ كان تَعلَّمَ من شُعبة.

وسُئل أحمدُ عن يحيى وابنِ مَهديٍّ ووكيع؟ فقال: كان يحيى أبصَرَهم بالرِّجال، وأنقاهم حديثًا، وأظنُّه قال: وأَثبتَهم حديثًا.

وقال أيضًا: لا يُقاسُ بيحيى بنِ سعيدٍ في العِلم أحد.

وقال أيضًا: يحيى بنُ سعيدٍ إليه المُنتهى في التثبُّت بالبَصرة.

وقال أيضًا: ما رأيتُ في الحديث أثبتَ منه.

وقال سَهلُ بنُ صالح: سألتُ أحمد بنَ حنبل، فقلت: يحيى القَطّان وابنُ المُبارَك، إذا اختلفا في حديثٍ، فقولُ مَن تُقدِّم؟ فقال: ليس نُقدِّم نحنُ على يحيى أحدًا.

---

(١) «التقدمة»، ص ٢٣٢، «الجرح والتعديل» (٤/ قسم٢/ ١٥٠).

(٢) من قوله «يعني» إلى هنا، ليست في ظ.

(٣) «التقدمة»، ص ٢٣٢، و«الجرح والتعديل» (٤/ قسم٢/ ١٥١).

وقال أبو حاتمٍ الرّازي: إذا اختلفَ ابنُ المُبارَك ويحيى بنُ سعيدٍ وسُفيان ابن عُيينةَ في حديث، آخذُ بقول يحيى.

قال ابنُ المَدينيّ: ما رأيتُ أحدًا أنفعَ للإسلام وأهلِه مِن يحيى بن سعيدٍ القَطّان[١].

قال* عليٌّ: سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ يقول: ينبغي لصاحبِ الحديثِ أن يكون ثَبْتَ الأخذِ، ويكونَ يَفهمُ ما يُقالُ له، ويُبصِرُ الرِّجال، ثم يَتعاهَدُ ذاك.

قال البُخاريُّ: أعلمُ الناس بالثَّوريِّ يحيى بنُ سعيد، لأنه عَرَفَ صحيحَ حديثِه من تدليسِه.

وقال أبو عليٍّ الحافظ[٢]: حدَّثنا أبو بكرٍ الواسِطيّ، قال: سمعتُ عليَّ بنَ المَدينيّ يقول: شُعبةُ أَحفظُ الناسِ للمَشايخ، وسُفيانُ أَحفظُ الناس للأبواب، وابنُ مَهديٍّ أحفظُهم، ثم إنّه[٣] قال: للمَشايخ والأبواب، ويحيى ابنُ سعيد أَعرفُ بمَخارج الأسانيد، وأَعرفُ بمَواضع الطَّعن مِن جمعِيهم.

وقال يحيى بنُ غَيلان[٤]: سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ يقول: ما تَركتُ حديثَ محمَّد بنِ إسحاق إلّا لله.

---

(١) النقول السبعة هذه من «التقدمة»، ص ٢٣٣- ٢٤٦.

* لوحة ٤٣/ أ.

(٢) أبو علي الحافظ: هو الحسين بن علي بن يزيد النيسابوري، وهو من كبار المحدثين الثقات، (ت ٣٤٩). انظر: «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٩٠٢، «شذرات الذهب» ٢/ ٣٨٠، «طبقات الشافعية» للسبكي ٣/ ٢٧٦، «مرآة الجنان» ٢/ ٣٤٣، «النجوم الزاهرة» ٣/ ٣٢٤.

(٣) عبارة «ثم إنه» سقطت من د، ظ.

(٤) يحيى بن غيلان، أبو الفضل البغدادي، ثقة مأمون، (ت ٢٢٠)، «تهذيب» ١١/ ٢٦٣.

وقال أبو بكر بنُ خَلّاد: دخلتُ على يحيى بنِ سعيدٍ في مَرضِه، فقال لي: يا أبا بكر، ما تَركتَ أهلَ البَصرة يَتكلّمون؟ قلتُ: يَذكُرون خيرًا، إلّا أنّهم يَخافون عليك مِن كلامِك في الناس. فقال: احفَظْ عنّي، لأنْ يكونَ خَصْمي في الآخرة(١) رجلٌ من عُرْضِ الناس أحبُّ إليَّ مِن أن يكون خَصْمي في الآخِرة النّبيُّ ﷺ يقول: بلَغَكَ عنّي حديثٌ وَقَعَ في وَهْمِك أنّه عنّي غيرُ صحيح، يعني فلم تُنكِر.

عبد الرحمن ابن مهدي ت ١٩٨

ومنهم عبدُ الرَّحمٰن بن مَهديّ البَصْريّ(٢)، قَرينُ يحيى بنِ سعيد، ويُكْنَى أبا سعيد أيضًا.

قال حُسين بن عُروة(٣): كنّا عند حمَّاد بنِ زيد، وعنده عبدُ الرَّحمٰن بن مَهديّ، فقال حمَّاد: إن كان أحدٌ يُؤتَى لهٰذا الشأن، فهو هٰذا الشّاب(٤).

وقال جَريرٌ الرّازي(٥): ما رأيتُ مثلَ عبد الرَّحمٰن بنِ مَهديّ، ووَصَفَ عنه بصرًا بالحديث وحِفظًا.

---

(١) عبارة «في الآخرة» سقطت من د، ظ.

(٢) وترجمته في: التقدمة لابن أبي حاتم، ص ٢٥١-٢٦١، «الجرح والتعديل (٢/ قسم٢/ ٢٨٨-٢٩٠)، تذكرة الحفاظ ١/ ٣٢٩، «تاريخ بغداد» ١٠/ ٢٤٠، «شذرات الذهب» ١/ ٣٥٥، و«منتخب الإرشاد»، ص ١٧.

(٣) الحسين بن عروة البصري، يروي عن مالك وابن عيينة، قال أبو حاتم لا بأس به، وقال الساجي: ضعيف، «تهذيب» ٢/ ٣٤٣، «الجرح والتعديل» (١/ قسم٢/ ٦٢).

(٤) لهٰذا النص والنصوص التالية له انظر: «التقدمة»، ص٢٥١-٢٦١، و«الجرح والتعديل» (٢/ قسم٢/ ٢٨٩).

(٥) جرير الرازي هو جرير بن عبد الحميد بن قرط الرازي، يروي عن يحيى بن سعيد الأنصاري وعبد الرَّحمٰن بن مَهديّ ثقة، (ت١٨٨)، «تهذيب» ٢/ ٧٥، «ميزان الاعتدال» ١/ ٣٩٤، «شذرات الذهب» ١/ ٣١٩، «منتخب الإرشاد» ٩١/ ب.

وقال ابنُ المَدينيّ: كان ابنُ مَهديٍّ أعلمَ الناس. قالها مرارًا، وفي روايةٍ عنه: قال: أعلمُ الناسِ بالحديث عبدُ الرَّحمٰن بن مَهديّ.

وقال أيضًا: أعلمُ الناس بزَيد بنِ ثابتٍ وقولِه عشَرَة - وسمّاهم - أوّلُهم: سعيد بنُ المسيّب، قال: وكان أعلمَ الناس بقولِهم وحديثِهم: ابنُ شِهاب، ثم بعدَه مالك، ثم بعدَ مالكٍ عبدُ الرَّحمٰن بن مَهديّ.

وقال أبو حاتم: حدَّثنا محمَّد بنُ صَفْوان[١]. قال: سمعتُ ابن المَدينيّ يقول: لو أُخذِتُ فأُحلفتُ بين الرُّكن والمَقام، لحَلفتُ بالله أنني لم أرَ أحدًا قطُّ أعلمَ بالحديث من عبد الرَّحمٰن بن مَهديّ[٢].

وقال صالح بنُ أحمد بنِ حنبل[٣]: قلتُ لأبي: أيُّما أثبتُ عندك، عبدُ الرَّحمٰن بنُ مَهديٍّ أو وكيع؟ قال: عبدُ الرَّحمٰن أقلُّ سَقْطًا من وكيعٍ في سُفيان، قد خالفَه وكيعٌ في ستِّين حديثًا من حديث سُفيان، وكان عبدُ الرَّحمٰن يَجيءُ بها على ألفاظِها، وكان لعبدِ الرَّحمٰن تَوَقٍّ حسن[٤].

وقال محمَّد بنُ أبي بكرٍ المُقدَّميّ: ما رأيتُ أحدًا أتقَنَ لِما سَمِع، ولِما لم يَسمع مِن عبد الرَّحمٰن بن مَهديّ.

وقال أبو حاتمٍ الرّازيّ: عبدُ الرَّحمٰن بن مَهديّ أَثبتُ من يحيى بنِ سعيد، وأَتقنُ من وَكيع، وكان عَرَضَ حديثَه على سُفيانَ الثوري.

---

(١) هو محمَّد بن عثمان أبي صفوان يروي عن يحيى القطان وابن مَهديّ وعنه أبو حاتم، ثقة، (ت ٢٥٠)، «تهذيب» ٩/ ٣٣٧.

(٢) في «التقدمة»: محمَّد بن أبي صفوان، وليس محمَّد بن صفوان.

(٣) يُكْنى أبا الفضل، وهو أكبر أولاد الإمام أحمد، وله «المسائل عن أبيه»، (ت ٢٦٦)، «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى ١/ ١٧٣.

(٤) قد حذف الشارح هنا بعض عبارة التقدمة، وانظر «العِلَل» للإمام أحمد ١/ ١٤٠.

وقال الإمامُ أحمد أيضًا في ابن مَهديٍّ[(١)]، رحمه الله: ما كان أَشدَّ تتبُّعِه للألفاظ، وأَشدَّ تَوقِّيه. وقال: كان حافظًا[(٢)]، وكان يَتوقَّى كثيرًا؛ كان يحبُّ أن يحدِّث باللَّفظ.

قال: وهو إمامٌ من أئمّة المسلمين.

وقال: لم يكن يُكثِر الحديث جدًّا، كان الغالبَ عليه حديثُ سُفيان. قال: وكان يتوسَّع في الفِقه، كان فيه أَوسعَ من يحيى، كان يحيى يَميلُ إلى قول الكُوفيِّين، وكان عبدُ الرَّحمٰن يذهبُ إلى بعضِ مذاهب الحديث، وإلى رأي المَدنيِّين. نقل ذٰلك كلَّه الأثرمُ عن الإمام أحمد.

وقال أبو حاتم الرّازي: سُئل أحمدُ عن يحيى وعبدِ الرَّحمٰن ووَكيع؟ فقال: كان عبدُ الرَّحمٰن أكثَرهم حديثًا.

ورَوى الحافظُ أبو نُعيم بإسنادِه عن القَواريريِّ، قال: كان ابنُ مَهديٍّ يَعرفُ حديثَه وحديثَ غيره، وكان يحيى بنُ سعيدٍ يَعرفُ حديثَه.

وعن حمَّاد بنِ زيدٍ، قال: لئن عاشَ ابنُ مَهديٍّ لَيَخرُجَنَّ رجلَ أَهلِ البَصرة.

وعن* حمَّادٍ، أنه سُئل عن مسألة، فقال: مَن لهٰذا إلّا ابنُ مَهديّ. فأقبلَ عبدُ الرَّحمٰن فسألوه عن ذٰلك، فأجابَ، فلمّا قامَ من عندِه قال: هٰذا سيِّدُ - أو: فتَى - أهلِ البَصرة منذُ ثلاثينَ سنةً، أو نحو هٰذا.

وعن القَواريرِيّ، قال: أَملَى عليَّ عبدُ الرَّحمٰن بن مَهديٍّ عشرينَ ألف حديثٍ حِفظًا.

---

(١) بدل قوله «في ابن مهدي» وقع في ظ: «فيه».

(٢) في د: «ضابطًا».

* لوحة ٤٣/أ.

وعن أحمدَ بنِ حنبل، قال: كأنَّ عبدَ الرَّحمٰن بنَ مَهديٍّ خُلِق للحديث.

وعن مُهنّا: سألتُ أحمدَ: أيُّهما أفقَه، عبدُ الرَّحمٰن أو يحيى؟ قال: عبدُ الرَّحمٰن.

وعن ابنِ المَدينيِّ، قال: كان عِلمُ عبدِ الرَّحمٰن بن مَهديٍّ في الحديث كالسِّحر.

وقال نُعيم بن حمَّاد: قلتُ لابن مَهديٍّ: كيف تعرِفُ صحيحَ الحديث وسَقيمَه؟ قال: كما يَعرِفُ الطّبيبُ المَجنون.

وعن ابن نُمَير، قال ابنُ مَهديٍّ: معرفةُ الحديثِ إلهام. قال ابنُ نُمَير: صدَقَ، لو قلتَ له: مِن أين؟ لم يكن له جَواب.

وقال ابنُ مَهديّ: لا يجوزُ أن يكون الرّجلُ إمامًا حتى يَعلَمَ ما يصحُّ ممّا لا يصحّ، وحتى لا يَحتجَّ بكلِّ شيء، وحتى يَعلمَ مَخارِجَ العِلم.

وقال ابنُ مَهديٍّ: لأن أعرِفَ عِلّة[1] حديثٍ أحبُّ إليَّ مِن أن أَستفيدَ عشَرةَ أحاديث[2].

وعنه قال: لا يكون إماما في الحديث من يحدث بكل ما سمع ولا يكون إماما في العلم من يحدث عن كل أحد، ولا يكون إماما في العلم من يحدث[3] بالشاذ من العلم، والحِفظُ: الإتقانُ[4].

---

(١) في د، ظ: «علم».

(٢) هذا النص والذي بعده من «الجرح والتعديل» (١/ قسم١/ ٣٦).

(٣) في «الجرح والتعديل»: «ومن يتبع شواذ الحديث».

(٤) في ظ: «الحفظ والإتقان»، وهو خطأ.

ومنهم وكيعُ بنُ الجَرّاح بنِ مَليحِ بن فَرَسِ بن عَدِيٍّ، أبو سُفيانَ الرُّؤاسيُّ الكوفِيّ(١)، أحدُ الأئمّة الأعلام. وكيع بن الجراح ابن مليح ت ١٩٦

قال أحمد: ما رأيتُ أحدًا أوعى للعِلم مِن وَكيع، ولا أشبهَ بأهلِ النُّسُك(٢).

وقال أيضًا: كان وَكيعٌ حافظًا حافظًا(٣)، وكان أحفظَ من ابن مَهديٍّ كثيرًا كثيرًا(٤).

وقال أيضًا: ما رأيتُ أحدًا ممّن أدركْنا كان أَحفظَ للحديثِ مِن وكيع.

وقال: أيضًا: وكيعٌ كان يحفظُ عن سُفيانَ وعن المَشايخ، فلم يكن يُصحِّف.

وقال: أيضًا: ما رأيتُ أحدًا كان أجمَعَ من وَكيع. وقال: وما كتبتُ عن أحدٍ أكثرَ ممّا كتبت عنه.

وقال إسحاقُ بنُ راهَويْهِ: حِفظِي وحِفظُ ابنِ المُبارَك تكلُّفٌ، وحِفظُ وَكيعٍ أَصليٌّ؛ قام وكيعٌ يومًا قائمًا، ووَضع يدَه على الحائط، وحدَّث بسبعِ مئةِ حديث.

وقال بِشْر بنُ السَّرِيّ(٥)، وسَهلُ بنُ عثمان، ويحيى بنُ مَعين: ما رَأينا أحفظَ مِن وكيع.

---

(١) ترجمته في: «التقدمة» ٢١٩-٢٣٢، و«الجرح والتعديل» (٤/ قسم٢/ ٣٦) و«تاريخ بغداد» ١٣/ ٤٦٦، و«حلية الأولياء» ٨/ ٣٦٨، و«مشاهير علماء الأمصار» ٣/ ١، و«شذرات الذهب» ١/ ٣٤٩، «تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٠٦.

(٢) لهذا النص، والنصوص التالية له في ترجمة وكيع، انظر: «التقدمة»، ص ٢٢١-٢٣١.

(٣) في ظ، د: «ضابطًا».

(٤) في د: «كذا وكذا».

(٥) بشر بن السري البصري، أبو عمرو الأفوه، صاحب مواعظ، ثقة (ت ١٩٦) «تهذيب» ١/ ٤٥٠، «تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٥٥، «الجرح والتعديل» (١/ قسم١/ ٣٥٨).

وقال إبراهيمُ بن شَمَّاس[١]: وكيعٌ أَحفظُ النّاس.

وسُئل أحمدُ عن يحيى وابنِ مَهديٍّ ووَكيع، فقال: كان وكيعٌ أسرَدَهم.

قال أبو حاتم: وكيعٌ أَحفظُ مِن ابنِ المُبارَك.

وقال يحيى بنُ يَمان[٢]: إنَّ لهٰذا الحديثِ رِجالًا خلَقَهم اللهُ منذُ خَلَقَ السَّماواتِ والأرض، وإنّ وكيعًا منهم.

وقال حمَّاد بنُ زيد: ليس الثّوريُّ عندنا بأفضلَ مِن وَكيع.

وسُئل عبدُ الرَّحمٰن: مَن أَثبتُ في الأعمش بعدَ الثّوريِّ؟ قال: ما أَعدِلُ بوَكيعٍ أَحدًا. قال له رجل: يقولونَ أبو مُعاوية[٣]، فنَفَر من ذٰلك، وقال: أبو مُعاويةُ عندَه كذا وكذا وَهْمًا.

وقال ابنُ مَعين: وكيعٌ أحبُّ إليَّ في سُفيانَ من عبدِ الرَّحمٰن بن مَهديّ. فذُكر ذٰلك لأبي حاتم، وقيل له: أيُّهما أحبُّ إليك؟ فقال: عبدُ الرَّحمٰن ثَبتٌ، ووَكيع ثِقة. وظاهرُ هٰذا أنه قدَّم عبدَ الرَّحمٰن على وكيع.

وقال ابن مَعين: ما رأيتُ أحفظَ مِن وكيع.

وقال أيضًا: مَن فضَّلَ عبد الرَّحمٰن بنَ مَهديٍّ على وكيعٍ، لَعنَه يحيى.

---

(١) إبراهيم بن شماس الغازي أبو إسحاق السمرقندي، روى عن ابن المبارك وابن عيينة (ت ٢٢١)، «تهذيب» ١/ ١٢٧، «الجرح والتعديل» (١/ قسم١/ ١٠٥).

(٢) يحيى بن يمان العجلي، أبو زكريا الكوفي روى عن هشام بن عروة والثوري (ت ١٨٨)، «تهذيب» (١١/ ٣٠٦)، «الجرح والتعديل» (٤/ قسم١/ ١٩٩).

(٣) هو محمَّد بن خازم، أبو معاوية الضرير الكوفي، روى عن هشام بن عروة والثوري، ثقة (ت ١٩٥)، «تهذيب» ٩/ ١٣٧، «مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٧٢، «تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٩٤، «شذرات الذهب» ١/ ٣٤٣، «النجوم الزاهرة» ٢/ ١٤٨.

وعن عبد الرَّزّاق، قال: رأيتُ الثوريَّ وابنَ عُيينةَ ومَعْمَرًا ومالكًا، ورأيتُ ورأيت، فما رأتْ عَينايَ قطُّ مثلَ وكيع.

وقال محمَّد بنُ عبد الله بنِ نُمير: وكيعٌ* أعلمُ بالحديثِ من ابن إدريس، وكانوا إذا رأوا وكيعًا سَكَتوا. يعني للحفظِ والإجلال.

[الأعلام الذين لم يترجم لهم التِّرمذيّ]

فهٰذا ما أشار إليه التِّرمذيُّ من تراجم بعضِ أعيانِ الأئمّةِ الحُفّاظ المُقتدَى بهم في هٰذا العِلم، وذَكر أنه ذَكرَه على وجهِ الاختِصار، ليستدِلَّ به على مَنازِلِهم، وتفاوتِ مراتبِهم في الحِفظ.

ونذكرُ بعضَ تراجمِ الأئمّةِ الذين تَكرَّر ذِكرُهم في هٰذا الكتابِ في أثناء الأبواب، وحُكي عنهم الكلامُ في الجَرح والتَّعديل والعِلَل، ولم يَذكُرهم هٰهنا.

فمِنهم عبدُ الله بنُ المُبارَك الخُراساني، أبو عبد الرَّحمٰن[1]، إمامُ خُراسان، الجامعُ بين الخِلال الحِسان. عبد الله بن المبارك ت ١٨١

قال ابنُ عُيينة: كان فقيهًا عالمًا زاهدًا سخيًّا شجاعًا شاعرًا[2].

وقال أحمد: لم يكن في زمن ابنِ المُبارَك أَطلبَ للعِلم منه، رحلَ إلى اليَمن وإلى مِصرَ والشّام والبَصرةِ والكُوفة، وكان مِن رُواة العِلم، وكان أَهلَ

---

* لوحة ٤٥/أ.

(١) وترجمته في «التقدمة»، ص ٢٦٠-٢٨٠، و«الجرح والتعديل» (٢/ قسم٢/ ١٧٩)، و«المشاهير» لابن حبان، ص ١٩٤، «حلية الأولياء» ٨/ ١٦٨، «تاريخ بغداد» ١٠/ ١٥٢، «تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٧٤، «شذرات الذهب» ١/ ٢٩٥.

(٢) لهذا النص والنصوص التالية انظر: «التقدمة»، ص ٢٦٢- ٢٦٧ و«الجرح والتعديل» (٢/ قسم٢/ ١٨٠)، و«منتخب الإرشاد» ٢٤/ ب.

ذاك، كَتَبَ عن الصِّغار والكبار، وجَمعَ أمرًا عظيمًا، ما كان أحدٌ أقلَّ سَقْطًا من ابنِ المُبارَك، وكان يحدِّثُ من حِفظِه، ولم يكن يَنظُر في كتاب.

وقال أيضًا: ما أخرجَتْ خُراسانُ مثلَ ابنِ المُبارَك.

وعن الثّوريِّ، قال: ابنُ المُبارَك أعلمُ أهلِ المَشرق وأهلِ المَغرب.

وعن ابنِ عُيينة، قال: ابنُ المُبارَك عالمُ المَشرق والمغربِ وما بينَهما.

وقال ابنُ مَهديٍّ: ما رأيتُ مثلَ ابنِ المُبارَك، فقيل له: ولا سُفيانُ ولا شُعبة؟ فقال: ولا سُفيانُ، ولا شُعبة.

وقال مُعتمِر بنُ سُليمان: ما رأيتُ مثلَ ابنِ المُبارَك؛ نُصيبُ عندَه الشيءَ الذي لا يُصابُ عند أحد.

وقال أبو الوليد الطَّيالسيُّ: ما رأيتُ أَجمعَ من ابنِ المُبارَك.

ورَوى ابنُ الطبّاع[1]، عن ابن مَهديٍّ، قال: الأئمّةُ أربعة: الثّوريُّ، ومالكٌ، وحمَّاد بنُ زيد، وابنُ المُبارَك.

وقال أبو إسحاقَ الفَزاريُّ[2]: ابنُ المُبارَك إمامُ المُسلمين.

وقال نُعيم بن حمَّاد: قلتُ لابن مَهديٍّ: أيُّهما أفضلُ عندك، ابنُ المُبارَك أو سُفيان؟ قال: ابنُ المُبارَك. قلت: إنَّ الناس يُخالفُونك. قال: إنَّ الناسَ لم يُجرِّبوا؛ ما رأيتُ مثلَ ابنِ المُبارَك.

وعنه قال: ابنُ المُبارَك أَثبتُ من الثَّوري.

---

(١) ابن الطباع: إسحاق بن عيسى بن نجيح البغدادي، روى عن مالك والحماديين (ت ٢١٤)، «تهذيب» ١/ ٢٤٥، «الجرح والتعديل» (٢/ قسم٢/ ١٨٠).

(٢) أبو إسحاق الفزاري: هو إبراهيم بن محمَّد بن عبد الله، من الأعلام (ت ١٨٦)، «مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٨٢، «التقدمة» لابن أبي حاتم، ص ٢٨١-٢٨٥.

وقال سُنَيدٌ(١)، عن شُعيب بن حَرْب(٢): سمعتُ سُفيانَ الثّوريَّ يقول: لو جَهَدتُ جَهْدي أن أكون في السَّنَةَ ثلاثةَ أيّامٍ على ما عليه ابنُ المُبارَك، لم أَقدِر عليه.

وقال ابنُ عُيينة: لا تَرى عينُك مثلَ ابنِ المُبارَك.

وسُئل ابن معين(٣): من أثبت في حَيْوَة(٤)، ابنُ المُبارَك، أو ابنُ وَهْب؟ قال: ابنُ المُبارَك أثبتُ منه - يعني ابنَ وَهْب - في جميع ما يَروي. ثم قال: ابنُ المُبارَك: بابُه يحيى بنُ سعيدٍ القَطّان. يعني أنه يُشبِهه.

وقال أَسودُ بن سالم(٥): كان ابنُ المُبارَك إمامًا يُقتدَى به، كان مِن أثبتِ الناسِ في السُّنّة، إذا رأيتَ رجلًا يَغمِزُ ابنَ المُبارَك بشيءٍ فاتّهِمْه على الإسلام.

وقال الأوزاعيُّ لرجل: لو رأيتَ ابنَ المُبارَك لقَرَّتْ عينُك.

ولمّا ماتَ ابنُ المُبارَك، قال الفُضَيل بن عِياض: ما خلّفَ بعدَه مِثلَه.

وعن ابن عُيينةَ، قال: نظرتُ في الصَّحابة، فما رأيتُ لهم فضلًا على ابنِ المُبارَك إلّا صُحبتَهم النّبيَّ ﷺ وغَزوَهُم معه.

---

(١) سنيد: هو الحسين بن داود المصيصي، روى عن حماد بن زيد وابن المبارك، ثقة (ت ٢٢٦)، «تهذيب» ٢/ ٢٤٤، «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٥٦.

(٢) شعيب بن حرب المدائني، أبو صالح البغدادي، يروي عن عكرمة بن عمار، ثقة (ت ١٩٧)، «تهذيب» ٤/ ٣٥٠، «الجرح» (٢/ قسم١/ ٣٤٢).

(٣) لفظة «معين» سقطت من ظ.

(٤) حيوة بن شريح التجيبي المصري، أبو زرعة، ثقة زاهد، (ت ١٥٨)، «تهذيب» ٣/ ٦٩، «تذكرة الحفاظ» ١/ ١٨٥، «الثقات» لابن حبان، لوحة ١٧٧/ ب.

(٥) الأسود بن سالم المتعبد، روى عن سُفيان بن عيينة، «الجرح والتعديل» (١/ قسم١/ ٢٩٤).

وعن أَبي أُسامة، قال: كان ابنُ المُبارَك في أَصحاب الحديثِ مِثلَ أَمير المؤمنينَ في النّاس.

وقال شُعيبُ بنُ حَرْب: ما لقي ابنُ المُبارَك رجلًا إلّا وابنُ المُبارَك أفضلُ منه.

وقال الحسن بنُ عيّاش[1]: لم يأخذ ابنُ المُبارَك في فنٍّ من الفُنون إلّا يُخيَّلُ إليك أنَّ عِلمَه كان فيه.

وقال إسماعيلُ بن عيّاش: ما على وَجْه الأرض مثلُ ابنِ المُبارَك، ولا أَعلمُ أنَّ الله خلَقَ خَصْلةً من خِصالِ الخَير إلّا وقد جعَلَها فيه.

وقال* عبدُ العزيز بنُ أبي رِزْمة: لم تكن خَصلَةٌ من خِصال البِرِّ إلّا جُمِعَت في ابنِ المُبارَك؛ حياءٌ، وكرمٌ، وحُسن خُلُق، وحُسنُ صُحبة، وحُسن مُجالسةٍ، والزُّهد، والورَع، وكلُّ شيء.

وقال الحسنُ بن عيسى[2]: اجتمعَ جماعةٌ من أصحاب ابنِ المُبارَك، مثلُ الفَضْلِ بنِ موسى[3]، ومَخْلَد بنِ حسين[4]، ومحمَّد بنِ النَّضْر[5]، فقالوا:

---

(١) الحسن بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي يروي عن الأعمش، ثقة (ت ١٧٢)، «تهذيب» ٢/ ٣١٣، «الجرح» (١/ قسم٢/ ٢٩).

* لوحة ٤٦/أ.

(٢) الحسن بن عيسى بن ماسرجس، مولى ابن المبارك وأسلم على يديه، ثقة (ت ٢٣٩)، «تهذيب» ٢/ ٣١٣.

(٣) الفضل بن موسى السيناني: روى عن الثوري وشريك، ثقة (ت ١٩١)، «تهذيب»، ص ٢٨٦، «تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٩٦، و«ميزان الاعتدال» ٣/ ٣٦٠.

(٤) مخلد بن حسين الأزدي المهلبي يروي عن الأوزاعي وابن جُرَيج (ت ٢٠١)، كان ثقة فاضلًا، «تهذيب» ١٠/ ٧٢.

(٥) محمَّد بن النضر بن سلمة بن الجارود العامري النيسابوري الحافظ، روى عنه النَّسائيّ، وقال الحاكم: كان شيخ وقته (ت ٢٩١)، «تهذيب» ٤٩٩، «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٧٢.

تعالوا حتى نَعُدَّ خِصالَ ابنِ المُبارَك من أبوابِ الخير، فقالوا: جمْعَ العِلم، والفِقه، والأدبَ، والنَّحو، واللُّغة، والزُّهدَ، والشِّعر، والفَصاحةَ، والوَرَع، والإنصافَ، وقيامَ الليل، والعِبادةَ، والحجَّ، والغَزو، والشَّجاعة، والفُروسيّة، والشِّدّة في بَدَنِه، وتَرْكَ الكلام فيما لا يَعنِيه، وقِلَّةَ الخِلاف على أصحابِه.

وقال العبّاسُ بن مُصعَب: جمَعَ ابنُ المُبارَك الحديثَ، والفِقه، والعربيَّة، وأيامَ الناس، والشّجاعةَ، والتِّجارة، والسّخاءَ، والمَحبَّة عند الفِرَق.

وقال ابنُ المَدينيّ: ابنُ المُبارَك أَوسعُ عِلمًا من ابنِ مَهديٍّ ويحيى بنِ آدم.

وقال جعفرٌ الطّيالسيُّ: قلتُ لابن مَعين: إذا اختلَفَ يحيى القطّان ووَكيع؟ قال: القولُ قولُ يحيى. قلت: إذا اختلَفَ عبدُ الرَّحمٰن ويحيى؟ قال: يُحتاج مَن يَفصِلُ بينهما. قلت: أبو نُعيم وعبدُ الرَّحمٰن؟ قال: يُحتاج مَن يَفصِل بينَهما. قلت: ابنُ المُبارَك؟ قال: ذاك أَميرُ المؤمنين.

وقال النَّسائيّ: أَثبتُ أصحاب الأوزاعيِّ ابنُ المُبارَك.

وقال إبراهيمُ الحربيُّ، عن أحمد: إذا اختَلفَ أصحابُ مَعْمَر، فالقولُ قولُ ابنِ المُبارَك.

قال نُعيم بن حمَّاد: قال ابنُ المُبارَك: قال لي أَبي: لئِن وجدتُ كُتبَك لأَحرقنَّها. فقلتُ له: وما عليَّ من ذٰلك وهو في صَدْري.

وكان ابنُ المُبارَك، يقول: لنا في صحيحِ الحديثِ شُغلٌ عن سَقِيمه.

وقال: العِلمُ ما يَجيئُك من هنا وهنا. يعني المشهور.

وقيل له: هٰذه الأحاديثُ المَصنُوعة؟ قال: تَعيشُ لها الجَهابذة.

وفضائلُه ومناقبُه كثيرةٌ جدًّا.

وله تصانيفُ كثيرةٌ في فنون العِلم، رضي الله عنه.

الإمام أحمد بن حنبل ت ٢٤١

ومنهم الإمامُ أحمد بنُ محمَّد بنِ حَنْبلٍ الشَّيباني، أبو عبد الله، ربّانِيُّ الأُمّة في وقتِه، وعالمُها، وفَقيهُها، وحافظُها، وعابدُها، وزاهدُها. وشُهرةُ فضائلِه ومناقبِه تُغني عن الإطالة فيها، وقد أفردَ العلماءُ التّصانيفَ لِمناقبِه، فمِنهم مَن طوَّل، ومِنهم مَن قصَّر.

وممَّن أفرد التَّصنيفَ لِمناقبِه: ابنُ أبي حاتم، وابنُ شاهين[1]، والبيهقيُّ[2]، وأبو إسماعيلَ الأنصاريّ، ويحيى بنُ مندَة، وابنُ الجَوزيّ.

وقد أفردتُ مصنَّفًا لِمناقبِه، ونذكرُ هٰهنا نُبذةً يَسيرةً مِن فضائلِه في الحديثِ وعلومِه، لأنَّ المقصود يَحصُل بذٰلك هٰهنا.

قال عبدُ الله بن أحمد: كَتَبَ أَبي ألفَ ألفِ حديث، وتَركَ لقومٍ لم يرِو عنهم مِئتي ألفِ حديث.

وقال أبو زُرْعة: كان أحمدُ بن حنبل يَحفظُ ألفَ ألفِ حديث، فقيل له: وما يُدريك؟ قال: ذاكرتُه، فأخذتُ عليه الأبواب.

وسُئل أبو زُرْعة[3]: أنتَ أحفظُ، أم أحمدُ بن حنبل؟ قال: بل أحمد. قالوا: كيفَ علِمتَ ذاك؟ قال: وجدتُ كتبَ أحمد بنِ حنبل ليس فيها في

---

(١) ابن شاهين: عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي، صنف «التاريخ» و«التفسير» و«المسند». وهو ثقة مأمون (ت ٣٨٥)، وترجمته في «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨٩٧)، و«طبقات المفسرين» للداودي، ٢/ ٢، و«تاريخ بغداد» ١١/ ٢٦٥، «شذرات الذهب» ٣/ ١١٧.

(٢) البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين، صاحب التصانيف كالسنن الكبرى وغيرها، إمام ثقة، (ت ٤٥٨)، وترجمته في «شذرات الذهب» ٣/ ٣٠٤، «وفيات الأعيان» ١/ ٢٠، «الأنساب»، ص ١٠١، «تذكرة الحفاظ» ٣/ ١١٣٢، المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور للحاكم عبد الغافر الفارسي، لوحة ٣٠/ أ.

(٣) «التقدمة»، ص ٢٩٦.

أوائلِ الأجزاءِ تَرجمةُ أسماءِ المحدِّثين الذين سمِع منهم، فكان يَحفظُ كلَّ جزءٍ ممَّن سمِعَه، وأنا لا أَقدِر على هٰذا.

وعن أبي زُرْعة، قال: أتيتُ أحمد بنَ حنبل، فقلتُ: أَخرِج إليَّ حديثَ سُفيان، فأَخرَج إليَّ أجزاءً كلُّها سُفيان، سُفيان، ليس على حديثٍ منها: «حدَّثنا فلان»، فظننتُ أنها عن رجلٍ واحد، فجعلتُ أَنتخِب، فلمّا قرأ عليَّ جعلَ يقول في الحديث: حدَّثنا وَكيعٌ ويحيى، وحدَّثنا فلان. قال: فعَجِبتُ من ذٰلك. قال أبو زُرْعة: فجَهَدتُ في عُمُري أن أَقدِر على شيءٍ من هٰذا، فلم أَقدِر.

وقال عبدُ الله بنُ أحمد: قال لي أَبي: خُذْ أيَّ كتابٍ شئتَ من كُتب وَكيعٍ من المصنَّف، فإن شِئتَ أن تَسألَني عن الكلامِ حتى أُخبِرَكَ بالإسناد، وإن شِئتَ بالإسنادِ حتى أُخبرك* بالكلام.

وقيل لأبي زُرْعة: مَن رأيتَ مِن المَشايخ المُحدِّثين أحفظ؟ قال: أحمدَ ابنَ حنبل؛ حُزِرَ كتبُه اليومَ الذي ماتَ فيه، فبَلغَت اثنَي عشَرَ حِمْلًا وعدلًا، ما كان على ظهرِ كتابٍ منها: «حديثُ فلان»، ولا في بطنِه: «حدَّثنا فلان»، وكلُّ ذٰلك كان يحفظُه عن ظهرِ قلبِه.

وقال صالح بنُ أحمد: قال أَبي: كتبتُ بخطِّي أَلفَ ألفِ حديثٍ سِوى ما كُتب لي.

وقال أحمد بنُ الدَّورقيّ(١): سمعتُ أحمد يقول: نحنُ كَتبْنا الحديثَ من ستَّةِ أَوجُه وسبعةِ وجوهٍ ولم نَضبِطْه، كيف يَضبِطُه مَن كتبه من وجهٍ واحد. أو نحو هٰذا؟

---

* لوحة ٤٧/أ.

(١) هو أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثقة، (ت ٢٤٦)، «تهذيب» ١/ ٩، وله ترجمة في «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٠٥، «الجرح والتعديل» (١/ قسم١/ ٣٩)، و«منتخب الإرشاد» ٩٩/ أ.

وقال أبو عُبيد[1]: انتهى العِلم إلى أربعة: إلى أحمدَ بنِ حنبل، وهو أفقهُهم فيه، وإلى ابنِ أبي شَيبةَ، وهو أحفظُهم له، وإلى عليِّ بن المَدينيّ، وهو أعلَمُهم به، وإلى يحيى بنِ مَعين، وهو أَكتَبُهم له[2].

وذكر يحيى بنُ مندَة في «مناقب أحمد» بإسنادٍ له عن أبي عُبيد، قال: ربّانِيُّ العِلم أربعة؛ فأعرفُهم بالحلال والحَرام: أحمدُ بن حنبل، وأحسنُهم سِياقةً للحديث: عليُّ بن المَدينيّ، وأحسنُهم معرفةً بالرِّجال: يحيى بنُ مَعين، وأحسنُهم وضعًا للباب: أبو بكر بنُ أبي شيبة.

وقال إبراهيمُ الحَرْبيّ: انتهى عِلمُ رسولِ الله ﷺ على ما رواهُ أهلُ المدينة وأهلُ الكوفة وأهلُ البَصرةِ وأهلُ الشام، إلى أربعة: إلى أحمدَ بنِ حنبل، ويحيى ابنِ مَعين، وأبي خَيثمةَ، وأبي بكر بنِ أبي شَيبة، وكان أحمدُ أفقَهَ القوم.

وقال عبدُ الرَّزّاق[3]: رَحَلَ إلينا مِن العراقِ أربعةٌ مِن رُؤساءِ الحديث: الشّاذَكُوني[4]، وكان أحفظَهم للحديث، وابنُ المَدينيّ، وكان أعرفَهم باختلافِه، ويحيى بنُ مَعين، وكان أعلمَهم بالرِّجال، وأحمدُ بنُ حنبل، وكان أجمعَهم لذٰلك كلِّه.

وقال ابنُ المَدينيّ: ليس في أصحابِنا أَحفظُ من أَبي عبد الله، أحمدَ بن حنبل، وبلَغني أنه لا يُحدِّث إلّا من كتاب، ولنا فيه أُسوة.

---

(١) أبو عبيد القاسم بن سلام من الأعلام الثقات الأثبات، (ت ٢٢٤)، «تهذيب» ٨/ ٣١٥. وانظر: «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٢٧، و«تاريخ بغداد» ١٢/ ٤٠٣، «مرآة الجنان» ٢/ ٨٣.

(٢) «التقدمة»، ص ٢٩٣.

(٣) هو بن همام الصنعاني، صاحب «المصنف».

(٤) هو سليمان بن داود المنقري: اتهمه بعض النقاد رغم حفظه، (ت ٢٣٤). انظر: «ميزان الاعتدال ٢/ ٢٠٥، و«تاريخ بغداد» ٩/ ٤٠، و«تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٨٨.

وسُئل أبو زُرْعة عن عليٍّ بن المَدينيّ ويحيى بنِ مَعين: أيُّهما كان أحفظَ؟ قال: كان عليٌّ أَسرَدَ وأَتقَن، ويحيى أَفهمَ بصَحيح الحديثِ وسَقيمِه، وأَجمَعُهم أبو عبد الله أحمدُ بن حنبل، كان صاحبَ حفظٍ، وصاحبَ فقهٍ، وصاحبَ معرفة. قال: وما أعلمُ في أصحابنا أفقَه مِن أحمد.

قيل له: اختيارُ أحمدَ وإسحاق أحبُّ إليك، أم قولُ الشافعي؟ قال: بل اختيارُ أحمدَ وإسحاق أحبُّ إليَّ.

وقال: ما رأت عينايَ مثلَ أحمدَ بنِ حنبل في العِلم، والزُّهدِ، والفِقه، والمَعرفةِ، وكلِّ خير[1].

وقال أبو زُرْعة أيضًا: ما رأيتُ مثلَ أحمدَ في فنون العلم.

وقال أيضًا: ما رأيتُ أجمعَ من أحمدَ بن حنبل. قيل له[2]: إسحاق؟ قال: أحمدُ أكبرُ مِن إسحاق، وأفقهُ من إسحاق.

وسُئل أبو حاتمٍ الرّازي: عن أحمدَ وعليٍّ بن المَدينيّ، أيُّهما كان أحفظ؟ قال: كانا في الحفظِ متقارِبَين، وكان أحمدُ أفقَه.

قال أبو حاتم: وكان أحمدُ بارعَ الفَهم بمَعرفةِ الحديث، بصَحيحِه وسَقِيمِه، وتعلَّمَ الشافعيُّ أشياءَ من معرفةِ الحديثِ منه، وكان الشافعيُّ يقول لأحمد: حديثُ كذا وكذا قويُّ الإسنادِ محفوظ؟ فإذا قال: نَعَم، جعَلَه أصلًا، وبنَى عليه.

---

(١) لهذا النص والنصوص التالية في ترجمة الإمام أحمد، انظر: «التقدمة»، ص ٢٩٣-٢٩٥، و٣٠٢.

(٢) لفظة «له» ليست في د، ظ.

وقال أحمد بنُ سَلَمة(١): قلتُ لأبي حاتمٍ الرّازي: أَراكَ في الفتوى على قولِ أحمدَ وإسحاق، وعندكَ كتابُ الشافعيِّ، وكتابُ مالكٍ، والثّوريِّ، وشَريك، فتركتَ هٰؤلاءِ كلَّهم، وأقبلتَ على قولِ أحمدَ وإسحاق! قال: لا أَعلمُ في دَهرٍ ولا عَصرٍ مِثلَ هذين الرَّجُلين؛ رحَلا وكتَبا وذَاكَرا وصنَّفا.

وقال النَّسائيّ: لم يكن في عصرِ أحمدَ مثلُ هٰؤلاء الأربعة: أحمدَ، ويحيى، وعليٍّ، وإسحاق. وأعلمُهم عليٌّ بالحديث وعِلَلِه، وأعلمُهم بالرِّجال وأكثرُهم حديثًا يحيى، وأحفظُهم للحديث والفِقه إسحاق، إلّا أنّ أحمد بنَ حنبل كان - عندي - أعلمَ بعِلل الحديثِ من إسحاق، وجمَعَ أحمدُ المعرفةَ بالحديث والفِقهِ والوَرَعِ والزُّهد.

وقال العِجْليُّ(٢): أحمد ثقةٌ ثبْتٌ في الحديث، فقيهٌ في الحديث، متَّبعٌ للآثار، وصاحبُ سُنّةٍ وخيرٍ*، نَزِهُ النّفْس.

وقال قُتيبة: أحمدُ وإسحاقُ إماما الدُّنيا. وقال: لو أدرَكَ أحمدُ عصرَ الثّوريِّ ومالكٍ والأوزاعيِّ واللَّيث، لكان هو المُقدّم. قلت: تضمُّ أحمدَ إلى التّابعين؟ قال: إلى كبارِ التابعين.

---

(١) في د: «حنبل» وبياض في «ظ».

وأحمد بن سلمة، أبو الفضل النيسابوري المعدل، رفيق مسلم في الرحلة، وله «مستخرج» كهيئة «صحيح مسلم»، (ت ٢٨٦)، «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٣٧، و«تاريخ بغداد» ٤/ ١٨٦، و«الجرح والتعديل» (١/ قسم١/ ٥٤).

(٢) العجلي: الحافظ أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي نزيل طرابلس المغرب، كان يعد مثل أحمد بن حنبل، وقد فر إلى المغرب أيام محنة خلق القرآن، (ت ٢٦١)، «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٦٠.

* لوحة ٤٨/ أ.

وقال أبو عبد الله البُوشَنْجيّ[١]: أحمدُ[٢] - عندي - أفضلُ من سُفيان الثوريِّ، لأن سُفيانَ لم يُمتَحَن مِن الشِّدّة والبَلْوى بمِثل ما امتُحِن به أحمد، ولا عِلمُ سُفيانَ ومَن تقدَّم من فقهاءِ الأمصار كعِلم أحمد، لأنه كان أجمَعَ لها، وأبصَرَ بمُتقِنِهم[٣]، وغالطِهِم، وصَدوقِهم، وكَذوبِهم منه[٤].

وقال زكريّا السَّاجي[٥]: أحمدُ أفضلُ عندي من مالكٍ والأوزاعيِّ والثوريِّ، والشافعيِّ، لأن لهٰؤلاءِ نظيرًا، وأحمدُ لا[٦] نظيرَ له. يعني في وقتِهم ووقتِه، رضي الله عنهم أجمعين.

علي بن المديني ت ٢٣٤

ومنهم عليُّ بنُ عبد الله بن جعفرِ بن نَجيحٍ المَدينيُّ السَّعديُّ البَصْريّ، أبو الحَسن[٧]، أحدُ الأئمّة الحُفّاظ المُبَرَّزين في علمِ الحديث وعِلَله.

كان ابنُ عُيينةَ - وهو أحدُ شُيوخه - يَروي عنه، ويقول: يَلومُونَني على حُبِّه[٨]، واللهِ ما أتعلَّم منه أكثرُ ممّا يتعلَّم منِّي.

وكذا رُوي عن يحيى القطّان أنه قال: أنا أتعلَّم من عليٍّ أكثرَ ممّا يتعلَّمُ منِّي.

---

(١) أبو عبد الله البوشنجي: محمَّد بن إبراهيم بن سعيد البوشنجي، فقيه مالكي، ومحدث ثقة، (ت ٢٩٠) بنيسابور «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٥٧.

(٢) في ظ: «أبو عبد الله».

(٣) تحرفت في د إلى: «بمثبتهم».

(٤) في ظ: منهم.

(٥) زكريا بن يحيى الساجي، له كتاب في علل الحديث يدل على تبحره، (ت ٣٠٧). انظر فهرست ابن خير، ص ٢١٠، «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٧٠٩، «منتخب الإرشاد» ٨٢/أ.

(٦) في الأصل «فلا».

(٧) ترجمته في: «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٢٨، «تاريخ بغداد» ١١/ ٤٥٨، «التهذيب» ٧/ ٣٤٩-٣٥٧، «ميزان الاعتدال» ٣/ ١٣٨، «شذرات الذهب» ٢/ ٨١، و«التقدمة»، ص ٣١٩.

(٨) في ظ: «على عليّ».

وعليُّ بن المَدينيّ هو شيخُ البخاريّ، وعنه تلقَّى هٰذا العِلم. وكان البخاريُّ يقول: ما استَصغرتُ نفسي عندَ أحدٍ إلّا عندَ عليٍّ بن المَدينيّ.

وقال أبو حاتم الرّازي: كان عليُّ بن المَدينيّ عَلَمًا في الناس، في معرفة الحديث والعِلَل، وكان أحمدُ بن حنبل لا يُسمِّيه، وإنّما يُكنيه «أبا الحَسن» تبجيلًا له.

وسُئل أبو حاتم عن عليٍّ وأحمد: أيُّهما أحفظ؟ قال: كانا في الحِفظِ متقارِبَين، وكان أحمدُ أفقهَ، وكان عليٌّ أفهمَ بالحديث[1].

وقال هارون بنُ إسحاق الهَمْداني[2]: الكلام في صِحّة الحديثِ وسَقيمِه لأحمدَ بن حنبلٍ وعليٍّ بن المَدينيّ.

وسُئل ابنُ وارَةَ الحافظ[3] عن ابن المَدينيّ وابنِ مَعين، أيُّهما أحفظ؟ قال: كان عليٌّ أسرَدَ وأتقَن[4].

وقال ابنُ حبّان: سمعتُ عليَّ بن أحمد الجُرْجاني بحَلَبَ، يقول: سمعتُ حنبلَ بنَ إسحاق يقول: سمعتُ عمِّي أحمدَ بنَ حنبلٍ يقول: أحفَظُنا للطِّوالات: الشّاذَكُوني، وأعرَفُنا بالرِّجال: يحيى بنُ مَعين، وأعلَمُنا بالعِلَل: عليُّ بن المَدينيّ، وكأنه أومأَ إلى نفسِه أنه أفقَهُهم.

---

(١) لهذا النص والذي قبله، انظر: «التقدمة»، ص ٣١٩.

(٢) هارون بن إسحاق الهمداني، أبو القاسم الكوفي: يروي عن حفص بن غياث وابن عيينة، ثقة، (ت ٢٥٨)، «الجرح والتعديل» (٤/ قسم٢/ ٨٧).

(٣) ابن وارة: أبو عبد الله، محمَّد بن مسلم الرازي، ثقة، صاحب حديث، (ت ٢٧٠)، «تهذيب» ٩/ ٤٥١، «تاريخ بغداد» ٣/ ٢٥٦، «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٧٥.

(٤) «التقدمة»، ص ٣٢٠.

ولابن المَدينيّ تصانيفُ كثيرة في علوم الحديث(١) منها: «كتابُ الأسامي والكُنى» ثمانيةُ أجزاء، «كتاب الضعفاء» عشَرةُ أجزاء، «كتاب المُدلِّسين» خمسةُ أجزاء، «كتاب أولُ مَن نظر في الرِّجال وفحص عنهم» جزء، «الطبقات» عشرةُ أجزاء، «مَن رَوى عن رجلٍ لم يَرَه» جزء، «عِلَل المسنَد» ثلاثون جزءًا، «العِلَل» التي كتبها عنه إسماعيلُ القاضي، أربعةَ عشرَ جزءًا، «عللُ حديث ابن عُيينة» ثلاثةَ عشرَ جزءًا، «كتاب مَن لا يُحتَجُّ(٢) بحديثِه ولا يَسقط» جزءان، «الكُنى» خمسةُ أجزاء، «الوَهمُ والخطأ» خمسة أجزاء، «قبائلُ العرب» عشرةُ أجزاء، «مَن نزلَ من الصّحابةِ سائرَ البُلدان» خمسة أجزاء، «التاريخ» عشرَة أجزاء، «العَرْض على المحدِّث» جزآن، «مَن حدَّث ثم رَجع عنه» جزء، «كتابُ يحيى وعبد الرَّحمٰن في الرِّجال» خمسة أجزاء، «سُؤالات يحيى» جزآن، «كتاب الثِّقات والمُتثبِّتين» عشرة أجزاء، «اختلافُ الحديث» خمسة أجزاء، «الأَسامي الشَّاذّة» ثلاثة أجزاء، «الأشرِبة» ثلاثة أجزاء، «تفسير غريب الحديث» خمسة أجزاء، «الإخوة والأخوات» ثلاثة أجزاء، «مَن يُعرف باسمه دون اسم أبيه» جزآن، «مَن يُعرف باللَّقب» جزء، «العِلَل المتفرِّقة» ثلاثون جزءًا، «مذاهبُ المحدِّثين» جزآن.

كان ابنُ المَدينيّ قد امتُحن في مِحنةِ خَلْق القرآن، فأجابَ مُكرَهًا، ثم إنه تقرَّب إلى ابنِ أبي دُؤاد(٣) حيث استمالَه بدُنياه وصَحِبَه وعظَّمه، فوقع بسبب

---

(١) ذكرها الحاكم في معرفة علوم الحديث، ص ٧١.

(٢) عبارة «لا يحتج» سقطت من د، ظ.

(٣) ابن أبي دؤاد: أحمد بن أبي دؤاد الأيادي، ولي قضاء القضاة للمعتصم والواثق، وكان رأسًا في الاعتزال، وحمل الخلفاء على ذلك، (ت ٢٤٠) مفلوجًا. «البداية والنهاية» ١٠/ ٣١٩، «ميزان الاعتدال» ١/ ٩٧.

ذٰلك في أُمورٍ صعبة، حتى إنّه كان يَتكلَّم في طائفةٍ من أعيانِ أهلِ الحديث ليُرضِي بذٰلك ابنَ أبي دُؤاد، فهجَرَه* الإمامُ أحمدُ لذٰلك، وعظُمَت الشَّناعةُ عليه حتى صارَ عند الناس كأنّه مُرتَدٌّ، وترَكَ أحمدُ الرِّوايةَ عنه، وكذٰلك إبراهيمُ الحربيُّ وغيرهما.

وكان يحيى بنُ مَعين يقول: هو رجلٌ خافَ فقال ما عليه.

ولو اقتَصَر على ما ذَكره ابنُ مَعين لعُذِر، لكنَّ حالَه كما وصَفْنا.

وقد رُوي عنه أنه قال: مَن قال: القرآنُ مَخلوق، فهو كافر[1].

واللهُ تعالى يَرحمُه ويُسامحُه بمَنِّه وكَرَمِه.

يحيى بن معين ت ٢٣٣ ومنهم يحيى بنُ مَعين، أبو[2] زكريّا البغداديّ[3]، الإمامُ المُطلَق في الجَرح والتعديل، وإلى قوله في ذٰلك يَرجِع الناس، وعلى كلامِه فيه يُعوِّلون.

وقد قال هلالُ بن العلاء[4]، وحجّاج بنُ الشاعر[5]: مَنَّ الله على هٰذه الأُمّة بيَحيى بن مَعين، نفَى الكذبَ عن حديثِ رسولِ الله ﷺ.

---

* لوحة ٤٩/أ.

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم، ص ٧١.

(٢) في ظ: «ابن».

(٣) ترجمته في: «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٢٩، «تهذيب التهذيب» ١/ ٢٨٠-٢٨٨. و«التقدمة»، ص ٣١٤-٣١٨، و«الجرح والتعديل» (٤/ قسم٢/ ١٩٢).

(٤) هلال ابن العلاء، أبو عمرو الرقي روى عن علي بن المَدينيّ وطبقته، (ت ٢٨٠) بالرقم. «تهذيب» ١١/ ٨٣، و«تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦١٢.

(٥) حجاج بن الشاعر بن يسوف بن حجاج الثقفي، روى عنه مسلم وأبو داود، (ت ٢٥٩)، «تهذيب» ٢/ ٢٠٩.

قال أحمد بن عُقْبة[١]: سألتُ يحيى بن مَعين: كم كتبتَ من الحديث؟ قال: كتبتُ بيدِي هٰذه ستَّ مئةِ ألفِ حديث. قال أحمد[٢]: وإنِّي أظنُّ المُحدِّثين قد كتبوا له بأيديهِم ستَّ مئةِ ألف، وستَّ مئةِ ألف[٣].

وقال عليُّ بن المَدينيّ: حديثُ الثقات يدورُ على ستة، وذكرهم قال: وما شذ عنهم يصير إلى اثني عشر، فذكرهم، ثم قال[٤]: صارَ حديثُ هٰؤلاء كلِّهم إلى يحيى بن مَعين[٥].

وذَكر داود بنُ رشيد: أنَّ يحيى بن مَعين خلَّف له أبوه ألفَ ألفِ دِرهم وخمسينَ ألفِ درهم، فأنفقَه كلَّه على الحديث، حتى لم يبقَ له نعلٌ يَلبَسُه[٦].

وكان يحيى يوسِّع القولَ في الجرح، ولا يُحابي أحدًا، بل يَصدَعُ به في وجه صاحبه، ولهٰذا قال عبدُ الله بن أحمد الدَّورَقي: كلُّ مَن سكتَ عنه يحيى بن مَعين فهو ثقة.

وسُئل ابنُ وارةَ عن ابن مَعين وابن المَدينيّ، أيُّهما أحفظ؟ فقال: كان عليٌّ أَسردَ وأَتقنَ، وكان يحيى بنُ مَعين أفهمَ بصَحيح الحديث وسَقيمِه.

وقال سُليمان بن حَرْب: كان يحيى بنُ مَعين يقولُ في الحديث: هٰذا خطأ، فأقول: كيف صوابه؟ فلا يدري، فأَنظرُ في الأصل فأجدُه كما قال[٧].

---

(١) تحرفت في د: «حنبل»، وسقطت من ظ.

(٢) «أحمد» سقطت من ظ.

(٣) عبارة «وست مئة ألف» سقطت من ظ.

(٤) في ظ: «قال: ثم».

(٥) «التقدمة»، ص ٢٥٢.

(٦) داود بن رشيد يروي عن هشيم والوليد بن مسلم، ثقة، (ت ٢٣٩) «تهذيب» ٣/ ١٨٤، «الجرح والتعديل» (١/ قسم٢/ ٤١٢).

(٧) لهذا النص والذي قبله، انظر: «التقدمة»، ص ٣١٤.

وقال أبو عَمرو الطَّالْقاني: رأيتُهم يقولون: الناسُ عندَنا أربعة: أحمدُ بن حنبل، ومحمَّد بنُ عبد الله بنِ نُمَير، وعلي بنُ المَدينيّ، ويحيى بنُ مَعين. وسمعتُهم يقولون: محمَّد بنُ نُمَير رَيحانُة الكوفة، وأحمدُ قُرَّة عينِ الإسلام، وابنُ المَدينيّ أعلَمُ علماء آثار رسولِ الله ﷺ، وابنُ مَعين أعلَمُ برُواته، وأكثرُ علمِه آثارُ رسولِ الله ﷺ.

وعن عَمرو النّاقِد، قال: ما كان في أصحابِنا أحفظُ للأبوابِ من أحمد ابن حنبل، ولا أَسردُ للحديث من الشَّاذكوني، ولا أَعلمُ بالإسناد من يحيى[1]، ما قَدَرَ أحدٌ يقلبُ عليه إسنادًا قط.

قال محمَّد بن هارون الفَلّاس المُخرِّمي[2]: إذا رأيتَ الرجلَ يقعُ في يحيى ابن مَعين، فاعلم أنه كذَّاب يضع الحديث، وإنّما يُبغِضُه لِمَا يبيِّن أمرَ الكذّابين.

قال أبو حاتم: توفي ابنُ مَعين بمدينة النّبيِّ ﷺ، وحُمل على سَريرِ النّبيِّ ﷺ، واجتمع في جِنازتِه خلقٌ كثير، وإذا رجلٌ يقول: هٰذه جِنازةُ يحيى بن مَعين الذَّابِّ عن رسولِ الله ﷺ الكذب، والناسُ يبكون[3].

كان ابن مَعين يَكرَه أن يُدوَّن كلامُه في الجرح والتعديل، ولم يُدوِّن هو شيئًا - فيما أَظنّ - وإنّما سأله أصحابُه ودَوّنوا كلامَه، منهم: عبّاسٌ

---

(١) في ظ: يحيى بن معين.

(٢) محمَّد بن هارون الفلاس المخرِّمي: البغدادي، الملقب بـ«شيطا»، كان من الحفاظ. انظر: «الأنساب» للسمعاني ٣٤/أ، «الجرح والتعديل» (٤/ قسم١/ ١١٨)، و«تاريخ بغداد» ٤/ ٥٦٠ (ط دار الغرب الإسلامي).

(٣) لهذا النص والذي قبله، انظر: «التقدمة»، ص ٣١٦، ٣١٧.

الدُّوريّ(١)، وإبراهيمُ بن الجُنَيد(٢)، ومُضَر بنُ محمَّد(٣)، والغَلَّابي(٤)، وعثمانُ ابن سعيدٍ الدّارميّ(٥)، ويزيد بنُ الهيثم.

أبو زرعة الرازي ت ٢٦٤

ومنهم أبو زُرْعةَ، عُبيدُ الله بن عبدِ الكريم بنِ يَزيدَ الرّازيّ(٦). أحد الأعلام، وحفَّاظِ الإسلام، وكان من الصّلاحِ والعِبادةِ والخَشيةِ بمَحلٍّ عظيم.

قال أبو العبّاس محمَّد بنُ إسحاقَ الثَّقفي(٧)، لمّا انصرف قُتيبةُ بن سعيدٍ* إلى الرَّيّ، سألوه أن يحدِّثهم، فامتَنعَ، وقال: أُحدِّثُكم بعد أن حَضَرَ مَجالسي أحمدُ بنُ حنبل، وعليُّ بن المَدينيّ، ويحيى بنُ مَعين، وأبو بَكر بنُ

---

(١) هو عبّاس بن محمَّد بن حاتم الدوري، أبو الفضل البغدادي الحافظ، أخذ عن ابن معين «الجرح والتعديل»، (ت ٢٧١) وترجمته في «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٧٩، و«تاريخ بغداد» ٢/ ١٤٤، «تهذيب» ٥/ ١٢٩، و«الجرح والتعديل» (٣/ قسم١/ ٢١٦).

(٢) إبراهيم بن الجنيد، أبو إسحاق الخُتُّلِي الحافظ، نزيل سامراء سأل يحيى بن معين، وصنف وجمع، (ت ٢٦٠) تقريبًا، «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٨٦.

(٣) مضر بن محمَّد أبو محمَّد الأسدي سمع أحمد ويحيى بن معين وولي قضاء واسط، (ت ٢٧٧)، «طبقات الحنابلة» ١/ ٣٨١.

(٤) في د: «والمفضل الغلابي».

والمفضل الغلابي: هو ابن غسان بن المفضل، ثقة، «طبقات الحنابلة» ١/ ٣٤١.

(٥) عثمان بن سعيد الدّارميّ: أبو سعيد محدث هراة تلميذ ابن معين، له «سؤالات» في الرجال، (ت ٢٨٠) وله ترجمته في «طبقات الحنابلة» ١/ ٢٢١، و«تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٢١، و«شذرات الذهب» ٢/ ١٧٦، و«منتخب الإرشاد» لوحة ١٧٨/ أ.

(٦) ترجمته: «التقدمة»، ص ٣٣٨-٣٤٩، و«الجرح والتعديل» (٢/ قسم٢/ ٣٢٤)، «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٥٧، و«طبقات الحنابلة» ١/ ١٩٩، و«تهذيب» ٧/ ٣٠.

(٧) محمَّد بن إسحاق بن إبراهيم السراج، شيخ خراسان، (ت ٣١٣). انظر «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٧٣١، «طبقات الشافعية» ٣/ ١٠٨، «الأنساب» ٢٩٥/ ب.

* ٥٠/ أ.

أبي شَيبة، وأبو خَيثمة؟ فقالوا له: فإنَّ عندنا غلامًا يَسرُدُ كلَّ ما حدَّثتَ به مجلسًا مجلسًا، قم يا أبا زُرعة، فقام أبو زُرْعة فسَرَدَ كلَّ ما حدَّث به قُتيبةُ، فحدَّثهم قُتيبة.

وقال محمَّد بن يحيى الذُّهْليّ: لا يَزال المسلمونَ بخيرٍ ما أَبقَى اللهُ لهم مِثلَ أبي زُرْعة الرّازي، وما كان اللهُ لِيترِكَ الأرضَ إلّا وفيها مِثلُ أَبي زُرْعة، يُعلِّم الناسَ ما جَهِلوه[1].

وقال عليُّ بن الحُسين بن الجُنيد[2]: ما رأيتُ أحدًا أعلمَ بحديثِ مالكٍ، مُسنَدِه ومُنقطِعِه من أبي زُرْعة، وكذٰلك سائرُ العلوم، ولكن خاصّة حديثُ مالك، قيل له: ما في «الموطأ» والزِّياداتُ التي ليست في «الموطأ»؟ قال نعم.

وكان أحمدُ يعظِّم أبا زُرْعة، وإذا جالسَه تَركَ أحمدُ نوافلَه واشتَغلَ عنها بمُذاكَرةِ أبي زُرْعة.

ورُوي عنه أنه قال: صحَّ من الحديث سبعُ مئةِ ألفِ حديث، وهٰذا الفتى - يعني أبا زُرْعة - يَحفظُ ستَّ مئةِ ألفِ حديث.

وقال يونُس بنُ عبد الأعلى[3]: أبو زُرْعةَ وأبو حاتمٍ إماما خُراسان، وبقاؤهما صلاحٌ للمُسلمين.

وقال ابنُ وارةَ: سمعتُ إسحاق بنَ راهَويه، يقول: كلُّ حديثٍ لا يعرفُه أبو زُرْعة فليسَ له أصل.

---

(١) «التقدمة»، ص ٣٢٩-٣٣٠.

(٢) علي بن الحسين بن الجنيد الرازي أبو الحسن، قال ابن أبي حاتم: كتبنا عنه، وهو صدوق ثقة. «الجرح والتعديل» (٣/ قسم١/ ١٧٩)، «التقدمة»، ص ٣٣١.

(٣) من الثقات الأعلام (ت ٢٦٤). «تهذيب» ١١/ ٤٤٠، «طبقات الشافعية» للسبكي ٢/ ١٧٠، «شذرات الذهب» ٢/ ١٤٩، «الجرح والتعديل» (٤/ قسم٢/ ٢٤٣).

وقال أبو بكر بنُ أَبي شَيبة: ما رأيتُ أحفظَ من أبي زُرْعةَ الرّازي.

وحلَفَ رجلٌ بالطّلاق في زمن أَبي زُرْعة، أنَّ أبا زُرْعة يَحفظُ مئةَ ألف حديث، فسُئل عن ذٰلك أبو زُرْعة، فقال: ليُمسِكِ امرأتَه، فإنّها لم تَطلُق منه.

وقال أبو مُصعبٍ الزُّهريّ: لقِيتُ مالك بنَ أنسٍ وغيرَه، فما رأتْ عينايَ مثلَ أبي زُرْعة الرّازي.

وقال أبو حاتمٍ الرّازي: ما خلَّف أبو زُرْعة بعدَه مثلَه، عِلمًا وفقهًا وصيانةً وصِدقًا، وهٰذا ممّا لا يُرتابُ فيه، ولا أعلمُ بين المَشرق والمغربِ مَن كان يَفهمُ هٰذا الشأنَ مثلَه، ولقد كان مِن هٰذا الأمرِ بسَبيل.

وقال أبو حاتم أيضًا: الذي كان يَعرفُ صحيحَ الحديثِ وسَقيمَه، وعندَه تمييزُ ذٰلك، ويُحسِنُ عِلَل الحديث: أحمدُ بنُ حنبل ويحيى بنُ مَعين، وعليُّ ابن المَدينيّ، وبعدَهم أبو زُرْعة، كان يُحسِن ذٰلك. قيل له: فغَيرَ هٰؤلاء تَعرِفُ اليومَ أحدًا؟ قال: لا[1].

وذَكر أبو حاتم[2] شيئًا من مَعرفةِ الرِّجال، فقال: ذَهبَ الذي كان يُحسِن هٰذا - يعني أبا زُرْعة - ما بقي بمِصرَ ولا بالعِراق أحدٌ يُحسِن هٰذا.

قال أبو حاتم: وجرَى بيني وبينَ أبي زُرْعة يومًا تمييزُ الحديثِ ومَعرفتُه، فجَعلَ يَذكرُ أحاديثَ ويَذكُر عللَها، وكنتُ أَذكرُ أحاديثَ خطأً وعِلَلها، وخطأَ الشُّيوخ، فقال لي: يا أبا حاتم، قلَّ مَن يفهمُ هٰذا، ما أعزَّ هٰذا، إذا رَفعتَ هٰذا عن واحدٍ واثنين، فما أقلَّ ما تجدُ مَن يُحسِنُ هٰذا.

---

(١) «الجرح والتعديل» (١/ قسم١/ ٣٣).

(٢) «التقدمة»، ص ٣٥٦.

وقال أبو يعلى المَوصِليّ(١): ما سمِعنا أحدًا يُذكر في الحِفظ إلّا كان اسمُه أكثرَ من رؤيتِه، إلّا أبا زُرْعة الرّازي، فإن مُشاهدتَه كان أعظمَ من اسمِه، وكان لا يَرى أحدًا ممَّن هو دونَه في الحِفظ أنه أعرفُ منه، وكان قد جَمَعَ حِفظَ الأبوابِ، والشّيوخِ، والتفسيرِ، وغيرِ ذٰلك.

قال يحيى بنُ مندَة: قيل: أَحفظُ الأمة أبو هُريرةَ، ثم أبو زُرْعةَ الرّازي. وقيل: ما وُلِدتْ حوافِظُ أحفظُ مِن أبي زُرْعة.

قال: وبَلَغني بإسنادٍ هو لي مسموعٌ، أنّ أبا زُرْعة قال: أنا أَحفظُ ستَّ مئةِ ألفِ حديثٍ صحيح، وأربعةَ عشرَ ألفَ إسنادٍ في التفسير والقِراءات، وعشرَةَ آلافِ حديثٍ مُزوَّرة*. قيل له: ما بالُ المُزوَّرةِ تُحفظ؟ قال: إذا مَرَّ بي منها حديثٌ عرَفتُه.

ومنهم محمَّد بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ بنِ المُغيرةِ، الجُعْفيُّ مولاهم، البُخاريّ(٢)، الإمامُ أبو عبد الله، صاحبُ «الصَّحيح»، وإمامُ المحدِّثينَ في وقته، وأُستاذُ هٰذه الصِّناعة، وعنه أَخذَها كثيرٌ من الأئمّة، منهم: مسلمُ بنُ الحجّاج، وسمَّاه أُستاذَ الأُستاذِين، وسيِّدَ المُحدِّثين، وطبيبَ الحديثِ في عِلَله، وأبو عيسى التِّرمذيُّ، وقد ذَكر أبو عيسى في أوّل «كتاب العِلَل» أنه لم يَرَ بالعراقِ ولا بخُراسان، في معنى العِلَل والتاريخِ ومعرفةِ الأسانيدِ، كبيرَ أحدٍ أعلمَ من محمَّد بن إسماعيل، رحمه الله.

محمد بن إسماعيل البخاري ت ٢٤١

---

(١) أبو يعلى الموصلي هو أحمد بن علي بن المثنى صاحب «المسند الكبير» سمع منه ابن حبان والإسماعيلي (ت ٣٠٧). «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٧٠٧.

* ٥١/ أ.

(٢) ترجمته في: «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٥٥، و«تهذيب التهذيب» ٩/ ٤٧-٥٥، «طبقات الحنابلة» ١/ ٢٧١، «طبقات الشافعية» للسبكي ٢/ ٢١٢، «شذرات الذهب» ٢/ ١٣٤.

وقال ابنُ خُزيمة(١): ما رأيتُ تحتَ أديم هٰذه السّماء أعلمَ بالحديثِ، ولا أحفظَ له من محمَّد بن إسماعيلَ البخاريّ.

ولمّا سألَ مسلمٌ البخاريَّ عن حديث سُهيل، عن أبيه، عن أبي هُريرةَ، في كفَّارةِ المَجلِس، فبيَّن له علَّتَه، قال مسلم: لا يُبغِضُك إلّا حاسد، وأشهدُ أنْ ليس في الدُّنيا مِثلُك(٢).

ورُوى عن محمَّد بن الأزهَر السِّجْزيّ، قال: كنتُ بالبَصرةِ في مَجلس سُليمان بنِ حَرْب، والبخاريُّ جالسٌ لا يَكتب، فقلت: ما لأبي عبدِ الله لا يَكتب؟ قال: يَرجِع إلى بُخارى فيَكتُب مِن حِفظِه.

وقال محمَّد بن حمدَوَيْه(٣): سمعتُ البخاريَّ يقول: أَحفظُ مئةَ ألفِ حديثٍ صحيح، وأَعرفُ مِئتَي ألفِ حديثٍ غيرِ صحيح.

وقال أحمد بن حَمْدُون(٤): رأيتُ البخاريَّ، ومحمَّدُ بنُ يحيى يَسألُه عن الأَسامي والكُنى والعِلَل، ومحمَّدُ بنُ إسماعيل يَمُرُّ فيه مثلَ السَّهْم، كأنه يقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ...﴾.

وقال عبدُ الله الدّارميّ، قد رأيتُ العلماءَ بالحجازِ والعراق، فما رأيتُ فيهم أجمَعَ من محمَّد بنِ إسماعيل.

وقال ابنُ المَدينيِّ في البخاريّ: ما رأى مثلَ نفْسِه.

---

(١) هو: محمَّد بن إسحاق بن خزيمة، الإمام الحافظ، صاحب «الصحيح» (ت ٣١١).

(٢) انظر «معرفة علوم الحديث» للحاكم، ص ١١٤.
وقد قدَّمتُ تفصيل ذلك في المقدِّمة في معرض ذكري لأنواع العِلَل ص ١٥١.

(٣) محمَّد بن حمدويه بن سهل أبو نصر المروزي، كان من الثقات الأثبات (ت ٣٢٩). «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٨٧٢.

(٤) أحمد بن حمدون، أبو حامد الأعمشي، جمع حديث الأعمش واعتنى به فنسب إليه، وهو إمام حافظ، ثقة (ت ٣٢١). «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٨٠٥، «شذرات الذهب» ٢/ ٢٨٨.

وقال الفَلّاس: حديثٌ ليس يَعرفُه محمَّد بنُ إسماعيل ليسَ بحديث.

وسُئل صالح بنُ محمَّدٍ الحافظُ[1] عن البُخاريِّ وأبي زُرْعة، فقال: أعلَمُهم بالحديث البخاريُّ، وأبو زُرْعةَ أحفظُهم وأكثرُهم حديثًا.

وعن أَبي حاتمٍ الرّازي، قال: محمَّد بنُ إسماعيلَ أعلمُ مَن دَخَل العراق[2].

وقال عليُّ بن حُجْر[3]: أَخرَجَتْ خُراسانُ ثلاثة: أبا زُرْعة بالرَّيّ، ومحمَّدَ ابنَ إسماعيل ببُخارَى، وعبدَ الله بنَ عبد الرَّحمٰن السَّمَرْقَنديَّ بسَمَرْقَنْد. ومحمَّدُ بنُ إسماعيل - عندي - أبصَرُهم وأعلَمُهم وأفقَهُهم.

وعن إسحاقَ بنِ راهَوَيه، قال: لو كان محمَّد بنُ إسماعيل في زَمنِ الحَسن ابن أَبي الحَسن لاحتاجَ الناسُ إليه، لمَعرفتِه بالحديث وفقهِه.

وفضائلُ البُخاريِّ كثيرةٌ جدًّا.

وامتُحن في آخرِ عُمُرِه بمسألة اللَّفظِ بالقرآن، فإنّه قال: أَفعالُ العِباد مَخلُوقة، فنَسَبَه محمَّد بنُ يحيى الذُّهْليّ إلى القولِ بأن اللَّفظَ بالقُرآن مَخلوق، وأَمرَ بهَجْرِه، وضيَّقَ عليه، فخرجَ البُخاريُّ مِن نَيسابورَ إلى بُخارَى، فكَتبَ محمَّد بنُ يحيى إلى والي بُخارَى في أمرِه، فنفاهُ مِن بُخارَى، فتوفي بقَريةٍ مِن قُراها.

---

(١) الملقب «بجزرة»، وكان ثقة حافظًا (ت ٢٩٣). «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٤١.

(٢) ذكر هٰذا النص عن أبي حاتم الرازي الخطيبُ البغدادي في «تاريخ بغداد» ٢/ ٣٤٤ (ط دار الغرب الإسلامي) بإسنادِه إلى أبي حاتم، وأنه قال ذلك في سنة سبع وأربعين ومئتين. ولم أجد هٰذا النص في «الجرح والتعديل»، وإني أستبعد صدوره عن أبي حاتم الذي ترجم للبخاري ترجمة لا تليق بهٰذا الإمام الكبير. إلا أن يكون قال ذلك قبل ما حصل بينهما من جفوة بسبب فتنة القول بخلق القرآن، والله أعلم.

(٣) أبو الحسن المروزي، ثقة حافظ (ت ٢٤٤). «تهذيب» ٧/ ٢٩٣.

وقد رُوي عنه أنه قال: مَن زَعم أنّي قلت: لفظِي بالقرآن مخلوقٌ، فهو كذّاب، فإني لم أَقل هٰذه المَقالة، إلّا أنّي قلت: أَفعالُ العِباد مَخلُوقة.

ورُوي عنه أنه قال: هٰذه مسألةٌ مشؤومَة - يعني مسألةَ اللّفظ - رأيتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ وما نالَه في هٰذه المسألة، جعلتُ على نفْسِي ألّا أتكلّم فيها.

وللبُخاريِّ تصانيفُ كثيرة، وقد سَبَقَ النّاسَ إلى تَصنيفِ الصَّحيحِ والتّاريخ، والناسُ بعدَه تبَعٌ له في هذين الكتابين؛ إذ كلُّ* مَن صنَّف في هذين العِلمَين يَحتاج إلى كتابه، وقد كان أبو أحمدَ الحاكم(١) يَعيبُ مَن صنَّف فيهما بعدَه، ويَزعُم أنهم إنَّما أَخذُوا كتابَي البخاريّ. ولا ريبَ أنهم استعانُوا بهما، وزادُوا عليهما، واللهُ يغفرُ لنا ولهم أجمعين، آمين.

ومنهم عبدُ الله بنُ عبد الرَّحمٰن بن الفَضل بن بَهرام بن عبدِ الصَّمَد السَّمَرْقَنديّ الدّارميّ، يُكْنَى أبا محمَّد(٢)، أحدُ الأئمّة الحُفّاظ المُبَرَّزين، والعلماءِ العاملين، وقد صنَّف «المسند»، و«الجامع»، و«التفسير». عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي ت ٢٥٥

وامتُحن في مسألةِ القُرآن فلم يُجِب. وألَحَّ عليه السُّلطانُ في قضاء سَمَرْقَند، فتقلَّده، وقضَى قضيَّةً واحدةً ثم استَعفَى، فأُعفي، وكان الإمامُ أحمد إذا ذَكَره قال: ذاك السيِّد عُرِض على الكُفرِ فلم يَقبَل، وعُرِضتْ عليه الدُّنيا فلم يَقبَل.

وقال أحمدُ: هو إمام.

---

* لوحة ٥٢/أ.

(١) أبو أحمد الحاكم الكبير، محمَّد بن محمَّد بن إسحاق النيسابوري، صاحب «الكنى» سمع ابن خزيمة، وله كتاب «العِلَل». «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٩٧٦.

(٢) وترجمته في: «تهذيب» ٥/ ٢٩٤، «تاريخ بغداد» ١٠/ ٢٩، «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٣٤، «شذرات الذهب» ٢/ ١٣٠.

وقال محمَّد بنُ بشار بُنْدار[١]: حفَّاظ الدُّنيا أربعة: أبو زُرْعة بالرَّيّ، ومسلم ابنُ الحجَّاج بنَيسابور، وعبدُ الله بن عبد الرَّحمٰن الدّارميّ بسَمَرْقَند، ومحمَّد ابنُ إسماعيل ببُخارى. قال بُنْدار: وهم غِلْماني، خرَجوا مِن تحتِ كُرسِيِّي.

ورُوي عن الإمام أحمدَ قال: انتَهى الحِفظُ إلى أربعةٍ من أهلِ خُرَاسان: أبي زُرْعة الرّازي، ومحمَّد بنِ إسماعيلَ البخاريّ، وعبدِ الله بن عبد الرَّحمٰن السَّمَرْقَنديِّ، والحَسن بن شُجاعٍ البَلْخيِّ[٢]. ثم قال: أبو زُرْعةَ أحفظُهم، والبخاريُّ أعرفُهم، وابنُ شُجاعٍ أجمعُهم للأبواب، والسَّمَرْقَنديُّ أتقنُهم. ذَكره يحيى بنُ مندَه بإسناده.

وقال محمَّد بنُ عبد الله بن نُمَير: غلَبَنا عبدُ الله بنُ عبد الرَّحمٰن بالحِفظ والوَرَع.

وعن أبي حاتمٍ الرّازي، قال: محمَّد بنُ إسماعيل أعلمُ مَن دخَلَ العراق، ومحمَّد بنُ يحيى[٣] أعلمُ مَن بخُراسانَ اليوم، ومحمَّد بنُ أسلَمُ[٤] أورَعُهم، وعبدُ الله بنُ عبد الرَّحمٰن أثبتُهم.

وعنه قال: عبدُ الله بن عبد الرَّحمٰن إمامُ أهلِ زَمانه.

---

(١) محمَّد بن بشار بندار، العبدي، أبو بكر البصري، روى عن ابن مَهديّ ويحيى القطان، ثقة كثير الحديث (ت ٢٥٢). «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥١٢، «تهذيب التهذيب» ٩/ ٧٠.

(٢) الحسن بن شجاع البلخي: أبو علي الحافظ، أحد أئمة الحديث، روى عنه البخاريّ في غير الجامع (ت ٢٤٤). «تهذيب» ٢/ ٢٩٢، تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٤٢.

(٣) محمَّد بن يحيى الذهلي، الإمام الحافظ، الثقة، (ت ٢٥٨). «تهذيب» ٩/ ٥١١، «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٣٤، و«النجوم الزاهرة» ٢/ ٣٣٠، و«الجرح والتعديل» (٤/ قسم١/ ١٢٥).

(٤) محمَّد بن أسلم الكندي، أبو الحسن الطوسي، صنف «المسند» قال ابن خزيمة: هو رباني هٰذه الأمة، لم تر عيناي مثله، (ت ٢٤٢). «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٣٢.

وعن رجاءِ بنِ المُرَجّا[١]، قال: رأيتُ أحمدَ وإسحاقَ وابنَ المَدينيّ والشّاذَكوني، فما رأيتُ أحفظَ من عبدِ الله. يعني الدّارميّ.

وعن رجاءٍ أيضًا قال: ما رأيتُ أحدًا أعلمَ بحديثِ النّبيّ ﷺ مِن عبد الله ابن عبد الرَّحمٰن.

وعن أبي حامد بن الشَّرْقي[٢]، قال: إنّما أخرَجَتْ خُراسانُ مِن أئمة الحديث خمسةَ رجال: محمَّدَ بنَ يحيى، ومحمَّد بنَ إسماعيل، وعبدَ الله بنَ عبد الرَّحمٰن، ومسلمَ بنَ الحجّاج، وإبراهيمَ بنَ أبي طالب[٣].

وقال ابنُ حِبّان: كان عبدُ الله بن عبد الرَّحمٰن مِن الحُفّاظ المُتقِنين، وأهلِ الوَرَع في الدِّين، ممَّن حفِظَ وجمَعَ وتفقَّه، وصنَّفَ، وحدَّثَ، وأظهر السُّنّة في بلدِه، ودعا إليها، وذَبَّ عن حَريمِها، وقَمَعَ من خالفها.

وقال محمَّد بنُ منصورٍ الشِّيرازيّ: كان عبدُ الله بنُ عبد الرَّحمٰن على غايةٍ من العَقل والدِّيانة، ممَّن يُضرَبُ به المَثَلُ في الحِلم والرِّواية، والحفظِ، والعِبادةِ، والزَّهادة، أظهَرَ عِلمَ الحديثِ والآثارِ بسَمَرْقَند، وذَبَّ عنها الكذبَ، وكان مفسِّرًا كاملًا، وفقيهًا عالمًا، رحمه الله.

---

(١) رجاء بن المرجا السمرقندي الحافظ، حافظ ثقة. «تهذيب» ٣/ ٦٩، «تاريخ بغداد ٨/ ٤١٠، «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٤٢، «الجرح والتعديل» (١/ قسم٢/ ٥٠٣).

(٢) أبو حامد بن الشرقي، أحمد بن محمَّد بن الحسن تلميذ مسلم صنف «الصحيح» ثقة، مأمون (ت ٣٢٥). و«تذكرة الحفاظ» ٣/ ٨١٠، و«شذرات الذهب» ٢/ ٣٠٧، «تاريخ بغداد» ٤/ ٤٢٦ . والشرقي نسبة إلى الجانب الشرقي من نيسابور. «اللباب» ٢/ ١٧ .

(٣) إبراهيم بن أبي طالب محمَّد بن نوح الحافظ شيخ خراسان، سمع إسحاق بن راهويه، وقال عنه الحاكم: إمام عصره في معرفة الحديث والرجال والعِلَل وله كتاب العِلَل (ت ٢٩٥). «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٣٨ .

[أنواع التحمل، وصيغ الأداء]

قال أبو عيسى، رحمَه اللهُ تعالى: والقِراءةُ على العالِم إذا كان يَحفظُ ما يُقرأُ عليه، أو يُمسِكُ أصلَه فيما يُقرأ عليه إذا لم يَحفَظ، هو صحيحٌ عندَ أهل الحديث، مثلُ السّماع.

حدَّثنا حُسين بنُ مَهديٍّ البَصْريُّ، حدَّثنا عبدُ الرَّزّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: قرأتُ على عطاء بنِ أبي رباح*: فقلتُ له: كيف أقول؟ قال: قلْ: حدَّثنا سُوَيد بنُ نَصْر، أخبَرَنا عليُّ بنُ الحُسين بن واقِد، عن أَبي عِصْمةَ، عن يَزيدَ النَّحْويِّ، عن عِكرمةَ: أنَّ نَفَرًا قَدِموا على ابنِ عبّاسٍ، من أهل الطائف، بكُتبٍ مِن كُتبه، فجَعلَ يَقرأُ عليهم فيُقدِّم ويُؤخِّر، فقال: إنِّي بُلِيتُ[1] بهٰذه المُصيبة، فاقرأوا عليَّ، فإنَّ إقراري بها كقِراءَتي عليكم.

حدَّثنا سُويدُ بن نَصْر، أخبرَنا عليُّ بن الحُسين بنِ واقِد، عن أبيه، عن مَنصور بنِ المُعتَمِر، قال: إذا ناولَ الرَّجلُ كتابَه آخَرَ فقال: ارْوِ هٰذا عنِّي، فلَه أن يَروِيَه.

قال أبو عيسى: وسمعتُ محمَّد بنَ إسماعيلَ يقول: سألتُ أبا عاصم النَّبيلَ عن حديثٍ، قال: اقرأْ عليَّ. فأَحببتُ أن يَقرأ هو، فقال: أنتَ لا تُجيزُ القِراءةَ، وكان سُفيانُ الثوريُّ ومالكُ بن أَنسٍ يُجيزانِ القراءة!

حدَّثنا أحمدُ بنُ الحُسين، حدَّثنا يحيى بنُ سُليمانَ الجُعْفيُّ المِصريّ، قال: قالَ عبدُ الله بنُ وَهْب: ما قلتُ: «حدَّثنا» فهو ما سَمِعتُ مع الناس، وما

---

* لوحة ٥٣/أ.

(١) في «العلل الصغير»: بلهت بهٰذه المصيبة، وهٰذا لا ينبغي أن يقال في حق ابن عبّاس. ومعنى البلاهة معروف، والصحيح قول ابن عبّاس كما في الشرح هنا: إني بليت بهٰذه المصيبة، التي هي مصيبة العمى.

قلتُ: «حدَّثني» فهو ما سَمِعتُ وحدِي، وما قلت: «أخبرَنا» فهو ما قُرِئَ على العالِم وأنا شاهدٌ، وما قلت: «أخبرَني» فهو ما قرأتُ على العالِم، يعني أنا وحدي.

سمعتُ أبا موسى، محمَّد بنَ المُثنّى يقول: سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ القطّان يقول: «حدَّثنا» و«أخبرَنا» واحد.

قال أبو عيسى: وكنّا عند أَبي مُصعبٍ المَدينيِّ، فقُرِئ عليه بعضُ حديثِه، فلمّا فَرَغَ منه، قلت: كيف نقول؟ قال: قلْ: حدَّثنا أبو مُصعَب.

قال أبو عيسى: وقد أَجازَ بعضُ أهل العِلم الإجازة، وإذا أجازَ العالمُ لأحدٍ أن يَروي عنه شيئًا مِن حديثه، فلَه أن يَروي عنه.

حدَّثنا محمودُ بنُ غَيلان، أخبرَنا وَكيع، عن عِمرانَ بن حُدَير، عن أبي مِجلَز، عن بَشِير بن نَهِيك، قال: كتبتُ كتابًا عن أَبي هُريرةَ، فقلتُ: أَروِيهِ عنك؟ قال: نعم.

أخبرَنا محمَّد بنُ إسماعيلَ الواسِطيُّ، حدَّثنا محمَّد بنُ الحَسن الواسِطيُّ، عن عَوفٍ الأعرابيِّ، قال: قالَ رجلٌ للحَسن: عندي بعضُ حديثِك، أَرويهِ عنك؟ قال: نعم.

قال أبو عيسى: ومحمَّد بنُ الحَسن الواسطيُّ، إنّما يُعرَف بمَحبوب بن الحَسن، وقد حدَّث عنه غيرُ واحدٍ من الأئمّة.

حدَّثنا الجارود[1]، حدَّثنا أنس بنُ عياض، عن عُبيدِ الله بن عُمر، قال: أتيت الزُّهريَّ بكتاب، فقلت: هٰذا من حديثُك، أَرويهِ عنك؟ قال: نعم.

---

(١) في «العلل الصغير»: «الجارود بن معاذ»، وهو السلمي، ثقة (ت ٢٤٤). «تهذيب» ٢/ ٥٣.

حدَّثنا أبو بكر، عن عليٍّ بن عبدِ الله عن يحيى بنِ سعيدٍ قال: جاء ابنُ جُرَيجٍ إلى هشامِ بن عُروةَ بكتاب، فقال: هٰذا حديثُك، أَرويهِ عنك؟ قال: نعم.

قال يحيى: فقلتُ في نفْسي: لا أَدري أيُّهما أعجبُ أمرًا؟ قال عليٌّ: سألتُ يحيى عن حديثِ ابن جُرَيج، عن عطاءٍ الخُراساني، فقال: ضعيف. فقلتُ: إنّه يقول: أخبرَني. قال: لا شيء، إنّما هو كتابٌ دفَعه إليه.

ذكر التِّرمذيُّ، رحمه الله، ههنا مسائلَ مِن مسائلِ تحمُّل الحديثِ وروايتِه:

المسألة الأولى: مسالة العرض

وهو القِراءةُ على العالِم، وقد ذَكر أنه صحيحٌ عندَ أهل الحديث، مثلُ السَّماعِ مِن لفظ العالِم، وهٰذا يُشعِر بحكايةِ الإجماع على ذٰلك، وقد ذُكِر جوازُه عن عطاءٍ وسُفيانَ الثوريِّ(١)، ومالكٍ، وابنِ وَهْب.

وأمّا الأثرُ الذي أَسندَه عن ابن عبَّاسٍ، فلا يصحُّ. وأبو عِصْمةَ في إسنادِه هو نُوح بنُ أَبي مريم(٢).

وقد خرَّجه عبدُ الغنيّ بنُ سعيدٍ الحافظ(٣) في كتاب «أدب المُحدِّث والمُحدَّث» من طريق نُعيم بن حمَّاد، حدَّثنا نوح بنُ أبي مريم، عن يزيدَ النَّحْويّ(٤)، به، فذَكَره.

---

(١) «الثوري» زيادة من ظ.

(٢) يُكْنى: أبا عصمة المروزي، قال البخاريّ: منكر الحديث. وهو نوح الجامع. قال ابن حبان: جمع كل شيء إلا الصدق، «الميزان» ٤/ ٢٧٩، و«تهذيب التهذيب» ١٠/ ٤٨٦.

(٣) عبد الغني بن سعيد لأزدي المصري، أحد أعلام الحديث في زمانه، ثقة مأمون، (ت ٤٥٩) وترجمته في «تذكرة الحفاظ» ٣/ ١٠٤٧، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي، ص ٤١١.

(٤) يزيد بن أبي سعيد النحوي، يروي عن عكرمة ومجاهد، وهو ثقة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، قتله أبو مسلم لأمره إياه بالمعروف (ت ١٣١)؛ «تهذيب» ١١/ ٣٣٢.

وخرَّج أيضًا مِن طريق نُعيم بن حمَّاد، حدَّثنا نُوح بنُ أبي مَريم، عن أبي إسحاق، عن هُبيرةَ[١]، عن عليٍّ * قال: القراءةُ على العالِم والسَّماعُ منه بمنزلةٍ.

ونوح بنُ أَبي مَريم مشهورٌ بالكذِبِ ووَضعِ الحديث.

وخرَّجه أبو بكرٍ الخَطيب[٢]، من طريق سَلْم بن سالم، عن نوح بنِ أبي مَريم به.

وخرَّج أيضًا حديثَ ابن عبّاسٍ من طريق الحُسين بنِ الحَسن الأشقَر، عن سَلْم بن سالِم، عن زيادِ بن أَبي مَريم. عن يَزيدَ النَّحْويِّ به، ثم قال: هٰكذا قال: عن زيادِ بن أبي مريم، والصّواب: نُوح بن أَبي مريم.

وخرّج الخطيبُ أيضًا مِن طريق أَبي مُقاتلِ السَّمَرْقَنديّ، عن سُفيان، عن الأعمَش، عن أَبي ظَبْيان، عن عليٍّ، قال: القِراءةُ على العالِم أصحُّ من قراءةِ العالِم، بعدما أقرَّ أنه حديثُه.

وهٰذا أيضًا كذبٌ على سُفيان. وأبو مُقاتِل قد تقدَّم أنه متَّهَم بالكذب.

وخرّج الرَّامَهُرْمُزيّ في كتابه «المحدِّث الفاصل»[٣] من طريق محمَّد بن منصورِ الجواز[٤]، عن يحيى بن سُليم، عن ابن جُرَيج، عن عِكرِمة، عن ابن عبّاس، أنه قال: اقرأوا عليَّ؛ فإن قراءتَكم عليَّ كقِراءتي عليكم.

---

(١) هبيرة بن يَريم الشيباني، روى عن علي وطلحة، وعنه أبو إسحاق السبيعي وهو ثقة، (ت ٦٦). «تهذيب» ١١/ ٢٣، و«تبصير المنتبه» ٢/ ١٤٨٩.

* لوحة ٥٤/أ.

(٢) «الكفاية»، ط. الهند، ص ٢٦٣، و٢٧٢.

(٣) «المحدث الفاصل»، ص ٤٢٩.

(٤) محمَّد بن منصور الجواز: المكي يروي عن سُفيان بن عيينة وغيره، وهو ثقة (ت ٢٥٢)؛ «تهذيب» ٩/ ٤٧٢؛ و«الجرح والتعديل» (٤/ قسم١/ ٩٤).

ويحيى بن سُلَيم(١) تركَه أحمد، ولعلَّ ابنَ جُرَيج دلَّسه عن غيرِ ثقة.

وخرَّج الخَطيب(٢) من طريق إسحاقَ بن الضَّيف(٣)، عن إبراهيم بن الحَكَم، حدَّثني أبي، عن عِكرمةَ، قال: قال ابنُ عبّاس: اقرأوا عليَّ؛ فإنَّ قراءتَكم عليَّ كقراءتي عليكم.

إبراهيم بن الحَكَم(٤) ضعيف.

ورواه أيضًا حفصُ بن عُمرَ العَدَني(٥) - وهو ضعيف - عن الحَكَم بن أبان، بنحو سِياق أَبي عِصْمةَ، نوحِ بنِ أبي مَريم. خرَّجه البيهقيُّ من طريقه، ولا يصح هٰذا.

وخرّج الرَّامَهُرْمُزيُّ(٦) هٰذا الحديثَ من طريق إسحاقَ بنِ عيسى، حدَّثنا محمَّد بنُ حُصين الواسِطيُّ. قال: وقالَ في موضعٍ آخر: حدَّثناه محمَّد بنُ يزيدَ الواسِطيُّ، حدَّثنا عَون، فذكره.

قلت: ولا يصحُّ هٰذا عن عليٍّ، ولا عن ابنِ عبّاس.

---

(١) يحيى بن سُليم: الطائفي القرشي، وثقة ابن معين، وقال النَّسائيّ ليس بالقوي. وروى عبد الله بن أحمد عن أبيه ما يشعر بأنه لم يحمد حديثه (ت ١٩٤)؛ «تهذيب» ١١/ ٢٢٦؛ و«الميزان» ٤/ ٣٨٤؛ و«التاريخ الكبير» ٨/ ٣١٣؛ وضعفاء النَّسائيّ ص١٠٨.

(٢) «الكفاية» ص ٢٦٤، ط. المكتبة العلمية - المدينة المنورة.

(٣) إسحاق بن الضيف: هو ابن إبراهيم الباهلي، نزيل مصر، صدوق، (ت ١٥٦)؛ «تهذيب التهذيب» ١/ ٢٣٨.

(٤) إبراهيم بن الحكم بن أبان، قال ابن معين ليس ثقة، وقال البخاريّ: سكتوا عنه. «تهذيب التهذيب» ١/ ١١٥؛ «التاريخ الكبير» ١/ ٢٨٤؛ و«ضعفاء النَّسائيّ» ص ١٣.

(٥) حفص بن عمر العدني الملقب بالفرخ: ليس ثقة، وهو يروي عن شعبة ومالك، «تهذيب» ٢/ ٤١٠؛ «الميزان» ١/ ٥٦٠؛ «الضعفاء» للنسائي، ص ٣٢٠.

(٦) «المحدث الفاصل»، ص ٤٢٦ - ٤٢٧.

وقد رُوي عن أبي هُريرةَ، من طريق عليِّ بنِ مَعبَد، حدَّثنا شُعيبُ بن إسحاقَ الدِّمشقيُّ، عن سعيد بنِ أبي عَروبة، عن قَتادةَ - إن شاء الله - عن بَشِير بن نَهِيك، قال: كنتُ آتي أبا هُريرةَ فآخذُ منه الكُتبَ فأَنسخُها، ثم أَقرؤها عليه، فأقول: هٰذا سمِعتُه منك؟ فيقول: نعم.

هٰذا إسنادٌ مشكوكٌ فيه، والصَّحيحُ عن بَشِير بن نَهِيك خِلافُ هٰذا اللَّفظ، وسنذكُرُه عنه.

وقد رُوي عن طائفةٍ من التابعينَ، ومَن بعدهم[1]:

قال مروانُ بن مُعاوية، عن عاصمٍ الأحْوَل، قرأتُ على الشَّعبيِّ أحاديثَ، فأجازها لي.

ورُوي أيضًا عن مَروانَ، عن إسماعيلَ، عن الشّعبيِّ، مثلُه.

ورَوى أبو حُمَةَ[2]، حدَّثنا عبدُ الرزّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوبَ، عن ابن سِيرينَ، أنه كان يُجيزُ العَرْض.

ورَوى داودُ بنُ عطاءٍ المَدينيّ[3] - وفيه ضعف - عن هشام بنِ عُرْوة، عن أبيه، قال: عَرْضُ الكتابِ والحديثُ سَواء.

وعن جَعفر بنِ محمَّد[4]، عن أبيه، مِثله.

---

(١) هذه النقول عن التابعين ومن بعدهم، في الكفاية، ص ٢٦٤، و٢٦٥، ط. الهند.

(٢) أبو حُمَة: محمَّد بن يوسف الزبيدي يروي عن ابن سعد، وهو محدث اليمن في وقته؛ «تهذيب» ٦/ ٥٣٨؛ «تبصير المنتبه» ١/ ٤٦٢، وهو بالحاء بضم وتخفيف.

(٣) وداود بن عطاء المزني، قال البخاريّ وأبو زرعة منكر الحديث. «تهذيب» ٣/ ١٩٣؛ و«التاريخ الكبير» ٢/ ٢٤٣؛ و«الميزان» ٢/ ١٢؛ و«الضعفاء الصغير» للبخاري، ص ٤٢.

(٤) جعفر بن محمَّد هو ابن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب. «تهذيب» ٢/ ١٠٣.

ورَوى حنبلُ بن إسحاق[١] والأثرَمُ، قالا: حدَّثنا أبو عبد الله، حدَّثنا محمَّد ابنُ الحسنِ الواسِطيُّ، حدَّثنا عَوف، أنَّ رجلًا قال للحَسَن: معي أحاديثُ، فإن لم تكُن تَرى بالقِراءةِ بأسًا قرأتُ عليك. قال: ما أُبالي قرأتُ عليك، أو قرأتَ عليَّ وأَخبرتُكَ أنه حدِيثي، أو حدَّثتُك به. قال: يا أبا سعيد، فأَقول: حدَّثني الحَسَن؟ قال: نعم.

ورواه يحيى بنُ مَعين عن محمَّد بن الحَسن الواسِطيِّ أيضًا.

وخرَّجه البخاريُّ في «صحيحه»[٢] عن محمَّد بن سلَّام، حدَّثنا محمَّد بن الحَسن الواسِطيُّ، عن عوفٍ، عن الحَسن، قال: لا بأسَ بالقراءةِ على العالِم.

ومحمَّد بنُ الحَسن الواسِطيُّ[٣]، هو الذي ذكره التِّرمذيّ هٰهنا أنه يقال له: مَحبوب. وقد قال ابنُ مَعين: لا بأس به، وخرَّج له البخاريُّ في «صحيحه»، وضعّفه النَّسائيّ. وهٰذا يخالفُ اللَّفظ الذي خرَّجه* التِّرمذيُّ عن محمَّد بن إسماعيلَ وهو الحَسّاني[٤].

---

(١) حنبل بن إسحاق بن حنبل الشيباني ابن عم الإمام أحمد، يروي عنه المسائل (ت ٢٧٣). «طبقات الحنابلة» ١/ ١٤٣.

(٢) في كتاب العلم، باب ما جاء في العلم، وقوله تعالى: ﴿وقل ربِّ زدني عِلمًا﴾. بين يدي الحديث رقم (٦٣).

(٣) محمَّد بن الحسن بن هلال، أبو الحسن البصري، يلقب بمحبوب يروي عن ابن عون، ويونس بن عبيد، وعنه أحمد والبخاريّ (ت ٢٢٢)؛ «تهذيب» ٩/ ١١٩؛ و«الميزان» ٣/ ٥١٤؛ و«الجرح والتعديل» (٢/ قسم٢/ ٢٢٨)، وهٰذا غير محمَّد بن الحسن الواسطي وهو شامي ولي القضاء بواسط، انظر «الجرح» (٢/ قسم٣/ ٢٢٦).

* لوحة ٥٥/ أ.

(٤) محمَّد بن إسماعيل الحسّاني: أبو عبد الله الواسطي، يروي عن وكيع ويزيد بن هارون، وثقه الدارقطني وابن حبان، (ت ٢٥٨) «تهذيب» ٩/ ٥٦.

وقد رواه محمَّد بنُ مَخلَد العَطّار عن الحَسّاني، كما رواهُ عنه التِّرمذيّ، إلّا أن لفظَه: قال رجلٌ للحَسن: إنَّ عندي كتابًا من عِلمِك، فأَرويهِ عنك؟ قال: نعم.

وفي روايتِه[1] أنَّ محمَّد بنَ الحَسن الواسِطيَّ هو المُزَنِيّ، والمُزَني كان قاضي واسِط، ليس هو مَحبوبًا، وهو أيضًا ثقة، خرَّج له البخاريّ، وقال أحمد: ليس به بأس. وقيل: إنَّ محبوبًا بصريٌّ، ليس بواسِطي.

وخرَّج الرَّامَهُرْمُزيُّ[2] هٰذا الحديثَ من طريق إسحاق بنِ عيسى، حدَّثنا محمَّد بن الحُصَين الواسِطيّ. قال: وقالَ في موضعٍ آخر: حدَّثنا محمَّد بن يزيدَ[3] الواسِطيّ، حدَّثنا عوفٌ، فذَكرَه.

قلت: ما كان إسحاقُ حفِظَ نسَبَ هٰذا الرجل.

من روي عنه الرخصة في العرض من التابعين ومن بعدهم

وممَّن رُوي عنه الرُّخصةُ في العَرض من التابعين ومَن بعدَهم: مكحولٌ، والزُّهريُّ، وأيوبُ السَّختِياني، ومنصورُ بن المُعتَمِر، وشَريكٌ، وهو قولُ الثّوريِّ، والأوزاعيِّ، ومالكٍ، ومِسْعَرٍ، وأبي حنيفةَ، واللَّيث بنِ سعد، وابنِ عُيينةَ، والشافعيِّ، وأحمدَ، وغيرِهم من أهل العِلم.

وكان شعبةُ يُبالغ، فيقول[4]: القِراءةُ عندي أَثبتُ من السَّماع. ووافَقه على ذٰلك يحيى القَطّان، وعبدُ الرَّحمٰن بن مَهديّ.

ورُوي نحوُه عن ابن أبي ذِئب، وأبي حنيفةَ، ومالكٍ، واللَّيث، والثّوريّ. وهو قولُ أبي حاتم، وأبي عُبيد.

---

(١) في د: «رواية».

(٢) في «المحدث الفاصل» ص ٤٢٦ – ٤٢٧.

(٣) سقطت من ظ.

(٤) انظر: «الكفاية»، ص ٢٧٥، ط: الهند.

وقال إسحاقُ بن هانئ: كنتُ أقرأُ على أبي عبدِ الله، يعني أحمدَ، الحديثَ وأنا أَنظرُ في كتابه، وهو ينظرُ معي، فقال لي: هٰذا أحبُّ إليَّ من أن أقرأَ أنا عليك. قلتُ له: أقول: حدَّثني؟ قال: قل إن شِئتَ، ولكن أحبُّ إليَّ[(١)] أن تَصدُقَ، تقول: قرأتُ.

من كره العرض

وكَرِه طائفةٌ العرضَ، منهم: وَكيعٌ، ومحمَّد بنُ سلَّام، وأبو مُسْهِر، وأبو عاصم، وحُكي ذٰلك عن أهلِ العراق جملةً، وكان مالكٌ يُنكِرُه عليهم.

ورَوى بِشْر بنُ الوليد[(٢)]، عن أبي يوسفَ، عن أبي حنيفةَ، قال: لا يَحِلُّ للرَّجل أن يَروي الحديثَ إلّا إذا سمِعَه من فمِ المُحدِّث، فيَحفظُه، ثم يحدِّثُ به.

واستَدلَّ البخاريُّ وغيرُه على صحَّة العَرْض بحديثِ ضِمَام بن ثَعْلبة[(٣)]، وقد ذَكر التِّرمذيُّ ذٰلك عند تخريجِه لحديثِه، في أولِ كتاب الزكاة.

---

(١) سقطت من ظ.

(٢) بشر بن الوليد الكندي، الفقيه، سمع مالكًا وتفقه بأبي يوسف، ضعفه أبو داود (ت ٢٣٨)، وترجمته في «الميزان» ١/ ٣٢٦؛ و«لسان الميزان» ٢/ ٣٥.

(٣) حديث ضمام بن ثعلبة: أخرجه البخاريّ (٦٣)، عن أنس بن مالك قال: بينما نحن جلوسٌ مع النّبيّ ﷺ في المسجد، دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد، ثم عقله، ثم قال لهم: أيكم محمَّد بن عبد المطلب، فقال له النّبيّ ﷺ: «قد أجبتك» فقال الرجل للنبي ﷺ: إني سائلك فمشدد عليك في المسألة فلا تجد عليّ في نفسك، فقال: «سل عما بدا لك» فقال: أسألك بربك ورب من قبلك آلله أرسلك إلى الناس كلهم؟ فقال: «اللهم نعم». قال: أنشدك بالله، آلله أمرك أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟ قال: «اللهم نعم». قال: أنشدك بالله، آلله أمرك أن نصوم هٰذا الشهر من السنة؟ قال: «اللهم نعم». قال: أنشدك بالله، آلله أمرك أن تأخذ هٰذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟ فقال النّبيّ ﷺ: «اللهم نعم»، فقال الرجل: آمنت بما جئت به وأنا رسول من ورائي من قومي وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر. وأخرجه التِّرمذيّ ٣/ ٥.

واستَدلَّ مالكٌ وغيرُه بعَرْض القُرآنِ على القارئ، وبقِراءةِ الصَّحيفةِ بالدَّين على مَن عليه الحقُّ، فيُقِرُّ بها، فيُشهَدُ عليه.

وقد اشترط التِّرمذيّ لصحَّةِ العَرْض على العالِم أن يكون العالِمُ حافظًا لما يُعرَض عليه، أو يُمسِكَ أصلَه بيدِه عند العَرْض عليه إذا لم يكن حافظًا. ومفهومُ كلامِه أنه إذا لم يكن المَعروضُ عليه حافظًا، ولا أَمسكَ أصلَه، أنه لا تجوزُ الروايةُ عنه بذٰلك العَرْض.

وقد قال أحمدُ في روايةِ حَنْبل: لا بأسَ بالقراءةِ إذا كان رجلٌ يَعرفُ ويَفهمُ ويُبيِّن ذٰلك.

قال سعيد بنُ مروانَ البغداديُّ[1]: سمعتُ يحيى بنَ إسماعيلَ الواسِطيَّ[2] يقول: القراءةُ على مالك بنِ أنسٍ مثلُ[3] السَّماعِ من غيرِه.

الرواية عن الضرير والأمي إذا لم يحفظا

وهٰذا يرجعُ إلى أصلٍ: وهو أن الضَّريرَ والأُمِّيَّ إذا لم يَحفظا الحديث، فانّه لا تجوزُ الرِّوايةُ عنهما، ولا تَلقينُهما، ولا القراءةُ عليهما من كتاب، وقد نصَّ على ذٰلك أحمدُ في روايةِ عبد الله في الضَّرير والأُمِّيّ: لا يجوزُ أن يحدِّثا إلّا بما يَحفظان. وقال: كان أبو معاويةَ الضّرير إذا حدَّثنا بالشيءِ الذي نَرى أنه لا يَحفظُه، يقول: في كتابي كذا وكذا، ولا يقول: حدَّثنا، ولا سَمعتُ.

وكذٰلك قال يحيى بنُ مَعين في الضَّرير والأُمّيّ، نقله عنه عبدُ الله بن أحمد وعبّاسٌ الدُّوري[4].

---

(١) سعيد بن مروان البغدادي يروي عن يحيى بن معين وروى عنه البخاريّ وابن ماجه، قال الخطيب: كان صدوقًا (ت ٢٥٢)؛ «تهذيب» ٤/ ٨٠.

(٢) يحيى بن إسماعيل الواسطي، قال أبو حاتم: أدركته، ولم أكتب عنه، «تهذيب» ١١/ ١٧٩.

(٣) لفظة «مثل» سقطت من ظ.

(٤) كلام الإمام أحمد وابن معين أورده صاحب الكفاية، ص ٢٢٨، ط. الهند.

وقال أبو خَيثَمة: كان يُعابُ على يزيدَ بن هارون أنه كان بعدَما أَضَرَّ يأمرُ مَن يُلقِّنُه حديثَه من كتابه، ويتحفَّظُه.

وأنكرَ طائفةٌ على مَن كان يَكتبُ مِن كُتب موسى بنِ عُبيدةَ الرَّبَذي، ثم يقرؤها عليه، وكان أعمى.

وذكر ابنُ المَدينيّ عن أبي معاويةَ الضّرير أنه قال: ما سَمعتُه من الشّيخ وحفظتُه عنه، قلت: حدَّثنا، وما قُرئ عليّ من الكُتب، قلتُ: ذَكرَ فلان.

وكان عبدُ الرزّاق يتلَقَّنُ ممّن يثقُ به، كما كان يزيدُ بن هارونَ يفعلُه، وعلى قول هٰؤلاء يجوزُ العَرْضُ على الشيخ وإن كان ضريرًا لا يَحفظُ، أو أُميًّا لا كتابَ* بيدِه إذا كان العرضُ ممَّن يوثَقُ به(١).

وقد رَخَّصَ ابنُ مَعين(٢) في السَّماع ممَّن يَتلَقّنُ إذا كان يَعرفُ حديثَه، ويَعرفُ ما يُدخَلُ عليه، فإن لم يَعرِف ما يُدخَلُ عليه فانّه كَرِهه.

وحاصلُ الأمرِ أن الناسَ ثلاثةُ أقسام:

حافظٌ متقنٌ يحدِّثُ من حِفظِه، فهٰذا لا كلامَ فيه.

وحافظٌ نسِيَ، فلُقِّن حتى ذَكرَ أو تَذكّر حديثَه من كتابٍ، فرَجعَ إليه حِفظُه الذي كان نَسيَه، وهٰذا أيضًا حُكمُه حُكم الحافظ. وكان شعبةُ أحيانًا يَتذكّر حديثَه من كتاب.

ومَن لا يَحفظُ شيئًا، وإنما يَعتمدُ على مجرَّد التَّلقين، فهٰذا هو الذي مَنَع أحمدُ ويحيى مِن الأخذِ عنه.

---

* لوحة ٥٦/أ.

(١) من قوله «كما كان يزيد بن هارون يفعله» إلى هنا، سقط من د، ظ.

(٢) التاريخ والعِلَل ليحيى بن معين، لوحة ١١٠/أ.

حكم التحديث من الكتاب إذا كان المحدث لا يحفظ ما فيه

واختَلف العلماءُ أيضًا في التّحديث من الكتاب إذا كان المُحدِّث لا يَحفظُ ما فيه، وهو ثقة[1]:

فقال مالك: لا يُؤخذُ العِلم عمّن هٰذه الصِّفةُ صِفتُه، لأني أخافُ أن يُزادَ في كُتبه باللَّيل.

وحُكي أيضًا عن أبي حنيفةَ، رحمَه الله.

وعلى قولِ هٰؤلاء فلا يجوزُ العَرْضُ على مَن لا يحفظُ وإن أَمسكَ الكتاب، كما لا يجوزُ له أن يحدِّث من الكتاب ولا يَحفَظ، وأَولى.

وهٰكذا اشترطَ عثمانُ بن أَبي شَيبة في العَرْض أن يكونَ العالِمُ يَعرفُ ما يُقرأُ عليه.

ورَخّص طائفةٌ في التحديثِ من الكِتاب لمَن لا يَحفظ، منهم: مروانُ بن محمَّد[2]، وابن عُيينة، وابن مَهديٍّ، ويحيى بنُ مَعين، وغيرُهم.

وهٰذا إذا كان الخطُّ معروفًا، موثوقًا به، والكتابُ محفوظًا عنده، فإن غاب عنه كتابُه ثم رَجَع إليه، فكان كثيرٌ منهم يتوقّى الرِّواية منه؛ خشيةَ أن يكون غُيِّر فيه شيءٌ، منهم ابنُ مَهديٍّ، وابنُ المُبارَك، والأنصاريّ. ورَخّص فيه بعضُهم، منهم: يحيى بنُ سعيد.

وقال أحمدُ في رجلٍ يكون له السَّماعُ مع الرجل، ألَهُ أن يأخذَ بعد سِنين؟ قال: لا بأسَ به إذا عُرِفَ الخط.

---

(١) انظر: «الكفاية»، ص ٢٣٦، ٢٣٧ ط. الهند.

(٢) مروان بن محمَّد بن حسان الأسدي الطاطري، يروي عن مالك والليث، وثقه أحمد وغيره (ت ٢١٠)؛ «تهذيب» ١٠/ ٩٦؛ «الميزان» ٤/ ٩٣؛ و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٤٨.

قال أبو بكر الخطيب: إنَّما يجوزُ هٰذا إذا لم يُرَ فيه أثرُ تغييرٍ حادثٍ من زيادةٍ، أو نُقصانٍ، أو تبديلٍ، وسَكنَتْ نفسُه إلى سلامتِه. قال: وعلى ذٰلك يُحمَل كلام يحيى بنِ سعيد.

قلت: وكذا إن كان له فهمٌ ومعرفةٌ بالحديث، وإن لم يكن يَحفظُه. وقد قال أبو زُرْعة[١] لما رُدّ عليه كتابه، ورَأى فيه تغييرًا: أنا أَحفظُ هٰذا، ولو لم أحفظْه لم يكن يَخفَى عليَّ.

وقد قال أحمدُ في الكتابِ قد طالَ على الإنسانِ عهدُه، لا يَعرفُ بعضَ حروفِه فيُخبره بعضُ أصحابه، ما تَرى في ذاك؟ قال: إذا كان يَعلمُ أنه كما في الكتاب، فليس به بأس. نقلَه عنه ابنُ هانئ.

واختَلفوا في المُحدِّث الذي لا يَحفَظ، إذا حدَّث من كتابِ غيره[٢]:

فرخَّصَ طائفةٌ فيه إذا وَثِقَ بالخط، منهم: ابنُ جُرَيج، وهو اختيارُ الإسماعيلي.

وقال أحمد: ينبغي للنّاسِ أن يتَّقوا هٰذا.

وكان يحيى بنُ سعيدٍ يَعيبُ قومًا يفعلونَه.

وقال المَرُّوذيّ[٣]: سمعتُ أبا عبد الله، قال: ما بالكوفةِ مثلُ هنّادِ بن السَّريّ، وهو شَيخُهم، فقيل له: هو يُحدِّث من كتاب ورَّاقِه. فجَعلَ يَسترجِع، ثم قال: إن كان هٰكذا، لم يُكتَب عن هنَّادٍ شيء.

---

(١) «تقدمة الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، ص ٣٣٣.

(٢) «الكفاية»، ص ٢٥٨، ط: الهند.

(٣) انظر المَرُّوذيّ مسائله للإمام أحمد، لوحة ١١/ب.

هٰذا كلُّه إذا قَرأَ القارئُ على العالِم وليس معه أحد، فإن كان معه أَحدٌ يَسمعُ معه:

فقالت طائفة: لا بدَّ لمَن يَسمعُ معه أن يَنظرَ في نُسختِه، وإلّا فلا يصحُّ سماعُه، منهم: ابنُ وارةَ وغيرُه. وكذا قالوا في المحدِّث إذا قَرأ عليهم من كتابه، ولم يَنظُروا فيه، ثم نَسخوا من الكتابِ من غيرِ نظرٍ ولا حِفظ. وكذا إذا أَملَى المُحدِّث، فكَتبَ عنه بعضُهم، ثم نَسَخَ الباقون مِن كتابه من غير حِفظ[1].

وذَكرَ أحمدُ عن عبد الرّزّاق: أنّ سُفيانَ لمّا قَدِمَ عليهم اليمنَ جاؤوا بمَن يَكتب، وكانوا يَنظُرون في الكتاب، فإذا فَرَغَ ختَموا الكتابَ حتى يَنسَخوه.

ورَوى ابنُ عَديٍّ بإسنادِه عن مَعْمَر، قال: اجتمعتُ أنا وشعبةُ والثّوريُّ وابنُ جُرَيج، فقَدِمَ علينا شيخٌ فأَملَى علينا أربعةَ آلافِ حديثٍ عن ظهر قلب. فإذا جَنَّ اللَّيلُ خَتَمْنا الكتاب، فوضعناهُ تحتَ رؤوسِنا، وكان الكاتبُ شعبةَ، ونحن نَنظُر في الكتاب.

وذَكرَ الخَلّال عن عليِّ بن عبدِ الصَّمد المَكِّي، قال: قلتُ لأحمدَ بن حنبلٍ ونحنُ في* مجلسٍ نَسمعُ فيه الحديث، وأنا لا أَنظرُ في النُّسخة: يا أبا عبدِ الله، يُجزيني أن لا أَنظرَ في النُّسخة، فأقول: حدَّثنا، مثلُ الصَّكِّ إذا لم يَنظُر فيه ويَشهد. قال لي: لو نَظرتَ في الكتاب كانَ أَطيبَ لنَفسِك.

وذَكر ابنُ مَعين عن ابن أَبي ذِئب، أنه كان يَقرأُ عليهم كتابًا، ثم يُلقِيهِ إليهم فيَكتبونَه، ولم يَنظُروا في الكتاب.

ورُوي عن مالكٍ ما يدلُّ عليه.

---

(١) سؤالات أبي بكر الأثرم لوحة ٥٦/أ.

* لوحة ٥٧/أ.

ورَخَّصَ في ذٰلك أكثرُ المتأخِّرين إذا كان صاحبُ الكتاب مأمونًا في نفسِه، موثوقًا بضَبطِه.

ورَوى أحمد بنُ حَرْبٍ المَوصِليُّ[١]، عن زيدِ بن أبي الزَّرقاء[٢]، حدَّثنا سُفيانُ الثَّوريُّ في القومِ يكونون جميعًا، فيَأتون الرجلَ ومعهم حديثٌ من حديثِه في كتاب، ويكونُ الكتابُ مع بعضِهم، وهو عندَهم ثقة، وهم أكثرُ [من][٣] أن يَستطيعوا أن يَنظُروا فيه جميعًا، هل يَدخلُ عليهم أن يُصدِّقوا صاحبَهم في مسائلِه؟ قال: لا، إنّما هو بمَنزلةِ الشَّهادة. خرجه الرَّامَهُرْمُزيّ[٤]، وحمَلَه على أن مُرادَ سُفيان: الرُّخصةُ في ذٰلك، كما يُقرأُ الصَّكُّ على المَشهودِ عليه بالدَّين، فيُقِرُّ به، فيَشهدُ عليه مَن سَمِعه.

وكلامُ أحمدَ يدلُّ على مثلِ ذٰلك أيضًا، إلّا أنه استَحبَّ للسَّامِعِ أن يَنظرَ في الكتابِ لتَطيبَ نفسُه.

المسألة الثانية: فيما يقول مَن عَرَضَ الحديث إذا حدّث به

وقد ذَكَرَ التِّرمذيُّ بإسنادِه عن عطاءٍ أنه أجازَ أن يقول: «حدَّثنا».

وذَكَرَه أيضًا عن أبي مُصعَبٍ صاحبِ مالك.

وعن يحيى القَطّان أنّه قال: «حدَّثنا» و«أخبرنا» واحد.

---

(١) أحمد بن حرب الموصلي: يروي عن ابن عيينة، وابن علية، وعنه النَّسائيّ، وهو صدوق، (ت ٢٦٣)، «تهذيب» ١/ ٢٣، «الجرح والتعديل» (١/ قسم١/ ٤٩).

(٢) زيد بن أبي الزرقاء يزيد الثعلبي، الموصلي أبو محمَّد، نزيل الرملة، يروي عن الأوزاعي ومالك والثوري، (ت ٢٠٤)، «تهذيب» ٣/ ٤١٣، و«الجرح والتعديل» (١/ قسم ٢/ ٥٧٥).

(٣) زيادة متعينة يستقيم بها المعنى.

(٤) في «المحدث الفاصل» ص ٦٠٠.

وسُئل محمَّد بنُ نَصْر المَرْوزيُّ[١]: ما الفرقُ بين «حدَّثنا» و«أخبرنا؟» قال: سواءٌ، الخَلْق[٢].

ورَوى محمَّد بن سعيدِ بن الأَصبَهاني[٣] عن شَريكٍ مثلَ ذٰلك.

وذَكرَ التِّرمذيُّ أيضًا عن ابنِ وَهْب أنه كان لا يقول: «حدَّثنا» إلّا فيما سَمِع من لفظِ العالِم مع الناس، فإذا قُرئ على العالِم وهو شاهد، قال: أخبَرنا، وإن سَمِع وحده قال: حدَّثني، وإن قَرأَ وحدَه قال: أخبَرني.

والقولُ الأول: وهو الرُّخصة في أن يقول مَن عَرَضَ على العالِم: «حدَّثنا» وهو مَرويٌّ عن الحَسن، والزُّهريِّ، ومنصورٍ، والثّوريّ، ومالكٍ، وابنِ جُرَيج، وأبي حَنيفة، ورَواه محمَّد بنُ كَثير عن الأوزاعيِّ، ورُوي أيضًا عن يحيى بن سعيدٍ القَطّان، وقد تقدَّم مثلُه عن أحمد، إلّا أنه استَحبَّ أن يقول: «قرأتُ».

وقال أحمدُ أيضًا: «حدَّثنا» و«أخبرنا» واحد. نقلَه عنه سَلَمةُ بنُ شَبيب[٤] وغيرُه، وكذٰلك قال يزيدُ بن هارون، والنَّضْر بنُ شُمَيل، وأبو عاصمٍ النَّبيل، ووَهبُ بن جَرير[٥]، وابن عُيينة، وأبو الوليد، وإسحاق بنُ إبراهيم، ورُوي عن مالكٍ، وسُفيان أيضًا، وقد جمَعَ الطحاويُّ في التَّسويةِ بينَهما جُزءًا.

---

(١) يكنى أبا عبد الله، الحافظ، ثقة صنف الكتب الكثيرة، (ت ٢٩٤)، «تهذيب» ٩/ ٨٩ و«تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٥٠، و«تاريخ بغداد» ٣/ ٣١٥.

(٢) أي: أن الجمهور يسوُّون بينهما.

(٣) محمَّد بن سعيد بن سليمان يروي عن ابن المبارك وعنه البخاريّ والتِّرمذيّ، ثقة متقن (ت ٢٢٠)، «تهذيب» ٩/ ١٨٨، و«الجرح والتعديل» (٣/ قسم ٢/ ٢٦٥).

(٤) هو سلمة بن شبيب، أبو عبد الرَّحمٰن الحَجْري، نزيل مكة، ثقة، (ت ٢٤٧)، «تهذيب» ٤/ ١٤٦، و«الجرح والتعديل» (٢/ قسم١/ ١٦٤).

(٥) وهب بن جرير بن حازم الأزدي البصري الحافظ، ثقة، (ت ٢٠٦)، «تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٣٦، «شذرات الذهب» ٢/ ١٦.

وأما القولُ الثاني: وهو أن يقولَ في العَرْض: «أخبَرنا»، وفي السماع: «حدَّثنا»، فهو مَحكيٌّ عن طائفةٍ من العلماء، منهم: النَّسائيُّ، وقبلَه يونُس بنُ عبد الأعلى، وحكاه بعضُهم عن أكثرِ أصحاب الحديث، وهو مأثورٌ عن ابن جُرَيج؛ قال يحيى بنُ سعيد: كان ابنُ جُرَيج صدوقًا، إذا قال: «حدَّثني» فهو سَماع، وإذا قال: «أخبَرنا» أو «أخبَرني» فهو قراءة، وإذا قال: «قال» فهو شِبهُ الرِّيح، يعني أنه لم يَسمَعه ولم يَقرأه.

ورُوي عن الأوزاعيِّ أنه أَمَرَ في الرِّواية عنه بذٰلك، وكذا نقلَه الرَّبيع عن الشافعيِّ.

وذَكر أبو داودَ في «مسائله»[1]، قال: قيلَ لأحمد: كأنَّ «أخبَرنا» أسهلُ من «حدَّثنا»؟ قال: نعم، هو أسهَل؛ «حدَّثنا» شَديد.

وقال عَوف[2]: إذا قَرأ العالِم على العالِم، فقال: «حدَّثني» فهي كُذَيبة.

وكذٰلك رُوي عن حمَّاد بنِ زيدٍ أنه مَنعَ في العَرْض أن يقول: حدَّثنا.

وقال عثمانُ بنُ أبي شَيبة: كان ابنُ المُبارَك يقول: «قرأتُ على ابنِ جُرَيج»، ولا يقول: «أخبَرنا».

وقال أحمدُ في روايةِ أبي داود[3]: يُعجِبُني أن يقولَ كما فَعَل، يقول: «قرأتُ».

---

(١) مسائل الإمام أحمد لأبي داود، ص ٢٨٢.

(٢) عوف بن أبي جميلة: أبو سهل البصري المعروف بالأعرابي، يروي عن الحسن البصري، وعنه شعبة والثوري وابن المبارك، ثقة، صالح الحديث، (ت ١٤٦) قال ابن حبان: واسم أبي جميلة: رُزَينة، «الجرح والتعديل» (٣/ قسم ٢/ ١٥)، «مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٥١، «تهذيب» ٨/ ١٦٦.

(٣) مسائل الإمام أحمد، ص ٢٨٢.

وقال أحمدُ في رواية ابنه عبد الله: إذا سمعتَ مِن المُحدِّث، فقل: «حدَّثنا»، وإذا قرأتَ عليه فقُل: «قرأتُ»، وإذا قُرئ عليه فقُل: «قُرئ عليه»، قال: وأَحَبُّ إليَّ أن يُبيِّن كما كان.

ولكن هٰذا محمولٌ على الاستِحباب، كما تقدّم ذٰلك صريحًا عنه. ومِن أصحابِنا مَن حمَلَه على الوجوب. وقال أبو القاسم البَغويّ(١): كان أحمدُ لا يَرى في العَرْضِ والإجازةِ* «أخبَرنا» ولا «حدَّثنا»، إنما رأيُه أن يبيِّن الراوي كما كان.

وقرأ رجلٌ على شَريك، ثم سأله، فقال: أقول: حدَّثنا شَريك؟ فقال: إذَن تَكذب.

وقال يحيى بنُ سعيد: يَنبغي أن يحدِّث الرَّجلُ كما سَمِع، فإن سَمِع يقول: «حدَّثنا»، وإن عَرَضَ يقول: «عَرَضتُ»، وإن كان إجازةَ يقول: «أجازني».

وقال محمَّد بنُ كَثير(٢): سألتُ الأوزاعيَّ عن الرَّجلِ يَقرأُ على الرَّجلِ الحديث، يقول: «حدَّثنا»؟ قال: لا، يقولُ كما صَنَع، يقول: «قرأتُ».

وقال ابنُ مَعين: أَرى إذا قرأ الرَّجلُ على الرَّجلِ أن يقول: «قرأتُ(٣) على فلان»، ولا يقول: «حدَّثنا»، وإذا قُرئ على الرَّجلِ وهو شاهدٌ، فليقُل: «قُرئ على فلانٍ وأنا شاهد»، يقول كما كان.

---

(١) البغويّ: أبو القاسم عبد الله بن محمَّد بن عبد العزيز البغدادي، الحافظ الكبير الثقة، (ت ٣١٧). «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٧٣٧، «شذرات» ٢/ ٢٧٥، «تاريخ بغداد» ١٠/ ١١١.

* لوحة ٥٨/ أ.

(٢) محمَّد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي يروي عن الأوزاعي ومَعْمَر بن راشد، فيه ضعف (ت ٢١٦). «تهذيب» ٩/ ٤١٥، «الجرح والتعديل» (٤/ قسم١/ ٦٩).

(٣) من قوله «وقال ابن معين» إلى هنا، سقط من د، ظ. قفز نظر.

وقال أحمد بنُ صالح المِصريّ فيمَن قَرأ على العالِم، يقول: «قرأت»، قيل له: فإن قال: «حدَّثنا»؟ قال: لا ينبغي له أن يقولَ إلّا كما قَرأ، فإن قال: «حدَّثنا» فلم يَكذب[1]. قيل له: فإن قال: «أخبَرنا» و«أنبأنا»؟ قال: هو دُون «حدَّثنا».

وقال محمَّد بنُ عبد الله الأنصاريّ[2]: تقول: «قرأتُ على فلان»، ولا تقول: «حدَّثني».

وقال شُعبة: أحبُّ إليَّ أن يُبيِّن.

قال نُعيم بن حمَّاد: ما رأيتُ ابنَ المُبارَك يقول قطُّ: «حدَّثنا»، كأنه يَرى «أخبَرنا» أوسَعَ.

التفريق بين حدثني وحدَّثنا، وأخبرني وأخبرنا

وأما تفريقُ ابنِ وَهْبٍ بين أن يكونَ سماعُه أو عَرْضُه وحدَه، أو مع غيرِه، فيقولُ إذا كان وحدَه: «حدَّثني»، أو «أخبَرني»، وإذا كان مع غيرِه يقول[3]: «حدَّثنا» أو «أخبَرنا». فهٰذا محمولٌ على الاستِحباب، دونَ الوجوب.

وقد رُوي مثلُ ذٰلك عن سعيدِ بن أَبي مَريم المِصْري[4].

ورُوى معناه عن طائفةٍ من السَّلف:

---

(١) من قوله «قيل له» إلى هنا، سقط من د، ظ.

(٢) محمَّد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري، البصري، روى عن أبيه وابن عون، وعنه أحمد وابن معين والبخاريّ، ثقة، (ت ٢١٥). «تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٧١، و«طبقات ابن سعد» ٧/ ٤٨، و«مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٦٣.

(٣) لفظة «يقول» ليست في د، ظ.

(٤) سعيد بن أبي مريم: هو ابن الحكم بن محمَّد بن سالم، يروي عن مالك والليث، ثقة فقيه، (ت ٢٢٤). «تهذيب» ٤/ ١٧، «تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٩٢.

قال ابنُ أبي خَيثَمة: حدَّثنا الوليد بنُ شُجاع[١]، حدَّثني ضَمْرةُ[٢]، عن رجاءِ ابنِ أبي سَلَمة[٣]، عن ابنِ عَون، قال: ربَّما حدَّثنا ابنُ سِيرينَ فيقول: «حدَّثني أبو هُريرةَ»، وربَّما قال: «حدَّثنا أبو هُريرةَ». قال: فنقول: كيف هٰذا يا أبا بَكر؟ قال: أكونُ وحدي فيُحدِّثني، فأقول: «حدَّثني»، وأكونُ في جماعةٍ فيحدِّثنا، فأقول: «حدَّثنا».

وقال الوليدُ بنُ يزيد: قلتُ للأوزاعيِّ: كَتبتُ عنك حديثًا كثيرًا، فما أقول فيه؟ قال: ما قرأتُه عليكَ وحدكَ فقُل فيه: «حدَّثني»، وما قرأتُه على جماعةٍ أنتَ فيهم فقُل فيه: «حدَّثنا»، وما قرأتَه عليَّ وحدَك فقل فيه: «أخبَرني»، وما قُرِئ على جماعةٍ أنتَ فيهم فقُل فيه: «أخبَرنا»، وما أخبرتُه لك وحدَك فقُل فيه: خبَّرني، وما أخبرتُه لجماعةٍ أنتَ فيهم، فقل فيه: خَبّرنا.

وخرَّج الخطيبُ[٤] كلامَ ابن وَهْبٍ الذي خرَّجه التِّرمذيُّ، من طريق ابن أخي ابنِ وَهبٍ[٥]، عنه، ثم قال: هٰذا هو المُستحَبُّ، وليس بواجبٍ عند أهل العِلم.

ثم ذَكر عن أحمدَ بن صالح أنّه أجازَ لمَن سَمِع وحدَه أن يقول: «حدَّثنا»، ولمَن سمِع مع جماعةٍ أن يقول: «حدَّثني».

---

(١) الوليد بن شجاع: السكوني الكندي، روى عن ابن عيينة وطبقته، وعنه مسلم وأبو داود والتِّرمذيّ وأبو بكر بن أبي خيثمة، وهو ثقة، (ت ٢٤٣). «تهذيب» ١/ ١٣٥.

(٢) ضمرة بن ربيعة الفلسطيني: أبو عبد الله الرملي، روى عن الثوري وشريح، من الثقات المأمونين، (ت ٢٠٢). «تهذيب» ٤/ ٤٦٠، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٣٥٣.

(٣) رجاء بن أبي سلمة: مهران أبي المقدام الفلسطيني، من «الثقات»، (ت ١٦١). «مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٨١، «تهذيب» ٣/ ٢٦٧، «الجرح والتعديل» (١/ قسم٢/ ٥٠٢).

(٤) «الكفاية»، ص ٤٢٥، ط الحديثة، وكذلك كلام أحمد بن صالح.

(٥) هو أحمد بن عبد الرَّحمٰن بن وهب القرشي المصري، ثقة، اختلط بعد الخمسين، (ت ٢٦٤). «تهذيب» ١/ ٥٤، «الجرح والتعديل» (١/ قسم ١/ ٥٩).

وعن أبي داود[١]، قال: قلتُ لأبي عبدِ الله، يعني أحمد: إذا سَمِعَ الرَّجلُ وحدَه يقول: «حدَّثنا فلان»؟ قال: لا بأس.

ومن طريق الأثرم، قال: قلتُ لأبي عبد الله: أليس هٰذا جائزًا أن يقول: «حدَّثني» وهو يَنوي أنه قد حدَّثه فيمَن حدَّث، ويقول: «أَشهَدَني»، وقد أَشهدَ جماعة؟ قال: فظننتُ أنه سهَّلَ في ذٰلك.

وعن المُبارَك، قال: إذا حدَّث الرَّجلُ جماعةً فلْيقُل كلٌّ منهم: «حدَّثني».

وعن يحيى بنِ سعيدٍ أنه رَخَّص فيه أيضًا.

قال أبو عُبيد: كنتُ أسمعُ ابنَ المُبارَك كثيرًا يقول: «أخبَرني»، وكنتُ أرى أنه سَمِعَه وحدَه، حتى أخبروني أنه كان يقول: إذا حدَّثنا فقد حدَّث كلَّ واحد منّا على حِيالِه، فلهٰذا استجازَ أن يقول.

وذَكر البيهقيُّ قولَ ابن وَهْبٍ وسعيدِ بن أبي مريم الذي تقدَّم ذِكره، قال: وهٰذا تفصيلٌ حسَن، وعليه أدرَكْنا مشايخنا، وهو معنى قولِ أحمدَ والشافعيِّ، رحمهما الله.

وذَكر عبدُ الغنيِّ بنُ سعيد، قال: سمعتُ الوليد بنَ القاسم يقول: سمعتُ أبا عبدِ الرَّحمٰن النَّسائيَّ يقول: كان إسحاق* بنُ راهَوَيه يقول: إذا قرأتَ فقل: «قرأتُ»، وإذا قُرِئ عليك فقل: «قُرِئ»، وإذا حدَّثك فقل: «حدَّثني»، وإذا حدَّثكم فقل: «حدَّثنا»، قل كما كان.

قال عبدُ الغني: وبلَغني عن أحمدَ بن حنبلٍ نحوه.

---

(١) مسائل الإمام أحمد، ص ٢٨٣.

* لوحة ٥٩/أ.

ورَوى بإسناده عن أبي نُعيم، قال: أَتينا موسى بنَ عليٍّ[(١)] بمكّةَ، فقلتُ: حدَّثك أبوك؟ قال: لا، حدَّث القومَ وأنا فيهم. فقلتُ: فكيف تقول؟ قال: أقول: «سمعتُ أبي».

المسألة الثالثة: الرواية بالمناولة

وقد أَسند التِّرمذيُّ، عن منصورِ بن المُعتمِر، أنه رخَّص في الرِّواية بها.

والمُناولةُ نوعٌ من أنواع الإجازة، إلّا أنّها أرفعُ أنواعها، وصورتُها: أن يَدفعَ العالِمُ كتابَه إلى رجلٍ، ويقول له: هٰذا حديثي، أو كتابي، فارْوِهِ عنِّي، أو نحو ذٰلك.

وممَّن رأى الرِّوايةَ بها أيضًا: الزُّهريُّ، ومالكٌ، والأوزاعيُّ في المشهور عنه، واللَّيثُ، وأحمد.

قال المَرُّوذيّ: قال أبو عبد الله: إذا أَعطيتُكَ كتابي، فقلتُ لك: ارْوِهِ عنِّي، وهو مِن حديثي، فما تُبالي أَسمِعتَه أم لم تَسمَعْه. قال: فأعطاني «المسند» ولأبي طالبٍ مناوَلة.

وقولُ يحيى بنِ سعيد، في روايةِ ابن جُرَيج عن عطاءٍ الخُراساني[(٢)]: «إنّها ضعيفةٌ لا شيء، إنّما هي كتابٌ دفعَه إليه»، يدلُّ على أنه كان لا يَرى الرِّوايةَ بالمُناوَلة، إلَّا أن يُحمَل على أنه لم يأذن له في روايتِه عنه.

---

(١) موسى بن علي بن رباح اللخمي، أبو عبد الرَّحمٰن المصري، وهو ثقة، يتقن حديثه، مات بأفريقيا سنة ١٦٣هـ. «تهذيب» ١٠/ ٣٦٣.

(٢) عطاء الخراساني: هو ابن أبي مسلم، وهو ثقة عند الأكثرين. (ت ١٣٥). «تهذيب» ٧/ ٢١٢، «النجوم الزاهرة» ١/ ٣٣١، «شذرات الذهب» ١/ ١٩٢، «منتخب الإرشاد» ١٥/ب.

وفي جواز الرِّواية بذٰلك في هٰذه الحال خلافٌ بين أهلِ العِلم، ذَكرَه أبو بكرٍ الخطيبُ وغيرُه.

ورَوى الوليدُ عن الأوزاعيِّ: أنّ المناولةَ يُعمَل بها، ولا يُحدَّث.

ومن أنواع المناولة: أن يأتي الطالبُ إلى العالِم بجُزءٍ من حديثِه قد كتَبَه من أصلٍ صحيح، فيَدفعَه إلى العالِم، ويَستجيزَه إياه، فيُجيزَ له، ويَردَّه إليه، إلّا أنّهم اشترطوا أن ينظرَ فيه العالِم ويُصحِّحَه إن كان يَحفظُ ما فيه، أو أن يُقابِلَ به أصلَه إن كان لا يحفظُه. وقد فعلَ ذٰلك مالكٌ، وأحمدُ، ومحمَّد بنُ يحيى الذُّهْلي، واشترطَه أحمدُ بن صالح المِصريّ.

وقال أحمدُ في رواية حنبل: المُناولةُ لا أدري ما هي حتى يَعرف المحدِّثُ حديثَه، وما يُدريه ما في الكتاب؟ قال: وأهلُ مصر يَذهبونَ إلى هٰذا، وأنا لا يُعجبُني.

قال أبو بكرٍ الخطيب: أراه أرادَ أنَّ أهل مصرَ يذهبون إلى المُناولةِ من غير أن يَعلمَ الرّاوي هل ما في الجزءِ حديثُه أم لا[١]، والله أعلم.

وهٰذا الذي ذَكرَ الخطيبُ صحيح، وقد اعتمَد أحمدُ في ذٰلك على حكايةٍ حكاها له ابنُ مَعين، عن ابن وَهْب: أنه طلبَ من سُفيان بنِ عُيينةَ أن يُجيزَ له روايةَ جُزءٍ[٢] أتاه به في يدِه، فأنكرَ ذٰلك ابنُ مَعين، وقال لابنِ وَهْب: هٰذا والرِّيحُ بمنزلة، ادفع إليه الجزءَ حتى يَنظُر في حديثِه.

وقد رُوي عن ابن شِهابٍ جوازُ ذٰلك أيضًا، إلّا أن الخطيب تأوَّله على أنّه كان سَبَقَ عِلمُه بما فيه[٣]، وفيه بُعد.

---

(١) «الكفاية»، ص ٣٢٨، ط الهند.

(٢) عبارة «أن يجيز له رواية جزء» سقطت من د، ظ.

(٣) «الكفاية»، ص ٣٢٩، ط الهند.

وظاهرُ ما أَسندَ التِّرمذيُّ[١] عن ابن جُرَيج، وهشام بنِ عُروةَ يدلُّ على جوازِ ذٰلك أيضًا.

ورُوي عن مالكٍ ما يدلُّ عليه.

وإن قال العالِم: إن كانت هٰذه من حديثي فحدِّث بها، جاز، وفعلَه مالك، رضي الله عنه، وظاهرُ كلام أحمدَ يدلُّ أنه لا بدّ أن يكون المناوَلُ حاضرًا، فإن أَذن له في رواية شيءٍ غائبٍ لم يَجُزْ؛ فإنه قال في رواية الأثرَم: كان شُعيبُ ابنُ أبي حمزةَ[٢] عَسِرًا في الحديث، فسألوه أن يأذنَ لهم أن يَرووا عنه، فقال: لا تَرووا هٰذه الأحاديثَ عنِّي، ثم كلَّموه - وحضَرَ ذٰلك أبو اليَمان[٣] - فقال لهم: اروُوا تلك الأحاديثَ عنِّي. قيل لأبي عبدِ الله: مناوَلة؟ قال: لو كان مناوَلةً كان لم يُعطِهم كُتبًا ولا شيئًا، إنّما سَمِع هٰذا فقط. فكان أبو اليَمان بعدُ يقول: أخبَرنا شُعيب، فكأنه استَحلَّ ذٰلك بأن سَمِع شُعيبًا يقولُ لقوم: اروُوه عنِّي. قال: استَحلَّ ذٰلك؟! شيءٌ عَجيب!

وذَكرَ أحمدُ ذٰلك على وجه الإنكارِ على أبي اليَمان.

---

(١) تحرفت في د، ظ إلى: «الزهري».

(٢) أورده الخطيب في «الكفاية»، ص ٣٣٠، ط الهند. ونصه: كان أمر شعيب في الحديث عسرًا جدًّا، وكان علي بن عبّاس سمع منه، وذكر قصة لأهل حمص أراها أنهم سألوه أن يأذن لهم... إلى آخر النص المذكور.
وشعيب بن أبي حمزة: هو شعيب بن دينار الأموي، مولاهم، الحمصي، كان ضنينًا بالحديث، وهو من أثبت الناس في الزهري، كان كاتبًا له، قال أحمد: رأيت كتب شعيب فرأيتها مضبوطة مقيدة (ت ١٦٢). «تهذيب» ٤/ ٣٥١، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٢١، و«الجرح والتعديل» (٤/ قسم١/ ٣٤٤)، و«مشاهير علماء الأمصار»، ص ١٨٢.

(٣) أبو اليمان: هو الحكم بن نافع البهراني، أبو اليمان الحمصي يروي عن شعيب بن أبي حمزة، وعنه للبخاري، (ت ٢٢٢). «تهذيب» ٢/ ٤٤١، «تذكرة الحفاظ» ١/ ٤١٢.

وحديثُ أبي اليَمان عن شُعيبٍ متَّفَق على تخريجِه في «الصَّحيحين»، وإذا كان حديثُ شُعيبٍ عندَهم معروفًا، وأَذِنَ لهم في روايتِه عنه، فلا حاجةَ إلى إحضارِه ومناوَلتِه، بل هٰذه إجازةٌ من غير مناوَلة*.

والحديثُ الذي خرَّجه التِّرمذيُّ عن الحسن، يدلُّ على جوازِ ذٰلك أيضًا، إلّا أنَّ أبا اليَمان كان يقولُ في الرِّواية بها: «أخبَرنا».

وقد نَهى عن ذٰلك الأوزاعيُّ[١]، وأحمد بنُ صالح المِصريّ[٢]، ورَخَّص فيه آخرون، منهم مالكٌ، ورواه الوليدُ بنُ مَزْيدَ عن الأوزاعيِّ أيضًا، وقد رُوي عن أحمد أيضًا.

قال صالح بنُ أحمدَ الحافظ[٣]: سمعتُ القاسم بنَ أبي صالحٍ يقول: سمعتُ إبراهيم بنَ الحُسين[٤] يقول: سمعتُ أبا اليَمان الحَكَم بنَ نافعٍ يقول: قال لي أحمدُ بنُ حنبل: كيف سمِعتَ الكُتبَ مِن شُعيب بن أبي حَمزة؟ قلت: قرأتُ عليه بعضَه، وبعضُه قرأَه عليَّ، وبعضُه أجازَ لي، وبعضُه مُناوَلة. فقال: قل في كلِّه: «أخبَرنا شُعيب»[٥].

---

* لوحة ٦٠/أ.

(١) أورد الخطيب نهي الأوزاعي من طريق عَمرو بن أبي سلمة، قال: قلت للأوزاعي: في المناولة، أقول حدَّثنا؟ قال: إن كنت حدثتك فقل، فقلت: أقول: أخبرنا؟ فقال: لا، قلت: فكيف أقول؟ قال: قل: قال أبو عمرو، وعن أبي عمرو. «الكفاية»، ص ٣٣٠، ط الهند.

(٢) وذكر الخطيب من طريق ابن رشدين، قال: سمعت أحمد ابن صالح وسئل عن الإجازة فقال: لا تجوز الإجازة البتة إلا أن يقول: أعطاني فلان كتابًا. «الكفاية»، ص ٣٣٢.

(٣) صالح بن أحمد بن محمَّد السمسار، ثقة، ثبت حافظ (ت ٣٨٤). وترجمته في: «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٩٨٥، و«شذرات الذهب» ٣/ ١٠٩، «تاريخ بغداد» ٩/ ٣٣١.

(٤) إبراهيم بن الحسين الكسائي الهمذاني، أبو إسحاق، الحافظ الرحال، محمَّد همذان، كان يضرب بكتابه المثل، ويلقب بابن ديزيل (ت ٢٨١). «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٠٨.

(٥) هٰذا النص في «الكفاية»، ص ٣٣٣.

ونقل البَرْذَعِيُّ[1] عن أبي زُرْعةَ الرّازي، قال: لم يَسمَع أبو اليَمان مِن شُعيب بنِ أبي حمزةَ إلّا حديثًا واحدًا، والباقي إجازة.

ومن أنواع المناوَلة: أن يكتبَ العالِمُ إلى رجلٍ بشيءٍ من حديثِه، ويَختِمَه، ويأذنَ له في روايتِه عنه، وهي دون المناوَلة من يدِه. وقد رَوى بها خَلقٌ كثيرٌ من جِلَّة السَّلف والخَلَف.

وقال أيوبُ وشعبةُ ومنصورٌ وغيرُهم: إذا كَتب إليك العالِمُ، فقد حدَّثك.

قال ابنُ وهب: كان يحيى بنُ سعيدٍ يَكتب إلى اللَّيث بنِ سعد، فيقولُ اللَّيث: «حدَّثني يحيى بنُ سعيد»، وكان هشامٌ يَكتب إليه فيقول: «حدَّثني[2] هشام».

الشهادة على الكتاب المختوم

وهٰؤلاء منهم مَن طرَدَ ذٰلك في باب الشَّهادة، فأجاز الشهادةَ على الكتاب المَختوم ونحوِه، وإن لم يَعلَم ما فيه.

وحُكي ذٰلك عن الزُّهريّ، وهو قولُ أبي عُبيدٍ، وأبي يوسف، وخرَّجه طائفةٌ من أصحابنا روايةً عن أحمد.

من فرَّق بين الرواية والشهادة

ومنهم مَن فرَّق بين الرِّوايةِ والشَّهادة، فأجازَ الرِّوايةَ بالمُناوَلة دونَ الشَّهادةِ على الخطِّ المَختوم، وهو المشهورُ عن الشَّافعيِّ وأحمدَ وأبي حنيفةَ وغيرِهم من الفقهاء.

وفرَّق كثيرٌ منهم بأنَّ الرِّوايةَ مبناها على المُسامَحة، فإنّه لا يُشترط لها العدالةُ الباطنة، ويُقبَل فيها قولُ النِّساءِ والعَبيد مطلقًا، ويُقبَل فيها العَنعنةُ، بخلاف الشَّهادة.

---

(١) «الضعفاء والمتروكون» لأبي زرعة، وهو مسائل البرذعي له، لوحة ١٤٤/ ب، وذكره صاحب «التهذيب» ٢/ ٢٤٢.

(٢) من قوله «يحيى بن سعيد» إلى هنا، سقطت من ذ، ظ. قفز نظر.

ومنهم مَن فرَّق بأنَّ الشّهادةَ قد يَخفى تغيُّرها وزيادتُها ونقصُها، بخِلاف الحديث، فإنه قد حُفظَ وضُبط، فلا يَكاد يَخفَى تغيُّره.

وقيل: إنَّ في كلام أحمدَ إيماءً إلى هٰذا الفَرْق.

العمل بالوصية المختومة وعمل القاضي بكتاب القاضي

وقد جوَّز كثيرٌ من العُلماء العملَ بالوصيّةِ المَختومة وإن لم يُشهَد عليها، وهو نصُّ أحمد، وقولُ محمَّد بنِ نصرٍ المَرْوزيِّ، وغيرِه.

وكذٰلك جوَّزَ كثيرٌ من فقهاءِ الحِجاز عملَ القاضي بكتاب القاضي، إذا عَرفَ أنه كتابُه، مِن غيرِ شَهادةٍ على ما فيه. وقد حَكى المُعافَى بنُ زكريا[1] ذٰلك عن جُمهور فقهاءِ الحِجازِ والشامِ ومصرَ والمغربِ والبَصْرة، وحكاهُ عن مالكٍ، والأوزاعيِّ، واللّيثِ، وإسحاقَ، وأبي عُبيدٍ، وسمَّى عددًا كثيرًا.

ولكن لا يَلزمُ مِن جوازِ العملِ بالخَطِّ المعروفِ جوازُ تحمُّل الشّهادةِ بما لم يَسمَعْه، وإن جاز أن يَشهدَ أنه خطُّ فلانٍ إذا عرفه، ولعلَّ مرادَ كثيرٍ ممَّن قالَ بقَبول الكتابِ المَختومِ المشهودِ عليه، وإن لم يُقرأْ على الشُّهود، أنّ الشاهدَ يَشهدُ أن هٰذا كتابُ فلانٍ، أو خطُّه، فحينئذٍ يكون العملُ بالخَطّ.

وقد تقدّم أنّ الأوزاعيَّ فرَّق في المناوَلة بين العملِ والرِّواية، في روايةٍ عنه، فلا يَلزمُ من جوازِ العمل بما عُرف صحَّتُه جوازُ تحمُّلِه من غير تَحمُّلٍ له.

وأمّا الأثرُ الذي خرَّجه التِّرمذيُّ من حديث بَشير بنِ نَهيك، عن أبي هُريرةَ، فقد رواه رَوح بنُ عُبادةَ، عن عِمرانَ بن حُدَير[2]، عن أبي مِجلَز[3]، قال بَشير

---

(١) المعافى بن زكريا بن يحيى أبو الفرج الجريري: ثقة، فقيه، نسب لابن جرير الطبري، لأنه كان على مذهبه (ت ٣٩٠). «وفيات الأعيان» ٤/ ٣٠٩، و«الأنساب» للسمعاني ١٢٩/أ.

(٢) عِمران بن حدير السدوسي، أبو عبيدة البصري، ثقة (ت ٢٣٩). «تهذيب» ٨/ ١٢٥.

(٣) أبو مِجْلَز: لاحق بن حميد، تابعي، ثقة، (ت ١٠١). «تهذيب» ١١/ ١٧١.

ابنُ نَهيك: كنتُ أكتبُ بعضَ ما أسمعُ من أبي هُريرةَ، فلمّا أردتُ فِراقَه أتيتُ بالكُتبِ فقرأتُها عليه، فقلت: هٰذا سمعتُه منك؟ فقال: نعم(١).

ورواه عثمانُ بنُ الهيثم(٢) عن عِمرانَ، به، بنحوه(٣).

ورواه أبو عاصم، عن عِمرانَ بنِ حُدَير، به، وقال في حديثِه: فلمّا أردتُ فِراقَه أتيتُه فقلت: هٰذا حديثُك، أُحدِّث به عنك؟ قال: نعم(٤).

وهٰذا ليس من باب المُناولة، ولا من باب العَرْض المُجرّد، بل روايةُ رَوح تدلُّ على أنه عَرْضٌ بعد سماع. وفي كلا الرِّوايتين أنه كان يَكتبُ بعدما يَسمَعُ منه، ثم أقرَّ له به أبو هُريرةَ، وأذِنَ له في روايته، وهٰذا نهايةُ ما يكون من التّثبُّت في السَّماع، مع أن البخاريَّ قال في بَشِير: لا أَرى له سماعًا من أبي هُريرةَ. نقلَه عنه التِّرمذيُّ في «العِلَل».

المسألة الرابعة: الرواية بالإجازة من غير مناولة

وقد ذَكر التِّرمذيُّ عن بعضِ أهل العِلمِ إجازتَها*، وقد حكاهُ غيرُه عن جمهورِ أهلِ العلم، وحكاه بعضُهم إجماعًا، وليس كذٰلك، بل قد أنكَرَ الإجازةَ جماعةٌ من العلماء، وحُكي ذٰلك عن أبي زُرْعةَ، وصالح بنِ محمَّد، وإبراهيمَ الحَرْبيّ(٥).

---

(١) أخرجه البيهقيّ في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٧٧١)، الخطيب في «الكفاية» ص٢٧٤ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

(٢) عثمان بن الهيثم: وهو الأشج العبدي، صدوق (ت ٢٢٠). «تهذيب» ٧/ ١٥٧.

(٣) لم نقف عليه من طريق عثمان بن الهيثم.

(٤) أخرجه الخطيب في «الكفاية» ص٢٨٢ من طريق أبي عاصم، بهٰذا الإسناد.

* لوحة ٦١/ أ.

(٥) إبراهيم الحربي: إبراهيم بن إسحاق البغدادي، الحافظ تفقه على الإمام أحمد، (ت ٢٨٥). وترجمته في: «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٨٤، و«طبقات الحنابلة» ١/ ٨٦.

ورَوى الرَّبيعُ عن الشافعيِّ أنه كرِهَ الإجازة. قال الحاكم[١]: لقد كُرِهَتْ[٢] عند أكثر أئمَّة هٰذا الشأن.

والذين أنكروا الإجازةَ المُطلقة، منهم مَن رخَّص في المُناولة، وهو قولُ أحمدَ بنِ صالحٍ المِصريّ. ورُوي أيضًا مثلُه عن إبراهيمَ الحَرْبيّ، وأبي بكر البَرْقاني[٣].

وظاهرُ كلامِ أحمدَ في روايةِ الأثرَم في قصّةِ روايةِ أبي اليَمان عن شُعيبٍ يَدلُّ على مثل ذٰلك، إلّا أن يُحمَلَ إنكارُه على أبي اليَمان على إطلاقِه لفظَ الإخبارِ في الرِّواية بالإجازة، لا على أَصلِ الرِّواية بالإجازة. وقد ذَكرنا عنه روايةً أخرى أنه أجازَ لأبي اليمان إطلاقَ قوله: «أخبَرنا» فيما يَرويه عن شُعيبٍ بالمُناولةِ والإجازة، وهو قولُ كثيرٍ من السَّلفِ والخَلَف.

ورُوي عن أحمدَ أنه أجازَ أن يقول: «حدَّثنا» فيما يَرويه بالإجازة، وحُكي أيضًا عن مالكٍ، واللَّيث بنِ سعدٍ، والثَّوريِّ، وغيرِهم.

---

(١) الحاكم: محمَّد بن عبد الله، أبو عبد الله النيسابوري، صاحب «المستدرك» و«معرفة علوم الحديث» (ت ٤٠٥). حدث عنه الدارقطني والبيهقيّ. وقد ناظر الدارقطني فرضيه. «تذكرة الحفاظ» ٣/ ١٠٣٩، «النجوم الزاهرة» ٤/ ٢٣٨، «طبقات الشافعية» للسبكي ٤/ ١٥٥، «تاريخ بغداد» ٥/ ٤٧٣، «منتخب الإرشاد» ص ١٧٢، و«المنتخب من سياق نيسابور» لعبد الغافر الفارسي، لوحة ٢/أ.

(٢) العبارة في الأصل: «لقد كره المكروه عند أكثر أئمة هٰذا الشأن» وهي غير مستقيمة وغامضة، والمثبت من د.

(٣) أبو بكر البرقاني: أحمد بن محمَّد بن غالب، الفقيه الحافظ، الأديب تلمذ في الحديث لأبي الحسن الدارقطني ببغداد، ولأبي بكر الإسماعيلي، بجرجان (ت ٤٢٥). «الأنساب» ٧٥/أ، و«طبقات الشافعية» للسبكي ٤/ ٤٧، «تاريخ بغداد» ٤/ ٣٧٣.